

للإمام الحافظ العالم

أبي الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان الشافعي

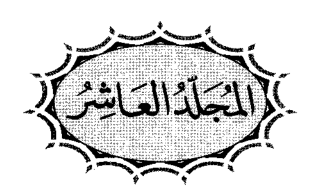
نور الدين الهيثمي

رحمه الله تعالى

(٧٣٥-٨٠٧هـ)

حققه وخرج أحاديثه

حسين سليم أسد الداراني



كتاب الوصايا - والفرائض - والعتق - والنكاح - والطلاق

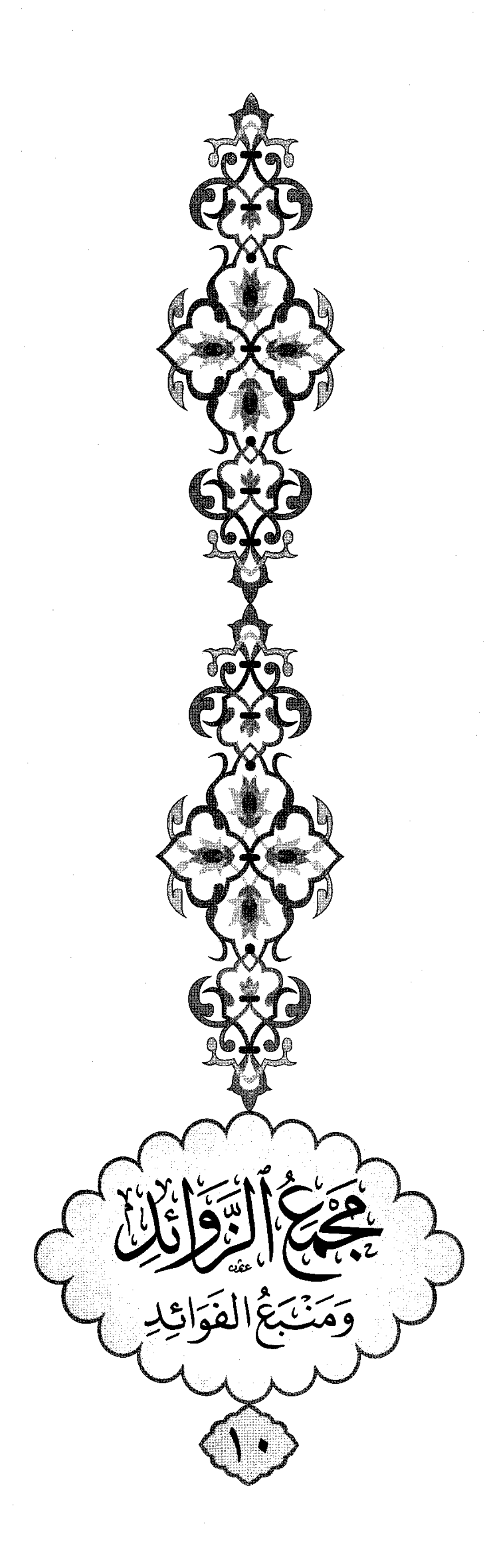
٧١٤٤ - ٧٩٣٢

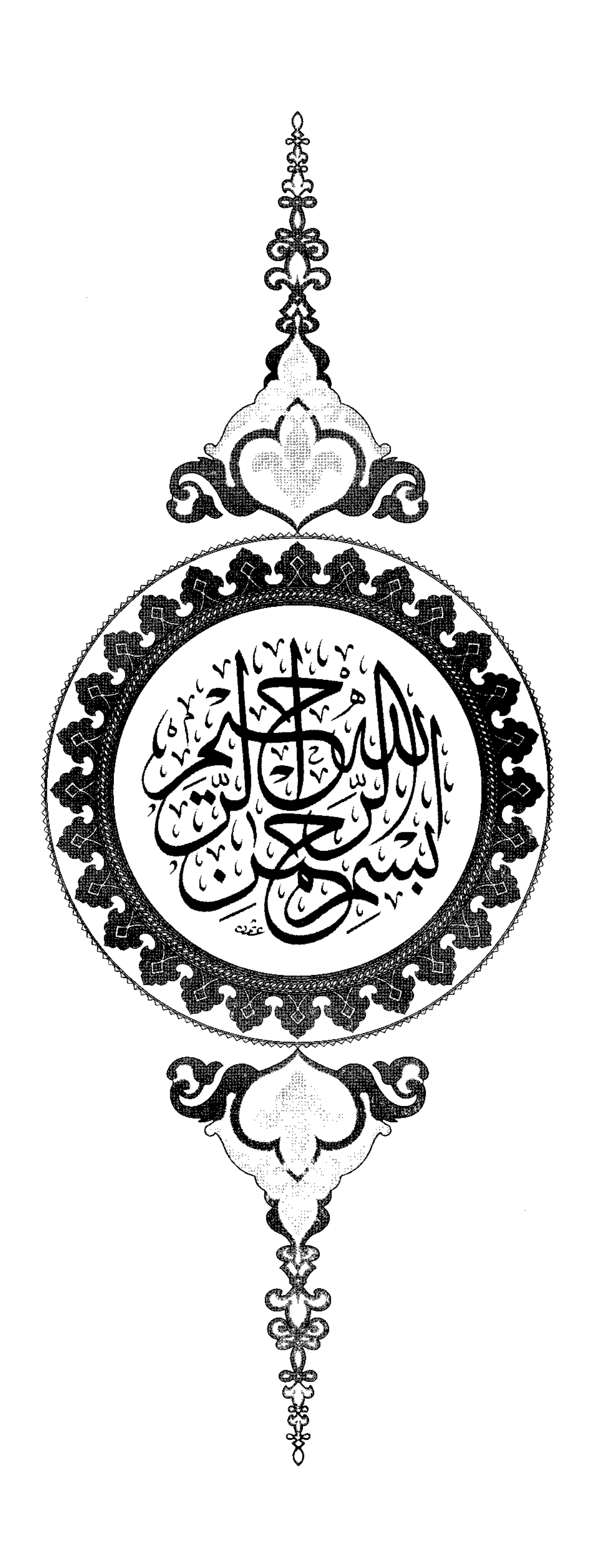


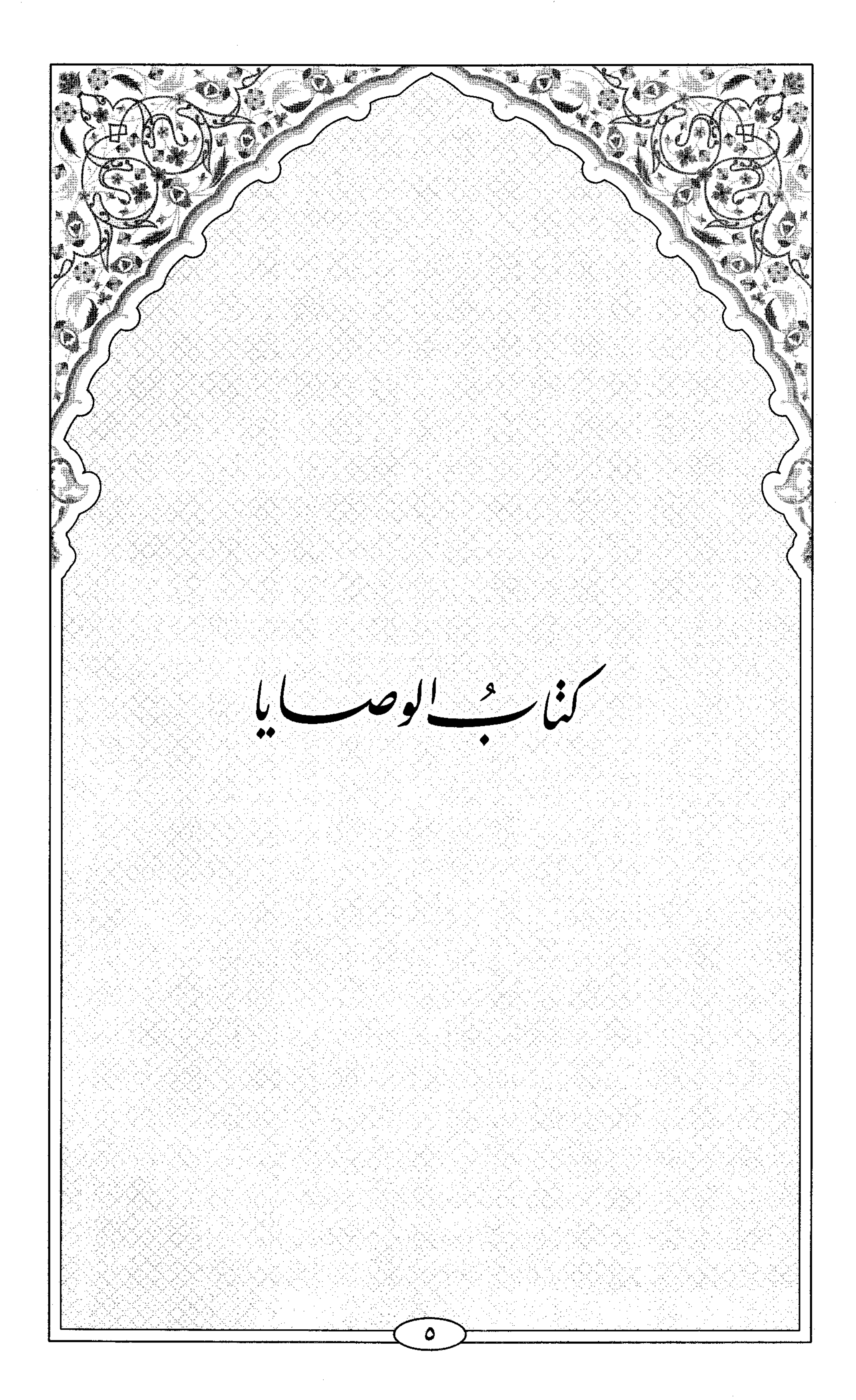
الطّبعَة الأولى
١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م



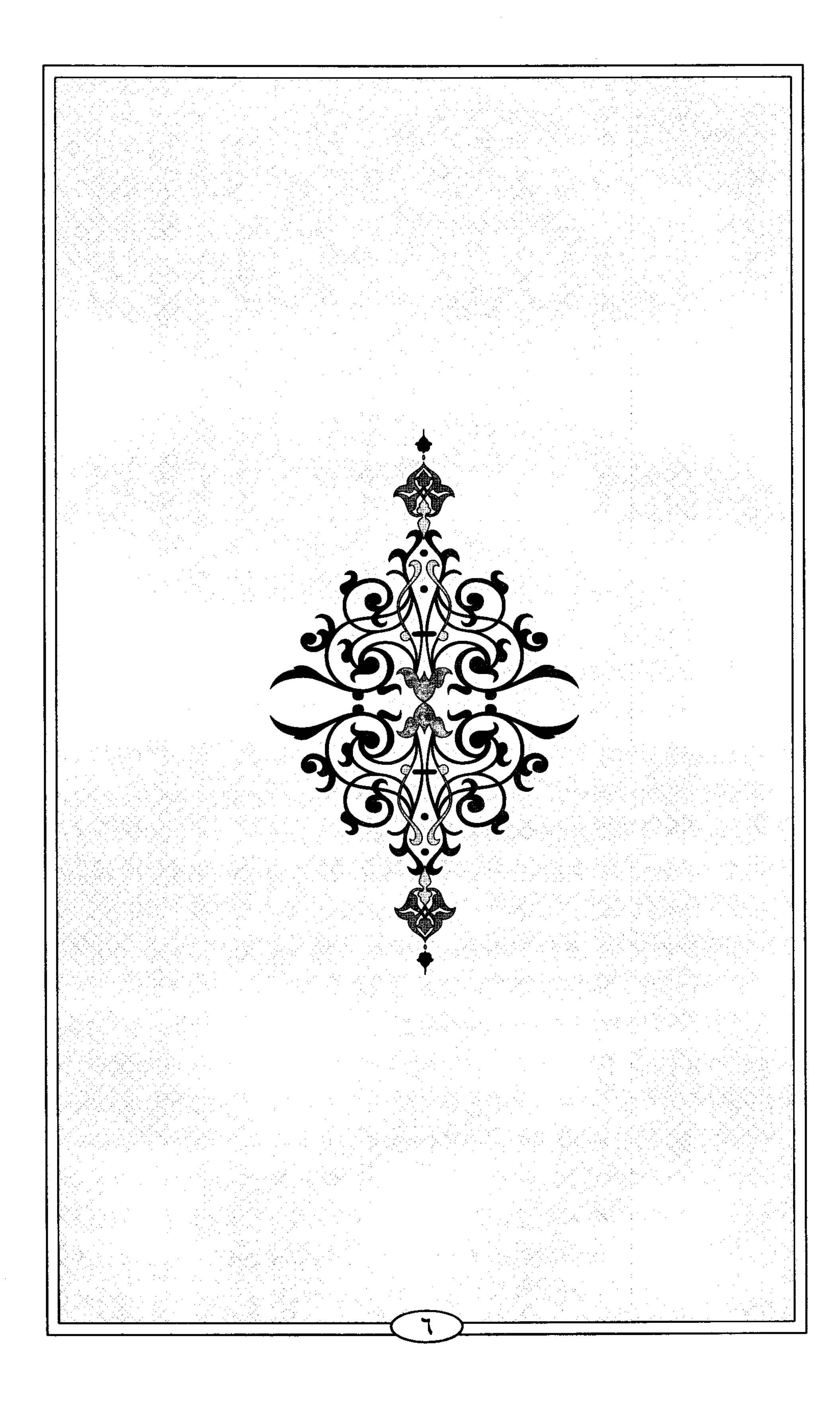
المملكة العربية السعودية - جدة
حي الكندرة - شارع أبها تقاطع شارع ابن زيدون
هاتف رئيسي 6326666 - الإدارة 6300655
المكتبة 6322471 - فاكس 6320392
ص. ب 22943 - جدة 21416
www.alminhaj.com
E-mail: info@alminhaj.com
ISBN: 978 - 9953 - 541 - 62 - 4


مجمع الزوائد
ومنبع الفوائد
١٠


بسم الله الرحمن الرحيم



كتابُ الوصايا



١٤ - كِتَابُ ٱلوَصَايَا

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

١ - بَابُ ٱلحَثِّ عَلَى ٱلْوَصِيَّةِ

٧١٤٤ - عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « تَرْكُ ٱلْوَصِيَّةِ عَارٌ فِي ٱلدُّنْيَا ، وَنَارٌ وَشَنَارٌ[1] فِي ٱلآخِرَةِ » .

رواه الطبراني[2] في الصغير ، والأوسط ، وفيه جماعة لم أعرفهم .

٧١٤٥ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ - رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ - عَنِ ٱلنَّبِيِّ (مص :٣٤٨)

---

(١) الشنار : العيب الذي فيه عار .

(٢) في الأوسط ٦/ ٢٠٢ برقم (٥٤١٩) - وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٢٦ برقم (٢٢٠٢) - وفي الصغير ٢/ ١٧ من طريق محمد بن هارون بن عيسى بن إبراهيم بن المنصور الهاشمي ، حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن العباس الهاشمي ، حدثنا إسحاق بن عيسى بن علي ، عن أبيه ، عن أبي جعفر المنصور ، عن أبيه ، عن جده ، عن ابن عباس. . . وشيخ الطبراني محمد بن هارون بن عيسى الهاشمي ترجمه ابن عساكر أيضاً في « تاريخ دمشق » ٨/ ٢٦٦ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وأبوه هارون بن عيسى بن إبراهيم ما وجدت له ترجمة في حديثه مناكير كثيرة قاله الخطيب في تاريخ بغداد ٣/ ٣٥٦ ، ونقل الخطيب عن الدارقطني أنه قال وقد سئل عنه : لا شيء .

وإسحاق بن عيسى بن علي ترجمه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٨/ ٢٦٦ وقد روى عن جماعة ، وروى عنه جماعة ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وعبيد الله بن عبد الله بن العباس ، ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٥/ ٣٢٠ فقال : « روى عن عبد الله بن عباس ، وروت عنه ابنته عمرة » ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٤/ ٣٢٧ : « رواه الطبراني في الصغير والأوسط » .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٤٦٠١٩) إلى الطبراني في الأوسط .

صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَا حَقُّ ٱمْرِىءٍ مُسْلِمٍ أَنْ يَبِيتَ لَيْلَتَيْنِ[1] سَوْدَاوَيْنِ وَعِنْدَهُ مَا يُوصِي فِيهِ إِلاَّ وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ » .

رواه أبو يعلىٰ في الكبير[2] ، وفيه عبد الله العمري ، وفيه ضعف ، وقد وثق ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧١٤٦ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مَاتَ فُلاَنٌ قَالَ : « أَلَيْسَ كَانَ مَعَنَا آنِفاً ؟ » .

قَالُوا : بَلَىٰ ، قَالَ : « سُبْحَانَ ٱللهِ ، كَأَنَّهَا أَخْذَةٌ عَلَىٰ غَضَبٍ ، ٱلْمَحْرُومُ مَنْ حُرِمَ وَصِيَّتَهُ » .

قلت : روى ابن ماجه[3] منه ، « ٱلْمَحْرُومُ مَنْ حُرِمَ وَصِيَّتَهُ » .

٤/٢٠٩ رواه أبو يعلىٰ[4] ، وإسناده حسن / .

---

(١) وفي رواية « يبيت ليلة أو ليلتين » ، وفي ثالثة : « يبيت ثلاث ليال » ، وقال الحافظ في « فتح الباري » ٥/٣٥٨ : « وكان ذكر الليلتين والثلاث لرفع الحرج لتزاحم أشغال المرء التي يحتاج إلىٰ ذكرها ففسح له هـٰذا القدر ليتذكر ما يحتاج إليه . واختلاف الروايات فيه دالّ علىٰ أنه للتقريب لا للتحديد ، والمعنىٰ : لا يمضي عليه زمان ـ وإن كان قليلاً ـ إلاَّ ووصيته مكتوبة . . . » .

(٢) في الكبير ـ ذكره الهيثمي في « المقصد العلي » برقم (٧٠٩) ، والبوصيري في « إتحاف المهرة » برقم (٤٠٦٦) ـ من طريق زهير ، حدثنا يونس ، حدثنا عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر . . . . وهـٰذا إسناد حسن .
عبد الله بن عمر العمري فصلنا القول فيه عند الحديث (١٦٤١) في « موارد الظمآن » .
يشهد له حديث ابن عمر المتفق عليه ، وقد خرجناه في مسند الموصلي برقم (٥٥١٢ ، ٥٥٤٦) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٦٠٢٤ ، ٦٠٢٥) ، وفي مسند الحميدي برقم (٧١٥) .

(٣) في الوصايا (٢٧٠٠) باب : الحث على الوصية . وإسناده ضعيف .

(٤) في المسند ٧/١٥٢ ـ ١٥٣ برقم (٤١٢٢) ، وابن عدي في الكامل ٣/٩٦٨ ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٢/٨٩٣ برقم (١٤٨٩) من طريق درست بن زياد ، حدثني ←

٢ ـ بَابُ مَا يُكْتَبُ فِي ٱلْوَصِيَّةِ

٧١٤٧ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : كَانُوا يَكْتُبُونَ فِي صُدُورِ وَصَايَاهُمْ : هَـٰذَا مَا أَوْصَىٰ بِهِ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ : أَنْ يَشْهَدَ أَنْ لَا إِلـٰهَ إِلاَّ ٱللهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَنَّ ٱلْجَنَّةَ حَقٌّ ، وَأَنَّ ٱلنَّارَ حَقٌّ ، وَأَنَّ ٱلسَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا ، وَأَنَّ ٱللهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي ٱلْقُبُورِ ، وَأَوْصَىٰ مَنْ تَرَكَ بَعْدَهُ بِمَا أَوْصَىٰ بِهِ إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ ﴿ يَٰبَنِيَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ [البقرة : ١٣٢] .

رواه البزار[١] ، وفي الأصل علامة سقوط ، وفيه عبد المؤمن بن عباد ضعفه

يزيد الرقاشي ، حدثنا أنس بن مالك. . . وفي إسناده ضعيفان : درست ، وشيخه . وانظر المسند المذكور .

(١) في البحر الزخار برقم (٦٧٢٠) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٣٦ برقم (١٣٧٥) ـ من طريق نصر بن عليّ ، أنبأنا عبد المؤمن بن عباد ، حدثنا أيوب ، عن محمد ، عن أنس. . .

وهـٰذا إسناد فيه عبد المؤمن بن عباد ، ترجمه البخاري في الكبير ٦/ ١١٧ وأورد له حديث ابن عباس : مسح النبي صلى الله عليه وسلم رأسي ودعا لي وقال : جف القلم. . . وقال : « لا يُتَابع عليه » .

وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ٦٦ : « وسألت أبي عنه فقال : ضعيف الحديث » .

وذكر العقيلي في الضعفاء ٣/ ٩١ حديث ابن عباس الذي أورده البخاري ، وقال : « لا يُتَابع عليه » .

ولم يورد ابن عدي في الكامل ٥/ ١٩٨٤ إلاَّ ما قاله البخاري . وذكره الساجي ، وابن الجارود في الضعفاء .

وذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٤١٧ .

وقال البزار : « لا نعلم رواه عن أيوب إلاَّ عبد المؤمن ، وهو بصري ، ولا بأس به » . فهو ضعيف الحديث ، والله أعلم .

وأخرجه عبد الرزاق ٩/ ٥٣ برقم (١٦٣١٩) من طريق معمر ، عن أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن أنس بن مالك. . . وهـٰذا إسناد صحيح .

وأخرجه البيهقي في الوصايا ٦/ ٢٨٧ ، وسعيد بن منصور في سننه برقم (٣٢٦) ، والدارقطني في سننه برقم (٤٢٥٨) ، من طريق هشام ، عن ابن سيرين ، بالإسناد السابق .

أبو حاتم وغيره ، ووثقه البزار ، وبقية رجاله رجال الصحيح . (مص :٣٤٩) .

٣ ـ بَابٌ : فِيمَنْ حَافَ فِي وَصِيَّتِهِ

٧١٤٨ ـ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ حِذْيَمٍ[١] : أَنَّ جَدَّهُ حَنِيفَةَ قَالَ لِحِذْيَمٍ : ٱجْمَعْ لِي بَنِيَّ ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُوصِيَ ، فَجَمَعَهُمْ ، فَقَالَ : إِنَّ أَوَّلَ مَا أُوصِي أَنَّ لِيَتِيمِي هَـٰذَا ٱلَّذِي فِي حِجْرِي مِئَةً مِنَ ٱلإِبِلِ ٱلَّتِي نُسَمِّيهَا[٢] ٱلْمُطَيَّبَةَ .

فَقَالَ حِذْيَمٌ : يَا أَبَتِ ، إِنِّي سَمِعْتُ بَنِيكَ يَقُولُونَ : إِنَّا نُقِرُّ بِهَـٰذَا عَيْنَ أَبِينَا ، فَإِذَا مَاتَ رَجَعْنَا فِيهِ .

قَالَ : فَبَيْنِي وَبَيْنَكُمْ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قَالَ حِذْيَمٌ : رَضِينَا ، فَٱرْتَفَعَ حِذْيَمٌ وَحَنِيفَةُ ، وَحَنْظَلَةُ مَعَهُمْ غُلَامٌ وَهُوَ رَدِيفٌ لِحِذْيَمٍ ، فَلَمَّا أَتَوْا رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَلَّمُوا عَلَيْهِ .

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَا رَفَعَكَ يَا أَبَا حِذْيَمٍ ؟** » .

قَالَ : هَـٰذَا ، وَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَىٰ فَخِذِ حِذْيَمٍ ، فَقَالَ : إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَفْجَأَنِي ٱلْكِبَرُ ، أَوِ ٱلْمَوْتُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُوصِيَ ، وَإِنِّي قُلْتُ : إِنَّ أَوَّلَ مَا أُوصِي أَنَّ لِيَتِيمِي هَـٰذَا ٱلَّذِي فِي حِجْرِي مِئَةً مِنَ ٱلإِبِلِ ٱلَّتِي كُنَّا نُسَمِّيهَا فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ ٱلْمُطَيَّبَةَ ، فَغَضِبَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّىٰ رَأَيْنَا ٱلْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ ، وَكَانَ قَاعِداً فَجَثَا عَلَىٰ رُكْبَتَيْهِ ، وَقَالَ : « **لَا ، لَا ، لَا ٱلصَّدَقَةُ خَمْسٌ ، وَإِلَّا فَعَشْرٌ ، وَإِلَّا فَخَمْسَ عَشْرَةَ ، وَإِلَّا فَعِشْرُونَ ، وَإِلَّا فَخَمْسٌ وَعِشْرُونَ ، وَإِلَّا فَثَلَاثُونَ ، وَإِلَّا فَخَمْسٌ وَثَلَاثُونَ ، فَإِنْ كَثُرَتْ فَأَرْبَعُونَ** » .

← ولتمام تخريجه انظر سنن الدارمي (٣٢٢٨) بتحقيقنا .

(١) عند أحمد « جذيم » . وفي (ظ) في المكان الثاني « جذيمة » وهو تصحيف أو تحريف .

(٢) عند أحمد « كنا نسميها في الجاهلية » وسيأتي هـٰذا في الحديث .

قَالَ : فَوَدَّعُوهُ وَمَعَ ٱلْيَتِيمِ عَصاً وَهُوَ يَضْرِبُ جَملاً ، فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **عَظُمَتْ هَـٰذِهِ هِرَاوَةُ يَتِيمٍ** » . (مص : ٣٥٠) .

قَالَ حَنْظَلَةُ : فَدَنَا أَبِي إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ لِي بَنِينَ ذَوِي لِحىً ، وَدُونَ ذَلِكَ ، وَإِنَّ ذَا أَصْغَرُهُمْ ، فَٱدْعُ ٱللهَ ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ـ لَهُ ، فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَقَالَ : « **بَارَكَ ٱللهُ فِيكَ ـ أَوْ بُورِكَ فِيكَ ـ** » .

قَالَ ذَيَّالٌ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ حَنْظَلَةَ يُؤْتَىٰ بِٱلإِنْسَانِ ٱلْوَارِمِ وَجْهُهُ ، أَوْ / بِٱلْبَهِيمَةِ ٱلْوَارِمَةِ ٱلضَّرْعُ ، فَيَتْفُلُ عَلَىٰ يَدِهِ ، وَيَقُولُ : بِٱسْمِ ٱللهِ ، وَيَضَعُ يَدَهُ وَيَقُولُ عَلَىٰ مَوْضِعِ كَفِّ رَسُولِ ٱللهِ ، فَيَمْسَحُهُ عَلَيْهِ ، قَالَ : فَيَذْهَبُ ٱلْوَرَمُ . ٤/ ٢١٠

رواه أحمد[١] ، ورجاله ثقات .

٤ ـ بَابٌ : فِيمَنْ تَصَرَّفَ فِي مَرَضِهِ بِأَكْثَرَ مِنَ ٱلثُّلُثِ

٧١٤٩ ـ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ : أَنَّ رَجُلاً أَعْتَقَ سِتَّةَ رَجْلَةٍ لَهُ ، فَجَاءَ وَرَثَتُهُ مِنَ ٱلأَعْرَابِ فَأَخْبَرُوا رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا صَنَعَ ، فَقَالَ : « **أَوَ قَدْ فَعَلَ**

---

(١) في المسند ٥/ ٦٧ ـ ٦٨ ـ ومن طريق أحمد أورده ابن حجر في الإصابة ٢/ ٢٩٥ ـ ٢٩٦ ، وابن كثير في التفسير ١٠/ ٣٠٣ ـ وابن قانع في معجم الصحابة ١/ ٢٠٣ الترجمة (٢٣٢) ، والطبراني في الأوسط برقم (٢٩١٧) من طريق أبي سعيد مولىٰ بني هاشم ، حدثنا ذيال بن عبيد بن حنظلة قال : سمعت حنظلة بن حِذْيَم جدي : أن جده حنيفة قال لحذيم : اِجمع لي بني . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

وأخرجه بروايات : أبو يعلىٰ في الكبير ـ ذكره الحافظ في « المطالب العالية » برقم (٤٥٢٧) ، والطبراني في الكبير ٤/ ٦ ، ١٣ ، ١٤ برقم (٣٤٧٧ ، ٣٥٠٠ ، ٣٥٠١ ، ٣٥٠٢) من طرق عن ذيال ، به .

وانظر ما تقدم برقم (٤٧٨٢) والآتي برقم (٧٢٥٠)

وقال ابن الأثير في « أسد الغابة » ٢/ ٦٤ : « وقد رواه عمر بن سهل المازني ، عن الذيال بن عبيد بن حنظلة . . . » وذكر هـٰذا الحديث .

وانظر الكبير للبخاري ٣/ ٣٧ .

ملاحظة : لقد تحرف عند أحمد « ذيال بن عبيد » إلىٰ « ذيال بن عتبة » .

ذَلِكَ ؟ لَوْ عَلِمْنَا إِنْ شَاءَ ٱللهُ مَا صَلَّيْنَا عَلَيْهِ » .

قلت : هو في الصحيح باختصار .

رواه أحمد[١] ، والطبراني في الكبير إلاَّ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ رَجُلاً مِنَ ٱلأَعْرَابِ[٢] أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ ، وَلَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ

---

(١) في المسند ٤/ ٤٤٦ ، والبيهقي في العتق ١٠/ ٢٨٦ باب : عتق العبيد لا يخرجون عن الثلث ، والطبراني في الكبير ١٨/ ١٧٦ ، ١٧٧ برقم (٤٠٤ ، ٤٠٥ ، ٤٠٦) والنسائي في الكبرىٰ برقم (٤٩٧٧) من طريق سماك بن حرب ، عن الحسن البصري ، عن عمران بن حصين . . . وهـٰذا إسناد ضعيف فيه عنعنة البصري ، وسماعه من عمران غير محقق ، والله أعلم .
وأخرجه أحمد ٤/ ٤٠ ، والطبراني في الكبير برقم (٣٠١ ، ٣٣٤ ، ٣٤٢ ، ٣٥١ ، ٣٥٧ ، ٣٥٨ ، ٣٥٩ ، ٣٦٥ ، ٣٦٨ ، ٣٩٣ ، ٤٠٣ ، ٤٠٦ ، ٤٠٨) من طرق ، عن الحسن البصري ، بالإسناد السابق .
وأخرجه أحمد ٤/ ٤٤٥ ، وأبو داود في العتق (٣٩٦١) باب : فيمن أعتق عبيداً له لم يبلغهم الثلث ، والنسائي في الكبرىٰ برقم (٤٩٧٧ ، ٤٩٧٨) ، والطبراني في الكبير برقم (٤٢٨ ، ٤٣٠ ، ٤٣١) وفي الأوسط برقم (٧٧٢) ، والبيهقي في العتق ١٠/ ٢٨٥ من طريق محمد بن سيرين ، عن عمران بن حصين . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٤٣٢٠) .
وأخرجه الطبراني في الكبير برقم (٣٥٨ ، ٣٥٩ ، ٤٢٩) من طريق الحسن ، ومحمد بن سيرين ، بالإسناد السابق .
وأخرجه مسلم في الأَيْمَان (١٦٦٨) باب : من أعتق شركاً في عبد ، وأبو داود في العتق (٣٩٥٨) باب : فيمن أعتق عبيداً له ، والترمذي في الأحكام (١٣٦٤) باب : ما جاء فيمن يعتق مماليكه عند موته وليس له مال غيرهم ، وابن ماجه في الأحكام (٢٣٤٥) باب : القضاء بالقرعة ، والنسائي في الكبرىٰ برقم (٤٩٧٤) ، والطبراني في الكبير برقم (٤٣١ ، ٤٥٧ ، ٤٥٨ ، ٤٥٩) والبيهقي في العتق ١٠/ ٢٨٥ من طريق أبي قلابة ، عن أبي المهلب معاوية بن عمر ، عن عمران بن حصين . . . وهـٰذا إسناد صحيح أيضاً ، وانظر التعليق التالي .
ورَجْلَة جمع ، واحده : رجل .
(٢) في (ظ ، د) ، وعند الطبراني « من الأنصار » .

وَسَلَّمَ فَغَضِبَ وَقَالَ : « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لاَ أُصَلِّيَ عَلَيْهِ[1] » .

ورجال الجميع رجال الصحيح .

٧١٥٠ ـ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، وَسَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَجُلاً أَعْتَقَ سِتَّةَ أَعْبُدٍ لَهُ عِنْدَ ٱلْمَوْتِ ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ ، فَأَقْرَعَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْتَقَ ٱثْنَيْنِ وَأَرَقَّ أَرْبَعَةً (مص : ٣٥١) .

قلت : حديث عمران في الصحيح[2] .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، والأوسط ، وفيه الفيض بن وثيق ، وهو كذاب .

٧١٥١ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ٱلْبَاهِلِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : أَعْتَقَ رَجُلٌ فِي وَصِيَّتِهِ سِتَّةَ أَرْؤُسٍ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَسْهَمَ فَأَخْرَجَ ثُلُثَهُمْ .

رواه الطبراني[4] في الأوسط ، وفيه توبة بن نمر ، ولم أجد من

---

(١) أخرج الطبراني هـٰذه الرواية في الكبير ١٨/١٧٩ برقم (٤١٢) من طريق هشيم ، عن منصور بن زاذان ، عن الحسن البصري ، عن عمران بن حصين . . . وفي هـٰذا الإسناد علتان : عنعنة هشيم ، والإنقطاع بين الحسن وعمران ، وانظر التعليق السابق .

(٢) في الأيمان (١٦٦٨) باب : من أعتق شركاً في عبد . وانظر التعليق قبل التعليقين السابقين .

(٣) في الكبير ٧/٢٢٦ برقم (٩٦٤٣) ، وفي الأوسط ١/٤٣١ برقم (٧٧٣) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/١٢٨ برقم (٢٢٠٥) ـ من طريق أحمد بن يحيى الحلواني ،
وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٦/ ٢٩٠ من طريق أحمد بن محمد بن نصر البغدادي ،
جميعاً : حدثنا الفيض بن وثيق الثقفي ، حدثنا عبد الوهاب الثقفي ، حدثنا عنبسة الأعور ، عن الحسن ، عن عمران وسمرة بن جندب . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات غير أن الحسن لم يسمع من سمرة فالإسناد منقطع ، ولـٰكن الحديث صحيح لشواهده . وانظر التعليق السابق .

(٤) في الأوسط ٩/ ٣٠٢ ـ ٣٠٣ برقم (٨٦٦٠) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/١٢٧ ـ ١٢٨ برقم (٢٢٠٤) ـ من طريق مطلب بن شعيب ، حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثني الليث ، عن ←

ترجمه[1] ، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ، وقد ضعف ، ووثق ، وبقية رجاله ثقات .

٧١٥٢ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ : أَنَّ رَجُلاً فِي عَهْدِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ ، وَمَاتَ ٱلرَّجُلُ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَقْرَعَ بَيْنَهُمْ ، فَأَعْتَقَ ٱثْنَيْنِ وَأَرَقَّ أَرْبَعَةً .

رواه البزار[2] ، وفيه علي بن زيد ، وحديثه حسن ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧١٥٣ ـ وَعَنِ ٱلْقَاسِمِ : أَنَّ رَجُلاً ٱسْتَأْذَنَ وَرَثَتَهُ أَنْ يُوصِيَ بِأَكْثَرَ مِنَ ٱلثُّلُثِ

← عمرو بن الحارث ، عن توبة بن نمر ، عن القاسم مولىٰ عبد الرحمـٰن ، عن أبي أمامة. . .
وهـٰذا إسناد فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ، وهو ضعيف .
وتوبة بن نمر هو : الحضرمي ، وكان قاضي مصر ، روىٰ عن جماعة ، وروىٰ عنه جماعة .
ولم يورد فيه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢/ ٤٤٦ جرحاً ولا تعديلاً . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال الدارقطني : « فاضل عابد » .
وقال وكيع : « من خيار القضاة » . وقال أبو نصر بن ماكولا : « كانت له عبادة وفضل » .
وأخرجه الدارقطني في سننه برقم (٤٥١٧) من طريق عبد الله بن حماد الأيلي ، حدثنا سعيد بن أبي مريم ، حدثنا الليث ، عن عمرو بن الحارث ، عن توبة بن نمر ، عن جعفر الدمشقي ، عن القاسم ، عن أبي أمامة. . . . وهـٰذا إسناد فيه جعفر بن الزبير الدمشقي ، وانظر ترجمته في « تهذيب الكمال » والحديث صحيح ، وانظر أحاديث الباب .

(١) بل ترجمه ابن أبي حاتم ، والحسيني في الإكمال ، وابن حجر في تعجيل المنفعة .

(٢) في كشف الأستار ٢/ ١٤٧ برقم (١٣٩٦) من طريق بشر بن خالد العسكري ،
وأخرجه ابن المقرىء في معجمه رقم (١٢٠٦) من طريق البيساني ،
جميعاً : حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي سعيد الخدري : أن رجلاً. . . وعلي بن زيد ضعيف .
وأخرجه أحمد ٤/ ٤٤٥ من طريق عفان ، عن حماد بن سلمة ، عن عطاء الخراساني ، عن سعيد بن المسيب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم. . . مرسلاً ، وإسناده جيد .
وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٥٠٧٥) .
وقال البزار : « رواه غير يزيد ، عن سعيد بن المسيب مرسلاً ، ووصله يزيد مرة ببغداد » .

فَأَذِنُوا ، ثُمَّ رَجَعُوا فِيهِ بَعْدَ مَا مَاتَ ، فَسُئِلَ عَبْدُ ٱللهِ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : ذَلِكَ ٱلتَّكَرُّهُ لاَ يَجُوزُ .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، والقاسم لم يدرك عبد الله .

٧١٥٤ ـ وَعَنِ ٱلْقَاسِمِ ، قَالَ : سُئِلَ ٱبْنُ مَسْعُودٍ عَنْ رَجُلٍ أَعْتَقَ عَبْدَهُ عِنْدَ[2] ٱلْمَوْتِ وَلَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ ، وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَقَالَ : يَسْعَىٰ فِي قِيمَتِهِ .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، والقاسم لم يدرك ابن مسعود .

٧١٥٥ ـ وَعَنِ ٱبْنِ (مص : ٣٥٢) مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ / : تَانِكَ ٱلْمُرَّيَانِ[4] : ٱلإِمْسَاكُ فِي ٱلْحَيَاةِ ، وَٱلتَّبْذِيرُ عِنْدَ ٱلْمَوْتِ . ٢١١/٤

رواه الطبراني[5] وفيه عبد الله بن سنان الأسدي ، كذا هو في النسخة والظاهر

---

(١) في الكبير ٩/ ٢٧١ برقم (٩١٦٢) ، والدولابي في « الكنىٰ والأسماء » ٢/ ٤٨ من طريقين : حدثنا أبو عون محمد بن عبيد الله الثقفي ، عن القاسم ، عن عبد الله ، موقوفاً عليه ، وإسناده منقطع القاسم بن عبد الرحمـٰن لم يدرك ابن مسعود .
ولتمام تخريجه انظر الحديث (٣٢٣٧) في سنن الدارمي بتحقيقنا .

(٢) سقطت من (ظ) .

(٣) في الكبير ٩/ ٤٠٤ برقم (٩٧١٩) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن عبد الرحمـٰن بن عبد الله ، عن القاسم قال : سئل عبد الله . . .
وهو في مصنف عبد الرزاق ٩/ ١٦١ برقم (١٦٧٥٤) وإسناده منقطع ، القاسم لم يدرك ابن مسعود .

(٤) الْمُرَّيَانِ : تثنية مُرَّىٰ ، مثل : صغرىٰ ، صغريان ، وكبرىٰ ، كبريان . فهي فُعْلَىٰ من المرارة تأنيث : أمر والمعنى : الخصلتان المفضلتان في المرارة علىٰ سائر الخصال المرة : أن يكون الرجل شحيحاً بماله ما دام حياً صحيحاً ، وأن يبذره فيما لا يجدي عليه من الوصايا المبنية علىٰ هوى النفس عند مشارفة الموت . النهاية ٤/ ٣١٧ .

(٥) في الكبير ٩/ ٤٠٥ برقم (٩٧٢٢) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، أنبأنا عبد الرزاق ، أنبأنا الثوري ، عن الأعمش ، عن عبد الله بن سنان الأسدي ، عن ابن مسعود ، موقوفاً .
وهو عند عبد الرزاق ٩/ ٥٥ برقم (١٦٣٢٢) وإسناده صحيح ، عبد الله بن سنان ترجمه البخاري في الكبير ٥/ ١١١ ـ ١١٢ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

أنه[1] ابن زياد الأسدي ، فإن كان ابن زياد[2] فرجاله رجال الصحيح .

٥ - بَابُ ٱسْتِحْبَابِ ٱلْوَصِيَّةِ بِأَكْثَرَ مِنَ ٱلثُّلُثِ لِمَنْ لاَ وَارِثَ لَهُ

٧١٥٦ - عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ : عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ ٱلْهَمَدَانِيِّ ، قَالَ : قَالَ لِي عَبْدُ ٱللهِ بْنُ مَسْعُودٍ : أَيُّكُمْ مِنْ أَحْرَىٰ حَيٍّ[3] بِٱلْكُوفَةِ : أَنْ يَمُوتَ أَحَدُكُمْ وَلاَ يَدَعَ عَصَبَةً وَلاَ رَحِماً ، فَمَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَضَعَ مَالَهُ فِي ٱلْفُقَرَاءِ وَٱلْمَسَاكِينِ ؟

رواه الطبراني[4] ، ورجاله رجال الصحيح .

وأورد ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٥/ ٦٨ بإسناده إلى ابن معين أنه قال : « عبد الله بن سنان ، ثقة » .

وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ١١ وقال عنه : « أسدي ، كوفي » .

وأخرجه سعيد بن منصور في سننه برقم (٣٩) من طريق سفيان ، بالإسناد السابق .

وأخرجه سعيد أيضاً برقم (٣٨) من طريق أبي معاوية ، حدثنا الأعمش ، بالإسناد السابق .

وأخرجه الدارمي في الوصايا ٢/ ٤١٧ من طريق أحمد بن عبد الله ، حدثنا أبو زبيد ، حدثنا حصين ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه قال : قال عبد الله بن مسعود : المُرَّانِ : الإمساك . . .

وقال أبو محمد : يقال : مُرّ في الحياة ، ومُرّ عند الموت . . . وإسناده صحيح ، أحمد بن عبد الله هو ابن يونس ، وأبو زبيد هو عنبر بن القاسم .

وحصين هو : ابن عبد الرحمـٰن السلمي ، وإبراهيم هو ابن يزيد بن شريك التيمي .

تنبيه : تحرف « حصين بن عبد الرحمـٰن » في تهذيب الكمال ١٤/ ٢٦٩ إلىٰ « حِصْن . . . » .

(١) سقط من (ظ) قوله : « والظاهر أنه » .

(٢) إنه ليس ابن زياد ، بل هو ابن سنان ، وانظر دراستنا لإسناد الحديث .

(٣) في رواية عند سعيد بن منصور : « من أجدر الناس » .

(٤) في الكبير ٩/ ٤٠٥ برقم (٩٧٢٣) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن سفيان الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن أبي ميسرة : عمرو بن شرحبيل قال : قال لي عبد الله . . .

وهو عند عبد الرزاق ٩/ ٦٩ برقم (١٦٣٧١) وإسناده صحيح موقوفاً .

وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٢١٥) من طريق سفيان ، بالإسناد السابق .

وأخرجه سعيد أيضاً برقم (٢١٦) من طريق أبي وكيع ، عن أبي إسحاق ، بالإسناد السابق .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ١٩٧ برقم (١٠٩٥١) من طريق وكيع ، حدثنا الأعمش : سمعت عمرو بن شرحبيل ، به .

٦ ـ بَابُ ٱلْوَصِيَّةِ بِٱلثُّلُثِ

٧١٥٧ ـ عَنْ أَبِي ٱلدَّرْدَاءِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **إِنَّ ٱللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ تَصَدَّقَ عَلَيْكُمْ بِثُلُثِ أَمْوَالِكُمْ عِنْدَ وَفَاتِكُمْ** » .

رواه أحمد[١] ، والبزار ، والطبراني ، وفيه أبو بكر بن أبي مريم وقد اختلط .

٧١٥٨ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ ، عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **إِنَّ ٱللهَ تَصَدَّقَ عَلَيْكُمْ بِثُلُثِ أَمْوَالِكُمْ عِنْدَ وَفَاتِكُمْ زِيَادَةً فِي حَسَنَاتِكُمْ ، لِيَجْعَلَهَا لَكُمْ زِيَادَةً فِي أَعْمَالِكُمْ** » .

رواه الطبراني[٢] ، وفيه عتبة بن ....

---

(١) في المسند ٦/ ٤٤٠ ـ ٤٤١ ، والبزار ٢/ ١٣٩ برقم (١٣٨٢) من طريق أبي اليمان ، حدثنا أبو بكر بن أبي مريم ، عن ضمرة بن حبيب ، عن أبي الدرداء. . . وأبو بكر هو ابن عبد الله بن أبي مريم ، وهو ضعيف .
وضمرة بن حبيب لم يدرك أبا الدرداء ، والله أعلم .
وأخرجه الطبراني في الكبير ـ الجزء المفقود منه ـ وفي « مسند الشاميين » برقم (١٤٨٤) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في الحلية ٦/ ١٠٤ ـ من طريق إبراهيم بن محمد بن عرق ، حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن أبي بكر بن أبي مريم ، بالإسناد السابق .
وشيخ الطبراني غير معتمد ، وأبو بكر قدمنا أنه ضعيف .
وقال البزار : « وهـٰذا قد روي من غير وجه ، وأعلىٰ من روىٰ في ذلك أبو الدرداء ، ولا نعلم له طريقاً غير هـٰذا ، وضمرة وأبو مريم معروفان بالنقل للعلم ، واحتمل عنهما الحديث » .
وانظر الحديث التالي .
(٢) في الكبير ٢٠/ ٥٤ برقم (٩٤) ، والدولابي في الكنىٰ ٢/ ٦٨ ، والدارقطني في سننه ٤/ ١٥٠ من طريق إسماعيل بن عياش ، عن عتبة بن حميد الضبي ، عن القاسم أبي عبد الرحمـٰن ، عن أبي أمامة ، عن معاذ بن جبل. . . ورواية إسماعيل بن عياش عن غير الشاميين ضعيفة وهـٰذه منها ولـٰكنهما يتقويان بما يشهد لهما ـ يعني هـٰذا الحديث ، وسابقه ـ والله أعلم.

حميد[1] الضبي ، وثقه ابن حبان وغيره ، وضعفه أحمد (مص : ٣٥٣) .

٧١٥٩ ـ وَعَنْ خَالِدِ بْنِ عُبَيْدٍ ٱلسُّلَمِيِّ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ ٱللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ أَعْطَاكُمْ عِنْدَ وَفَاتِكُمْ ثُلُثَ أَمْوَالِكُمْ زِيَادَةً فِي أَعْمَالِكُمْ » .

رواه الطبراني[2] ، وإسناده حسن .

٧١٦٠ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَفَعَهُ ـ قَالَ : إِنَّ ٱلرَّجُلَ ٱلْمُسْلِمَ لَيَصْنَعُ فِي ثُلُثِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ خَيْراً فَيُوَفِّي ٱللهُ بِذَلِكَ زَكَاتَهُ .

---

(١) في (ظ) : « عبيد » وهو تحريف .

(٢) في الكبير ٤/ ١٩٨ برقم (٤١٢٩) ، وفي مسند الشاميين برقم (١٦١٣) ـ ومن طريق الطبراني أورده الزيلعي في نصب الراية ٤/ ٤٠٠ ـ وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » ٣/ ٧٠ برقم (١٣٨٥) من طريق إسماعيل بن عياش ، عن عقيل بن مدرك ، عن الحارث بن عبيد الله السلمي ، عن أبيه خالد بن عبيد الله . . . والحارث بن خالد ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣/ ٧٤ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وما رأيت فيه جرحاً ، فهو علىٰ شرط ابن حبان ، وكأنه لهٰذا قد حسن الهيثمي حديثه ، والله أعلم .
وعقيل بن مدرك فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٢٠٢٥) . وانظر « أسد الغابة » ٢/ ١٠٢ ، والإصابة ٣/ ٦٤ ، والجرح والتعديل ٣/ ٣٤١ .
ويشهد لأحاديث الباب أيضاً حديث أبي هريرة عند ابن ماجه في الوصايا (٢٧٠٩) باب : الوصية بالثلث ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ٣٨٠ والبيهقي ٦/ ٢٦٩ باب : الوصية بالثلث من طريق طلحة بن عمرو الحضرمي ، عن عطاء ، عن أبي هريرة. . . وطلحة بن عمرو متروك الحديث .
وانظر مصباح الزجاجة ٢/ ٣٦٦ .
كما يشهد لها حديث أبي بكر عند ابن عدي في الكامل ٢/ ٧٩٤ ، وعند العقيلي ١/ ٢٧٥ من طريق حفص بن عمر بن ميمون ، حدثنا ثور بن يزيد ، عن مكحول قال : سمعت الصنابحي يقول : سمعت أبا بكر . . . وحفص بن عمر بن ميمون ضعيف .
نقول : إن الحديث حسن بمجموع طرقه ، وانظر ميزان الاعتدال ١/ ٥٦٢ ، ولسان الميزان ٢/ ٣٢٥ ، ونصب الراية ٤/ ٣٩٩ ـ ٤٠٠ ، والدراية ٢/ ٢٨٩ ، وتلخيص الحبير ٣/ ٩١ ، ونيل الأوطار ٦/ ١٤٨ ـ ١٥١ .

رواه الطبراني[1] ، ورجاله رجال الصحيح .

٧١٦١ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ ٱلْقَارِيِّ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ فَخَلَّفَ سَعْداً مَرِيضاً حيثُ خَرَجَ إِلَىٰ حُنَيْنٍ ، فَلَمَّا قَدِمَ مِنْ جِعِرَّانَةَ مُعْتَمِراً ، دَخَلَ عَلَيْهِ ، وَهُوَ وَجِعٌ مَغْلُوبٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِنَّ لِي مَالاً ، وَإِنِّي أُورَثُ كَلاَلَةً ، أَفَأُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ ، أَوْ أَتَصَدَّقَ بِهِ ؟ قَالَ : « لاَ » .

قَالَ : أَفَأُوصِي بِثُلُثَيْهِ ؟ قَالَ : « لاَ » .

قَالَ : أَفَأُوصِي بِشَطْرِهِ ؟ قَالَ : « لاَ » .

قَالَ : أَفَأُوصِي بِثُلُثِهِ ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، وَذَاكَ كَثِيرٌ » .

قَالَ : أَيْ رَسُولَ ٱللهِ ، أَمُوتُ بِٱلأَرْضِ[2] ٱلَّتِي خَرَجْتُ مِنْهَا مُهَاجِراً ؟

قَالَ : « إِنِّي لأَرْجُو أَنْ يَرْفَعَكَ ٱللهُ فَيُنْكَأَ بِكَ أَقْوَامٌ ، وَيُنْفَعَ بِكَ آخَرُونَ[3] .

يَا عَمْرُو بْنَ ٱلْقَارِيِّ ، إِنْ مَاتَ سَعْدٌ بَعْدِي ، فَهَـٰهُنَا فَٱدْفِنْهُ[4] / نَحْوَ طَرِيقِ ٱلْمَدِينَةِ » . وَأَشَارَ بِيَدِهِ هَـٰكَذَا . ٤/٢١٢

رواه أحمد[5] ، . . . .

---

(١) في الكبير ١٠/٢٤٧ برقم (١٠٤٦٠) ـ ومن طريقه أورده السيوطي في « اللآلىء المصنوعة » ٢/٤١٧ ـ من طريق عون بن سلام ، حدثنا عمرو بن شمر ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عبد الله بن مسعود . . . وعمرو بن شمر قال البخاري : منكر الحديث . وقال ابن حبان : يروي الموضوعات ، عن الثقات . وقال الجوزجاني : زائغ كذاب .

(٢) عند أحمد « بالدار » .

(٣) في (ظ) و (د) : « فينكأ بك أقواماً وينفع بك آخرين » .

(٤) في (مص) : « عاد فيه » . وفي (ظ) : « صاد فيه » . والتصويب من (د) .

(٥) في المسند ٤/٦٠ ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٥٠٢٩) ـ والبزار في كشف الأستار ٢/١٤٠ برقم (١٣٨٣) والبيهقي في السير ٩/١٨ ـ ١٩ باب : من كره أن يموت بالأرض التي هاجر منها ، وابن عبد البر في « التمهيد » ٨/٣٧٧ ، والطحاوي في مشكل الآثار برقم (٥٢٢٣) ، وفي أحكام القرآن برقم (٤١٧) ، وابن عساكر في تاريخ ←

والطبراني[1] إلاَّ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَىٰ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ يَوْمَ ٱلْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ بَعْدَ مَا ٱنْطَلَقَ إِلَىٰ حُنَيْنٍ وَرَجَعَ إِلَى ٱلْجِعْرَانَةِ ، وَقَسَّمَ ٱلْمَغَانِمَ ، ثُمَّ طَافَ بِٱلْبَيْتِ وَبِٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةِ .

فَذَكر ٱلحديثَ بنحوه ، وفيه عياض بن عمرو القاري ، ولم يجرحه أحد ولم يوثقه .

٧١٦٢ ـ وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلْمَخْزُومِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ : أَنَّ سَعْداً سَأَلَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص : ٣٥٤) عَنِ ٱلْوَصِيَّةِ ، فَقَالَ لَهُ : « ٱلرُّبُعُ » .

دمشق ٢٠/ ٣٣٦ ، وابن سعد في الطبقات الكبرىٰ ٣/ ٧٧ برقم (٣١٢٧) من طريق عفان ، حدثنا وهيب ، حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن عمرو بن القاري ، عن أبيه ، عن جده عمرو بن القاري . . . وعمرو هو : ابن عبد الله بن عمرو بن عبد الله بن القاري ترجمه ابن أبي حاتم ٤/ ٢٤٢ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وقال ابن عبد البر في « الاستيعاب » ٨/ ٣٣٧ في حديثه عن عمرو بن القاري : « وعمرو هو جد عبيد الله بن عياض ، حديثه عند عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن عبيد الله بن عياض ، عن أبيه ، عن جده عمرو بن القاري . . . » وذكر هـٰذا الحديث .

وهـٰذا إسناد رجاله ثقات غير عياض بن عمرو ، فقد ترجمه البخاري في الكبير ٧/ ٢٤ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ٤٠٩ وما رأيت فيه جرحاً ، فهو علىٰ شرط ابن حبان .

نقول : إن كان هـٰذا هو المحفوظ ، يكن وضع « عمرو بن القاري » في الإسناد السابق خطأً وهو ما نرجحه ، والله أعلم .

وقال البيهقي : « هـٰذه الرواية توافق رواية سفيان في أن ذلك كان عام الفتح ، وسائر الرواة عن الزهري قالوا فيه عام حجة الوداع . واختلف في هـٰذه الرواية على ابن خثيم في اسم حفدة عمرو بن القاري »

ولـٰكن يشهد له حديث سعد بن أبي وقاص المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٧٢٧ ، ٧٤٦ ، ٧٤٧ ، ٧٧٩ ، ٧٨١) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٢٤٩ ، ٦٠٢٦ ، ٧٢٦١) ، وفي مسند الحميدي برقم (٦٦) .

(١) ما وقفت عليه في معاجم الطبراني .

رواه الطبراني[1] ، ورجاله ثقات .

٧١٦٣ ـ وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ : أَنَّ ٱلْبَرَاءَ بْنَ مَعْرُورٍ أَوْصَىٰ لِلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثُلُثِ مَالِهِ يَضَعُهُ حَيْثُ يَشَاءُ ، فَرَدَّهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ وَلَدِهِ .

رواه الطبراني[2] ، وتابعيه لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

---

(١) في الكبير ٢٢/ ٢٩٢ برقم (٧٤٧) من طريق محمد بن عبدوس بن كامل السراج ، حدثنا أبو كريب ، حدثنا زيد بن الحباب ، عن عثمان بن عبد الرحمـٰن المخزومي ، عن أبيه ، عن جده أبي عبد الرحمـٰن المخزومي : . . . وعبد الرحمـٰن المخزومي روىٰ عنه ابنه عثمان ، وروىٰ هو عن جده أبي عبد الرحمـٰن المخزومي ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . ثم وجدنا أن الهيثمي ـ رحمه الله ـ قد وثقه . وأحسب أن الإسناد هـٰكذا : زيد بن الحباب ، حدثنا عمرو بن عثمان بن عبد الرحمـٰن بن سعيد بن يربوع المخزومي ، ولئن كان ما ذهبنا إليه صحيحاً ، يكن الإسناد جيداً .

وعمرو بن عثمان المخزومي فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٩٧٠) .

(٢) في الكبير ٢/ ٢٨ برقم (١١٨٥) ، و ٣/ ٢٤١ برقم (٣٢٧٩) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا محمد بن معبد ـ أو أبو محمد بن معبد ـ عن أبي قتادة : أن البراء . . . ومحمد بن معبد ـ أو أبو محمد ـ ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٩/ ٤٣٤ فقال : « أبو محمد بن معبد بن أبي قتادة ، روىٰ عن معبد بن كعب بن مالك ، واختلف في ذلك ، عن حماد بن سلمة ، فروىٰ عفان ، عن حماد بن سلمة ، عن أبي محمد بن معبد بن أبي قتادة ، عن محمد بن كعب بن مالك ، عن أبي قتادة .

وروىٰ أبو سلمة ، عن حماد ، عن أبي محمد بن معبد بن أبي قتادة ، عن معبد بن كَعْب بن مالك ، عن أبي قتادة .

وقال ابن أبو حاتم : « وسمعت أبي يقول : الصحيح : عن معبد بن كعب بن مالك ، وروىٰ عنه حماد بن سلمة » .

ومعبد بن كعب بن مالك ثقة ، وقد فصلنا القول فيه ، عند الحديث (١١٨٨) في « موارد الظمآن » .

وباقي رجاله ثقات .

٧ ـ بَابٌ : فِيمَنْ أَوْصَىٰ بِسَهْمٍ مِنْ مَالِهِ

٧١٦٤ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَجُلاً أَوْصَىٰ لِرَجُلٍ بِسَهْمٍ مِنْ مَالِهِ فَجَعَلَ لَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلسُّدُسَ .

رواه البزار[١] ، وفيه محمد بن عبيد[٢] الله العرزمي ، وهو ضعيف .

٧١٦٥ ـ وَعَنْهُ : أَنَّ رَجُلاً [جَعَلَ لِرَجُلٍ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ][٣] سَهْماً مِنْ مَالِهِ ، فَمَاتَ ٱلرَّجُلُ وَلَمْ يَدْرِ مَا هُوَ ، فَرَفَعَ ذَلِكَ لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ لَهُ ٱلسُّدُسَ مِنْ مَالِهِ .

رواه الطبراني[٤] في الأوسط ، وفيه محمد بن عبيد ٱلله العرزمي ، وهو ضعيف .

٨ ـ بَابٌ : فِيمَنْ يَنْخَلِعُ مِنْ مَالِهِ

٧١٦٧[٥] ـ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّ

---

(١) في البحر الزخار برقم (٢٠٤٧) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٣٩ برقم (١٣٨٠) ـ من طريق إسماعيل بن مسعود، حدثنا أبو بكر الحنفي، حدثنا محمد بن عبيد الله ، عن أبي قيس، عن الهزيل ، عن عبد الله بن مسعود . . . ومحمد بن عبيد الله هو العرزمي ، وهو متروك .
وأبو قيس هو عبد الرحمـٰن بن ثروان ، وقد بسطنا القول فيه عند الحديث (١٧٦) في موارد الظمآن .

(٢) في (مص) : « عبد » وهو تحريف .

(٣) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .

(٤) في الأوسط ٩/ ١٥٥ برقم (٨٣٣٤) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٢٩ برقم (٢٢٠٦) ـ من طريق موسى بن زكريا ، حدثنا سهيل بن إبراهيم الجارودي ، حدثنا أبو بكر الحنفي ، حدثنا محمد بن عبيد الله العرزمي ، عن أبي قيس ، عن هزيل بن شرحبيل ، عن عبد الله بن مسعود . . . وشيخ الطبراني والعرزمي متروكان ، وسهيل بن إبراهيم الجارودي ذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٢٩٩ ، ٣٠٣ ، وانظر « الجرح والتعديل » ٤/ ٢٥٠ .
وقال الطبراني : « لم يرو هـٰذا الحديث عن أبي قيس إلاَّ العرزمي ، تفرد به أبو بكر الحنفي ، ولا يروىٰ متصلاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلاَّ بهـٰذا الإسناد » .

(٥) هنا سبقُ نظرٍ بالترقيم ، ولم نصلحه لأجل الإحالات والفهرسة ، وجل من لايسهو . (الناشر) .

مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي ، وَأَنْ أَهْجُرَ دَارَ قَوْمِيَ ٱلَّتِي أَصَبْتُ فِيهَا ٱلذَّنْبَ .

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **يُجْزِىءُ عَنْكَ ٱلثُّلُثُ** » .

قلت : رواه أبو داود[1] ، خلا (مص : ٣٥٥) قوله : « وَأَنْ أَهْجُرَ دَارَ قَوْمِيَ ٱلَّتِي أَصَبْتُ فِيهَا ٱلذَّنْبَ » .

رواه الطبراني[2] وفيه يحيى الحماني ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

٩ ـ بَابٌ : فِيمَنْ يَتْرُكُ وَرَثَتَهُ أَغْنِيَاءَ

٧١٦٨ ـ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ ٱلنَّاسَ ، وَلَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ ٱللهِ إِلاَّ أُجِرْتَ بِهَا حَتَّىٰ مَا تَجْعَلُ فِي فِي ٱمْرَأَتِكَ** » .

رواه الطبراني[3] ، وفيه الوليد بن محمد الموقري ، وهو متروك / . ٢١٣/٤

---

(١) في الأيمان والنذور (٣٣١٩) ، ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي في الأيمان ١٠/ ٦٨ باب : الخلاف في النذر .

(٢) في الكبير ١٩/ ٥٩ برقم (١٠٤) من طريق أبي حصين القاضي ، حدثنا يحيى الحماني ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن ابن كعب بن مالك ، عن أبيه كعب. . . وهـٰذا إسناد حسن .

يحيى بن عبد الحميد الحماني فصلنا القول فيه عند الحديث (٤٧٦٥) في مسند الموصلي ، وأولاد كعب : عبد الله ، وعبد الرحمـٰن ، ومحمد ، ومعبد كلهم ثقات ، وقد فصلنا القول في معبد بن كعب بن مالك عند الحديث (١١٨٨) في موارد الظمآن .

كما بسطنا الكلام في الحماني عند الحديث (٤٧٦٥) في مسند الموصلي . وقد تقدم برقم (٣٦٤) .

وأخرجه عبد الرزاق ٩/ ٧٤ برقم (١٦٣٩٥) من طريق معمر ، عن الزهري ، عن عبد الرحمـٰن بن كعب بن مالك ، عن أبيه كعب. . . وهـٰذا إسناد صحيح .

(٣) في الكبير ٧/ ٢٩٢ برقم (٧١٧١) من طريق سويد بن سعيد ، حدثنا الوليد بن محمد الموقري ، عن الزهري ، عن محمود بن لبيد ، عن شداد بن أوس. . . والوليد بن محمد متروك ، وسويد بن سعيد ضعيف .

←

١٠ - بَابٌ : لاَ وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ

٧١٦٩ - عَنْ خَارِجَةَ بْنِ عَمْرٍو ٱلْجُمَحِيِّ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ ٱلْفَتْحِ وَأَنَا عِنْدَ نَاقَتِهِ : « **لَيْسَ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ ، قَدْ أَعْطَى ٱللهُ كُلَّ**[1] **ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، وَلِلْعَاهِرِ ٱلْحَجَرُ، مَنِ ٱدَّعَىٰ إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّىٰ غَيْرَ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ ٱللهِ، وَٱلْمَلاَئِكَةِ ، وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لاَ يَقْبَلُ ٱللهُ مِنْهُ صَرْفاً وَلاَ عَدْلاً يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ** » .

رواه الطبراني[2] ، وفيه عبد الملك بن قدامة الجمحي ، وثقه ابن معين ، وضعفه الناس .

← نقول : يشهد لهـٰذا حديث سعد بن أبي وقاص المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٧٤٦ ، ٧٤٧ ، ٧٧٩ ، ٧٨١) ، وفي مسند الحميدي برقم (٦٦) .

(١) في (ظ) : « لكل » .

(٢) في الكبير ٤/ ٢٠٢ برقم (٤١٤٠) من طريق أحمد بن الجارود الأصبهاني ، حدثنا عبد الله بن حمزة الزبيري ، حدثنا عبد الله بن نافع ، عن عبد الملك بن قدامة الجُمَحِيِّ ، عن أبيه ، عن خارجة بن عمرو الجُمَحِيِّ : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . وهـٰذا إسناد فيه عبد الله بن حمزة الزبيري ما رأيت جرحاً فيه ولا تعديلاً ، فهو علىٰ شرط ابن حبان ، وانظر « الجرح والتعديل » ٥/ ٣٩ ، وقال الذهبي في تاريخ الإسلام ٦/ ١٠٢ برقم (٢٨٠) : « مدني ، وليس بالمشهور ، سمع عبد الله بن نافع الصائغ ، وموسى بن إبراهيم الحزامي ، وغيرهما . وعنه محمد بن إسحاق بن راهويه » . وباقي رجاله ثقات .

وشيخ الطبراني هو أحمد بن علي بن الجارود . قال أبو نعيم الأصبهاني : « الحافظ ، المتقن ، صحيح الكتابة » ، وقال أبو الشيخ الأصبهاني : « من كبار مشايخنا ، ممن عنىٰ بالحديث » .

وأخرجه أحمد ٤/ ١٨٧ ، ٢٣٩ ، والبيهقي في الوصايا ٦/ ٢٦٤ باب : نسخ الوصية للوالدين والأقربين من طريق عبد الوهاب بن عطاء ، حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن شهر بن حوشب ، عن عبد الرحمـٰن بن غنم ، عن عمرو بن خارجة . . . وهـٰذا إسناد حسن ، شهر بن حوشب فصلنا الكلام فيه عند الحديث (٦٣٧٠) في مسند الموصلي . وعند أحمد ٤/ ١٨٦ ، ١٨٧ ، ٢٣٨ ، ٢٣٩ طرق وروايات أخرىٰ .

وقد روي هـٰذا الحديث من حديث أبي أمامة ، ومن حديث عمرو بن خارجة ، ومن حديث أنس ، ومن حديث ابن عباس ، ومن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه ، عن جده ، ومن ←

١١ ـ بَابٌ : لاَ وَصِيَّةَ لِقَاتِلٍ

٧١٧٠ ـ عَنْ عَلِيٍّ (مص :٣٥٦) ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : سَمِعْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَيْسَ لِقَاتِلٍ وَصِيَّةٌ » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه بقية ، وهو مدلس .

١٢ ـ بَابٌ : ٱلْوَصِيَّةُ إِلَىٰ أَهْلِ ٱلْخَيْرِ

٧١٧١ ـ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ : أَنَّ عَبْدَ ٱللهِ بْنَ مَسْعُودٍ ، وَٱلْمِقْدَادَ بْنَ ٱلأَسْوَدِ ، وَعَبْدَ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنَ عَوْفٍ ، وَمُطِيعَ بْنَ ٱلأَسْوَدِ أَوْصَوْا إِلَى ٱلزُّبَيْرِ .

رواه الطبراني[2] مرسلاً ، ورجاله رجال الصحيح .

← حديث جابر ، ومن حديث زيد بن أرقم ، ومن حديث البراء ، ومن حديث علي بن أبي طالب .
وانظر نصب الراية ٤/ ٤٠٣ ـ ٤٠٥ .

(١) في الأوسط ٩/ ١٢٧ برقم (٨٢٦٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٢٧ برقم (٢٢٠٣) ـ وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٤١٢ من طريق محمد بن مصفىً ، حدثنا بقية ، حدثنا مبشر بن عبيد ، عن حجاج بن أرطاة ، عن عاصم ، عن زرّ ، عن علي . . . وهـٰذا إسناد فيه مبشر بن عبيد قال أحمد : « كوفي ، روىٰ عنه بقية ، وأبو المغيرة ، أحاديثه أحاديث موضوعة ، كذب » .
وبقية مدلس تدليس التسوية . وحجاج ضعيف .
وأخرجه الدارقطني ٤/ ٢٣٧ برقم (١١٥) ، والبيهقي في الوصايا ٦/ ٢٨١ باب : ما جاء في الوصية للقاتل ، من طريق أحمد بن الفرج الحجازي ، حدثنا بقية ، بالإسناد السابق .
وعند الدارقطني « الحجاج ، عن الحكم بن عتيبة ، عن عبد الرحمـٰن بن أبي ليلىٰ ، عن علي بن أبي طالب » .
وقال البيهقي : « تفرد به مبشر بن عبيد الحمصي ، وهو منسوب إلىٰ وضع الحديث . . . » .
وقال الدارقطني : « مبشر بن عبيد متروك الحديث ، يضع الحديث » ، وانظر « نصب الراية » ٤/ ٤٠٢ .

(٢) في الكبير ١/ ١٢٣ برقم (٢٤٦) من طريق عبيد بن غنام ، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ←

٧١٧٢ - وَعَنْ عُرْوَةَ ، قَالَ : أَوْصَىٰ إِلَىٰ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ ٱلزُّبَيْرِ عَائِشَةُ ، وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ ، وَشَيْبَةُ بْنُ عُثْمَانَ ، وَعَبْدُ ٱللهِ بْنُ عَامِرٍ .

رواه الطبراني[1] ، ورجاله رجال الصحيح .

٧١٧٣ - وَعَنْ أَبِي حُصَيْنٍ ، قَالَ : أَوْصَىٰ عُبَيْدَةُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ ٱلأَسْوَدُ .

رواه الطبراني[2] ، ورجاله رجال الصحيح .

١٣ - بَابٌ : فِي ٱلْوَصِيِّ يَشْتَرِي لِنَفْسِهِ مِنْ مَالِ ٱلتَّرِكَةِ أَوْ يَسْتَقْرِضُ

٧١٧٤ - عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ ، قَالَ : جَاءَ إِلَىٰ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَجُلٌ مِنْ هَمْدَانَ عَلَىٰ فَرَسٍ أَبْلَقَ ، فَقَالَ : إِنَّ عَمِّي أَوْصَىٰ إِلَيَّ بِتَرِكَتِهِ ، وَإِنَّ هَـٰذَا مِنْ تَرِكَتِهِ ، أَفَأَشْتَرِيهُ ؟

قَالَ : « لاَ ، وَلاَ تَسْتَقْرِضْ مِنْ مَالِهِ شَيْئاً » .

رواه الطبراني[3] ، ورجاله رجال الصحيح (مص :٣٥٧) .

← حدثنا أبو أسامة ، حدثنا هشام بن عروة : أن عبد الله . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات غير أنه منقطع .

وهو في مصنف ابن أبي شيبة ١١/١٩٨ برقم (١٠٩٥٥) ، وفي الآحاد والمثاني برقم (٢٢٠) ، وفي التاريخ الأوسط برقم (٢٠٤) من طريق محمود ، حدثنا أبو أسامة ، بالإسناد السابق .

(١) في الكبير ٣/١٨٨ برقم (٣٠٧٧) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا منجاب بن الحارث ، أنبأنا علي بن مسهر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : . . . وهـٰذا إسناد صحيح إلىٰ عروة .

(٢) ما وقفت عليه في معاجم الطبراني ، ولعله في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرىٰ ٦/٤٠٩ من طريق أبي داود الطيالسي ، قال : أخبرنا شعبة ، عن أبي الحصين ، قال : . . . . وهو في تاريخ ابن أبي خيثمة برقم (٤١٧٧) .

وأخرجه البخاري في التاريخ الأوسط برقم (٥٩٥) من طريق ابن مهدي ، قال حدثني شعبة ، به .

(٣) في الكبير ٩/٤٠٥ برقم (٩٧٢٤) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن ←

١٤ ـ بَابُ وَصِيَّةِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧١٧٥ ـ عَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا عِنْدَ مَوْتِهِ بِصَحِيفَةٍ لِيَكْتُبَ فِيهَا كِتَاباً لاَ يَضِلُّونَ بَعْدَهُ وَلاَ يُضَلُّونَ ، وَكَانَ فِي ٱلْبَيْتِ لَغَطٌ ، فتكَلَّمَ عُمَرُ بْنُ ٱلْخَطَّابِ فَرَفَضَهَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

رواه أبو يعلىٰ[١] ، وَعِنْدَهُ فِي رِوَايَةٍ : يَكْتُبُ فِيهَا[٢] كِتَاباً لِأُمَّتِهِ ، قَالَ : « **لاَ يَظْلِمُونَ وَلاَ / يُظْلَمُونَ**[٣] » . ورجال الجميع رجال الصحيح . ٤/٢١٤

٧١٧٦ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُما ـ قَالَ : دَعَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَتِفٍ ، فَقَالَ : « **ٱئْتُونِي بِكَتِفٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَاباً لاَ تَخْتَلِفُونَ بَعْدِي أَبَداً** » . فَأَخَذَ مَنْ عِنْدَهُ مِنَ ٱلنَّاسِ فِي لَغَطٍ .

← الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن صِلَةَ بن زُفَر . . .
وهو في مصنف عبد الرزاق ٩/ ٩٤ برقم (١٦٤٧٩) وإسناده صحيح .
وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٣٢٩) من طريق سفيان ، بالإسناد السابق .
وأخرجه البيهقي في الوصايا ٦/ ٢٨٥ باب : ما يجوز للوصي أن يصنعه في أموال اليتامىٰ ، من طريق شعبة ، عن أبي إسحاق ، بالإسناد السابق .

(١) في المسند ٣/ ٣٩٣ برقم (١٨٦٩) وبرقم (١٨٧١) وإسناده صحيح علىٰ شرط مسلم .
ويشهد له حديث ابن عباس المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٢٤٠٩) فانظره مع التعليق عليه .

(٢) سقطت من (ظ) .

(٣) في مسنده برقم (١٨٦٩ ، ١٨٧١) ـ ومن طريقه أورده الهيثمي في « المقصد العلي » برقم (٧١٣) ، والبوصيري في الإتحاف برقم (٤٠٣٧ ، ٤٠٣٨) ـ من طريق قرة بن خالد ، عن أبي الزبير ، عن جابر . . . . وهٰذا إسناد صحيح .
وأخرجه أحمد ٣/ ٣٤٦ من طريق ابن لهيعة ، عن أبي الزبير به ، وابن لهيعة ضعيف .
ويشهد له حديث ابن عباس عند البخاري في العلم(١١٤) باب : كتابة العلم ، وعند مسلم في الوصية(١٦٣٧) باب : ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي به .
وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٢٤٠٩) . وانظر التعليق التالي .

فَقَالَتِ ٱمْرَأَةٌ مِمَّنْ حَضَرَ : وَيْحَكُمْ ، عَهْدُ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْكُمْ !

فَقَالَ بَعْضُ ٱلْقَوْمِ : ٱسْكُتِي فَإِنَّهُ لاَ عَقْلَ لَكِ .

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَنْتُمْ لاَ أَحْلاَمَ لَكُمْ** » .

قلت : في الصحيح[1] طرف من أوله .

رواه الطبراني[2] وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات .

٧١٧٧ ـ وَعَنْ مُعَاذٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : أَوْصَانِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَشْرِ كَلِمَاتٍ ، قَالَ : « **لاَ تُشْرِكْ بِٱللهِ شَيْئاً وَإِنْ قُتِلْتَ وَحُرِّقْتَ ، وَلاَ تَعُقَّنَّ وَالِدَيْكَ وَإِنْ أَمَرَاكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ ، وَلاَ تَتْرُكَنَّ صَلاَةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّداً ، فَإِنَّ مَنْ تَرَكَ صَلاَةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّداً ، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ ٱللهِ ، وَلاَ تَشْرَبَنَّ خَمْراً**[3] (مص :٣٥٨) **فَإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ فَاحِشَةٍ ، وَإِيَّاكَ وَٱلْمَعْصِيَةَ ، فَإِنَّ بِٱلْمَعْصِيَةِ حَلَّ سَخَطُ ٱللهِ ، وَإِيَّاكَ وَٱلْفِرَارَ مِنَ ٱلزَّحْفِ ، وَإِنْ هَلَكَ ٱلنَّاسُ ، وَإِنْ أَصَابَ ٱلنَّاسَ مَوْتٌ ، فَٱثْبُتْ ، وَأَنْفِقْ عَلَىٰ أَهْلِكَ مِنْ طَوْلِكَ ، وَلاَ تَرْفَعْ عَصَاكَ عَنْهُمْ أَدَباً ، وَأَخِفْهُمْ فِي ٱللهِ** » .

---

(١) عند البخاري ومسلم ، وقد استوفينا تخريجه ، وعلقنا عليه في مسند الموصلي ٤/٢٩٨ برقم (٢٤٠٩) فانظره مع التعليق .

(٢) في الكبير ١١/٣٦ برقم (١٠٩٦١) من طريق محمد بن يحيى بن مالك الضبي الأصبهاني ، حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة ، حدثنا علي بن الحسن بن شقيق ، عن أبي حمزة ، عن ليث ، عن طاووس ، عن ابن عباس . . . وليث ضعيف كما قال الهيثمي رحمه الله . وباقي رجاله ثقات .

وشيخ الطبراني محمد بن يحيى بن يزيد بن مالك ترجمه أبو نعيم في « أخبار أصبهان » ٢/٢٢١ وقال : « شيخ ثقة » .

وانظر « طبقات المحدثين بأصبهان » ٣/٤٣٧ .

(٣) في (ظ) : « الخمر » .

رواه أحمد[1] ، والطبراني في الكبير ، ورجال أحمد ثقات ، إلاَّ أن عبد الرحمـٰن بن جبير بن نفير لم يسمع من معاذ ، وإسناد الطبراني متصل ، وفيه عمرو بن واقد القرشي ، وهو كذاب .

٧١٧٨ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَجُلاً جَاءَهُ فَقَالَ : أَوْصِنِي ، فَقَالَ : سَأَلْتَنِي عَمَّا سَأَلْتُ عَنْهُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَبْلِكَ : « أُوصِيكَ بِتَقْوَى ٱللهِ ، فَإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ شَيْءٍ ، وَعَلَيْكَ بِٱلْجِهَادِ ، فَإِنَّهُ[2] رَهْبَانِيَّةُ ٱلإِسْلاَمِ ، وَعَلَيْكَ بِذِكْرِ ٱللهِ وَتِلاَوَةِ ٱلْقُرْآنِ ، فَإِنَّهُ رُوحُكَ فِي ٱلسَّمَاءِ وَذِكْرُكَ فِي ٱلأَرْضِ » .

رواه أحمد[3] ، وأبو يعلىٰ ، إلاَّ أَنَّهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ

---

(١) في المسند ٥/ ٢٣٨ من طريق أبي اليمان ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن صفوان بن عمرو ، عن عبد الرحمـٰن بن جبير بن نفير الحضرمي ، عن معاذ بن جبل . . . وهـٰذا إسناد منقطع ، عبد الرحمـٰن بن جبير لم يدرك معاذ بن جبل .
وأخرجه الطبراني في الكبير ، والأوسط ٨/ ٤٦٠ برقم (٧٩٥٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٥٢ برقم (١٣٦) ـ ، وقد تقدم برقم (٣٩٩) .
وانظر « الترغيب والترهيب » ١/ ٣٨٢ ، ٣٨٣ .

(٢) في (د) : « فإنها » .

(٣) في المسند ٣/ ٨٢ من طريق حسين بن عياش ، عن الحجاج بن مروان الكلاعي وعقيل بن مدرك السلمي ، عن أبي سعيد الخدري . . . وهـٰذا إسناد منقطع ، وحجاج بن مروان ليس بالمشهور ، ولـٰكنه مقرون بعقيل كما ترىٰ .
وأخرجه أبو يعلىٰ في المسند ٢/ ٢٨٤ برقم (١٠٠٠) ، وابن الضريس في « فضائل القرآن » برقم (٦٨) ، والطبراني في الصغير ٢/ ٦٦ من طريق يعقوب بن عبد الله القمي ، عن ليث ، عن مجاهد ، عن أبي سعيد . . . وليث هو : ابن أبي سليم ، وهو ضعيف .
وقال الطبراني : « لا يروىٰ عن أبي سعيد إلاَّ بهـٰذا الإسناد ، تفرد به يعقوب القمي » .
وانظر الحديث السابق ، والحديث الآتي برقم (٧١٨٠ ، ٧١٨١ ، ٧١٨٢ ، ٧١٨٣) .
وبمجموع هـٰذه الطرق يصبح الحديث حسناً ، والله أعلم .
وانظر تلخيص الحبير ٢/ ١٤٨ .

وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَوْصِنِي (ظ :٢١٨) قَالَ : « **عَلَيْكَ بِتَقْوَى ٱللهِ ، فَإِنَّهُ جِمَاعُ كُلِّ خَيْرٍ . . .** » .

فَذَكَرَ نحوه وزاد : « **وَٱخْزُنْ لِسَانَكَ إِلاَّ مِنْ خَيْرٍ ، فَإِنَّكَ بِذَلِكَ تَغْلِبُ ٱلشَّيْطَانَ** » .

ورجال أحمد ثقات ، وفي إسناد أبي يعلىٰ : ليث بن أبي سليم وهو مدلس .

٧١٧٩ ـ وَعَنْ حَرْمَلَةَ ٱلْعَنْبَرِيِّ ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَوْصِنِي .

فَقَالَ : « **ٱتَّقِ ٱللهَ ، وَإِذَا كُنْتَ فِي مَجْلِسٍ فَقُمْتَ مِنْهُ فَسَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ مَا يُعْجِبُكَ ، فَأْتِهِ ، وَإِذَا سَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ/ مَا تَكْرَهُ ، فَٱتْرُكْهُ** » . ٤/٢١٥

رواه أحمد[(١)] ، ورجاله ثقات (مص :٣٥٩) .

٧١٨٠ ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَوْصِنِي .

قَالَ : « **أُوصِيكَ بِتَقْوَى ٱللهِ ، فَإِنَّهَا رَأْسُ أَمْرِكَ** » .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، زِدْنِي .

قَالَ : « **عَلَيْكَ بِتِلاَوَةِ ٱلْقُرْآنِ ، وَذِكْرِ ٱللهِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ نُورٌ لَكَ فِي ٱلسَّمَـٰوَاتِ وَنُورٌ لَكَ**[(٢)] **فِي ٱلأَرْضِ** » .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، زِدْنِي .

قَالَ : « **لاَ تُكْثِرِ ٱلضَّحِكَ فَإِنَّهُ يُمِيتُ ٱلْقَلْبَ وَيُذْهِبُ نُورَ ٱلْوَجْهِ** » .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، زِدْنِي .

---

(١) في المسند ، وقد تقدم تخريجه برقم (١٨١٠) وإسناده جيد .
(٢) ساقطة من (ظ ، د) .

قَالَ : « **عَلَيْكَ بِٱلْجِهَادِ فَإِنَّهُ رَهْبَانِيَّةُ أُمَّتِي** » .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، زِدْنِي .

قَالَ : « **عَلَيْكَ بِٱلصَّمْتِ إِلاَّ مِنْ خَيْرٍ ، فَإِنَّهُ مَرَدَّةٌ لِلشَّيْطَانِ عَنْكَ ، وَعَوْنٌ لَكَ عَلَىٰ أَمْرِ دِينِكَ** » .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، زِدْنِي .

قَالَ : « **ٱنْظُرْ إِلَىٰ مَنْ هُوَ دُونَكَ ، وَلاَ تَنْظُرْ إِلَىٰ مَنْ هُوَ فَوْقَكَ ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ لاَ تَزْدَرِي نِعْمَةَ ٱللهِ عِنْدَكَ** » .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، زِدْنِي .

قَالَ : « **صِلْ قَرَابَتَكَ وَلَوْ قَطَعُوكَ** » .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، زِدْنِي .

قَالَ : « **لاَ تَخَفْ فِي ٱللهِ لَوْمَةَ لاَئِمٍ** » .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، زِدْنِي .

قَالَ : « **تُحِبُّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ** » .

ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ عَلَىٰ صَدْرِي فَقَالَ : « **يَا أَبَا ذَرٍّ ، لاَ عَقْلَ كَٱلتَّدْبِيرِ ، وَلاَ وَرَعَ كَٱلْكَفِّ ، وَلاَ حَسَبَ كَحُسْنِ ٱلْخُلُقِ** » .

قُلت : روى ابن ماجه[1] منه من عند قوله : « **لاَ وَرَعَ كَٱلْكَفِّ** » إلىٰ آخره .

رواه الطبراني[2] وفيه إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني ، وثقه ابن حبان ، وضعفه أبو حاتم وأبو زرعة .

---

(١) في الزهد (٤٢١٨) باب : الورع والتقوىٰ ، وإسناده ضعيف ، وانظر « مصباح الزجاجة » ٣/ ٣٠٠ ، وفيه أيضاً « لا عقل كالتدبير » .

(٢) في الكبير ٢/ ١٥٧ برقم (١٦٥١) وإسناده تالف ، وقد استوفينا تخريجه ، وذكرنا ما يشهد لبعض فقراته في موارد الظمآن برقم (٩٤) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٣٦١) .

٧١٨١ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ ٱلصَّامِتِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : أَوْصَانِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعِ خِلاَلٍ ، قَالَ : « **لاَ تُشْرِكُوا بِٱللهِ شَيْئاً وَإِنْ قُطِّعْتُمْ أَوْ حُرِّقْتُمْ أَوْ صُلِّبْتُمْ** (مص : ٣٦٠) ، **وَلاَ تَتْرُكُوا ٱلصَّلاَةَ مُتَعَمِّدِينَ ، فَمَنْ تَرَكَهَا مُتَعَمِّداً ، فَقَدْ خَرَجَ مِنَ ٱلْمِلَّةِ ، وَلاَ تَرْكَبُوا ٱلْمَعْصِيَةَ فَإِنَّهَا سَخَطُ ٱللهِ ، وَلاَ تَشْرَبُوا ٱلْخَمْرَ ، فَإِنَّهَا رَأْسُ ٱلْخَطَايَا كُلِّهَا ، وَلاَ تَفِرُّوا مِنَ ٱلْمَوْتِ وَإِنْ كُنْتُمْ فِيهِ ، وَلاَ تَعْصِ وَالِدَيْكَ ، وَإِنْ أَمَرَاكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ ٱلدُّنْيَا كُلِّهَا فَٱخْرُجْ ، وَلاَ تَضَعْ عَصَاكَ عَنْ أَهْلِكَ ، وَأَنْصِفْهُمْ مِنْ نَفْسِكَ** » .

رواه الطبراني[1] ، وفيه سلمة بن شريح ، قال الذهبي : لا يعرف ،

---

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .
ولـٰكن أخرجه الضياء في المختارة برقم (٢٧٧٧) من طريق الطبراني ، حدثنا يحيى بن أيوب العلاف ، حدثنا سعيد بن أبي مريم ، حدثنا نافع بن يزيد ، حدثنا سيار بن عبد الرحمـٰن ، عن يزيد بن قوذر ، عن سلمة بن شريح ، عن عبادة بن الصامت . . . . وهـٰذا إسناد حسن ، يزيد بن قوذر ترجمه البخاري في الكبير ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٩/ ٢٨٤ وذكره ابن حبان في الثقات .
وأخرجه الهيثم بن كليب في المسند برقم (١٣٠٩) والطبري في « تهذيب الآثار » برقم (٦٨٦) ، والمروزي في « تعظيم قدر الصلاة » برقم (١٩٠) ، واللالكائي في « أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة » برقم (١٥٢٢) :
حدثنا ابن أبي مريم ، أنبأنا نافع بن يزيد ، حدثني سيار بن عبد الرحمـٰن ، عن يزيد بن قوذر ، عن سلمة بن شريح ، عن عبادة بن الصامت . . . وهـٰذا إسناد حسن .
يزيد بن قوذر ترجمه البخاري في الكبير ٨/ ٣٥٣ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٩/ ٢٨٤ وقد روىٰ عنه جماعة ، ووثقه ابن حبان .
وسلمة بن شريح ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٧٥ وذكر له هـٰذا الحديث فقال : « قاله لنا ابن أبي مريم ، عن نافع بن يزيد ، سمع سيار بن عبد الرحمـٰن ، عن يزيد بن قوذر . . . » ، وقال البخاري ـ رحمه الله ـ : « لا يعرف إسناده » .
وترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/ ١٦٤ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٤/ ٣١٨ .
نقول : كأن البخاري ـ رحمه الله ـ يعني بقوله : « لا يعرف إسناده » أن فيه مجهولاً فأكثر ، ←

وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧١٨٢ ـ وَعَنْ أَبِي ٱلدَّرْدَاءِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : أَوْصَانِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ : « لاَ تُشْرِكْ بِٱللهِ شَيْئاً وَإِنْ قُطِّعْتَ أَوْ حُرِّقْتَ ، وَلاَ تَتْرُكْ صَلاَةً مُتَعَمِّداً ، فَإِنَّهُ مَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ٱلذِّمَّةُ ، وَلاَ تَشْرَبِ ٱلْخَمْرَ فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ ، وَأَطِعْ وَالِدَيْكَ ، وَإِنْ أَمَرَاكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ دُنْيَاكَ فَٱخْرُجْ[1] ، وَلاَ تُنَازِعِ ٱلأَمْرَ أَهْلَهُ ، وَإِنْ رَأَيْتَ أَنَّكَ أَنْتَ ، وَلاَ تَفِرَّنَّ مِنَ ٱلزَّحْفِ ، وَإِنْ هَلَكْتَ ، وَأَقْرِ أَصْحَابَكَ ، وَأَنْفِقْ عَلَىٰ أَهْلِكَ / مِنْ طَوْلِكَ ، وَلاَ تَرْفَعْ عَنْهُمُ ٱلْعَصَا ، وَأَخِفْهُمْ فِي ٱللهِ » . ٤/٢١٦

قلت : روى[2] ابن ماجه منه : « لاَ تَشْرَبِ ٱلْخَمْرَ فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ » . فَقَط[3] ، وقد عَلَّمَ الشيخ جمال الدين المزي عليه علامة ابن ماجه ، ولعله قلد فيه ابن عساكر ، والله أعلم .

رواه الطبراني[4] ، وفيه شهر بن حوشب ، وحديثه حسن وبقية رجاله ثقات .

← ولـٰكن من روىٰ عنه ، وعرفه إمام من أئمة الجرح والتعديل ليس بمجهول ، والله أعلم .
وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ١/ ٣٧٩ بعد رواية هـٰذا الحديث : « رواه الطبراني ، ومحمد بن نصر في كتاب الصلاة بإسنادين لا بأس بهما » .

(١) في (ظ ، د) : « فاخرج منها » .

(٢) في (ظ) : « رواه » وهو خطأ .

(٣) بل أخرج ابن ماجه النهي عن الشرك ، والنهي عن ترك الصلاة ، والنهي عن شرب الخمر في الفتن (٤٠٣٤) باب : الصبر على البلاء .
وإسناده حسن من أجل شهر بن حوشب ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٣٧٠) في مسند الموصلي .
وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ٣/ ٢٥٠ : « هـٰذا إسناد حسن ، شهر مختلف فيه . . . » .
تنبيه : سقطت لفظة « فقط » من (ظ) .

(٤) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .
ولـٰكن أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » ١/ ٦٩ ـ ٧٠ برقم (١٨) من طريق محمد بن ←

٧١٨٣ ـ وَعَنْ أَبِي ٱلدَّرْدَاءِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنْ أَنْظُرَ إِلَىٰ مَنْ هُوَ أَسْفَلُ مِنِّي وَلاَ أَنْظُرَ إِلَىٰ مَنْ هُوَ فَوْقِي (مص :٣٦١) ، وَأَنْ أُحِبَّ الْمَسَاكِينَ ، وَأَدْنُوَ مِنْهُمْ ، وَأَنْ أَصِلَ رَحِمِي ، وَإِنْ قَطَعَتْنِي وَجَفَتْنِي ، وَأَنْ أَقُولَ بِٱللهِ لاَ أَخَافُ فِي ٱللهِ لَوْمَةَ لاَئِمٍ ، وَأَنْ لاَ أَسْأَلَ أَحَداً شَيْئاً ، وَأَنْ أُكْثِرَ مِنْ قَوْلِ : لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِٱللهِ ، فَإِنَّهَا مِنْ كُنُوزِ ٱلْجَنَّةِ .

رواه الطبراني[1] ، وفيه أبو الجودي ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

٧١٨٤ ـ وَعَنْ أُمَيْمَةَ ـ مَوْلاَةِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ قَالَتْ : كُنْتُ أَصُبُّ عَلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضُوءَهُ ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَقَالَ : أَوْصِنِي .

← عبد العزيز ، حدثنا عبد الملك بن الخطاب بن عبيد الله بن أبي بكرة البصري ،
وأخرجه البزار في البحر الزخار برقم (٤١٤٧) ، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة برقم (٩١١) من طريق محمد بن المثنىٰ ، حدثنا محمد بن أبي عدي ،
جميعاً : حدثني راشد أبو محمد ، عن شهر بن حوشب ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء . . . وهـٰذا إسناد حسن .
شهر فصلنا الكلام فيه عند الحديث (٦٣٧٠) .
وعبد الملك بن الخطاب ترجمه البخاري في الكبير ٥/ ٤١٢ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٥/ ٣٤٩ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روىٰ عنه جماعة ، وذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٣٨٦ .
وقد ذكره ابن عبد البر في « التمهيد » ٤/ ٢٢٨ ـ ٢٢٩ من طريق شهر بن حوشب ، بالإسناد السابق .

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .
ولـٰكن أخرجه الطبراني في الصغير ١/ ٢٦٨ من طريق القاسم بن أحمد بن زياد الشيباني أبي محمد البغدادي ، حدثنا عفان بن مسلم الصفار ، حدثنا سلام أبو المنذر ، عن محمد بن واسع ، عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذرٍّ . . . وشيخ الطبراني ذكره الخطيب في تاريخ بغداد ١٢/ ٤٣٨ ، والذهبي في تاريخ الإسلام ٦/ ٧٩٣ برقم (٣٨٩) وقال : « عن عفان بن مسلم ، وعنه الطبراني » . ما وجدت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وباقي رجاله ثقات ، فهو شاهد حسن لحديث أبي الدرداء .
وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٤/ ٤٣٤ برقم (٥٢٤٣) من طريق عفان بن مسلم ، به .

فَقَالَ : « لاَ تُشْرِكْ بِٱللهِ شَيْئاً ، وَإِنْ قُطِّعْتَ وَحُرِّقْتَ بِٱلنَّارِ ، وَلاَ تَعْصِ وَالِدَيْكَ ، وَإِنْ أَمَرَاكَ أَن تَخَلَّىٰ مِنْ أَهْلِكَ وَدُنْيَاكَ ، فَتَخَلَّ ، وَلاَ تَشْرَبَنَّ خَمْراً فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ ، وَلاَ تَتْرُكَنَّ صَلاَةً مُتَعَمِّداً ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ ٱللهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ ، وَلاَ تَفِرَّنَّ مِنَ[1] ٱلزَّحْفِ ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ ، بَاءَ بِغَضَبٍ[2] مِنَ ٱللهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ، وَلاَ تَزْدَادَنَّ فِي تُخُومِ أَرْضِكَ ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ يَأْتِي بِهِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ عَلَىٰ رَقَبَتِهِ مِنْ مِقْدَارِ سَبْعِ أَرَضِينَ ، وَأَنْفِقْ عَلَىٰ أَهْلِكَ مِنْ طَوْلِكَ ، وَلاَ تَرْفَعْ عَصَاكَ عَنْهُمْ ، وَأَخِفْهُمْ فِي ٱللهِ » .

رواه الطبراني[3] ، وفيه يزيد بن سنان الرهاوي ، وثقه البخاري وغيره ، والأكثر علىٰ تضعيفه ، وبقية رجاله ثقات .

٧١٨٥ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : أَوْصَانِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنْ أُصْبِحَ يَوْمَ صَوْمِي دَهِيناً مُتَرَجِّلاً ، وَلاَ تُصْبِحْ يَوْمَ صَوْمِكَ عَبُوساً (مص : ٣٦٢) ، وَأَجِبْ دَعْوَةَ مَنْ دَعَاكَ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ مَا لَمْ يُظْهِرُوا ٱلْمَعَازِفَ فَلاَ تُجِبْهُمْ ، وَصَلِّ عَلَىٰ مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ قِبْلَتِنَا ، وَإِنْ قُتِلَ مَصْلُوباً أَوْ مَرْجُوماً ، وَلأَنْ تَلْقَى ٱللهَ بِمِثْلِ قُرَابِ ٱلأَرْضِ ذُنُوباً ، خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَبُتَّ ٱلشَّهَادَةَ عَلَىٰ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ قِبْلَتِنَا » .

---

(١) في (ظ) ، (د) : « يوم » بدل « من » .

(٢) في (ظ ، د) : « بسخط » .

(٣) في الكبير ٢٤/ ١٩٠ برقم (٤٧٩) ، والحاكم في مستدركه ٤/ ٣٧ ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني برقم (٣٤٤٧) ، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة برقم (٩١٢) من طريق يزيد بن سنان ، عن سليم بن عامر أبي يحيىٰ ، عن جبير بن نفير ، عن أميمة مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . ويزيد بن سنان أبو فروة الرهاوي ضعيف . وانظر « الترغيب والترهيب » ١/ ٣٨٤ .

ويشهد له أيضاً حديث أم أيمن عند أحمد ٦/ ٤٢١ مختصراً جدّاً ، وعند عبد بن حميد برقم (١٥٩٤) مطولاً ، ولـٰكن في إسناده انقطاع .

وانظر « الترغيب والترهيب » ١/ ٣٨٥ .

رواه الطبراني[1] ، وفيه اليمان بن سعيد ، ضعفه الدارقطني وغيره .

٧١٨٦ ـ وَعَنْ أُمِّ أَنَسٍ أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَوْصِنِي .

قَالَ : « **اُهْجُرِي ٱلْمَعَاصِيَ فَإِنَّهَا أَفْضَلُ ٱلْهِجْرَةِ ، وَحَافِظِي عَلَى ٱلْفَرَائِضِ ، فَإِنَّهَا أَفْضَلُ ٱلْجِهَادِ/ ، وَأَكْثِرِي مِنْ ذِكْرِ ٱللهِ ، فَإِنَّكِ لاَ تَأْتِي ٱللهَ بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ ذِكْرِهِ** » . ٢١٧/٤

رواه الطبراني[2] ، وفيه إسحاق بن إبراهيم بن نسطاس ، وهو ضعيف .

٧١٨٧ ـ وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : قَالَ مُعَاذٌ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَوْصِنِي ، قَالَ : « **ٱعْبُدِ ٱللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، وَٱعْدُدْ نَفْسَكَ فِي ٱلْمَوْتَىٰ ، وَٱذْكُرِ ٱللهَ عِنْدَ كُلِّ حَجَرٍ وَ[عِنْدَ كُلِّ][3] شَجَرٍ ، وَإِذَا عَمِلْتَ سَيِّئَةً ، فَٱعْمَلْ بِجَنْبِهَا حَسَنَةً ، ٱلسِّرُّ بِٱلسِّرِّ ، وَٱلْعَلاَنِيَةُ بِٱلْعَلاَنِيَةِ** » .

رواه الطبراني[4] وأبو سلمة لم يدرك معاذاً ، ورجاله ثقات .

---

(١) في الكبير ، وقد تقدم برقم (٥٠٣٤) .

(٢) في الكبير ٢٥/ ٢٩ برقم (٣١٣) ، وفي الأوسط ٧/ ٣٧٦ برقم (٦٧٣١) ـ وهو في مجمع البحرين ٧/ ٣١٩ برقم (٤٥٢٢) ـ ، وابن أبي الدنيا في الورع برقم (٤٨) من طريق هشام بن عمار ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن نسطاس المدني ، حدثني مربع ، عن أم أنس أنها قالت : . . . وإسحاق بن إبراهيم ضعيف .
ومربع ذكره البرديجي في « طبقات الأسماء المفردة » ص (١٠٣) برقم (١٨٣) ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .
ومربع هو : محمد بن إبراهيم الأنماطي ذكره الخطيب في « تاريخ بغداد » ١/ ٣٨٨ وقال : « محمد بن إبراهيم الأنماطي المعروف بمربع صاحب يحيى بن معين ، كان أحد الحفاظ الفهماء » .
وقال الدارقطني : « كان حافظاً بغدادياً » .

(٣) زيادة من (ظ ، د) .

(٤) في الكبير ٢٠/ ١٧٥ برقم (٣٧٤) ، وابن أبي الدنيا في الصمت ، من طريق محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، قال : قال معاذ بن جبل . . . وهـٰذا إسناد منقطع ، أبو سلمة لم ◄

٧١٨٨ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ ٱلصَّامِتِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **ٱضْمَنُوا لِي سِتّاً مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَضْمَنْ لَكُمُ ٱلْجَنَّةَ : اُصْدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُمْ ، وَأَوْفُوا إِذَا وَعَدْتُمْ ، وَأَدُّوا إِذَا ٱئْتُمِنْتُمْ ، وَٱحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ ، وَغُضُّوا أَبْصَارَكُمْ ، وَكُفُّوا أَيْدِيَكُمْ** » .

رواه أحمد[١] ، والطبراني ، ورجال أحمد ثقات ، إلاَّ أن المطلب لم يسمع من عبادة .

← يدرك معاذ بن جبل ، والله أعلم .
وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٤/ ٢٤٣ : « رواه الطبراني بإسناد جيد إلاَّ أن فيه انقطاعاً بين أبي سلمة ومعاذ » .
وقال العراقي : « أخرجه ابن أبي الدنيا في « الصمت » ، والطبراني ، ورجاله ثقات ، وفيه انقطاع » .
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣/ ٢٢٥ برقم (١٦١٧٢) من طريق محمد بن بشر ، حدثنا أبو معاوية قال : قال معاذ . . . وهـٰذا إسناد ربما كان معضلاً .
وأخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ١/ ٢٤٠ ـ ٢٤١ من طريق أبي بكر بن أبي عاصم ، حدثنا يعقوب بن حميد ، حدثنا إبراهيم بن عيينة ، عن إسماعيل بن رافع ، عن ثعلبة بن صالح ، عن رجل من أهل الشام ، عن معاذ بن جبل . . . وفي إسناده جهالة ، وثعلبة روىٰ عن سليمان بن موسى القرشي ، ومعاذ بن جبل ، وروىٰ عنه إسماعيل بن رافع ، وما رأيت فيه جرحاً . وهو ممن تقادم العهد بهم . وإسماعيل بن رافع ضعيف .
وللحديث شواهد يتقوىٰ بها ، انظر حديث عبد الله بن عمر عند البخاري في الرقاق (٦٤١٦) باب : قول النبي صلى الله عليه وسلم : كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل ، وقد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم (٦٩٨) .
وانظر أيضاً حديث عبد الله بن عمرو ، وقد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم (٥٢٤) ، وفي موارد الظمآن برقم (١٩٢٢) .
(١) في المسند ، وهو حديث جيد ، وقد تقدم برقم (٦٧٢٧) .
ونضيف هنا : وأخرجه ابن أبي الدنيا في « الصمت » برقم (٤٤٧) ، وفي مكارم الأخلاق برقم (١٩١) من طريق عمرو بن أبي عمرو ، عن المطلب ، عن عبادة . .
وقد استوفينا تخريجه أيضاً في صحيح ابن حبان برقم (٢٧١) .

٧١٨٩ ـ وَعَنْ أَبِي كَاهِلٍ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا أَبَا كَاهِلٍ ، (مص : ٣٦٣) أَلاَ أُخْبِرُكَ بِقَضَاءٍ قَضَاهُ ٱللهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ ؟ » .

قُلْتُ : بَلَىٰ يَا رَسُولَ ٱللهِ .

قَالَ : « أَحْيَا ٱللهُ قَلْبَكَ وَلاَ يُمِيتُهُ يَوْمَ يَمُوتُ بَدَنُكَ ، ٱعْلَمْ يَا أَبَا كَاهِلٍ أَنَّهُ لَنْ يَغْضَبَ رَبُّ ٱلْعِزَّةِ عَلَىٰ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مَخَافَةٌ ، وَلاَ تَأْكُلُ ٱلنَّارُ مِنْهُ هُدْبَةً .

ٱعْلَمْ[١] يَا أَبَا كَاهِلٍ أَنَّهُ مَنْ سَتَرَ عَوْرَتَهُ حَيَاءً مِنَ ٱللهِ سِرّاً وَعَلاَنِيَةً كَانَ حَقّاً عَلَى ٱللهِ أَنْ يَسْتُرَ عَوْرَتَهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ .

ٱعْلَمْ يَا أَبَا كَاهِلٍ أَنَّهُ مَنْ دَخَلَتْ حَلاَوَةُ ٱلصَّلاَةِ قَلْبَهُ حَتَّىٰ يُتِمَّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا ، كَانَ حَقّاً عَلَى ٱللهِ أَنْ يُرْضِيَهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ .

ٱعْلَمْ يَا أَبَا كَاهِلٍ أَنَّهُ مَنْ [صَلَّىٰ أَرْبَعِينَ يَوْماً وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً فِي جَمَاعَةٍ يُدْرِكُ ٱلتَّكْبِيرَةَ[٢] ٱلأُولَىٰ ، كَانَ حَقّاً عَلَى ٱللهِ أَنْ يَكْتُبَ لَهُ بَرَاءَةً مِنَ ٱلنَّارِ .

ٱعْلَمْ يَا أَبَا كَاهِلٍ أَنَّهُ مَنْ][٣] صَامَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ مَعَ شَهْرِ رَمَضَانَ ، كَانَ حَقّاً عَلَى ٱللهِ أَنْ يَرْوِيَهُ يَوْمَ ٱلْعَطَشِ .

ٱعْلَمْ يَا أَبَا كَاهِلٍ أَنَّهُ مَنْ كَفَّ أَذَاهُ عَنِ ٱلنَّاسِ ، كَانَ حَقّاً عَلَى ٱللهِ أَنْ يَكُفَّ عَنْهُ أَذَى ٱلْقَبْرِ .

ٱعْلَمْ يَا أَبَا كَاهِلٍ أَنَّهُ مَنْ بَرَّ وَالِدَيْهِ حَيّاً وَمَيِّتاً ، كَانَ حَقّاً عَلَى ٱللهِ أَنْ يُرْضِيَهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ » .

قُلْتُ : كَيْفَ يَبَرُّ وَالِدَيْهِ إِذَا كَانَا مَيِّتَيْنِ ؟

---

(١) تبدأ جميع الفقرات الثالثة مع هـٰذه أيضاً عند الطبراني بقوله « اعلمن » مؤكدة .

(٢) في أصل (مص) : « الركعة » وعلىٰ هامشها : « لعلها التكبيرة » وهي هـٰكذا في المعجم الكبير .

(٣) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .

قَالَ : « بِرُّهُمَا أَنْ يَسْتَغْفِرَ لِوَالِدَيْهِ وَلاَ يَسُبَّهُمَا ، وَلاَ يَسُبَّ وَالِدَيْ أَحَدٍ فَيَسُبَّ وَالِدَيْهِ .

ٱعْلَمْ يَا أَبَا كَاهِلٍ أَنَّهُ مَنْ أَدَّىٰ زَكَاةَ مَالِهِ عِنْدَ حُلُولِهَا ، كَانَ حَقّاً عَلَى ٱللهِ أَنْ يَجْعَلَهُ مِنْ رُفَقَاءِ ٱلأَنْبِيَاءِ .

ٱعْلَمْ يَا أَبَا كَاهِلٍ أَنَّهُ مَنْ قَلَّتْ عِنْدَهُ[1] حَسَنَاتُهُ ، وَعَظُمَتْ عِنْدَهُ سَيِّئَاتُهُ ، كَانَ حَقّاً عَلَى ٱللهِ أَنْ يُثْقِلَ مِيزَانَهُ يَوْمَ/ ٱلْقِيَامَةِ . ٢١٨/٤

ٱعْلَمَنَّ يَا أَبَا كَاهِلٍ أَنَّهُ مَنْ سَعَىٰ عَلَى ٱمْرَأَتِهِ وَوَلَدِهِ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُهُ ، يُقِيمُ فِيهِمْ أَمْرَ ٱللهِ ، وَيُطْعِمُهُمْ مِنْ حَلاَلٍ ، كَانَ حَقّاً عَلَى ٱللهِ أَنْ (مص : ٣٦٤) يَجْعَلَهُ مَعَ ٱلشُّهَدَاءِ فِي دَرَجَاتِهِمْ .

ٱعْلَمْ يَا أَبَا كَاهِلٍ أَنَّهُ مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ كُلَّ يَوْمٍ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ، وَكُلَّ لَيْلَةٍ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ حُبّاً بِي ، وَشَوْقاً إِلَيَّ ، كَانَ حَقّاً عَلَى ٱللهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ ذُنُوبَهُ تِلْكَ[2] ٱللَّيْلَةِ ، وَذَلِكَ ٱلْيَوْمِ .

ٱعْلَمْ يَا أَبَا كَاهِلٍ أَنَّهُ مَنْ شَهِدَ أَنْ لاَ إِلٰهَ إِلاَّ ٱللهُ وَحْدَهُ[3] مُسْتَيْقِناً بِهِ ، كَانَ حَقّاً عَلَى ٱللهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ بِكُلِّ مَرَّةٍ ذُنُوبَ حَوْلٍ » .

رواه الطبراني[4] ، وفيه الفضل بن عطاء ، ذكره الذهبي ، وقال : إسناده مظلم .

---

(١) ساقطة من (ظ) .

(٢) في (ظ) : « لكل » وهو خطأ .

(٣) في (ظ) زيادة « لا شريك له » .

(٤) في الكبير ١٨/ ٣٦١ ـ ٣٦٢ برقم (٩٢٨) ، والعقيلي في الضعفاء ٣/ ٤٥٠ ـ ٤٥١ ـ ومن طريق العقيلي أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٣/ ١٦٢ ـ ١٦٣ ، والسيوطي في اللآلىء المصنوعة ٢/ ٣٤٠ ـ من طريق يونس بن محمد المؤدب ، حدثنا الفضل بن عطاء ، عن الفضل بن شعيب ، عن أبي منظور ، عن أبي معاذ ، عن أبي كاهل . . .
قال الذهبي في الميزان ٣/ ٣٥٤ : « الفضل بن عطاء ، عن الفضل بن شعيب ، عن أبي منظور ، بسند مظلم ، والمتن باطل ، رواه عنه يونس بن محمد المؤدب » . ←

١٥ ـ بَابُ وَصِيَّةِ نُوحٍ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ

٧١٩٠ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ ٱللهِ ، صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ[1] ٱلْبَادِيَةِ عَلَيْهِ جُبَّةُ سِيجَانٍ[2] مَزْرُورَةٌ بِٱلدِّيبَاجِ ، فَقَالَ : أَلاَ إِنَّ صَاحِبَكُمْ هَـٰذَا يُرِيدُ [أَنْ] يَضَعَ كُلَّ فَارِسٍ وَيَرْفَعَ كُلَّ رَاعٍ ٱبْنِ رَاعٍ .

قَالَ : فَأَخَذَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَجَامِعِ جُبَّتِهِ وَقَالَ : « **أَلاَ أَرَىٰ عَلَيْكَ لِبَاسَ مَنْ لاَ يَعْقِلُ** » .

ثُمَّ قَالَ : « **إِنَّ نَبِيَّ ٱللهِ نُوحاً صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا حَضَرَتْهُ ٱلْوَفَاةُ ، قَالَ لِابْنِهِ : إِنِّي قَاصٌّ عَلَيْكَ ٱلْوَصِيَّةَ : آمُرُكَ بِٱثْنَتَيْنِ وَأَنْهَاكَ عَنِ ٱثْنَتَيْنِ : آمُرُكَ بِلاَ إِلَـٰهَ إِلاَّ ٱللهُ ، فَإِنَّ ٱلسَّمَاوَاتِ ٱلسَّبْعَ وَٱلأَرَضِينَ ٱلسَّبْعَ [لَوْ وُضِعْنَ فِي كِفَّةٍ ، وَوُضِعَتْ لاَ إِلَـٰهَ إِلاَّ ٱللهُ فِي كِفَّةٍ ، رَجَحَتْ بِهِنَّ لاَ إِلَـٰهَ إِلاَّ ٱللهُ ، وَلَوْ أَنَّ ٱلسَّمَاوَاتِ ٱلسَّبْعَ وَٱلأَرَضِينَ ٱلسَّبْعَ][3] كُنَّ حَلْقَةً مُبْهَمَةً قَصَمَتْهُنَّ لاَ إِلَـٰهَ إِلاَّ ٱللهُ ، وَسُبْحَانَ ٱللهِ وَبِحَمْدِهِ ، فَإِنَّهَا صَلاَةُ كُلِّ شَيْءٍ ، وَبِهَا يُرْزَقُ ٱلْخَلْقُ . وَأَنْهَاكَ عَنِ ٱلشِّرْكِ وَٱلْكِبْرِ** » .

قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، (مص :٣٦٥) هَـٰذَا ٱلشِّرْكُ قَدْ عَرَفْنَاهُ ، فَمَا ٱلْكِبْرُ ؟ ٱلْكِبْرُ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا نَعْلاَنِ حَسَنَتَانِ لَهُمَا شِرَاكَانِ حَسَنَانِ ؟

← وانظر أيضاً لسان الميزان ٤/ ٤٤٥ ، والضعفاء ٣/ ٤٥٠ ـ ٤٥١ ، وتنزيه الشريعة ٢/ ٢٨٩ ـ ٢٩٠ .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٤/ ٢٦٤ بعد ذكره هـٰذا الحديث : « رواه الطبراني ، وهو بجملته منكر ، وتقدم في مواضع من هـٰذا الكتاب ما يشهد لبعضه ، والله أعلم » .

(١) ساقطة من (ظ) .

(٢) السيجان جمع ، مفرده : ساج ، وهو الطيلسان الأخضر .

(٣) ما بين حاصرتين ساقط من الأصول ، واستدركناه من مسند أحمد .

قَالَ : « لاَ » . قَالَ : هُوَ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا حُلَّةٌ يَلْبَسُهَا ؟

قَالَ : « لاَ » . قَالَ : هُوَ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا دَابَّةٌ يَرْكَبُهَا ؟

قَالَ : « لاَ » . قَالَ : فَهُوَ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا أَصْحَابٌ يَجْلِسُونَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : « لاَ » .

قِيلَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، فَمَا ٱلْكِبْرُ ؟

قَالَ : « **سَفَهُ ٱلْحَقِّ وَغَمْصُ ٱلنَّاسِ**[1] » .

٧١٩١ ـ وَفِي رِوَايَةٍ[2] عَنْهُ ، قَالَ : أَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْرَابِيٌّ عَلَيْهِ جُبَّةٌ طَيَالِسَةٍ مَلْفُوفَةٌ بِدِيبَاجٍ ، . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ : ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَلَسَ فَقَالَ : « **إِنَّ نُوحاً ـ عَلَيْهِ ٱلسَّلاَمُ ـ لَمَّا حَضَرَتْهُ ٱلْوَفَاةُ ، دَعَا ٱبْنَيْهِ فَقَالَ : إِنِّي قَاصِرٌ عَلَيْكُمَا ٱلْوَصِيَّةَ : آمُرُكُمَا بِٱثْنَتَيْنِ ، وَأَنْهَاكُمَا عَنِ ٱثْنَتَيْنِ : أَنْهَاكُمَا عَنِ ٱلشِّرْكِ وَٱلْكِبْرِ ، وَآمُرُكُمَا بِلاَ إِلـٰهَ إِلاَّ ٱللهُ ، فَإِنَّ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرَضِينَ وَمَا بَيْنَهُمَا ، لَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّةِ ٱلْمِيزَانِ ، وَوُضِعَتْ لاَ إِلـٰهَ إِلاَّ ٱللهُ فِي ٱلْكِفَّةِ ٱلْأُخْرَىٰ** / ، **كَانَتْ أَرْجَحَ ، وَلَوْ أَنَّ ٱلسَّمَاوَاتِ وَٱلْأَرْضَ كَانَتَا حَلْقَةً ، فَوُضِعَتْ لاَ إِلـٰهَ إِلاَّ ٱللهُ عَلَيْهَا ، لَقَصَمَتْهَا ، أَوْ لَفَصَمَتْهَا**[3] » . ٤/٢١٩

---

(١) أي : الكبر هو : جهل الحق وعدم معرفته ، واحتقار الناس وازدراؤهم .

(٢) أخرجها أحمد ٢/ ٢٢٥ ، والحاكم ١/ ٤٨ ـ ٤٩ ، والبيهقي في « الأسماء والصفات » ص (١٠٣) من طريق وهب بن جرير ، حدثنا أبي ؛ سمعت الصقعب بن زهير يحدث عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن عبد الله بن عمرو . . .

وقال الحاكم : « هـٰذا حديث صحيح الإسناد . . . » ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا . وانظر التعليق التالي .

والكبر : ازدراء الغير واحتقاره ، وأما العُجْبُ فهو أن يرىٰ عنده من الخير ما ليس عند غيره .

وقوله : يضع كل فارس ، أي : يجعله وضيعاً ويذله . ويرفع كل راع ، أي : يسوده ويجعله رفيعاً .

(٣) وعند أحمد زيادة « وآمركما بسبحان الله وبحمده فإنها صلاة كل شيء وبها يرزق كل شيء » . ←

رواه كله أحمد[1] ، ورواه الطبراني بنحوه .

وَزَادَ فِي رِوَايَةٍ : « وَأُوصِيكَ بِٱلتَّسْبِيحِ ، فَإِنَّهَا عِبَادَةُ ٱلْخَلْقِ وَبِٱلتَّكْبِيرِ . . . » .

رواه البزار[2] من حديث ابن عمر فذكرته في الأذكار ، في باب : فَضْلُ لاَ إِلٰهَ إِلاَّ ٱللهُ ، ورجال أحمد ثقات .

١٦ ـ بَابُ وَصِيَّةِ أَبِي بَكْرٍ ٱلصِّدِّيقِ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ

٧١٩٢ ـ عَنِ ٱلأَغَرِّ أَبِي مَالِكٍ ، قَالَ : لَمَّا أَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَسْتَخْلِفَ عُمَرَ ، بَعَثَ إِلَيْهِ فَدَعَاهُ[3] (مص : ٣٦٦) فَقَالَ : إِنِّي أَدْعُوكَ إِلَىٰ أَمْرٍ مُتْعِبٍ لِمَنْ وَلِيَهُ ، فَٱتَّقِ ٱللهَ يَا عُمَرُ بِطَاعَتِهِ ، وَأَطِعْهُ بِتَقْوَاهُ ، فَإِنَّ ٱلتَّقِيَّ آمِنٌ مَحْفُوظٌ ، ثُمَّ إِنَّ ٱلأَمْرَ مَعْرُوضٌ لاَ يَسْتَوْجِبُهُ إِلاَّ مَنْ عَمِلَ بِهِ ، فَمَنْ أَمَرَ بِٱلْحَقِّ وَعَمِلَ بِٱلْبَاطِلِ ، وَأَمَرَ بِٱلْمَعْرُوفِ ، وَعَمِلَ بِٱلْمُنْكَرِ يُوشِكُ أَنْ تَنْقَطِعَ أُمْنِيَّتُهُ ، وَأَنْ يَحْبَطَ بِهِ عَمَلُهُ ، فَإِنْ أَنْتَ وَلِيتَ أَمْرَهُمْ ، فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَنْ تَجِفَّ يَدُكَ مِنْ دِمَائِهِمْ ، وَأَنْ تُضَمِّرَ بَطْنَكَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ ، وَأَنْ يَجِفَّ لِسَانُكَ عَنْ أَعْرَاضِهِمْ ، فَٱفْعَلْ ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِٱللهِ .

← ملاحظة : لقد سقط من (ظ) قوله : « أو لفصمتها » .

(١) في الكبير ١٣/ ٦٦٠ـ٦٦٢ برقم (١٤٥٨٥) ، وفي المسند ٢/ ١٦٩ـ١٧٠ ، والبخاري في « الأدب المفرد » برقم (٥٤٨) من طريق سليمان بن حرب ، حدثنا حماد بن زيد ، عن الصقعب بن زهير ، عن زيد بن أسلم ـ قال حماد : أظنه ـ عن عطاء بن يسار ، عن عبد الله بن عمرو . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، وانظر التعليق السابق والتعليق اللاحق .
وسيأتي برقم (٨٧١٥) .

(٢) في كشف الأستار ٤/ ٧ ـ ٨ برقم (٣٠٦٩) من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري ، حدثنا أبو معاوية الضرير ، عن محمد بن إسحاق ، عن عمرو بن دينار ، عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا أخبركم بوصية نوح ؟ . . . ورجاله ثقات فالإسناد حسن حتىٰ يثبت لنا أن ابن إسحاق دلسه ، وقد تحرف فيه « عبد الله بن عمرو » إلىٰ « عبد الله بن عمر » .

(٣) في (ظ ، د) زيادة : « فأتاه » .

رواه الطبراني[1] ، وهو منقطع الإسناد ، ورجاله ثقات .

١٧ ـ بَابُ وَصِيَّةِ عُمَرَ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ

٧١٩٣ ـ عَنْ أَبِي رَافِعٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ ٱلْخَطَّابِ كَانَ مُسْتَنِداً إِلَى ٱبْنِ عَبَّاسٍ وَعِنْدَهُ ٱبْنُ عُمَرَ وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ ، فَقَالَ : ٱعْلَمُوا أَنِّي لَمْ أَقُلْ فِي ٱلْكَلَالَةِ شَيْئاً ، وَلَمْ أَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِي أَحَداً ، وَأَنَّهُ مَنْ أَدْرَكَ وَفَاتِي مِنْ سَبْيِ ٱلْعَرَبِ ، فَهُوَ حُرٌّ مِنْ مَالِ ٱللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ .

فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ : أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَشَرْتَ بِرَجُلٍ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ لَٱئْتَمَنَكَ ٱلنَّاسُ ، وَقَدْ فَعَلَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ وَٱئْتَمَنَهُ ٱلنَّاسُ .

فَقَالَ عُمَرُ : قَدْ رَأَيْتُ مِنْ أَصْحَابِي حِرْصاً[2] سَيِّئاً ، وَإِنِّي جَاعِلٌ هَٰذَا ٱلْأَمْرَ إِلَىٰ هَٰؤُلَاءِ ٱلنَّفَرِ ٱلسِّتَّةِ ٱلَّذِينَ مَاتَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ .

ثُمَّ قَالَ : لَوْ أَدْرَكَنِي أَحَدُ رَجُلَيْنِ ثُمَّ جَعَلْتُ هَٰذَا ٱلْأَمْرَ إِلَيْهِ لَوَثِقْتُ بِهِ : سَالِمٌ

---

(١) في الكبير ١/ ٥٩ ـ ٦٠ برقم (٣٧) من طريق عمرو بن أبي الطاهر بن السرح المصري ، حدثنا يوسف بن عدي الكوفي ، حدثنا أبو الأحوص ، عن الأغر أبي مالك. . . والأغر أبو مالك العجلي ما وجدت له ترجمة .
وأبو الأحوص هو : سلام بن سليم ، وشيخ الطبراني ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام ٦/ ٧٨٦ برقم (٣٧٩) وقال : « عمرو بن الشيخ أبي الطاهر : أحمد بن عمرو بن السرح المصري ، أبو عبد الله ، ثقة زاهد صالح ، روىٰ عن سعيد بن أبي مريم ، وغيره .
روىٰ عنه الطبراني ، وأبو طالب : أحمد بن نصر الحافظ ، وآخرون . وثقه ابن يونس » .
وقد تقدم برقم (١٧٩) و(٤٣٨٥) ، قال الكندي في « ترتيب المدارك » ٣/ ١٤٩ : « كان زاهداً فاضلاً ، توفي سنة (٢٨٨هـ) » .
وسيأتي أيضاً برقم (٩٠٧٥) .
(٢) في (د) : « وهو » وهـٰذا خطأ بيّن .

مَوْلَىٰ أَبِي حُذَيْفَةَ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ ٱلْجَرَّاحِ .

رواه أحمد[1] ، وفيه علي بن زيد ، وحديثه حسن ، وفيه ضعف (مص : ٣٦٧) .

٧١٩٤ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَنَا أَوَّلُ مَنْ أَتَىٰ عُمَرَ حِينَ طُعِنَ ، فَقَالَ : ٱحْفَظْ عَنِّي ثَلاَثاً ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ لاَ يُدْرِكَنِي / ٱلنَّاسُ ، أَمَّا أَنَا فَلَمْ أَقْضِ فِي ٱلْكَلاَلَةِ قَضَاءً ، وَلَمْ أَسْتَخْلِفْ عَلَى ٱلنَّاسِ خَلِيفَةً ، وَكُلُّ مَمْلُوكٍ لِي عَتِيقٌ . . . فذكر الحديث . ٤/ ٢٢٠

رواه أبو[2] يعلىٰ في الكبير[3] ، ورجاله ثقات .

١٨ ـ بَابُ وَصِيَّةِ ٱلْعَبَّاسِ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ

٧١٩٥ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ لِي ٱلْعَبَّاسُ : أَيْ بُنَيَّ ، إِنَّ أَمِيرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ يَدْعُوكَ وَيُقَرِّبُكَ وَيَسْتَشِيرُكَ مَعَ أَصْحَابِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَٱحْفَظْ عَنِّي ثَلاَثَ خِصَالٍ : ٱتَّقِ لاَ يُجَرِّبَنَّ عَلَيْكَ كِذْبَةً ، وَلاَ تُفْشِيَنَّ لَهُ سِرّاً ، وَلاَ تَغْتَابَنَّ عِنْدَهُ أَحَداً .

قَالَ عَامِرٌ : فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : كُلُّ وَاحِدَةٍ خَيْرٌ مِنْ أَلْفٍ ، فَقَالَ : كُلُّ وَاحِدَةٍ خَيْرٌ مِنْ عَشَرَةِ آلافٍ .

---

(١) في المسند ١/ ٢٠ ، وابن سعد في الطبقات الكبرىٰ ٣/ ١٨٣ برقم (٣٩٣٧) والبلاذري في « أنساب الأشراف » ١٠/ ٤٢١ برقم (٢٥١٨) من طريق عفان ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ، عن أبي رافع : أن عمر . . . وهـٰذا إسناد فيه علي بن زيد وهو : ابن جدعان ، وهو ضعيف .
وسيأتي برقم (٩٧٧٧) .

(٢) سقطت من (ظ) .

(٣) وهو مفقود رده الله علينا .

رواه الطبراني[1] ، وفيه مجالد بن سعيد ، وثقه النسائي وغيره ، وضعفه جماعة[2] .

١٩ ـ بَابُ وَصِيَّةِ سَعْدٍ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ

٧١٩٦ ـ عَنْ سَعْدٍ : أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ عِنْدَ ٱلْمَوْتِ : يَا بُنَيَّ ، إِنَّكَ لَنْ تَلْقَ أَحَداً هُوَ أَنْصَحُ لَكَ مِنِّي ، إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُصَلِّيَ ، فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ ، ثُمَّ صَلِّ صَلاَةً لاَ تَرَىٰ أَنَّكَ تُصَلِّي بَعْدَهَا ، وَإِيَّاكَ وَٱلطَّمَعَ ، فَإِنَّهُ فَقْرٌ حَاضِرٌ ، وَعَلَيْكَ بِٱلإِيَاسِ فَإِنَّهُ ٱلْغِنَىٰ (مص :٣٦٨) ، وَإِيَّاكَ وَمَا يُعْتَذَرُ مِنْهُ مِنَ ٱلْعَمَلِ وَٱلْقَوْلِ ، وَٱعْمَلْ مَا بَدَا لَكَ .

رواه الطبراني[3] ورجاله رجال الصحيح .

٢٠ ـ بَابُ وَصِيَّةِ مُعَاذٍ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ

٧١٩٧ ـ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، قَالَ : أَتَىٰ رَجُلٌ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ وَيُوَدِّعُونَهُ ، فَقَالَ : إِنِّي مُوصِيكَ بِأَمْرَيْنِ : إِنْ حَفِظْتَهُمَا ، حَفِظْتَ : إِنَّهُ لاَ غِنَىٰ بِكَ عَنْ نَصِيبِكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا وَأَنْتَ إِلَىٰ نَصِيبِكَ مِنَ ٱلآخِرَةِ أَفْقَرُ ، فَآثِرْ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلآخِرَةِ عَلَىٰ نَصِيبِكَ مِنَ ٱلدُّنْيَا حَتَّىٰ يَنْتَظِمَهُ لَكَ ٱنْتِظَاماً فَتَزُولَ بِهِ مَعَكَ أَيْنَمَا زُلْتَ .

---

(١) في الكبير ١٠/ ٣٢٢ برقم (١٠٦١٩) من طريق الفضل بن الحباب ، وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ١/ ٣١٨ من طريق إسماعيل بن إسحاق القاضي ، جميعاً : حدثنا علي بن المديني ، حدثنا أبو أسامة حماد بن أسامة ، حدثني مجالد (بن سعيد) ، أخبرنا عامر الشعبي ، عن ابن عباس. . . ومجالد بن سعيد ضعيف . وباقي رجاله ثقات .

(٢) ساقطة من (ظ) .

(٣) في الكبير ١/ ١٤٢ برقم (٣١٢) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن جعفر بن سليمان ، عن عكرمة بن خالد : أن سعداً قال لابنه : . . . وهٰذا إسناد منقطع .

رواه الطبراني[1] ورجاله رجال الصحيح إلاَّ أني لم أجد لابن سيرين سماعاً من معاذ ، والله أعلم .

٢١ ـ بَابُ وَصِيَّةِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ

٧١٩٨ ـ عَنْ عَبْدِ ٱلْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُوَيْدٍ ٱلْمِنْقَرِيِّ[2] قَالَ : شَهِدْتُ قَيْسَ بْنَ عَاصِمٍ وَهُوَ يُوصِي ، فَجَمَعَ بَنيهِ وَهُمُ ٱثْنَانِ وَثَلاَثُونَ ذَكَراً ، فَقَالَ : يَا بَنِيَّ إِذَا أَنَا مِتُّ فَسَوِّدُوا أَكْبَرَكُمْ تَخْلُفُوا أَبَاكُمْ ، وَلاَ تُسَوِّدُوا أَصْغَرَكُمْ فَيُزْرِيَ[3] بِكُمْ ذَلِكَ عِنْدَ أَكْفَائِكُمْ ، وَلاَ تُقِيمُوا عَلَيَّ نَائِحَةً / ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَىٰ عَنِ ٱلنِّيَاحَةِ ، وَعَلَيْكُمْ بِٱلْمَالِ فَإِنَّهُ مَنْبَهَةٌ[4] لِلْكَرِيمِ ، وَيُسْتَغْنَىٰ بِهِ عَنِ ٱللَّئِيمِ (مص :٣٦٩) ، وَلاَ تُعْطُوا رِقَابَ ٱلإِبِلِ إِلاَّ فِي حَقِّهَا ، وَلاَ تَمْنَعُوهَا مِنْ حَقِّهَا ، وَإِيَّاكُمْ وَكُلَّ عِرْقٍ سُوءٍ ؛ فَمَهْمَا يَسُرُّكُمْ يَوْماً ، فَمَا يَسُوؤُكُمْ أَكْثَرُ ، وَٱحْذَرُوا أَبْنَاءَ أَعْدَائِكُمْ ؛ فَإِنَّهُمْ لَكُمْ أَعْدَاءٌ عَلَىٰ مِنْهَاجِ آبَائِهِمْ ؛ وَإِذَا أَنَا مُتُّ فَٱدْفِنُونِي فِي مَوْضِعٍ لاَ يَطَّلِعُ عَلَيْهِ هَـٰذَا ٱلْحَيُّ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ ، فَإِنَّهَا كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ خُمَاشَاتٌ[5]

٤/٢٢١

---

(١) في الكبير ٢٠/ ٣٥ برقم (٤٩) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ١/ ٢٣٤ ، وابن الجوزي في القصاص والمذكرين ١/ ٤١ـ من طريق سهل بن موسىٰ شيران ، حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ، حدثنا خالد بن الحارث ، حدثنا ابن عون ـ تحرفت فيه إلىٰ عوف ـ ، عن محمد بن سيرين قال : . . . وإسناده منقطع ، محمد بن سيرين لم يدرك معاذ بن جبل ، وشيخ الطبراني سهل بن موسى بن شيران : ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً وقد تقدم برقم (١٤٣٢) .
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٣٥٧٠٢) من طريق أبي أسامة ، عن ابن عون ، عن محمد قال : جاء رجل . . . .

(٢) المنقري ـ بكسر الميم ، وسكون النون ، وفتح القاف ـ : نسبة إلىٰ مِنْقَر بن عبيد بن مقاعس . . . وانظر اللباب ٣/ ٢٦٤ .

(٣) في (ظ) : « فيزدري » وهو خطأ .

(٤) المنبهة : ما يبعث على الانتباه والفطنة أو الشهرة .

(٥) الخُمَاشَات جمع ، واحده : خُمَاشَة ، والخماشة من الجروح والجنايات ما ليس له دية معلومة .

فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ فَأَخَافُ أَنْ يَنْبُشُونِي فَيُفْسِدُوا عَلَيْهِمْ دُنْيَاهُمْ ، وَيُفْسِدُوا عَلَيْكُمْ آخِرَتَكُمْ ، ثُمَّ دَعَا بِكِنَانَتِهِ ، وَأَمَرَ ٱبْنَهُ ٱلأَكْبَرَ (ظ :٢١٩) ـ وَكَانَ يُدْعَىٰ عَلِيّاً ـ فَقَالَ : أَخْرِجْ سَهْماً مِنْ كِنَانَتِي ، فَأَخْرَجَهُ ، فَقَالَ : ٱكْسِرْهُ ، فَكَسَرَهُ .

ثُمَّ قَالَ : أَخْرِجْ سَهْمَيْنِ ، فَأَخْرَجَهُمَا ، فَقَالَ : ٱكْسِرْهُمَا فَكَسَرَهُمَا .

ثُمَّ قَالَ : [أَخْرِجْ ثَلاَثَةَ أَسْهُمٍ ، فَأَخْرَجَهَا ، فَقَالَ : ٱكْسِرْهَا فَكَسَرَهَا .

ثُمَّ قَالَ : أَخْرِجْ][1] ثَلاَثِينَ سَهْماً ، فَأَخْرَجَهَا ، فَقَالَ : ٱعْصِبْهَا بِوَتَرٍ ، فَعَصَبَهَا .

ثُمَّ قَالَ : ٱكْسِرْهَا ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ كَسْرَهَا .

فَقَالَ : يَا بُنَيَّ هَـٰكَذَا أَنْتُمْ بِٱلِاجْتِمَاعِ ، وَكَذَلِكَ أَنْتُمْ بِٱلْفُرْقَةِ ، ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ :

إِنَّمَا ٱلْمَجْدُ مَا بَنَىٰ وَالِدُ ٱلصِّدْ	قِ وَأَحْيَا فِعَالَهُ ٱلْمَوْلُودُ
وَكَفَى ٱلْمَجْدُ وَٱلشَّجَاعَةُ وَٱلْحِلْمُ	إِذَا زَانَهَا فِعَالٌ وَجُودُ
وَثَلاَثُونَ يَا بُنَيَّ إِذَا مَا	عَقَدَتْهُمْ لِلنَّائِبَاتِ ٱلْعُهُودُ
كَثَلاَثِينَ مِنْ قِدَاحٍ إِذَا مَا	شَدَّهَا لِلْمُرَادِ[2] عَقْدٌ شَدِيدُ
لَمْ تُكَسَّرْ[3] ، وَإِنْ تَبَدَّدَتِ[4] ٱلأَسْـ	ـهُمُ أَوْدَىٰ بِجَمْعِهَا ٱلتَّبْدِيدُ
وَذَوُو ٱلسِّنِّ وَٱلْمُرُوءَةِ أَوْلَىٰ	إِنْ يَكُنْ[5] مِنْكُمْ لَهُمْ تَسْوِيدُ
وَعَلَيْهِمْ حِفْظُ ٱلأَصَاغِرِ حَتَّىٰ	يَبْلُغَ ٱلْحِنْثَ[6] ٱلأَصْغَرُ ٱلْمَجْهُودُ

---

(١) ما بين حاصرتين مستدرك من مصادر التخريج .
(٢) عند البخاري ، والحاكم « للزمان » ، وفي الأوسط « للزاد » .
(٣) في (ظ) : « تكسرت » .
(٤) في (ظ) : « تبدد » .
(٥) عند البخاري : « أَنْ يُرَىٰ » .
(٦) في (ظ) : « الجنب » وهو تصحيف .

رواه هكذا[1] بتمامه الطبراني[2] (مص : ٣٧٠) في الكبير ، والأوسط ، إلاَّ أن البيت الأول في الأوسط : « إِنَّمَا ٱلصِّدْقُ مَا بَنَى ٱلْوُدُّ »[3] .

وَرَوىٰ أحمد[4] والبزار منه طرفاً ، وفي إسناد الطبراني العلاء بن الفضل ، قَال المزي : ذكره بعضهم في الضعفاء ، ورجال أحمد رجال الصحيح[5] / . ٢٢٢/٤

❋ ❋ ❋

---

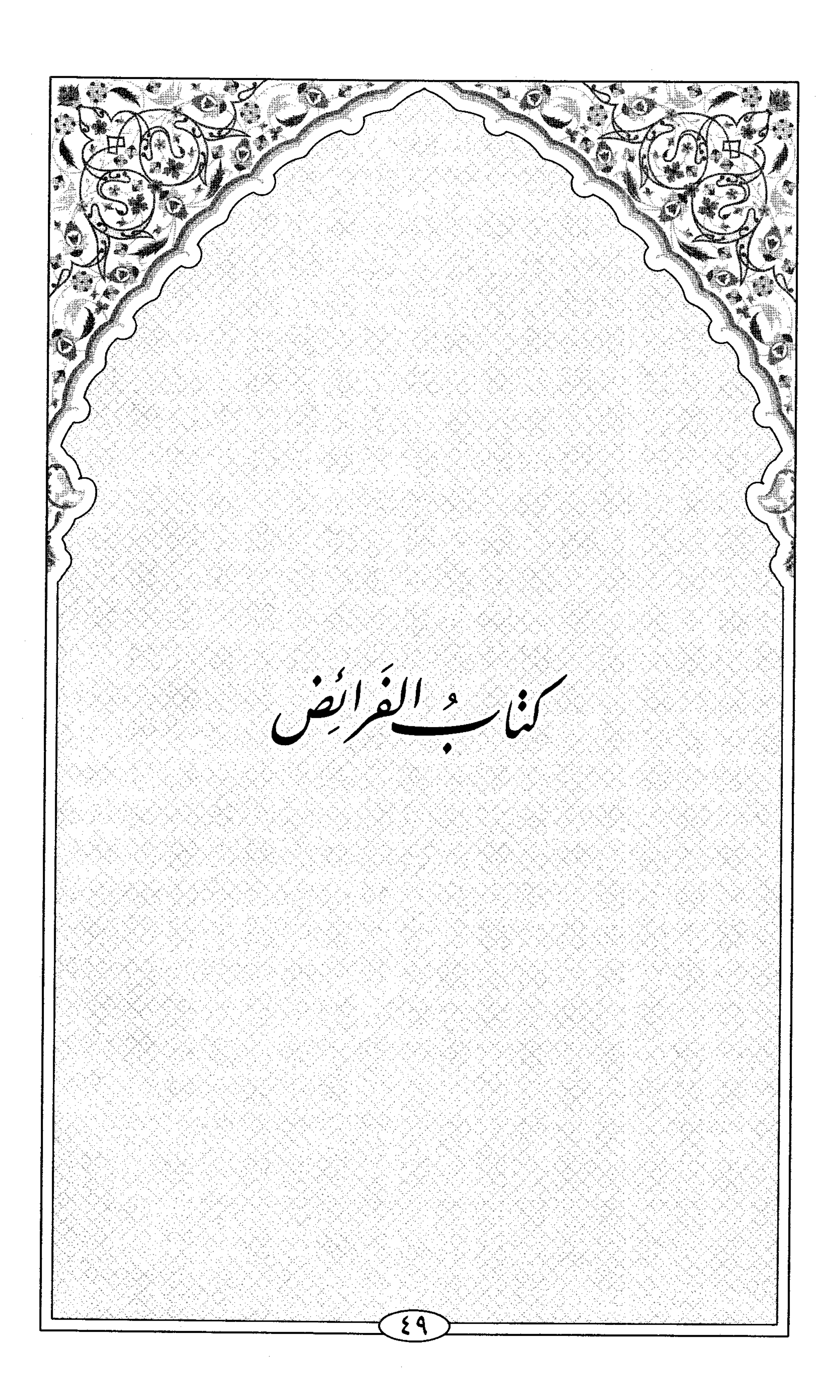
(١) ساقطة من (ظ) .

(٢) في الكبير ١٨/ ٣٤١ ـ ٣٤٢ برقم (٨٧١) ، وفي الأوسط ٧/ ٧٧ ـ ٧٩ برقم (٦١٢٣) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٢٩ ـ ١٣١ برقم (٢٢٠٧) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٥٧٢٢) ـ والحاكم ٣/ ٦١١ ـ ٦١٢ من طريق محمد بن زكريا الغلابي ، حدثنا العلاء بن الفضل بن عبد الملك بن أبي سوية ، عن أبيه الفضل بن عبد الملك ، عن أبيه عبد الملك بن أبي سوية المنقري قال : سمعت قيس بن عاصم . . .
وهـٰذا إسناد فيه شيخ الطبراني اتهمه الدارقطني بالوضع ، والعلاء ضعيف ، والفضل وعبد الملك ما وجدت من ترجم لهما .
وقد سقط من إسناد الأوسط « عن » قبل عبد الملك بن أبي سوية .
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٨٧٠) ، والحارث في البغية برقم (٤٧١) ، والبخاري في الأدب المفرد برقم (٩٥٣) من طرق ضعيفة عن الحسن البصري ، عن قيس بن عاصم ، والحسن قد عنعن وهو مدلس مشهور .
وأخرجه مختصراً : أحمد ٥/ ٦١ ، والبزار ٢/ ١٣٧ ـ ١٣٨ برقم (١٣٧٨) ، وابن سعد في الطبقات ٧/ ١/ ٢٤ ، والبخاري في الأدب المفرد برقم (٣٦١) من طريق شعبة قال : سمعت قتادة يحدث عن مطرف بن الشخير ـ وعند أحمد زيادة : وحجاج ـ عن حكيم بن قيس بن عاصم ، عن أبيه قيس بن عاصم . . . وهـٰذا إسناد جيد .

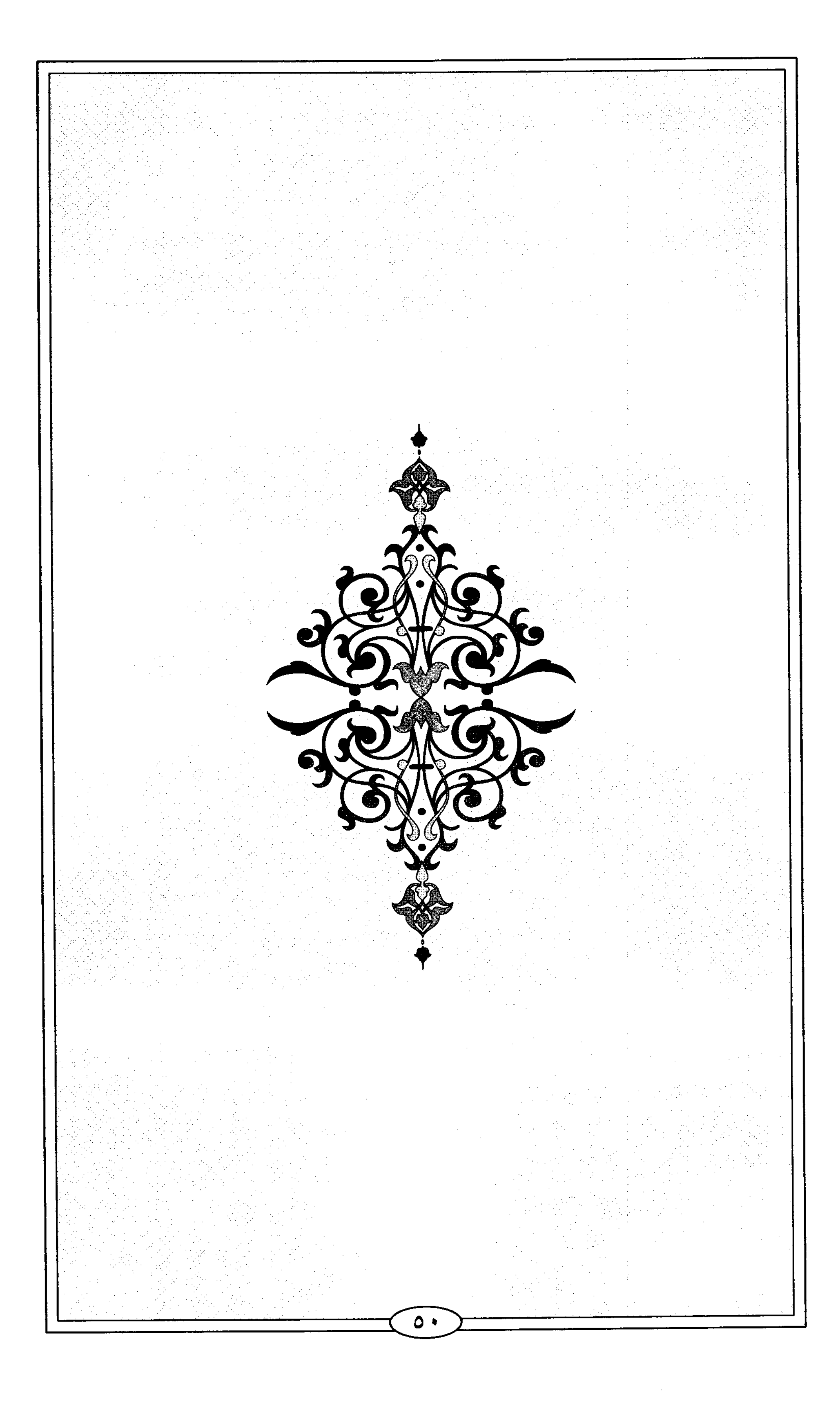
(٣) في الأوسط كما هي في حديثنا ، ولـٰكن هـٰذا جاء في « مجمع البحرين » وحده .

(٤) في المسند ٥/ ٦١ من طريق مطرف بن الشخير ، عن حكيم بن قيس ، عن أبيه قيس بن عاصم : أنه أوصىٰ ولده عند موته قال : اتقوا الله ـ عز وجل ـ وسودوا أكبركم ، فإن القوم إذا سودوا أكبرهم خلفوا أباهم . . . فذكر الحديث ، وهـٰذا إسناد حسن .
ولتمام تخريجه انظر الحديث الآتي برقم (١٦١٦٨) .

(٥) علىٰ هامش (مص) ما نصه : « بلغ مقابلة علىٰ نسخة الأصل بقراءة الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر » .



كِتَابُ الفَرَائِضِ



١٥ ـ كِتَابُ ٱلْفَرَائِضِ

بِسْمِ ٱللهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

١ ـ بَابٌ : فِيمَنْ فَرَّ مِنْ تَوْرِيثِ وَارِثِهِ

٧١٩٩ ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ غَيْلاَنَ بْنَ سَلَمَةَ ٱلثَّقَفِيَّ أَسْلَمَ وَلَهُ عَشْرُ[١] نِسْوَةٍ ، فَقَالَ لَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱخْتَرْ مِنْهُنَّ أَرْبَعاً** » .

فَلَمَّا كَانَ فِي عَهْدِ عُمَرَ ، طَلَّقَ نِسَاءَهُ ، وَقَسَّمَ مَالَهُ بَيْنَ بَنِيهِ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ فَقَالَ : إِنِّي أَظُنُّ أَنَّ ٱلشَّيْطَانَ ، فِيمَا يَسْتَرِقُ مِنَ ٱلسَّمْعِ ، سَمِعَ بِمَوْتِكَ فَقَذَفَهُ فِي نَفْسِكَ ، وَلَعَلَّكَ لاَ تَمْكُثُ إِلاَّ قَلِيلاً ، وَٱيْمُ ٱللهِ لَتُرَاجِعَنَّ نِسَاءَكَ ، أَوْ لَتَرْجِعَنَّ فِي مَالِكَ ، أَوْ لأُوَرِّثُهُنَّ وَلآمُرَنَّ بِقَبْرِكَ فَيُرْجَمُ كَمَا رُجِمَ قَبْرُ أَبِي رِغَالٍ .

قلت : روى الترمذي[٢] ، وابن ماجه منه إِلَىٰ قوله : « **وَٱخْتَرْ مِنْهُنَّ أَرْبَعاً** » .

رواه أحمد[٣] ، والبزار ، وأبو يعلىٰ ، ورجال أحمد رجال الصحيح (مص : ٣٧١) .

---

(١) في (ظ ، د) : « وتحته » .

(٢) في النكاح (١١٢٨) باب : في الرجل يسلم وعنده عشر نسوة ، وابن ماجه في النكاح (١٩٥٣) باب : الرجل يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة ، وانظر مسند الموصلي ٩/ ٣٢٥ لتمام تخريجه .

(٣) في المسند ٢/ ١٣ ، ١٤ ، وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه وعلقنا عليه في مسند الموصلي برقم (٥٤٣٧) ، وفي موارد الظمآن برقم (١٢٧٧) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤١٥٦) .

وبينا في المسند ، وفي صحيح ابن حبان من هو أبو رغال فعد إليه إذا رغبت .

وانظر حديثه عند أبي داود (٣٠٨٨) ودلائل النبوة للبيهقي ٦/ ٢٩٧ ، وسيرة ابن هشام١/ ٤٩ . والإصابة ترجمة غيلان حيث أجاد في الحديث عن هـٰذا الحديث ولولا الإطالة لنقلت ذلك كله .

٢ ـ بَابٌ : فِي عِلْمِ ٱلْفَرَائِضِ

٧٢٠٠ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ ـ يَعْنِي : ٱبْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **تَعَلَّمُوا ٱلْقُرْآنَ وَعَلِّمُوهُ ٱلنَّاسَ ، وَتَعَلَّمُوا ٱلْعِلْمَ وَعَلِّمُوهُ ٱلنَّاسَ ، وَتَعَلَّمُوا ٱلْفَرَائِضَ وَعَلِّمُوهَا ٱلنَّاسَ ، فَإِنِّي ٱمْرُؤٌ مَقْبُوضٌ ، وَإِنَّ ٱلْعِلْمَ سَيُقْبَضُ حَتَّىٰ يَخْتَلِفَ ٱلرَّجُلَانِ فِي ٱلْفَرِيضَةِ لاَ يَجِدَانِ**[١] **مَنْ يُخْبِرُهُمَا** » .

رواه أبو يعلىٰ[٢] ، والبزار ، وفي إسناده من لم أعرفه .

٧٢٠١ ـ وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **تَعَلَّمُوا ٱلْقُرْآنَ وَعَلِّمُوهُ ٱلنَّاسَ ، وَتَعَلَّمُوا ٱلْفَرَائِضَ وَعَلِّمُوهَا ٱلنَّاسَ ، أَوْشَكَ أَنْ يَأْتِيَ عَلَى ٱلنَّاسِ زَمَانٌ يَخْتَصِمُ ٱلرَّجُلَانِ فِي ٱلْفَرِيضَةِ فَلاَ يَجِدَانِ مَنْ يَقْضِي بَيْنَهُمَا** » .

رواه الطبراني[٣] في الأوسط ، وفيه محمد بن عقبة السَّدوسِيّ ، وثقه ابن

---

(١) في (ظ) : « فلا يجدان » .

(٢) في المسند ٨/ ٤٤١ برقم (٥٠٢٨) وإسناده ضعيف . وهناك استوفينا تخريجه .
ونضيف هنا : وأخرجه النسائي في الكبرىٰ ٣/ ٦٣ برقم (٦٣٠٥ ، ٦٣٠٦) . والبيهقي ٦/ ٢٠٨ باب : الحث علىٰ تعليم الفرائض .
وقال الحافظ في الفتح ١٢/ ٥ : « وقد ورد في الحث علىٰ تعلم الفرائض حديث ليس علىٰ شرط المصنف ، أخرجه أحمد ، والترمذي ، والنسائي ، وصححه الحاكم من حديث ابن مسعود رفعه : تعلموا. . . ورواته موثقون ، إلاَّ أنه اختلف فيه علىٰ عوف الأعرابي اختلافاً كثيراً. . . » وانظر بقية كلامه فإنه مفيد .
وانظر أيضاً « نيل الأوطار » للشوكاني ٦/ ١٦٨ ـ ١٧٠ .
ولتمام تخريجه انظر سنن الدارمي برقم (٢٢٧) بتحقيقنا .

(٣) في الأوسط ٥/ ٥٠ ـ ٥١ برقم (٤٠٨٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٣٢ برقم (٢٢٠٨) ـ من طريق علي بن سعيد ، حدثنا محمد بن عقبة السدوسي ، حدثنا سعيد بن أبي كعب الكعبي ـ وفي الأوسط : العبدي ـ حدثنا راشد أبو محمد الحماني ، عن عبد الرحمـٰن بن أبي بكرة ، عن أبيه أبي بكرة. . . ومحمد بن عقبة السدوسي بينا أنه ضعيف ←

حبان ، وضعفه أبو حاتم ، وسعيد بن أبي[1] كعب لم أجد من ترجمه[2] ، وبقية رجاله ثقات .

٧٢٠٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : مَنْ قَرَأَ مِنْكُمُ ٱلْقُرْآنَ ، فَلْيَتَعَلَّمِ ٱلْفَرَائِضَ ، فَإِنْ لَقِيَهُ أَعْرَابِيٌّ قَالَ : يَا مُهَاجِرُ ، أَتَقْرَأُ ٱلْقُرْآنَ ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ .

فَيَقُولُ ٱلأَعْرَابِيُّ : وَأَنَا أَقْرَأُهُ ، فَيَقُولُ ٱلأَعْرَابِيُّ : أَتَفْرِضُ يَا مُهَاجِرُ ؟

فَإِذَا قَالَ : نَعَمْ ، قَال : زِيَادَةٌ وَخَيْرٌ ، وَإِنْ قَالَ : لاَ أُحْسِنُهُ ، قَالَ : فَمَا فَضْلُكَ عَلَيَّ يَا مُهَاجِرُ ؟

رواه / الطبراني[3] ، وفيه محمد بن كثير الصنعاني ، وهو ضعيف .   ٤/ ٢٢٣

← عند الحديث (٢١٨٢) في موارد الظمآن .
وذكره ابن حجر في الفتح ١٢/ ٥ ثم قال : « وراشد مقبول ، لـٰكن الراوي عنه مجهول » .
نقول : الراوي عنه هو سعيد بن أبي كعب ترجمه البخاري في الكبير ٣/ ٥١٠ وذكر هـٰذا الحديث عن محمد بن عقبة السدوسي ، عنه ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وذكره ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/ ٥٧ ونقل عن أبيه أنه قال : « شيخ » ، وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ٣٧١ .

(١) سقطت من (ظ) .

(٢) بل ترجمه أكثر من إمام ، وانظر تعليقنا على الحديث .
تنبيه : لقد جاء في (ظ ، د) : « ذكره ابن حبان في الثقات » بدل قوله : « لم أجد من ترجمه » .

(٣) في الكبير ٩/ ١٦١ ـ ١٦٢ برقم (٨٧٤٢) ، والحاكم ٤/ ٣٣٣ من طريق محمد بن كثير ، حدثنا سفيان الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود ، موقوفاً ، وفي إسناده محمد بن كثير ، وهو كثير الغلط ، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه ، والله أعلم .
وانظر فتح الباري ١٢/ ٥ .
وأخرجه الدارمي في الفرائض ٢/ ٣٤٢ باب : في تعليم الفرائض ، من طريق محمد بن يوسف الفريابي ، حدثنا سفيان ، بالإسناد السابق .
وهـٰذه متابعة جيدة لمحمد بن كثير ، والفريابي ثقة . ←

٧٢٠٣ ـ وَعَنِ ٱلْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ ٱللهِ بْنُ مَسْعُودٍ : تَعَلَّمُوا ٱلْفَرَائِضَ (مص : ٣٧٢) فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَفْتَقِرَ ٱلرَّجُلُ إِلَىٰ عِلْمٍ كَانَ يَعْلَمُهُ أَوْ يَبْقَىٰ فِي قَوْمٍ لاَ يَعْلَمُونَ .

رواه الطبراني[1] ، وهو منقطع الإسناد .

٧٢٠٤ ـ وَعَنْ أَبِي ٱلزِّنَادِ : أَنَّهُ أَخَذَ هَـٰذِهِ ٱلرِّسَالَةَ مِنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ :

بِسْمِ ٱللهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ ، لِعَبْدِ ٱللهِ أَمِيرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ مُعَاوِيَةَ : مِنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، سَلاَمٌ عَلَيْكَ أَمِيرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ ٱللهِ ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ ٱللهَ ٱلَّذِي لاَ إِلَـٰهَ إِلاَّ هُوَ ، أَمَّا بَعْدُ : فَإِنَّكَ كُنْتَ سَأَلْتَنِي عَنْ مِيرَاثِ ٱلْجَدِّ وَٱلإِخْوَةِ وَٱلْكَلاَلَةِ ، وَكَثِيرٌ مِمَّا يُقْضَىٰ بِهِ فِي هَـٰذِهِ ٱلأُمُورِ لاَ يُعْلَمُ مَبْلَغُهَا ، وَقَدْ كُنَّا نَحْضُرُ مِنْ ذَلِكَ أُمُوراً عِنْدَ ٱلْخُلَفَاءِ بَعْدَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَعَيْنَا مِنْهَا مَا شِئْنَا أَنْ نَعِيَ ، فَنَحْنُ نُفْتِي بَعْدُ مَنِ ٱسْتَفْتَانَا فِي ٱلْمَوَارِيثِ .

رواه الطبراني[2] وجادة ، وفيه عبد الرحمـٰن بن أبي الزناد ، وثقه

← كما أخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٢٣٣ برقم (١١٠٧٩ ، ١١٠٨٠) ، وسعيد بن منصور في سننه ١/ ٤٤ برقم (٣) ، والبيهقي ٦/ ٢٠٩ من طريقين عن سفيان ، به .

(١) في الكبير ٩/ ٢١١ برقم (٨٩٢٦) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا المسعودي ، عن القاسم بن عبد الرحمـٰن قال : قال عبد الله بن مسعود : تعلموا. . . موقوفاً ، وإسناده ضعيف .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٢٣٥ برقم (١١٠٨٧) من طريق وكيع ، عن المسعودي ، بالإسناد السابق .

وانظر « نيل الأوطار » للشوكاني ٦/ ١٦٨ ـ ١٧٠ .

(٢) في الكبير ٥/ ١٣٤ برقم (٤٨٦٠) ، والبخاري في الأدب المفرد برقم (١١٣١) من طريق سعيد بن أبي مريم ،

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرىٰ ٦/ ٢٤٧ ، وفي معرفة السنن والآثار برقم (٣٨٧١) من طريق ابن وهب ، ←

النسائي وغيره ، وضعفه الجمهور .

٣ ـ بَابُ ٱلإِنْصَافِ عِنْدَ ٱلْقِسْمَةِ

٧٢٠٥ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱضْمَنُوا لِي سِتَّ خِصَالٍ ، أَضْمَنْ لَكُمُ ٱلْجَنَّةَ** » .

قَالُوا : وَمَا هُنَّ يَا رَسُولَ ٱللهِ ؟

قَالَ : « **لاَ تَظْلِمُوا عِنْدَ قِسْمَةِ مَوَارِيثِكُمْ ، وَأَنْصِفُوا ٱلنَّاسَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ. . .** » .

فذكر الحديث ، وقد تقدم في الأحكام[١] .

٤ ـ بَابٌ : فِيمَا تَرَكَهُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٧٢٠٦ ـ عَنْ حُذَيْفَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَا تَرَكْنَاهُ صَدَقَةٌ** » .

رواه البزار[٢] ، ورجاله رجال الصحيح .

← جميعاً : حدثنا ابن أبي الزناد ، حدثني أبي أنه أخذ هـٰذه الرسالة من خارجة بن زيد بن ثابت : بسم الله. . . وهـٰذا إسناد حسن .

عبد الرحمـٰن بن أبي الزناد فصلنا القول فيه عند الحديث (٢٣٥٢) في موارد الظمآن .

وانظر سنن ابن منصور ١/ ٤٤ برقم (٥) مع فقراته .

(١) برقم (٦٧٤٥) .

(٢) في البحر الزخار برقم (٢٨٤٣) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٤٤ برقم (١٣٨٩) ـ ومن طريق البزار ذكره البوصيري في إتحاف الخيرة برقم (٤٠٧٧) ـ والبيهقي في السنن الكبرىٰ ٦/ ٣٠٢ ، والطبراني في الأوسط برقم (١٨٠٦) من طريق الفضيل بن سليمان ، حدثنا أبو مالك ، عن ربعي ، عن حذيفة قال : قال رسول الله. . . وهـٰذا إسناد حسن .

الفضيل بن سليمان بسطنا القول فيه عند الحديث (١٧٣) في موارد الظمآن .

ويشهد له حديث عائشة المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٦٦١١) .

ملاحظة : حديثنا هـٰذا متقدم على الحديث السابق في (د) .

٥ ـ بَابُ ٱلْعَصَبَةِ

٧٢٠٧ ـ عَنْ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **كُلُّ بَنِي أُنْثَىٰ فَإِنَّ عَصَبَتَهُمْ لِأَبِيهِمْ ، مَا خَلاَ بَنِي فَاطِمَةَ فَإِنِّي أَنَا عَصَبَتُهُمْ ، وَأَنَا أَبُوهُمْ** » .

رواه الطبراني[1] ، وفيه بشر بن مهران ، وهو متروك .

قلت : وله طريق في المناقب .

٧٢٠٨ ـ وَعَنْ فَاطِمَةَ ٱلْكُبْرَىٰ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لِكُلِّ بَنِي أُنْثَىٰ عَصَبَةٌ يَنْتَمُونَ إِلَيْهِ ، إِلاَّ وَلَدَ فَاطِمَةَ ، فَأَنَا وَلِيُّهُمْ ، وَأَنَا عَصَبَتُهُمْ** » .

رواه الطبراني[2] ، وفيه شيبة بن نعامة ، وهو ضعيف .

---

(١) في الكبير ٣/ ٤٤ برقم (٢٦٣١) من طريق محمد بن زكريا الغلابي ،
وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٢١٥) ، وأحمد في فضائل الصحابة برقم (١٠٧٠) من طريق محمد بن يونس ،
جميعاً : حدثنا بشر بن مهران ، حدثنا شريك بن عبد الله ، عن شبيب بن غرقدة ، عن المستظل بن حصين ، عن عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم : يقول : . . .
ومحمد بن زكريا متهم ، وبشر ـ ويقال بشير ـ بن مهران قال ابن أبي حاتم : ترك أبي حديثه وأمرني ألاّ أقرأ عليه حديثه .
انظر « الجرح والتعديل » ٢/ ٣٧٩ .
وذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ١٤٠ . وانظر لسان الميزان ٢/ ٣٤ . والحديث التالي .
ومحمد بن يونس الكديمي ، ضعيف الحديث .
وسيأتي هـٰذا الحديث برقم (١٠٨٣٨) .

(٢) في الكبير ٣/ ٤٤ برقم (٢٦٣٢) ، و ٢٢/ ٤٢٣ برقم (١٠٤٣) ، وأبو يعلىٰ في المسند برقم (٦٧٤١) ـ ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٧٠/ ١٤ والعقيلي في الضعفاء الكبير ٣/ ٩٥١ من طريق عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا جرير ، عن شيبة بن نعامة ، عن فاطمة بنت حسين ، عن فاطمة الكبرىٰ . . . وإسناده ضعيف . ←

٧٢٠٩ ـ وَعَنْ عَلِيٍّ ، وَٱبْنِ مَسْعُودٍ : عَصَبَةُ / ٱبْنِ ٱلْمُلاَعَنَةِ عَصَبَةُ أُمِّهِ . ٤/ ٢٢٤

رواه الطبراني[1] ، وفيه راو لم يسم ، ومحمد بن أبي ليلىٰ ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

← وعند أبي يعلىٰ فصلنا الكلام فيه .

وأخرجه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ١/ ٢٦٠ برقم (٤١٨) ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ١١/ ٢٨٥ من طريقين أخريين عن جرير بن عبد الحميد ، بالإسناد السابق .

وقال ابن الجوزي : « هـٰذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

وسيأتي أيضاً برقم (١٥٠١٠) .

ويشهد له حديث جابر عند الطبراني في الكبير برقم (٢٦٣٠) الذي أخرجه من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا عبادة بن زياد الأسدي ، حدثنا يحيى بن العلاء الرازي ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله ـ عزَّ وجلَّ ـ جعل ذرية كل نبي في صلبه ، وإن الله تعالىٰ جعل ذريتي في صلب علي بن أبي طالب » .

ويحيى بن العلاء الرازي متروك ، وقد اتهم بالوضع .

فهـٰذه شهادة لا يفرح بها لأنها لا تفيد شيئاً .

وسيأتي هـٰذا الحديث برقم (١٥٠٠٩) .

وانظر « المقاصد الحسنة » برقم (٨٢١) ، والشذرة برقم (٧٠٢) ، والفردوس بمأثور الخطاب برقم (٤٧٨٧) .

(١) في الكبير ٩/ ٣٩٠ برقم (٩٦٦٣) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن صاحب له ، عن ابن أبي ليلىٰ ، عن الشعبي ، عن علي وابن مسعود . . .

وهـٰذا الأثر عند عبد الرزاق ٧/ ١٢٥ برقم (١٢٤٨٢) وفي إسناده جهالة ، وابن أبي ليلىٰ ضعيف .

وأخرجه الدارمي في الفرائض ٢/ ٣٦٣ باب : في ميراث ابن الملاعنة ، من طريق عبيد الله بن موسىٰ ، عن ابن أبي ليلىٰ ، بالإسناد السابق .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ١١/ ٣٣٩ برقم (١١٣٧٥) من طريق وكيع ، حدثنا ابن أبي ليلىٰ ، بالإسناد السابق .

وأخرجه سعيد بن منصور برقم (١٢٠) ، والبيهقي في الفرائض ٦/ ٢٥٨ باب : ميراث ولد الملاعنة ، من طريق يزيد بن هارون ، عن محمد بن سالم ، عن الشعبي ، عن علي وابن مسعود قالا : . . . وعندهما زيادة ، وإسناده ضعيف محمد بن سالم الهمداني ضعيف . ←

٦ ـ بَابٌ : مَتَىٰ يَرِثُ ٱلْمَوْلُودُ

٧٢١٠ ـ عَنِ ٱلْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، وَجَابِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالاَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ يَرِثُ ٱلصَّبِيُّ حَتَّىٰ يَسْتَهِلَّ صَارِخاً ، وَٱسْتِهْلاَلُهُ : أَنْ يَصِيحَ أَوْ يَبْكِيَ أَوْ يَعْطِسَ** » .

رواه الطبراني[١] في الأوسط ، والكبير ، وفيه عباس بن الوليد الخلال[٢] ، وثقه أبو مسهر ، ومروان بن محمد ، وقال أبو داود : لا أحدث عنه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٢١١ ـ وَعَنِ ٱبْنِ سِيرِينَ (مص : ٣٧٤) : أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَسَّمَ مَالَهُ بَيْنَ بَنيهِ فِي حَيَاتِهِ ، ثُمَّ مَاتَ ، فَوُلِدَ وَلَدٌ بَعْدَمَا مَاتَ ، فَلَقِيَ عُمَرُ أَبَا بَكْرٍ ، فَقَالَ : مَا نِمْتُ ٱللَّيْلَةَ مِنْ أَجْلِ ٱبْنِ سَعْدٍ[٣] هَـٰذَا ٱلْمَوْلُودُ وَلَمْ يَتْرُكْ لَهُ شَيْئاً .

← وانظر « نيل الأوطار » ٦/ ١٨٤ ـ ١٨٥ .

وسيأتي هـٰذا الحديث أيضاً برقم (٧٢٣٩) .

(١) في الكبير ٢٠/ ٢٠ ـ ٢١ برقم (٢٣) ، وفي الأوسط ٥/ ٣٠٣ برقم (٤٥٩٦) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٣٤ ـ ١٣٥ برقم (٢٢١٢) ـ وابن ماجه في الفرائض (٢٧٥١) ، باب : إذا استهل المولود ورث ، والسَّهمي في تاريخ جرجان ص (٤٧١) برقم (٩٣٨) ، من طريق مروان بن محمد ، حدثنا سليمان بن بلال ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن المسور بن مخرمة وجابر بن عبد الله . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، وهـٰذا الحديث ليس علىٰ شرط الهيثمي ـ رحمه الله ـ فقد أخرجه ابن ماجه كما تقدم .

وانظر حديث جابر في موارد الظمآن برقم (١٢٢٣) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٦٠٣٢) بتحقيقنا .

وقال البيهقي في سننه ٦/ ٢٥٧ : « ورواه يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيب : أن رسول الله . . . وروي من حديث جابر موقوفاً ومرفوعاً . . . » . وانظر « نيل الأوطار » ٦/ ١٨٥ ـ ١٨٦ .

(٢) وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٢٦٤٧) في موارد الظمآن .

(٣) في (ظ) : « ابن مسعود » وهو خطأ .

فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : وَأَنَا وَٱللهِ مَا نِمْتُ ٱللَّيْلَةَ ـ أَوْ كَمَا قَالَ ـ مِنْ أَجْلِهِ ، فَٱنْطَلِقْ بِنَا إِلَىٰ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ فَنُكَلِّمَهُ ، فَأَتَيَاهُ ، فَكَلَّمَاهُ ، فَقَالَ قَيْسٌ : أَمَّا شَيْءٌ أَمْضَاهُ سَعْدٌ فَلاَ أَرُدُّهُ أَبَداً ، وَلَـٰكِنْ أُشْهِدُكُمَا أَنَّ نَصِيبِي لَهُ .

رواه الطبراني[1] من طرق ، ورجالها كلها رجال الصحيح إلاَّ أنها مرسلة ، لم يسمع أحد منهم من أبي بكر .

٧٢١٢ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱسْتِهْلاَلُ ٱلصَّبِيِّ ٱلْعُطَاسُ** » .

رواه البزار[2] ، وفيه محمد بن عبد الرحمـٰن بن البيلماني ، وهو ضعيف .

---

(١) في الكبير ١٨/٣٤٧ برقم (٨٨٣) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين : أن سعد بن عبادة . . .
وهو في مصنف عبد الرزاق ٩/٩٨ ـ ٩٩ برقم (١٦٤٩٨) . وهـٰذا إسناد منقطع ، محمد بن سيرين لم يدرك أبا بكر ، وانظر « المراسيل » ص (١٨٨) .
وأخرجه عبد الرزاق برقم (١٦٤٩٩) ـ ومن طريقه أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٨٤) ـ من طريق ابن جريج قال : أخبرني عطاء : أن سعد بن عبادة . . . وهـٰذا إسناد منقطع أيضاً .
وأخرجه عبد الرزاق برقم (١٦٥٠٠) ـ ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٨٥) ـ من طريق ابن جريج : أخبرني عمرو بن دينار : أن ذكوان أبا صالح أخبره هـٰذا الخبر : خبر قيس . . . وهـٰذا إسناد منقطع أيضاً .

(٢) في البحر الزخار برقم (٥٤٠٩) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٤٤ برقم (١٣٩٠) ـ من طريق محمد بن المثنىٰ ، حدثنا محمد بن الحارث ، حدثني محمد بن عبد الرحمـٰن ، عن أبيه ، عن ابن عمر . . .
ومحمد بن عبد الرحمـٰن الحارثي ضعيف ، ومحمد بن عبد الرحمـٰن البيلماني ضعيف وقد اتهمه البعض ، وعبد الرحمـٰن بن البيلماني ضعيف أيضاً .
وانظر تلخيص الحبير ٢/ ١١٤ وقد جعله من مسند عمر وهو خطأ ناسخ ، والله أعلم ، ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٤٢٢٨٠) إلى البزار دون غيره .

٧ ـ بَابٌ : فِيمَنْ أَلْحَقَتْ بِقَوْمٍ مَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ

٧٢١٣ ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱشْتَدَّ غَضَبُ ٱللهِ عَلَى ٱمْرَأَةٍ أَدْخَلَتْ عَلَىٰ قَوْمٍ مَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ يَطَّلِعُ عَلَىٰ عَوْرَاتِهِمْ ، وَيَشْرَكُهُمْ فِي أَمْوَالِهِمْ » .

رواه البزار[١] ، والطبراني في الأوسط ، وفيه إبراهيم بن يزيد ، وهو ضعيف .

٨ ـ بَابٌ : لاَ تَرِثُ مِلَّةٌ مِلَّةً

٧٢١٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ تَرِثُ مِلَّةٌ مِلَّةً » .

رواه البزار[٢] (مص :٣٧٥) ، والطبراني في الأوسط ، وفيه عمر بن

---

(١) في البحر الزخار برقم (٥٩٩٢) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٤١ برقم (١٣٨٦) ، والطبراني في الأوسط ٥/ ٣٥٠ ـ ٣٥١ برقم (٤٦٩١) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ١٣٧ ـ ١٣٨ برقم (٢٢١٧) ـ وابن عدي في الكامل ١/ ٢٢٩ ، والخرائطي في مساوىء الأخلاق برقم (٤٧٩) ، وفي اعتلال القلوب برقم (١٦٨) من طريق إبراهيم بن يزيد ، عن أيوب بن موسىٰ ، عن نافع ، عن ابن عمر . . . وإبراهيم بن يزيد هو : الخوزي ، وهو متروك .

(٢) في كشف الأستار ٢/ ١٤١ برقم (١٣٨٤) من طريق أحمد بن منصور ، حدثنا عبد الرزاق ، أنبأنا عمر بن راشد ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . . .
وهو في مصنف عبد الرزاق ٨/ ٣٥٦ برقم (١٥٥٢٥) وإسناده ضعيف .
وقد استوفينا تخريجه فيما تقدم برقم (٧١٠٨) فعد إليه لتمام التخريج .
وأخرجه الدارقطني ٤/ ٦٩ برقم (٦) من طريق الحسن بن موسىٰ ، حدثنا عمر بن راشد ، بالإسناد السابق .
نقول : ولـٰكن يشهد له حديث زيد بن ثابت المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الحميدي » برقم (٥٥٢) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٦٠٣٣) وانظر مسند الموصلي ←

راشد ، وهو ضعيف عند الجمهور ، ووثقه العجلي .

٧٢١٥ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : وَقَعَ مَوْلىً لِلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَخْلَةٍ فَمَاتَ ، فَأَعْطَى ٱلنَّبِيُّ صَلَّى / ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِيرَاثَهُ أَهْلَ دِينِهِ. ٤/٢٢٥

رواه البزار[1] ، وفيه الحسن بن عمارة ، وهو ضعيف .

٧٢١٦ ـ وَعَنِ ٱلْحَسَنِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قِيلَ لَهُ : ذَكَرَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ : « لاَ نَرِثُ أَهْلَ ٱلْكِتَابِ وَلاَ يَرِثُونَا ، إِلاَّ أَنْ يَرِثَ ٱلرَّجُلُ عَبْدَهُ أَوْ أَمَتَهُ ، وَنَنْكِحُ نِسَاءَهُمْ ، وَلاَ يَنْكِحُونَ نِسَاءَنَا » .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، ورجاله ثقات .

← ٨/ ١٩٨ ضمن تخريجات الحديث (٤٧٥٧) . وانظر « تلخيص الحبير » ٣/ ٨٤ ، ونيل الأوطار ٦/ ١٩٢ ـ ١٩٤ .

(١) في البحر الزخار برقم (٤٧٤٧) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٤١ برقم (١٣٨٥) من طريق عبد الرحمـٰن بن الأسود بن مأمول ـ وفي بعض المصادر : المأمون ـ حدثنا شبابة بن سوار ، حدثنا الحسن بن عمارة ، عن عبد الرحمـٰن بن الأصبهاني ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . والحسن بن عمارة متروك .

ولـٰكن يشهد له حديث عائشة عند أحمد ٦/ ١٣٧ ، ١٨١ ، وأبي داود في الفرائض (٢٩٠٢) باب : ميراث ذوي الأرحام ، والترمذي في الفرائض (٢١٠٦) ، وابن ماجه في الفرائض (٢٧٣٣) باب : ميراث الولاء ، وابن أبي شيبة ١١/ ٤١٢ برقم (١١٦٣٥) ، والنسائي في الكبرىٰ ٤/ ٨٤ برقم (٦٣٩١ ، ٦٣٩٢) ، والبغوي في « شرح السنة » ٨/ ٣٦١ برقم (٢٢٣٠) والبيهقي في الفرائض ٦/ ٢٤٣ من طريق عبد الرحمـٰن بن الأصبهاني ، عن مجاهد بن وردان ، عن عروة ، عن عائشة . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

(٢) في الأوسط ٩/ ٤٢٣ برقم (٨٩١١) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٣٣ ـ ١٣٤ برقم (٢٢١١) ـ والدارمي في الفرائض ٢/ ٣٦٩ باب : ميراث أهل الشرك وأهل الإسلام ، والدارقطني ٤/ ٧٥ من طريق شريك ، عن الأشعث ، عن الحسن عن جابر مرفوعاً ، وفي إسناده علتان: الأشعث ، وهو : ابن سوار وهو : ضعيف ، والحسن إن صح سماعة من جابر يكن الإسناد متصلاً ، وإلاَّ فهو منقطع . وأما شريك فقد فصلنا القول فيه عند الحديث ←

٧٢١٧ ـ وَعَنِ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ ، وَلَمْ يَرِثْهُ عَلِيٌّ .

قَالَ عَلِيٌّ : فَمِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ تَرَكْنَا نَصِيبَنَا مِنَ ٱلشِّعْبِ .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه علي بن الحسن اللاَّني[2] ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

← (١٧٠١) في « موارد الظمآن » .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٣٧٣ برقم (١١٤٩٥) ، والدارمي ٢/ ٣٦٩ من طريق شريك ، عن أشعث ، عن أبي الزبير (عند ابن أبي شيبة) ـ عن الحسن عند الدارمي ـ عن جابر ، موقوفاً ، وإسناده ضعيف .

وأخرجه عبد الرزاق ٦/ ١٨ برقم (٩٨٦٥) و ١٠/ ٣٤٣ برقم (١٩٣١٠) ـ ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الدارقطني ٤/ ٧٥ برقم (٢٣) ، ومن طريق الدارقطني أخرجه البيهقي في الفرائض ٦/ ٢١٨ باب : لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ـ من طريق ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله ، موقوفاً وإسناده صحيح . وقال الدارقطني : وهو المحفوظ .

وأخرجه الدارقطني ٤/ ٧٤ ، والحاكم ٤/ ٣٤٥ ، والبيهقي ٦/ ٢١٨ من طريق ابن وهب ، حدثنا محمد بن عمرو اليافعي ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، مرفوعاً ، وإسناده ضعيف .

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف ١١/ ٣٧٤ برقم (١١٤٩٧) عن معقل بن يسار قال : ما رأيت قضاء بعد قضاء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن من قضاء قضىٰ به معاوية في أهل الكتاب ، قال : نرثهم ولا يرثوننا ، كما يحل لنا النكاح فيهم ولا يحل لهم النكاح فينا .

وانظر سنن ابن منصور برقم (١٤٧) ، وفتح الباري لابن حجر ١٢/ ٥٠ ـ ٥٢ ، والدارمي ٢/ ٣٧٠ .

(١) في الأوسط ٦/ ٣٣٥ برقم (٥٧١٣) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ١٣٣ برقم (٢٢١٠) ـ من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا علي بن الحسن اللاني ، حدثنا المعافى بن عمران عن سفيان الثوري ، عن حميد ، عن أنس . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
ملاحظة : سقط هـٰذا الحديث بكامله من (ظ) .

(٢) بل هو معروف ، وهو من شيوخ النسائي رحمهما الرحمـٰن .

٩ ـ بَابٌ : فِيمَنْ يُسْلِمُ وَبَعْضُ وَرَثَتِهِ عَلَىٰ غَيْرِ دِينِهِ فَيُسْلِمُ قَبْلَ قِسْمَةِ ٱلْمِيرَاثِ

٧٢١٨ ـ عَنْ حَسَّانَ بْنِ بِلَالٍ : أَنَّ يَزِيدَ بْنَ قَتَادَةَ حَدَّثَ : أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِهِ مَاتَ وهُوَ عَلَىٰ غَيْرِ دِينِ ٱلإِسْلَامِ ، قَالَ : فَوَرِثَتْهُ أُخْتِي دُونِي ، وَكَانَتْ عَلَىٰ دِينِهِ ، ثُمَّ إِنَّ أَبِي أَسْلَمَ فَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُنَيْناً فَمَاتَ ، فَأَحْرَزْتُ مِيرَاثَهُ ، وَكَانَ تَرَكَ غُلَاماً وَنَخْلاً ، ثُمَّ إِنَّ أُخْتِي أَسْلَمَتْ فَخَاصَمَتْنِي فِي ٱلْمِيرَاثِ إِلَىٰ عُثْمَانَ ، فَحَدَّثَهُ عَبْدُ ٱللهِ بْنُ ٱلأَرْقَمِ : أَنَّ عُمَرَ قَضَىٰ أَنَّهُ مَنْ أَسْلَمَ عَلَىٰ مِيرَاثٍ قَبْلَ أَنْ يُقْسَمَ فَلَهُ نَصِيبُهُ ، فَقَضَىٰ بِهِ عُثْمَانُ ، فَذَهَبَتْ بِذَلِكَ ٱلأَوَّلِ ، وَشَارَكَتْنِي فِي هَـٰذَا .

رواه الطبراني[1] ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا حسان بن بلال ، وهو ثقة .

٧٢١٩ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **كُلُّ مِيرَاثٍ أَدْرَكَ ٱلإِسْلَامَ وَلَمْ يُقْسَمْ ، فَهُوَ عَلَىٰ قَسْمِ ٱلإِسْلَامِ** » .

رواه الطبراني[2] ، وفيه محمد بن الفضل بن عطية ، وهو

---

(١) في الكبير ٢٢/ ٢٤٣ برقم (٦٣٥) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٦٦٧٦) ـ من طرق : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن حسان بن بلال : أن يزيد بن قتادة حدث . . . وهـٰذا إسناد صحيح إلىٰ يزيد .
نقول : يزيد بن قتادة قال ابن الأثير في « أسد الغابة » ٥/ ٥٠٤ : « وقال أبو عمر : في صحبته نظر » .
وقد ذكر له هـٰذا الحديث من طريق حماد بن زيد ، بالإسناد السابق .
وقال ابن حجر في الإصابة ١٠/ ٣٥٨ : « وليس في سياق حديثه تصريح بصحبته ، لـٰكن يؤخذ ذلك بالتأمل » . وقد ذكر .

(٢) في الكبير ١١/ ٢٠٠ برقم (١١٤٨٨) من طريق أحمد بن الجعد الوشاء ، حدثنا محمد بن بكار ، حدثنا محمد بن الفضل بن عطية ، عن سالم الأفطس ، عن عطاء ، عن ابن ←

ضعيف جدّاً[1] . (مص : ٣٧٦)

١٠ ـ بَابٌ : لاَ يُتْمَ بَعْدَ حُلْمٍ

٧٢٢٠ ـ عَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لاَ يُتْمَ بَعْدَ حُلْمٍ » .

رواه البزار[2] ، ....

← عباس . . . ومحمد بن الفضل بن عطية كذبوه ، وباقي رجاله ثقات .
أحمد هو : ابن محمد بن عبد العزيز بن الجعد الوشاء ، نقل الخطيب في تاريخه ٥/ ٥٦ عن الدارقطني قال : « ليس به بأس » .
وانظر مسند الموصلي برقم (٢٣٥٩) .

(١) سقط من (د) لفظ « عطية » ، ومن (ظ ، د) لفظ « جدّاً » .

(٢) في البحر الزخار برقم (٦٢٤٣) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٠١ ـ ١٣٦ برقم (١٣٠٢ ، ١٣٧٦) ـ وابن عدي في الكامل ٧/ ٢٧١٦ ، وابن أبي الدنيا في العيال برقم (٦٣٥) من طريق يحيى بن يزيد بن عبد الملك بن المغيرة ، عن أبيه ، عن محمد بن المنكدر ، عن أنس . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن عبد الملك النوفلي .
ويحيى بن يزيد بن عبد الملك فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (١٤٩٥) .
نقول : وله شواهد أيضاً هي حديث حنظلة التالي ، وحديث علي عند أبي داود في الوصايا (٢٨٧٣) باب : ما جاء متىٰ ينقطع اليتم ، والطحاوي في « مشكل الآثار » ١/ ١٨٠ ، والطبراني في الصغير ١/ ٩٦ من طريق عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم ، عن أبيه ، عن سعيد بن عبد الرحمـٰن بن يزيد بن رقيش : أنه سمع شيوخاً من بني عمرو بن عوف ، ومن خاله عبد الله بن أبي أحمد قال : قال علي بن أبي طالب : . . . وهـٰذا إسناد جيد .
عبد الله بن خالد بن سعيد ، وأبوه خالد بن سعيد فصلنا القول فيهما عند الحديث (٢٣٣٩) في موارد الظمآن .
وانظر سنن البيهقي ٧/ ٣١٩ ـ ٣٢٠ ، ومصنف عبد الرزاق برقم (١١٤٥٠ ، ١١٤٥١) وتاريخ بغداد ٥/ ٢٩٩ ، والكامل لابن عدي ٢/ ٨٥٢ ـ ٨٥٣ ، و « المقاصد الحسنة » برقم (١٣١٩) ، وكشف الخفاء برقم (٣١٠٤) ، والشذرة برقم (١١٣٧) . وتلخيص الحبير ٣/ ١٠١ ، ونصب الراية ٣/ ٢١٩ ، والعلل المتناهية ٢/ ٦٤١ برقم (١٠٦١) . والحديث التالي . ومسند الموصلي ٥/ ٤١ ، ٤٢ .

وفيه يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي ، وهو ضعيف[١] .

٧٢٢١ ـ وعنْ حَنْظَلَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ يُتْمَ بَعْدَ حُلْمٍ ، وَلاَ يُتْمَ عَلَىٰ جَارِيَةٍ إِذَا هِيَ حَاضَتْ** » .

رواه الطبراني[٢] ، ورجاله ثقات .

١١ ـ بَابٌ : إِذَا مَاتَ ٱلرَّجُلُ[٣] ٱنْقَطَعَ حَقُّهُ مِنَ ٱلْمَالِ

٧٢٢٢ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ غُلاَماً أَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَتَرَكَتْ حُلِيّاً[٤] ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِهِ عَنْهَا؟

قَالَ : « **أُمُّكَ أَمَرَتْكَ بِذَلِكَ ؟** » .

قَالَ : لاَ ، قَالَ : « **فَأَمْسِكْ / عَلَيْكَ حُلِيَّ أُمِّكَ** » . ٤/٢٢٦

رواه أحمد[٥] ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

---

(١) في (ظ ، د) زيادة « جدّاً » .

(٢) في الكبير ٤/ ١٤ برقم (٣٥٠٢) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ،
وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة برقم (٤٢٢) من طريق محمد بن يوسف التركي ، حدثنا إبراهيم بن عرعرة ،
وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٢٢٥٢) من طريق الحسن بن سفيان ، حدثنا محمد بن عقبة السدوسي ،
وأخرجه ابن أبي الدنيا في العيال برقم (٦٣٤) من طريق الفضل بن إسحاق ،
جميعاً : حدثنا سلم بن قتيبة ، حدثنا ذيال بن عبيد قال : سمعت جدي حنظلة يقول : قال رسول الله . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

(٣) في (ظ ، د) : « الميت » .

(٤) الحُلِيُّ : جمع ، واحده الحَلْيُ وهو اسم لكل ما يتزين به من مصاغ الذهب والفضة .

(٥) في المسند ٤/ ١٥٠ ، ١٥٧ والطبراني في الكبير١٧/ ٢٨١ برقم (٧٧٣) من طريق ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عقبة بن عامر . . . وإسناده ضعيف ، فيه ابن لهيعة . ←

١٢ ـ بَابٌ : مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلأَهْلِهِ

٧٢٢٣ ـ عَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَنْ تَرَكَ مَالاً ، فَلأَهْلِهِ ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْناً فَعَلَى ٱللهِ وَرَسُولِهِ** » .

رواه أحمد[1] ، وأبو يعلىٰ (مص :٣٧٧) وفيه أعين البصري ، ذكره ابن أبي حاتم ، ولم يجرحه ولم يوثقه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

١٣ ـ بَابٌ : فِيمَنِ ٱسْتَلْحَقَ أَحَداً

٧٢٢٤ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَا ٱسْتَلْحَقَ قَوْمٌ رَجُلاً إِلاَّ وَرِثَهُمْ** » .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، وفيه الهيثم بن عدي ، قال البخاري : كان يكذب .

← وأخرجه الطبراني في الكبير برقم (٧٧٣) من طريق جرير ، قال : سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبي حبيب ، به .

وقد تقدم برقم (٤٨٢٧ ، ٤٨٢٨) فعد إليه لزاماً .

(١) في المسند ٣/ ٢١٥ ، وأبو يعلىٰ في المسند ٧/ ٣٠٥ برقم (٤٣٤٣) ، وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان »١/ ٢٨٥ من طريق عبد الله بن يزيد المقرىء ، حدثنا سعيد ، حدثني الضحاك بن شرحبيل العكي ، عن أعين البصري ، عن أنس بن مالك. . . وهـٰذا إسناد حسن .

أعين البصري ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٥٣ ـ ٥٤ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢/ ٣٢٤ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٤/ ٥٧ .

نقول : ويشهد له حديث أبي هريرة المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ١٠/ ٣٥٥ برقم (٥٩٤٨) ، وقد علقنا عليه تعليقاً يحسن الرجوع إليه .

(٢) في الأوسط ٢/ ٢٣٣ برقم (١٤١٦) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ١٣٧ برقم (٢٢١٩) ـ من طريق أحمد بن صدقة ،

وأخرجه السهمي في تاريخ جرجان ١/ ٥٢ من طريق أبي بكر محمد بن أحمد بن إسماعيل بن ماهان الأيلي ، ←

٧٢٢٥ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ مُسَاعَاةَ فِي ٱلإِسْلاَمِ ، وَمَنْ سَاعَىٰ فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ ، فَقَدْ أُلْحِقَ[١] بِعَصَبَتِهِ ، وَمَنِ ٱدَّعَىٰ وَلَداً مِنْ غَيْرِ رُشْدِهِ فَلاَ يَرِثُ وَلاَ يُورَثُ » .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط ، وفيه . . . .

جميعاً : حدثنا محمد بن خالد بن خداش قال : حدثنا أبي ، عن الهيثم بن عدي ، عن يونس بن أبي إسحاق قال : خطبنا يزيد بن المهلب بطبرستان قال : حدثنا أنس بن مالك . . .
الهيثم بن عدي قال البخاري ، ويحيى بن معين : « ليس بثقة ، كان يكذب » .
ويزيد بن المهلب قال الهيثم : فحدثت به ـ الحديث السابق ـ عيسى بن موسى الهاشمي ، فقال رجل في المجلس لو كان هـٰذا الحديث عن غير يزيد ، فقال عيسى بن موسىٰ : « كان يزيد أشرف من أن يكذب في الحديث » .

(١) في (ظ ، د) وفي مجمع البحرين أيضاً « ألحقته » .

(٢) في الأوسط ١/ ٩ برقم (١٠٠٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٣٨ برقم (٢٢١٨) ـ وفي الكبير ١٢/ ٤٩ برقم (١٢٤٣٨) ، والحاكم في المستدرك ٤/ ٣٤٢ من طريق عمرو بن الحصين العقيلي ، حدثنا معتمر بن سليمان ، حدثنا سلم بن أبي الذيال ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس . . . وعمرو بن الحصين العقيلي متروك ، سلم لم يسمع من سعيد ، فالإسناد منقطع .
وأخرجه أحمد ١/ ٣٦٢ ، وأبو داود في الطلاق (٢٢٦٤) باب : في ادعاء ولد الزنا ـ ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي في الفرائض ٦/ ٢٥٩ ـ ٢٦٠ باب : لا يرث ولد الزنا من الزاني ولا يرثه الزاني ـ من طريق معتمر بن سليمان ، عن سلم بن أبي الذيال ـ تحرف عند أبي داود إلى : الزناد ـ حدثني بعض أصحابنا ، عن سعيد بن جبير ، بالإسناد السابق . وهـٰذا إسناد فيه جهالة .
وصححه الحاكم علىٰ شرط الشيخين ، وتعقبه الذهبي بقوله : « لعله موضوع فإن ابن الحصين تركوه » .
ملاحظة : تحرف « سلم » عند الطبراني في الأوسط إلىٰ « أسلم » وعند الحاكم إلىٰ « سالم » .
كما تحرفت « بعصبته » عند الطبراني في الأوسط إلىٰ « بعقبته » .
والمساعاة : الزنا ، وكان الأصمعي يجعلها في الإماء لأنهن كن يسعين لمواليهن فيكسبن لهم بضرائب كانت عليهن .
يقال : ساعت الأمة ، إذا فجرت ، وساعاها فلان إذا فجر بها ، وهو مفاعلة من السعي ، كأن

عمرو[1] بن الحصين العقيلي ، وهو متروك .

١٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي ٱلْجَدِّ

٧٢٢٦ ـ عَنْ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّهُ سَأَلَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَيْفَ قَسْمُ ٱلْجَدِّ ؟

قَالَ : « مَا سُؤَالُكَ عَنْ ذَلِكَ يَا عُمَرُ ؟ إِنِّي أَظُنُّكَ تَمُوتُ قَبْلَ أَنْ تَعْلَمَ ذَلِكَ » .

فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يَعْلَمَ ذَلِكَ .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ، إلاَّ أن سعيد بن المسيب اختلف في سماعه من عمر .

٧٢٢٧ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : كُنَّا نُوَرِّثُهُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْنِي : ٱلْجَدَّ (مص :٣٧٨) .

رواه أبو يعلىٰ[3] والبزار ، ورجال أبي يعلىٰ رجال الصحيح .

← كل واحد منهما كان يسعىٰ لصاحبه في حصول غرضه ، فأبطل الإسلام ذلك ولم يلحق النسب بها .

(١) في (ظ) : « عمر » وهو تحريف .

(٢) في الأوسط ٥/ ١٣٥ برقم (٤٢٥٧) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ١٣٥ برقم (٢٢١٣) ـ وأبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان ٤/ ٢٣٥ من طريق العباس بن محمد المجاشعي ، حدثنا محمد بن أبي يعقوب الكرماني ، حدثنا بشر بن المفضل ، عن عبد الرحمـٰن بن حرملة ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر . . . وهـٰذا إسناد حسن .
ابن حرملة فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٨٥٩) في مسند الموصلي ، وقد بينا أن ابن المسيب سمع من عمر عند الحديث (١١٩٤) في موارد الظمآن .
وانظر الجامع في العلل لأحمد ١/ ١١٨ ـ ١٧٤ . وكنز العمال برقم (٣٠٦١١) .

(٣) في المسند ٢/ ٣٤٦ ـ ٣٤٧ برقم (١٠٩٥) ، والبزار ٢/ ١٤٢ برقم (١٣٨٧) ، وابن أبي شيبة ١١/ ٢٩١ برقم (١١٢٦٣) من طريق قبيصة بن عقبة ، عن سفيان الثوري ، عن زيد بن أسلم ، عن عياض ، عن أبي سعيد . . . وهـٰذا إسناد علىٰ شرط الشيخين .
ولـٰكن قال البزار : « لا نعلمه بهـٰذا اللفظ إلاَّ من هـٰذا الوجه عن أبي سعيد ، وأحسب أن ←

٧٢٢٨ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ ٱلصَّامِتِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : إِنَّ مِنْ قَضَاءِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَضَىٰ أَنَّ لِلْجَدَّتَيْنِ مِنَ ٱلْمِيرَاثِ بَيْنَهُمَا ٱلسُّدُسَ .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، وأحمد في أثناء حديث طويل ، وإسنادهما منقطع : إسحاق بن يحيىٰ لم يسمع من عبادة .

١٥ ـ بَابٌ : فِي ٱلْكَلاَلَةِ

٧٢٢٩ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : أَنَا أَوَّلُ مَنْ أَتَىٰ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ حِينَ طُعِنَ ، فَقَالَ : ٱحْفَظْ عَنِّي ثَلاَثاً ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ لاَ يُدْرِكَنِي ٱلنَّاسُ ، أَمَّا أَنَا فَلَمْ أَقْضِ فِي ٱلْكَلاَلَةِ ، وَلَمْ أَسْتَخْلِفْ عَلَى ٱلنَّاسِ خَلِيفَةً ، وَكُلُّ مَمْلُوكٍ لَهُ[٢] عَتِيقٌ .

رواه أحمد[٣] ، ورجاله ثقات .

٧٢٣٠ ـ وَعَنِ ٱلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ / : سُئِلَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ ٱلْكَلاَلَةِ ، فَقَالَ : « **يَكْفِيكَ آيَةُ ٱلصَّيْفِ** » . ٤/٢٢٧

← قبيصة أخطأ في لفظه ، وإنما كان عندي : كنا نؤديه يعني : زكاة الفطر ، ولم يتابع قبيصة علىٰ هـٰذا الخبر » .

وانظر المطالب العالية ١/ ٤٣٩ برقم (١٤٧٠) .

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

وأخرجه أحمد ٥/ ٣٢٧ ـ ومن طريقه أخرجه الحاكم في مستدركه ٤/ ٣٣٦ ـ من طريق أبي كامل الجحدري ، حدثنا الفضيل بن سليمان ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن إسحاق بن يحيى بن الوليد ، عن عبادة بن الصامت . . . ضمن حديث طويل ، وهـٰذا إسناد منقطع ، إسحاق بن يحيىٰ أرسل عن عبادة .

(٢) سقطت من (ظ) .

(٣) في المسند ١/ ٤٦ وابن سعد في الطبقات ٣/ ١/ ٢٥٦ ، والطيالسي في المنحة ٢/ ١٧٣ برقم (٢٦٤٦) ، وابن شبة في « تاريخ المدينة » ٢/ ٨٢ ، من طريق أبي عوانة ، عن داود بن عبد الله الأودي ، عن حميد بن عبد الرحمـٰن الحميدي ، حدثنا ابن عباس بالبصرة قال : أنا أول . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

رواه أبو يعلىٰ[1] ، وفيه حجاج بن أرطاة ، وهو مدلس .

٧٢٣١ ـ وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُ رَجُلٌ يَسْتَفْتِيهِ فِي ٱلْكَلاَلَةِ : أَنْبِئْنِي يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَكَلاَلَةُ ٱلرَّجُلِ ؟ ـ يُرِيدُ إِخْوَتَهُ مِنْ أُمِّهِ وَأَبِيهِ ـ .

فَلَمْ يَقُلْ لَهُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئاً ، غَيْرَ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَيْهِ آيَةَ ٱلْكَلاَلَةِ ٱلَّتِي فِي سُورَةِ ٱلنِّسَاءِ .

ثُمَّ عَادَ ٱلرَّجُلُ يَسْأَلُهُ[2] (مص :٣٧٩) فَكُلَّمَا سَأَلَهُ قَرَأَهَا حَتَّىٰ أَكْثَرَ ، وَصَخِبَ ٱلرَّجُلُ ، فَٱشْتَدَّ صَخَبُهُ مِنْ حِرْصِهِ عَلَىٰ أَنْ يُبَيِّنَ لَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ ٱلآيَةَ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنِّي وَٱللهِ لاَ أَزِيدُكَ عَلَىٰ مَا أُعْطِيتُ ، إِنِّي وَٱللهِ لاَ أَزِيدُكَ عَلَىٰ مَا أُعْطِيتُ حَتَّىٰ أُزْدَادَ عَلَيْهِ** » .

فَجَلَسَ ٱلرَّجُلُ حِينَئِذٍ[3] وَسَكَتَ .

رواه الطبراني[4] وفي إسناده ضعف .

١٦ ـ بَابٌ : فِي ٱبْنَيْ عَمٍّ أَحَدُهُمَا أَخٌ لأُمٍّ

٧٢٣٢ ـ عَنْ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّهُ أُتِيَ فِي فَرِيضَةِ ٱبْنَيْ عَمٍّ أَحَدُهُمَا أَخٌ

---

(١) في المسند ٣/ ٢١٦ ـ ٢١٧ برقم (١٦٥٦) وهناك استوفينا تخريجه والتعليق عليه ، وذكر ما يشهد له ويقويه . وبينا أنه ليس علىٰ شرط الهيثمي .

(٢) في (ظ ، د) : « فسأله » .

(٣) ساقطة من (ظ) .

(٤) في الكبير ٧/ ٢٥٩ برقم (٧٠٥٥) من طريق موسى بن هارون ، حدثنا مروان بن جعفر ، حدثنا محمد بن إبراهيم ، حدثنا جعفر بن سعد بن سمرة ، عن خبيب بن سليمان بن سمرة ، عن أبيه سليمان ، عن سمرة بن جندب . . . وهـٰذا إسناد ضعيف .

وانظر تعليقنا على الحديث المتقدم برقم (٢٢٢) .

وقد نسبه السيوطي في « الدر المنثور » ٢/ ٢٥٠ إلى الطبراني في الكبير .

لِأُمٍّ ، فَقَالُوا : أَعْطَاهُ ٱبْنُ مَسْعُودٍ ٱلْمَالَ كُلَّهُ ، فَقَالَ : يَرْحَمُ ٱللهُ ٱبْنَ مَسْعُودٍ إِنْ كَانَ لَفَقِيهاً ، لَـٰكِنِّي أُعْطِيهِ سَهْمَ ٱلأَخِ لِلأُمِّ ، ثُمَّ أَقْسِمُ ٱلْمَالَ بَيْنَهُمَا .

رواه الطبراني[1] ، وفيه الحارث ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

١٧ ـ بَابٌ : فِي زَوْجٍ وَأُخْتٍ لِأَبٍ وَأُمٍّ

٧٢٣٣ ـ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، سُئِلَ عَنْ زَوْجٍ ، وَأُخْتٍ لِأَبٍ وَأُمٍّ ، فَأَعْطَى ٱلزَّوْجَ ٱلنِّصْفَ ، وَٱلأُخْتَ ٱلنِّصْفَ .

وَكُلِّمَ[2] فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: حَضَرْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَىٰ بِذَلِكَ.

رواه أحمد[3] ، وفيه أبو بكر بن أبي مريم ، وقد اختلط ، وبقية رجاله رجال الصحيح (مص : ٣٨٠) .

١٨ ـ بَابٌ : فِي أُمٍّ وَأُخْتٍ وَجَدٍّ

٧٢٣٤ ـ عَنِ ٱلشَّعْبِيِّ قَالَ : أُتِيَ بِيَ ٱلْحَجَّاجُ مُوثَقاً ، فَلَمَّا أُتِيَ بِي إِلَىٰ بَابِ ٱلْقَصْرِ لَقِيَنِي يزيدُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ ، فَقَالَ : إِنَّا لِلَّهِ يَا شَعْبِيُّ لِمَا بَيْنَ دَفَّتَيْكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ، وَلَيْسَ بِيَوْمِ شَفَاعَةٍ بُؤْ[4] لِلأَمِيرِ بِٱلشِّرْكِ وَٱلنِّفَاقِ عَلَىٰ نَفْسِكَ ، فَبِٱلْحَرِيِّ أَنْ تَنْجُوَ . قَالَ : فَلَقَّنَنِي .

---

(١) في الكبير ٩/ ٨٥ برقم (٨٤٧٩) من طريق بشر بن موسىٰ ، حدثنا خلف بن الوليد ، حدثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن الحارث ، عن علي . . . وهـٰذا إسناد حسن .
إسرائيل سمع من أبي إسحاق قديماً ، والحارث فصلنا القول فيه عند الحديث (١١٥٤) في موارد الظمآن .

(٢) في (ظ) : « فكلم » .

(٣) في المسند ٥/ ١٨٨ من طريق الحكم بن نافع ، حدثنا أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم ، عن مكحول ، وعطية ، وصخرة ، وراشد ، عن زيد بن ثابت . . . وأبو بكر بن أبي مريم ضعيف ، والإسناد منقطع أيضاً .
تنبيه : عند أحمد « عن زوج ، وأخت لأم وأب » بدل « زوج ، وأخت لأب وأم » .

(٤) أي : اعترف بذنبك وأقر به .

ثُمَّ لَقَّنَنِي مُحَمَّدُ بْنُ ٱلْحَجَّاجِ ، فَقَالَ لِي مِثْلَ مَقَالَةِ يَزِيدَ ، فَلَمَّا أُدْخِلْتُ عَلَى ٱلْحَجَّاجِ ، قَالَ لِي : يَا شَعْبِيُّ وَأَنْتَ مِمَّنْ خَرَجَ عَلَيْنَا ؟ وَكَبَّرَ .

قُلْتُ : أَصْلَحَ ٱللهُ ٱلأَمِيرَ ، أَحْزَنَ[1] بِنَا ٱلْمَنْزِلُ ، وَأَجْدَبَ ٱلْجَنَابُ[2] ، وَضَاقَ ٱلْمَسْلَكُ ، وَٱكْتَحَلْنَا ٱلسَّهَرَ[3] ، وَٱسْتَحْلَسَنَا ٱلْخَوْفُ[4] ، وَوَقَعْنَا فِي خِزْيَةٍ[5] لَمْ نَكُنْ فِيهَا بَرَرَةً أَتْقِيَاءَ ، وَلاَ فَجَرَةً/ أَقْوِيَاءَ . ٢٢٨/٤

قَالَ : صَدَقَ ، وَٱللهِ ، مَا بَرُّوا بِخُرُوجِهِمْ عَلَيْنَا ، وَلاَ قَوَّوْا عَلَيْنَا[6] إِذْ فَجَرُوا ، أَطْلِقَا عَنْهُ .

قَالَ : فَٱحْتَاجَ إِلَيَّ فِي فَرِيضَةٍ فَبَعَثَ إِلَيَّ قَالَ : مَا تَقُولُ فِي أُمٍّ وَأُخْتٍ وَجَدٍّ ؟ قُلْتُ : ٱخْتَلَفَ فِيهَا خَمْسَةٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَبْدُ ٱللهِ بْنُ مَسْعُودٍ ، وَعَلِيٌّ ، وَعُثْمَانُ ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَعَبْدُ ٱللهِ بْنُ عَبَّاسٍ .

قَالَ : فَمَا قَالَ فِيهَا ٱبْنُ عَبَّاسٍ إِنْ كَانَ لَمُتْقِناً .

قُلْتُ : جَعَلَ ٱلْجَدَّ أَباً ، وَلَمْ يُعْطِ ٱلأُخْتَ شَيْئاً ، وَأَعْطَى ٱلأُمَّ ٱلثُّلُثَ .

قَالَ : فَمَا قَالَ فِيهَا ٱبْنُ مَسْعُودٍ ؟

قُلْتُ : جَعَلَهَا مِنْ سِتَّةٍ أَعْطَى ٱلأُخْتَ ثَلاَثَةً ، وَأَعْطَى ٱلْجَدَّ ٱثْنَيْنِ ، وَأَعْطَى ٱلأُمَّ سَهْماً .

---

(١) أي : صار ذا حزونة . مثل : أخصب ، وأجدب .
ويجوز أن يكون من قولهم : أحزن الرجل وأسهل ، إذا ركب الحزن والسهل ، كأن المنزل أركبهم الحزونة حيث نزلوا فيه .

(٢) الجناب : الناحية ، وأجدب المكان ، إذا انقطع عنه المطر فيبست أرضه .

(٣) أي : هجرنا النوم فحل السهر في أعيننا لا يفارقها .

(٤) يقال : استحلسه الخوف إذا لزمه فلم يفارقه .

(٥) الخزية : الخصلة التي يستحيىٰ منها .

(٦) ساقطة من (د) .

قَالَ : فَمَا قَالَ فيهَا أَمِيرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ؟

قَالَ : قُلْتُ : جَعَلَهَا أَثْلاَثاً .

قَالَ : فَمَا قَالَ فِيهَا أَبُو تُرابٍ ؟

قُلْتُ : جَعَلَهَا مِنْ سِتَّةٍ أَعْطَى ٱلأُخْتَ ثَلاَثَةً ، وَأَعْطَى ٱلأُمَّ ٱثْنَيْنِ ، وَأَعْطَى ٱلْجَدَّ سَهْماً .

قَالَ : فَمَا قَالَ فِيهَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ؟

قَالَ : قُلْتُ : جَعَلَهَا مِنْ تِسْعَةٍ أَعْطَى ٱلأُمَّ ثَلاَثَةً ، وَأَعْطَى ٱلْجَدَّ أَرْبَعَةً[1] وَأَعْطَى ٱلأُخْتَ ٱثْنَيْنِ (مص : ٣٨١) .

قَالَ : ٱؤْمُرِ ٱلْقَاضِيَ يُمْضِيهَا عَلَىٰ مَا أَمْضَاهَا أَمِيرُ ٱلْمُؤْمِنينَ (ظ : ٢٢٠) .

رواه البزار[2] [والرواي عن الشعبي عباد بن موسىٰ ، وليس هو الختلي الذي احتج به الشيخان ، وإنما هو العكلي ، وذكر الذهبي في الميزان أنه تفرد عنه ابنه محمد بن عباد بن موسى بن راشد الملقب سندولاً ، وقد رواه البيهقي في سننه

---

(١) في (ظ) : « اثنين » وهو خطأ .

(٢) في كشف الأستار ٢/ ١٤٢ ـ ٢٤٤ برقم (١٣٨٨) ، والبيهقي في الفرائض ٦/ ٢٥٢ باب : الاختلاف في مسألة الخرقاء ، من طرق : حدثنا عمرو بن خالد ، عن عيسى بن يونس ، عن عباد بن موسىٰ ، عن الشعبي قال : . . . وعباد بن موسىٰ هو : ابن راشد العكلي ، مجهول ، وانظر التهذيب وفروعه . وهو لم يسمع من الشعبي ، فالإسناد منقطع أيضاً .

وأخرجه البيهقي أيضاً ٦/ ٢٥٢ من طريق محمد بن إسحاق الثقفي ، حدثنا محمد بن عباد ، حدثني أبي عباد بن موسىٰ قال : أخبرني أبو بكر الهذلي قال : قال لي الشعبي : . . . وأبو بكر الهذلي متروك .

وأخرجه سعيد بن منصور ١/ ٧٠ برقم (٤١) من طريق هشيم ، عن عبيدة ، عن الشعبي ، قال : . . . وهـٰذا إسناد ضعيف : هشيم قد عنعن وهو مدلس ، وعبيدة لم يدرك الشعبي ، فالإسناد منقطع .

تنبيه : في (ظ) : « رواه البزار ، ورجاله ثقات » .

من رواية ابنه محمد بن عباد عنه ، فأدخل بينه وبين الشعبي أبا بكر الهذلي ، واسمه سلمى بن عبد الله ، ضعفه أحمد ، وابن معين ، وأبو زرعة ، وغيرهم . وكذبه غندر ، لـٰكنه لم يتفرد عن عباد ابنه محمد ، فإنه عند البزار والبيهقي من رواية عيسى بن يونس عنه ، وفي رواية للبيهقي : حدثنا موسى بن عباد ، حدثنا الشعبي ، وعلىٰ هـٰذا فالحديث مضطرب الإسناد](1) .

١٩ ـ بَابٌ : فِي ٱلإِخْوَةِ

٧٢٣٥ـ عَنْ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يَرِثُ ٱلرَّجُلُ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ دُونَ إِخْوَتِهِ لِأَبِيهِ » .

رواه أبو يعلىٰ(2) ، ولا أعرف معناه ، وفيه الحارث ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

٧٢٣٦ ـ وَعَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ : ٱلإِخْوَةُ مِنَ ٱلأُمِّ لاَ يَرِثُونَ دِيَةَ أَخِيهِمْ لِأُمِّهِمْ إِذَا قُتِلَ .

رواه أبو يعلىٰ(3) ، ورجاله رجال الصحيح .

٢٠ ـ بَابٌ : فِي ٱلْعَمَّةِ وَٱلْخَالَةِ

٧٢٣٧ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ حِمَاراً إِلَىٰ قُبَاءَ يَسْتَخْبِرُ فِي / ٱلْعَمَّةِ وَٱلْخَالَةِ ، فَأَنْزَلَ ٱللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ : لاَ مِيرَاثَ لَهُمَا . ٤/٢٢٩

---

(١) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .

(٢) في المسند ١/ ٢٩٧ برقم (٣٦١) وهو حديث حسن ، ولتمام تخريجه ومعرفة رواياته انظر مسند الموصلي برقم (٣٠٠ ، ٣٦١ ، ٦٢٥) ، ومسند الحميدي برقم (٥٥ ، ٥٦) بتحقيقنا .

(٣) في مسند الموصلي ١/ ٤٢٢ برقم (٥٥٧) وإسناده صحيح .

رواه الطبراني[1] في الصغير ، وفيه يعقوب بن محمد الزهري ، وهو ضعيف .

٢١ - بَابٌ : مِيرَاثُ ٱبْنِ ٱلْمُلاَعَنَةِ

٧٢٣٨ - عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : مِيرَاثُ ٱبْنِ ٱلْمُلاَعَنَةِ كُلُّهُ لِأُمِّهِ .

رواه الطبراني[2]، ورجاله رجال الصحيح ، إلاَّ أن قتادة لم يدرك ابن مسعود.

---

(١) في الصغير ٢/ ٥٦ وفي الأوسط - مجمع البحرين ٤/ ١٣٥ - ١٣٦ برقم (٢٢١٤) - من طريق محمد بن إبراهيم بن يوسف بن أَفْرجة - تحرفت فيه إلىٰ : أمدحة - الأصبهاني الحافظ ، حدثنا محمد بن الحارث المخزومي المدني ، حدثنا أبو مصعب الزهري ، حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، عن صفوان بن سليم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد. . . وشيخ الطبراني ترجمه أبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ٢/ ٢٦٥ وقال : « كان أحد من يذاكر ويحفظ الكثير ، توفي سنة سبع وثلاث مئة » ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وأبو مصعب الزهري ما عرفته . ولعله محرف عن « أبي يوسف » وهو يعقوب بن محمد الزهري كما قال الحافظ الهيثمي ، فإن يكن ، فهو ضعيف . وباقي رجاله ثقات .

محمد بن الحارث المخزومي ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٧/ ٢٣١ وقال : « كتبت عنه بالمدينة وهو صدوق » . وقال الهيثمي : « لا أعلم أحداً ذكره إلاَّ بخير » .

ومن طريق الطبراني السابقة أخرجه أبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ٢/ ٢٦٥ .

وأخرجه سعيد بن منصور برقم (١٦٣) ، والدارقطني في سننه برقم (٤١١٠) ، وابن الجوزي في التحقيق في مسائل الخلاف برقم (١٨٤٠) ، والبيهقي في الفرائض ٦/ ٢١٢ باب : من لا يرث من ذوي الأرحام ، من طريق عبد العزيز بن محمد ، حدثنا زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم. . . مرسلاً وإسناده صحيح .

وهو في مراسيل أبي داود برقم (٣٢٤) . وانظر سنن البيهقي ٦/ ٢١٢ - ٢١٣ . ومصنف عبد الرزاق ١٠/ ٢٨١ - ٢٨٢ .

وأخرجه الحاكم ٤/ ٣٣٩ من طريق ضرار بن صرد ، عن عبد العزيز بن محمد ، به . مرفوعاً .

وابن صرد معروف بالضعف الشديد .

(٢) في الكبير ٩/ ٣٩٠ برقم (٩٦٦٢) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن ←

٧٢٣٩ ـ وَعَنْ عَلِيٍّ وَٱبْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : عَصَبَةُ ٱبْنِ ٱلْمُلاَعَنَةِ عَصَبَةُ أُمِّهِ .

رواه الطبراني[1] ، وفيه من لم يسم (مص : ٣٨٢) .

٢٢ ـ بَابُ مِيرَاثِ ٱلْقَاتِلِ

٧٢٤٠ ـ عَنْ عَدِيٍّ : أَنَّهُ كَانَ [بَيْنَهُ وَ] بَيْنَ ٱمْرَأَتَيْنِ [جِوارٌ] فَرَمَىٰ إِحْدَاهُمَا بِحَجَرٍ فَقَتَلَهَا ، فَرَكِبَ فِي ذَلِكَ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِتَبُوكَ يَسْأَلُهُ عَنْ شَأْنِ ٱلْمَرْأَةِ ٱلْمَقْتُولَةِ ، فَقَالَ : « **يَعْقِلُهَا وَلاَ يَرِثُهَا** » .

قَالَ عَدِيٌّ : فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَاقَةٍ حَمْرَاءَ جَدْعَاءَ ، فَقَالَ : « **أَيُّهَا ٱلنَّاسُ ، إِنَّ ٱلأَيْدِيَ ثَلاَثَةٌ : يَدُ ٱللهِ هِيَ ٱلْعُلْيَا ، وَيَدُ ٱلْمُعْطِي ٱلْوُسْطَىٰ ، وَيَدُ ٱلسَّائِلِ ٱلسُّفْلَىٰ ، فَتَعَفَّفُوا وَلَوْ بِحُزَمِ ٱلْحَطَبِ** » .

ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ : « **ٱللَّهُمَّ هَلْ[2] بَلَّغْتُ ؟** » .

رواه أبو يعلىٰ[3] بطوله ، والطبراني باختصار ، ورجاله رجال الصحيح

← معمر ، عن قتادة : أن ابن مسعود قال : . . .
وهو في مصنف عبد الرزاق ٦/ ١٢٤ برقم (١٢٤٧٩) وإسناده منقطع كما قال الهيثمي رحمه الله تعالىٰ .
وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٣٣٧ برقم (١١٣٦٨) ، والبيهقي في الفرائض ٦/ ٢٥٨ باب : ميراث ولد الملاعنة من طريق سعيد ، عن قتادة ، بالإسناد السابق .
وأخرجه ابن أبي شيبة ١١/ ٣٣٦ برقم (١١٣٦٥ ، ١١٣٦٦) ، والدارمي في الفرائض ٢/ ٣٦٢ من طريق حماد ، والأعمش ، عن إبراهيم ، عن ابن مسعود . . . وهـٰذا إسناد منقطع أيضاً . وانظر الحديث التالي .

(١) تقدم برقم (٧٢٠٩ ، ٧٢٣٨) فعد إليه .

(٢) ساقطة من (ظ ، د) .

(٣) في الكبير ـ ذكره البوصيري في إتحافه برقم (٤٠٩٦) ، والهيثمي في « المقصد العلي » برقم (٦٤٢) ، والحافظ في « المطالب العالية » برقم (٩٣٦) ـ من طريق أبي يعلى ←

[إلاّ أن فيه راوياً لم يسم][1] .

٧٢٤١ ـ وَعَنْ عُمَرَ بْنِ شَيْبَةَ بْنِ أَبِي[2] كَثِيرٍ[، عَنْ أَبِيهِ][3] قَالَ : كُنْتُ أُدَاعِبُ ٱمْرَأَتِي فَأَرمِي[4] يَدِي فَمَاتَتْ .

وَذٰلِكَ فِي غَزْوَةِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبُوكَ ، فَأَتَيْتُهُ ، فَأَخْبَرْتُهُ خَبَرَ ٱمْرَأَتِي ٱلَّتِي أَصَبْتُهَا خَطَأً ، فَقَالَ : « **لاَ تَرِثُهَا** » .

رواه الطبراني[5] ، وعمر بن شيبة ، قَالَ أَبُو حاتم : مجهول .

٢٣ ـ بَابُ مِيرَاثِ ٱلْعَقْلِ

٧٢٤٢ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَىٰ أَنَّ

الموصلي ، والطبراني في الكبير برقم (٢٦٩) برقم (١٣٧٣٧) ، و« أسد الغابة » ٣/ ٢٣٢ برقم (١٠٢٧) . حدثنا وهيب ، عن عبد الرحمـٰن بن حرملة ، حدثني رجل منهم ، عن رجل يقال له عدي (بن زيد) كان . . . . . وهـٰذا إسناد ضعيف فيه جهالة التابعي .
وما بين قوسين زيادة من الإتحاف وغيره .
وانظر نيل الأوطار ٦/ ١٩٥ ، وسنن البيهقي ٦/ ٢١٩ .
(١) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .
(٢) ساقطة من (ظ) أيضاً .
(٣) سقط ما بين حاصرتين من (مص) واستدركناه من (ظ ، د) ومن مصادر التخريج .
(٤) هـٰكذا جاءت في (مص) ، وجاءت في (ظ) : « فابد في » ، وأما في (د) فقد جاءت : « فأثر في » ، وعند الطبراني « فأثري في » . وفي « أسد الغابة » « فأنزت » .
نقول : لعلها « أَبْزَت في يدي » أي : خرج صدرها ، ودخل ظهرها فاندق عنقها .
(٥) في الكبير ٧/ ٣٠٣ برقم (٧٢٠٤) من طريق أحمد بن زهير التستري ، حدثنا جعفر بن محمد الوراق الواسطي ، حدثنا خالد بن مخلد القطواني ، حدثنا يحيى بن عمير المدني قال : حدثني عمر بن شيبة بن أبي كثير ، عن أبيه شيبة . . . وهـٰذا إسناد حسن .
عمر بن شيبة جهله أبو حاتم انظر « الجرح والتعديل » ٦/ ١١٥ ، ولـٰكن وثقه ابن حبان ٨/ ٤٣٨ ، وقد روىٰ عنه غير واحد .
وانظر لسان الميزان ٤/ ٣١٢ . وأسد الغابة ٢/ ٥٣٦ ، والإصابة ٥/ ٩٧ ـ ٩٨ . ونيل الأوطار ٦/ ١٩٥ .

ٱلْعَقْلَ مِيرَاثٌ بَيْنَ وَرَثَةِ ٱلْقَتِيلِ عَلَىٰ فَرَائِضِهِمْ .

رواه أحمد[1] ورجاله ثقات .

٧٢٤٣ - وَعَنِ ٱلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ : أَنَّ أَسْعَدَ بْنَ زُرَارَةَ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ : إِنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى ٱلضَّحَّاكِ بْنِ سُفْيَانَ أَنْ يُوَرِّثَ ٱمْرَأَةَ أَشْيَمَ ٱلضَّبَابِيِّ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا .

رواه الطبراني[2] ، ورجاله ثقات .

٧٢٤٤ - وَعَنِ ٱلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ : أَنَّ زُرَارَةَ بْنَ جِزْيٍ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ : إِنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى ٱلضَّحَّاكِ أَنْ يُوَرِّثَ ٱمْرَأَةَ أَشْيَمَ ٱلضَّبَابِيِّ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا / . ٤/٢٣٠

رواه الطبراني[3] ، ورجاله ثقات .

---

(١) في المسند ٢/ ٢٢٤ من طريق أبي سعيد ، حدثنا محمد بن راشد ، حدثنا سليمان بن موسىٰ ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده : عبد الله بن عمرو : أن . . . وهـٰذا إسناد حسن .

وأخرجه ابن ماجه في الديات (٢٦٤٧) باب : عقل المرأة علىٰ عصبتها وميراثها لولدها ، من طريق يزيد بن هارون ، حدثنا محمد بن راشد ، به ، مع زيادة .

(٢) في الكبير ١/ ٣٠٤ من طريق الحسين بن إسحاق التستري ، حدثنا هشام بن عمار ، حدثنا صدقة بن خالد ، حدثنا محمد بن عبد الله الشعيثي ، عن زفر بن وثيمة النصري ، عن المغيرة بن شعبة . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات .

وقال الحافظ في الإصابة ١/ ٥١ - ٥٢ : « ووقع في الطبراني من طريق الشعيثي - تحرفت فيه إلى الشعبي - عن زفر بن وثيمة ، عن المغيرة بن شعبة . . . » وذكر هـٰذا الحديث .

ثم قال : « وهـٰذا فيه نظر ، ولعله كان فيه : سعد تحرفت فيه إلىٰ : أسعد - بن زرارة فصحت ، والله أعلم .

وإلاَّ فيحمل علىٰ أنه أسعد بن زرارة آخر » . وانظر الحديث التالي .

(٣) في الكبير ٥/ ٢٧٦ برقم (٥٣١٦) ، وفي مسند الشاميين برقم (١٤٣٧) من طريق عبدان بن أحمد ، حدثنا هشام بن عمار ، حدثنا صدقة بن خالد ، حدثنا محمد بن عبد الله الشعيثي ، عن زفر بن وثيمة ، عن المغيرة بن شعبة : أن زرارة . . . وهـٰذا إسناد حسن . ←

٧٢٤٥ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ قَتْلَ أَشْيَمَ كَانَ خَطأً .

رواه الطبراني[1] ، ورجاله رجال الصحيح .

٢٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي ٱلْوَلاَءِ وَمَنْ يَرِثُهُ

٧٢٤٦ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ رَفَعَهُ قَالَ : « إِنَّ ٱلْوَلاَءَ لَيْسَ بِمُنْتَقِلٍ وَلاَ بِمُتَحَوِّلٍ » .

رواه البزار[2] ، والطبراني ، وفيه المغيرة بن جميل ، وهو ضعيف .

← وانظر « أسد الغابة » ٢/ ٢٥٤ حيث أورد هـٰذا الحديث ، وانظر أيضاً ترجمة أَشْيَم الضبابي في « أسد الغابة » ١/ ١١٩ .

(١) في الكبير برقم (٨١٤٣) ، وابن عبد البر في التمهيد ١٢/ ١١٨ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثني عبد الله بن عمر بن أبان ، حدثنا عبد الله بن المبارك ، عن مالك بن أنس ، عن الزهري ، عن أنس . . . .

وأخرجه ابن أبي عاصم في الديات برقم (٢٩١) ، وفي الآحاد والمثاني برقم (١٤٩٨) من طريق محمد بن أبي غالب، حدثني عبد الله بن عمر ، بالإسناد السابق . وهـٰذا إسناد صحيح.

وأورده ابن الأثير في « أسد الغابة » ١/ ١١٩ من طريق أبي يعلى الموصلي ، حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان ـ تحرفت فيه إلىٰ : إياس ـ أخبرنا ابن المبارك ، عن مالك ، عن الزهري ، عن أنس بن مالك . . .

وانظر الإصابة ١/ ٨١ ـ ٨٢ .

(٢) في كشف الأستار ٢/ ١١٠ برقم (١٣٢١) ، والطبراني في الكبير ١٠/ ٣٤٩ برقم (١٠٦٨٤) ، والعقيلي في الضعفاء ٤/ ١٨١ ـ ١٨٢ من طريق عبد الله بن سعيد الكندي ، حدثنا المغيرة بن جميل ، حدثنا سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس ، حدثني أبي عليٌّ ، عن جدي عبد الله بن عباس . . . وهـٰذا إسناد ضعيف فيه المغيرة بن جميل قال العقيلي : « منكر الحديث . . . ولا يعرف إلاَّ به » .

وقال البزار : « لا نعلمه بهـٰذا اللفظ إلاَّ بهـٰذا الإسناد ، والمغيرة ليس بمعروف » .

وسأل ابن أبي حاتم أباه في « العلل » ٢/ ٥١ برقم (١٦٣٨) عن هـٰذا الحديث فقال أبوه : « هـٰذا حديث منكر ، ومغيرة مجهول » . وانظر « لسان الميزان » ٦/ ٧٥ .

ولـٰكن يشهد لمعناه نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء ، وعن هبته . وقد قال ابن بطال : « أجمع العلماء علىٰ أنه لا يجوز تحويل النسب ، فإذا كان حكمُ الولاء حكمَ النسب ، ←

٧٢٤٧ ـ وَعَنْ غَيْلَانَ بْنِ سَلَمَةَ ٱلثَّقَفِيِّ : أَنَّ نَافِعاً أَبَا ٱلسَّائِبِ كَانَ عَبْداً لِغَيْلَانَ ، فَفَرَّ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حَاصَرَ ٱلطَّائِفَ فَأَسْلَمَ ، فَأَعْتَقَهُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فَلَمَّا أَسْلَمَ غَيْلَانُ ، رَدَّ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَاءَ نَافِعٍ إِلَيْهِ .

رواه البزار[١] ، وقال : لا نعلم روىٰ غيلان إلاَّ هـٰذا الحديث .

قلت : وفيه عروة بن غيلان ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله[٢] ثقات .

٧٢٤٨ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَىٰ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱلْوَلَاءُ لُحْمَةٌ كَلُحْمَةِ ٱلنَّسَبِ** » .

رواه الطبراني[٣] وفيه عبيد بن القاسم ، وهو كذاب .

← فكما لا ينتقل النسب لا ينتقل الولاء ، وكانوا في الجاهلية ينقلون الولاء بالبيع وغيره ، فنهى الشرع عن ذلك » . انظر فتح الباري ١٢/ ٤٢ ـ ٤٥ .

(١) في كشف الأستار ٢/ ١١٠ ـ ١١١ برقم (١٣٢٢) ـ ومن طريق البزار هـٰذه أخرجه ابن عبد البر في « التمهيد » ٣/ ٦٩ ـ ٧٠ ـ والبيهقي في السنن الكبرىٰ ١٠/ ٣٠٧ ، والطبراني في الكبير ١٨/ ٢٦٣ برقم (٦٥٩) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٦٤٤٧) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٨/ ١٣٣ من طرق : حدثنا ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب : أن عروة ، عن غيلان بن سلمة الثقفي أخبرهم عن أبيه غيلان بن سلمة . . . وهـٰذا إسناد فيه علتان : ضعف ابن لهيعة ، وجهالة عروة بن غيلان ، وأزعم أنه عمرو بن غيلان بن سلمة الثقفي ، والله أعلم .

وعند ابن عبد البر ، وابن عساكر ٤٨/ ١٤٠ تحرفت « عن غيلان » إلىٰ « بن غيلان » .

وسيأتي برقم (٧٣٤١) .

(٢) في (ظ) : « ورجاله رجال » .

(٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

وقال الزيلعي في « نصب الراية » ٤/ ١٥٢ : « وأما حديث ابن أبي أوفىٰ فأخرجه الطبراني في معجمه عن عبيد بن القاسم الأسدي ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن ابن أبي أوفىٰ . . . » وذكر هـٰذا الحديث ، وعبيد بن القاسم متروك ، وقد كذبه ابن معين .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٥/ ١٩٨٨ من طريق أبي الأشعث العجلي ، حدثنا عبيد بن ←

٧٢٤٩ ـ وَعَنْ عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « يَرِثُ ٱلْوَلَاءَ مَنْ يَرِثُ ٱلْمَالَ مِنْ وَالِدٍ أَوْ وَلَدٍ » (مص : ٣٨٤) .

قُلْتُ : رواه ابن ماجه[1] ، وغيره ، بغير هـٰذا السياق .

القاسم ، بالإسناد السابق .
وأخرجه أبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ٢/ ٨ ، وفي معرفة الصحابة برقم (٤٠٢٩) من طريق أحمد بن بندار بن إسحاق ، حدثنا أبو أحمد علي بن محمد بن جبلة ، حدثنا يحيى بن هاشم السمسار ، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد ، بالإسناد السابق .
ويحيى بن هاشم متروك ، واتهمه آخرون بالوضع .
وأخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » ١٢/ ٦١ ـ ٦٢ من طريق أبي نعيم السابقة .
ويشهد له حديث ابن عمر ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٤٩٥٠) ولم يورده الهيثمي في الموارد .
ونضيف هنا : انظر نصب الراية ٤/ ١٥١ ـ ١٥٢ ، وتلخيص الحبير ٤/ ٢١٣ ـ ٢١٤ ، والدراية ٢/ ١٩٥ ، وفتح الباري ١٢/ ٤٢ ـ ٤٥ ، و « علل الحديث » ٢/ ٥٣ برقم (١٦٤٥) ، ومعجم الطبراني في الأوسط برقم (١٣٤٠) .
ويشهد له أيضاً حديث أبي هريرة أخرجه ابن عدي في الكامل ٧/ ٢٦٤٧ من طريق النضر بن إسماعيل ، عن يحيى بن أبي أنيسة ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة . . . والنضر فيه ضعف ، ويحيى بن أبي أنيسة ضعيف .
وقال ابن عدي : « وهـٰذا ليس بمحفوظ عن الزهري » .
ويشهد له حديث علي عند البيهقي ١٠/ ٢٩٤ باب : من أعتق مملوكاً له ، من طريق عباس بن الوليد النرسي ، حدثنا سفيان ، عن ابن نجيح ، عن مجاهد ، عن علي : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الولاء بمنزلة النسب لا يباع ولا يوهب ، أقره حيث جعله الله » .
وهـٰذا إسناد صحيح إلاَّ أن سماع مجاهد من علي لم يتحقق ، والله أعلم .
وانظر « إرواء الغليل » ٦/ ١١٢ فقد وصف الأستاذ الشيخ الألباني هـٰذا الإسناد بأنه « إسناد قوي كالشمس وضوحاً » .
(١) في الفرائض (٢٧٣٢) باب : ميراث الولاء ، من طريق ابن أبي شيبة ، وهو عنده في ١١/ ٣٩١ ـ ٣٩٢ برقم (١١٥٦٤) ، وإسناده حسن .
وأخرجه أحمد ١/ ٢٧ مختصراً ، وإسناده حسن .

رواه أحمد[1] ، وإسناده حسن .

٧٢٥٠ ـ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ٱلْوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن .

٧٢٥١ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ٱلْوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

رواه الطبراني[3] ، وفيه النضر أبو عمر ، وقد وثقه جماعة ،

---

(١) في المسند ١/٤٦ من طريق عبد الله بن يزيد ، أخبرنا ابن لهيعة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو ، عن عمر بن الخطاب . . . وابن لهيعة ضعيف .
وأخرجه أحمد ١/٢٢ من طريق ابن لهيعة ، بالإسناد السابق ، ولفظه : « لا يقاد والد من ولد » وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يرث المال من يرث الولاء » .
وأخرجه الترمذي في الفرائض (٢١١٥) باب : فيمن يرث الولاء من طريق قتيبة بن سعيد ، حدثنا ابن لهيعة ، بالإسناد السابق ، عن ابن عمر ، ولم يذكر فيه عمر وهـٰذا إسناد حسن ، رواية عبد الله بن يزيد عن ابن لهيعة مقبولة .
وقال الترمذي : « هـٰذا حديث ليس إسناده بالقوي » بل هناك من قبل رواية قتيبة عن ابن لهيعة أيضاً .

(٢) في الأوسط ٩/٢٦٧ ـ ٢٦٨ برقم (٥٨٥٨) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/١٣٦ برقم (٢٢١٥) ـ من طريق منتصر بن محمد ، حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ، حدثنا عبيد بن أبي قرة ، عن ابن لهيعة ، عن موسى بن أيوب ، عن إياس بن عامر ، عن علي بن أبي طالب . . . وشيخ الطبراني ترجمه الخطيب في « تاريخ بغداد » ١٣/٢٦٩ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وابن لهيعة ضعيف .
نقول يشهد له ولأحاديث الباب أيضاً حديث عائشة المتفق عليه ، وقد خرجناه في مسند الموصلي ٧/٤١١ برقم (٤٤٣٥) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٢٦٩ ، ٥١١٥ ، ٥١١٦) .
كما يشهد لذلك حديث ابن عباس ، وقد استوفينا تخريجه والتعليق عليه في موارد الظمآن برقم (١٢١٢) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٥١٢٠) .

(٣) في الكبير ١١/٢٥٧ برقم (١١٦٦٦) من طريق محمد بن الحسين أبي الشيخ ، حدثنا ←

وضعفه بعضهم ، وبقية رجاله ثقات .

٧٢٥٢ ـ وَعَنْ سَلْمَى ـ ٱبْنَةِ حَمْزَةَ ـ : أَنَّ مَوْلَاهَا مَاتَ وَتَرَكَ ٱبْنَتَهُ ، فَوَرَّثَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱبْنَتَهُ ٱلنِّصْفَ ، وَوَرَّثَ يَعْلَى ٱلنِّصْفَ ، وَكَانَ ٱبْنَ سَلْمَىٰ .

رواه أحمد[١] .

٧٢٥٣ ـ وَلَهَا عِنْدَ ٱلطَّبَرَانِيِّ[٢] قَالَتْ : مَاتَ مَوْلىً لِي وَتَرَكَ ٱبْنَتَهُ ، فَقَسَمَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالَهُ بَيْنِي وَبَيْنَ ٱبْنَتِهِ، فَجَعَلَ لِيَ ٱلنِّصْفَ وَلَهَا ٱلنِّصْفَ.

← شعيب بن أيوب الصريفيني ، حدثنا أبو يحيى الحماني ، عن النضر أبي عمر ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . والنضر أبو عمر متروك الحديث وباقي رجاله ثقات .
شيخ الطبراني ترجمه الخطيب في « تاريخ بغداد » ٣/ ١١ برقم (٦٢٥) ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، لـٰكن للحديث شواهد .
وأخرجه الطبراني في الأوسط ١/ ٣٥٩ برقم (٦١١) مع زيادة ، من طريق أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري ، حدثنا عفان ، حدثنا همام بن يحيىٰ ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
ولتمام تخريجه انظر صحيح ابن حبان برقم (٥١٢٠) .

(١) في المسند ٦/ ٤٠٥ من طريق عبد الصمد ، حدثنا همام ، حدثنا قتادة ، عن سلمىٰ بنت حمزة : أن مولاها . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات غير أنه منقطع فإننا لا نعلم رواية لقتادة ، عن سلمىٰ فيما نعلم ، والله أعلم .
وانظر الإصابة ١٢/ ٣٠٩ ـ ٣١٠ والحديث برقم (٣٠٥٦) في « مسند الدارمي » بتحقيقنا .

(٢) في الكبير ٢٤/ ٣٥٥ برقم (٨٨٠) ، وعند سعيد بن منصور برقم (١٧٤) وابن أبي شيبة ١١/ ٢٦٧ برقم (١١١٨٤) ، والبيهقي في الفرائض ٦/ ٢٤١ باب : الميراث بالولاء ، من طريق شعبة ، عن الحكم بن عتيبة ، عن عبد الله بن شداد قال : كانت بنت حمزة أختي لأمي ، فأعتقت مملوكاً لها . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
ولها عند ابن أبي شيبة ١١/ ٢٦٧ برقم (١١١٨٣) ـ وعند ابن ماجه من طريقه هـٰذه في الفرائض (٢٧٣٤) باب : ميراث الولاء ـ وبرقم (١١١٨٨ ، ١١١٨٩) ، وعند عبد الرزاق برقم (١٦٢١٠) ، وعند الدارمي في الفرائض ٢/ ٣٧٣ باب : الولاء ، وسعيد بن منصور برقم (١٧٣) ، وعند الطبراني أيضاً برقم (٨٧٤ ، ٨٧٥ ، ٨٧٦ ، ٨٧٨ ، ٨٧٩ ، ٨٨١ ، ٨٨٢ ، ٨٨٣ ، ٨٨٤ ، ٨٨٥ ، ٨٨٦) والبيهقي ٦/ ٢٤١ من طرق أخرىٰ وروايات .
ولتمام تخريجه انظر الحديث (٣٠٥٧) في سنن الدارمي بتحقيقنا .

رواه الطبراني بأسانيد ، ورجال بعضها رجال الصحيح ، وإسناد أحمد كذلك ، إلاَّ أن قتادة لم يسمع من سلمىٰ .

٧٢٥٤ ـ وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، قَالَ : مَاتَ رَجُلٌ وَتَرَكَ ٱبْنَتَهُ وَمَوَالِيَهُ ٱلَّذِينَ أَعْتَقُوهُ ، فَقَسَمَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِيرَاثَهُ بَيْنَ ٱبْنَتِهِ وَبَيْنَ مَوَالِيهِ .

٤/ ٢٣١ رواه الطبراني[١] ورجاله ثقات / .

٢٥ ـ بَابٌ : فِيمَنْ تَوَلَّىٰ غَيْرَ مَوَالِيهِ

٧٢٥٥ ـ عَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **مَنْ تَوَلَّىٰ غَيْرَ مَوَالِيهِ ، فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ ٱلإِيمَانِ[٢] مِنْ عُنُقِهِ** » (مص : ٣٨٥) .

رواه أحمد[٣] ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا خالد بن أبي حيان ، وهو ثقة .

٧٢٥٦ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ ثَعْلَبَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **مَنْ تَوَلَّىٰ غَيْرَ مَوَالِيهِ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ ٱللهِ وَٱلْمَلاَئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لاَ يَقْبَلُ ٱللهُ مِنْهُ صَرْفاً وَلاَ عَدْلاً** » .

رواه الطبراني[٤] في الأوسط ، وفيه عبد الله بن عطية ، وقال الذهبي :

---

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير . وهو شاهد للحديث السابق .
(٢) في (ظ) : « الإسلام » .
(٣) في المسند ٣/ ٣٣٢ وقد تقدم برقم (٣٥١) وهو حديث صحيح .
ونضيف هنا : وأخرجه الطبراني في تهذيب الآثار ـ مسند علي ـ برقم (٣٢٦ ، ٣٢٧ ، ٣٢٨) من طريق يعقوب بن محمد بن طحلاء ، قال : سمعت خالد بن أبي حيان ، سمع جابر بن عبد الله . . . وهـٰذا إسناد صحيح . وانظر الحديث التالي .
كما يشهد له حديث ابن عباس الذي استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٢٥٤٠) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١٢١٧) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤١٧) .
(٤) في الأوسط ١/ ١٥٦ برقم (١٩٥) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٢٧٥ برقم (١٨١٠) ، و ٤/ ١٣٧ برقم (٢٢١٦) ـ وفي الكبير برقم (٧٩٥) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة ←

لا أعلم من[1] روىٰ عنه إلاَّ منيب ، وبقية رجاله ثقات .

٧٢٥٧ ـ وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : وَجَدْتُ مَعَ قَائِمِ سَيْفِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَلَى ٱللهِ عَدَاءً[2] ٱلْقَاتِلُ غَيْرَ قَاتِلِهِ ، وَٱلضَّارِبُ غَيْرَ ضَارِبِهِ ، وَمَنْ جَحَدَ نِعْمَةَ مَوَالِيهِ ، فَقَدْ بَرِىءَ مِمَّا أَنْزَلَ ٱللهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** » .

رواه أبو يعلىٰ[3] ، وفيه ابن إسحاق ، وهو ثقة ، ولـٰكنه مدلس ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

← الصحابة برقم (٦٧٢٢) ـ والدولابي في الكنىٰ والأسماء برقم (٨٩) من طريق سعيد بن أبي مريم ، حدثنا عبد الله بن المنيب بن عبد الله بن أبي أمامة ، حدثني أبي ، عن عبد الله بن عطية بن عبد الله بن أنيس قال : أخبرنا أبو أمامة بن ثعلبة .
وقد تقدم برقم (٥٨٨٨) .
(١) ساقطة من (د) .
(٢) في (ظ) : « عذاباً » ، وعند عبد الرزاق والشافعي ، والبيهقي « إن أعدى الناس على الله » .
(٣) في المسند ١/ ٢٧٧ برقم (٣٣٠) وفي إسناده ابن إسحاق وهو حسن الحديث ما لم يثبت أنه دلَّس ما يروي .
ولـٰكن أخرجه الشافعي في الأم ٦/ ٤ باب : إيجاب القصاص في العمد ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في « معرفة السنن والآثار » ١٢/ ١٢ برقم (١٥٦٥٩) ، وفي السنن ٨/ ٢٦ باب : إيجاب القصاص على القاتل دون غيره ـ من طريق إبراهيم بن محمد ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي . . . وإبراهيم بن محمد هو الأسلمي ، وهو متروك .
وأخرجه عبد الرزاق ٩/ ٤٧ برقم (١٦٣٠٤) من طريق ابن جريج قال : سمعت جعفر بن محمد يحدث عن أبيه قال : وجد في . . . مرسلاً ، وإسناده صحيح .
وأخرجه الشافعي أيضاً في الأم ٦/ ٤ من طريق سفيان بن عيينة ، عن محمد بن إسحاق قال : قلت لأبي جعفر محمد بن علي : ما كان في الصحيفة . . . وهـٰذا إسناد مرسل صحيح .
ومن طريق الشافعي أخرجه البيهقي في المعرفة برقم (١٥٦٦٠) ، وفي الجنايات ٨/ ٢٦ أيضاً .

٢٦ ـ بَابٌ : فِيمَنْ أَسْلَمَ عَلَىٰ يَدِيهِ أَحدٌ وَلَمْ يَتْرُكْ وَارِثاً

٧٢٥٨ ـ عَنْ عَمْرِو بْنِ ٱلْعَاصِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّهُ أَتَىٰ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ رَجُلاً أَسْلَمَ عَلَىٰ يَدِي وَلَهُ مَالٌ ، وَقَدْ مَاتَ ، قَالَ : « **فَلَكَ مِيرَاثُهُ** » .

رواه الطبراني[1] من رواية بقية ، قال : حدثني كثير بن مرة ، فإن كان سمع منه فالحديث صحيح (مص : ٣٨٦) .

٢٧ ـ بَابٌ : فِيمَنْ أَعْطَىٰ عَطِيَّةً ثُمَّ وَرِثَهَا

٧٢٥٩ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَجُلاً مِنَ ٱلأَنْصَارِ أَعْطَىٰ أُمَّهُ حَدِيقَةً مِنْ نَخْلٍ حَيَاتَهَا ، فَمَاتَتْ ، فَجَاءَ إِخْوَتُهُ فَقَالُوا : نَحْنُ فِيهَا شَرْعٌ سَوَاءٌ[2] ، فَأَبَىٰ ، فَٱخْتَصَمُوا إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَسَمَهُ بَيْنَهُمْ مِيرَاثاً .

قلت : رواه أبو داود[3] بغير سياقه .

---

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .
ويشهد له حديث تميم الداري عند ابن أبي شيبة ١١/٤٠٨ برقم (١١٦٢٢) ، والدارمي في الفرائض ٢/ ٣٧٧ باب : في الرجل يوالي الرجل ، وأحمد ٤/ ١٠٣ ، وأبي داود في الفرائض (٢٩١٨) باب : في الرجل يسلم علىٰ يدي الرجل ، والترمذي في الفرائض (٢١١٣) باب : في ميراث الذي يسلم علىٰ يدي الرجل ، وابن ماجه في الفرائض (٢٧٥٢) باب : الرجل يسلم علىٰ يدي الرجل ، وسعيد بن منصور برقم (٢٠٢) ، والطحاوي في « مشكل الآثار » ٤/ ٥٢ ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ٧/ ٥٣ ، والبيهقي في الولاء ١٠/ ٢٩٦ ـ ٢٩٧ ، فإنه يتقوىٰ به .
ثم وجدنا أننا قد خرجناه في مسند الموصلي ١٣/ ١٠٢ ـ ١٠٧ برقم (٧١٦٥) وقد أطلنا في الحديث عنه ، فعد إليه .

(٢) أي : متساوون لا فضل لأحدهم فيه على الآخر ، وهو مصدر بفتح الراء وسكونها ، يستوي فيه الواحد والاثنان ، والجمع ، والمذكر ، والمؤنث .

(٣) في البيوع (٣٥٥٧) باب : من قال فيه : ولِعَقِبِهِ . وهو عند ابن أبي شيبة ١٠/ ١٨٣ برقم ←

رواه أحمد[1] ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٢٦٠ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو : أَنَّ رَجُلاً قَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنِّي أَعْطَيْتُ أُمِّي حَدِيقَةً فِي حَيَاتِهَا ، وَأَنَّهَا تُوُفِّيَتْ وَلَمْ تَدَعْ وَارِثاً غَيْرِي .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنَّ ٱللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ رَدَّ عَلَيْكَ حَدِيقَتَكَ وَقَبِلَ صَدَقَتَكَ** » .

رواه البزار[2] ، وإسناده حسن .

٧٢٦١ ـ وَعَنْ سِنَانِ بْنِ سَلَمَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَجُلاً مِنَ ٱلْمُهَاجِرِينَ تَصَدَّقَ بِأَرْضٍ عَظِيمَةٍ عَلَىٰ أُمِّهِ ، فَمَاتَتْ وَلَيْسَ لَهَا وَارِثٌ غَيْرُهُ ، فَأَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ أُمِّي فُلاَنَةَ كَانَتْ مِنْ أَحَبِّ ٱلنَّاسِ / إِلَيَّ ، وَأَعَزِّهِمْ عَلَيَّ ، وَإِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَيْهَا بِأَرْضٍ عَظِيمَةٍ ، فَمَاتَتْ وَلَيْسَ لَهَا وَارِثٌ غَيْرِي ، فَكَيْفَ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ بِهَا ؟ ٤/٢٣٢

فَقَالَ : « **أَوْجَبَ ٱللهُ أَجْرَكَ ، وَرَدَّ عَلَيْكَ أَرْضَكَ ، ٱصْنَعْ بِهَا مَا شِئْتَ** » .

رواه الطبراني[3] ورجاله ثقات .

← (٩١٦٥) ، وعند البيهقي في الهبات ٦/ ١٧٤ باب : العمرىٰ ، وقال : « رواه أبو داود. . . وليس بالقوي ، وقد رواه ابن عيينة بخلاف ذلك » .

(١) في المسند ٣/ ٢٩٩ من طريق يحيى بن سعيد ، عن سفيان ، حدثني حميد ـ بن قيس الأعرج ـ عن محمد بن إبراهيم ، عن جابر. . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات غير أن محمد بن إبراهيم قال أبو حاتم : « لم يسمع من جابر » .

وانظر « المراسيل » ص (١٨٨) ، وجامع التحصيل ص (٣٢٠ ـ ٣٢١) . وانظر التعليق السابق .

ثم انتبهنا إلىٰ أن الحديث قد تقدم برقم (٦٨٣٧) ولـٰكن بعدما سبق ، فجل ربي الذي لا يضل ولا ينسىٰ .

(٢) في كشف الأستار ٢/ ١٠٧ برقم (١٣١٣) ، وقد تقدم برقم (٦٨٩٦) .

وانظر أيضاً الحديث التالي ، فهو شاهد جيد .

(٣) في الكبير ٧/ ١٠١ برقم (٦٤٩٣) من طريق معاذ بن المثنىٰ ، حدثنا مسدد ، حدثنا ←

٧٢٦٢ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ (مص : ٣٨٧) ـ يَعْنِي : ٱبْنَ الصَّامِتِ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَجُلاً أَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، كُلُّ شَيْءٍ لِي فَهُوَ صَدَقَةٌ إِلاَّ فَرَسِي ، وَكَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَقَبَضَهَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَهَا فِي ٱلأَوْفَاضِ[١] .

فَجَاءَ أَبَوَاهُ فَقَالاَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَطْعِمْنَا مِنْ صَدَقَةِ ٱبْنِنَا ، مَا لَنَا شَيْءٌ ، وَإِنَّا لَنَطُوفُ مَعَ ٱلأَوْفَاضِ .

فَأَخَذَهَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجَعَهَا إِلَيْهِمَا .

فَمَاتَا ، فَوَرِثَهَا ٱبْنُهُمَا ٱلَّذِي كَانَ تَصَدَّقَ بِهَا ، فَأَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، صَدَقَتِيَ ٱلَّتِي كُنْتُ تَصَدَّقْتُ بِهَا فَدَفَعْتَهَا إِلَىٰ وَالِدَيَّ ، فَمَاتَا ، فَوَرِثْتُهُمَا ، أَفَحَلاَلٌ هِيَ لِي ؟

قَالَ : « **نَعَمْ ، فَكُلْهَا هَنِيئاً** » .

رواه الطبراني[٢] ، وإسحاق بن يحيىٰ لم يدرك عبادة .

← يزيد بن زريع ، حدثنا حجاج الأحول ، عن سلمة بن جنادة ، عن سنان بن سلمة : أن رجلاً . . . وهٰذا إسناد جيد .

سلمة بن جنادة فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٢٢٣) في مسند الموصلي .

(١) الأوفاض : الفرق والأخلاط من الناس . يقال : وفضت الإبل ، إذا تفرقت .

وقيل : هم الفقراء الضعاف الذين لا دفاع بهم ، واحدهم : وَفْضٌ .

وقيل : المراد بهم : أهل الصفة .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

وأخرجه الدارقطني ٤/ ٢٠٢ من طريق أبي سهل بن زياد ، حدثنا إبراهيم بن أحمد بن عمر الوكيعي ، حدثنا شيبان ، حدثنا أبو أمية بن يعلىٰ ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن إسحاق بن يحيىٰ ، عن عبادة بن الصامت ، وإسحاق بن يحيىٰ لم يدرك عبادة ، وأبو أمية إسماعيل بن يعلىٰ ضعيف .

وإبراهيم بن أحمد ترجمه الذهبي في « تاريخ الإسلام » ٦/ ٧٠٢ برقم (١٠٧) وقال : « لم يكن ببغداد أعلم منه بالفرائض . . . . ووثقه الدارقطني » ←

٧٢٦٣ ـ وَعَنْ بَشِيرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ زَيْدٍ ـ ٱلَّذِي أُرِيَ ٱلنِّدَاءَ ـ عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : تَصَدَّقَ عَبْدُ ٱللهِ بْنُ زَيْدٍ بِمَالٍ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ ، وَكَانَ يَعِيشُ فِيهِ هُوَ وَوَلَدُهُ ، فَدَفَعَهُ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَاءَ أَبُوهُ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّ عَبْدَ ٱللهِ بْنَ زَيْدٍ تَصَدَّقَ بِمَالِهِ ، وَهُوَ ٱلَّذِي كَانَ يَعِيشُ فِيهِ ، فَدَعَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدَ ٱللهِ بْنَ زَيْدٍ ، فَقَالَ : « **إِنَّ ٱللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ قَدْ قَبِلَ[1] صَدَقَتَكَ فَرُدَّهَا مِيرَاثاً عَلَىٰ أَبَوَيْكَ** » .

قَالَ بَشِيرٌ : فَتَوَارَثْنَاهَا .

رواه الطبراني[2] ، وبشير هـٰذا لم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

← وانظر ترجمته في « تاريخ بغداد » ٦/ ٤٩١ـ ٤٩٣ . وقد أحسن القول فيه عبد الله بن أحمد .

(١) في (ظ ، د) : « قبل منك » .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٤١٧٢) من طريق الطبراني ، حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا محرز بن سلمة حدثنا محمد بن عبد العزيز الدراوردي ، عن عبد الله بن عمر ، عن بشير بن محمد بن عبدالله بن زيد ، عن أبيه ، قال : تصدق عبد الله بن زيد بمال. . . . وبشير بن محمد بن عبد الله بن زيد ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روىٰ عن أبيه ، عن جده ، وروىٰ عنه عبد الله بن عمر ، ولـٰكنه ممن تقادم عليهم العهد فقبل كثير شيوخ هـٰذا الفن رواياتهم .

وأخرجه الدارقطني ٤/ ٢٠٠ ، ٢٠١ برقم (١٤ ، ١٥ ، ١٦) من طريق عبد الوهاب ، ويحيى القطان ، ويحيى بن أيوب جميعاً حدثنا عبيد الله بن عمر ، عن بشير بن محمد ، عن جده : عبد الله بن زيد. . . وفي رواية يحيىٰ : « أن جده عبد الله تصدق. . . » .

وقال الدارقطني : « هـٰذا مرسل ، بشير بن محمد لم يدرك جده عبد الله بن زيد ، ورواه يحيى القطان عن عبيد الله فبين إرساله في روايته إياه » .

وأخرجه الدارقطني أيضاً برقم (١٧ ، ١٨) من طريق أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم : أن عبد الله بن زيد. . .

وقال الدارقطني : « وهـٰذا أيضاً مرسل ، لأن عبد الله بن زيد بن عبد ربه توفي في خلافة عثمان ، ولم يدركه أبو بكر بن حزم » .

وأخرجه الدارقطني برقم (١٩ ، ٢٠) من طريق أبي بكر بخبر عن عمرو بن سليم : أن عبد الله بن زيد. . . ←

٧٢٦٤ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَجُلاً مِنَ ٱلأَنْصَارِ أَتَىٰ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مَالِي كُلُّهُ صَدَقَةٌ .

قَالَ : فَٱفْتَقَرَ أَبَوَاهُ حَتَّىٰ جَلَسَا مَعَ ٱلأَوْفَاضِ ، ثُمَّ جَاءَا إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ (مص :٣٨٨) صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالاَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، كَانَ ٱبْنُنَا مِنْ أَكْثَرِ ٱلأَنْصَارِ مَالاً ، فَتَصَدَّقَ بِمَالِهِ ، وَٱفْتَقَرْنَا حَتَّىٰ جَلَسْنَا مَعَ ٱلأَوْفَاضِ .

قَالَ : « **صَدَقَةُ ٱبْنِكُمَا رَدٌّ عَلَيْكُمَا** » .

ثُمَّ تُوُفِّيَا ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ٱبْنِهِمَا : « **أَنِ ٱرْدُدِ ٱلصَّدَقَةَ ، فَإِنَّ ٱلصَّدَقَةَ لاَ تُوَرَّثُ وَلاَ تُعْتَمَرُ** » .

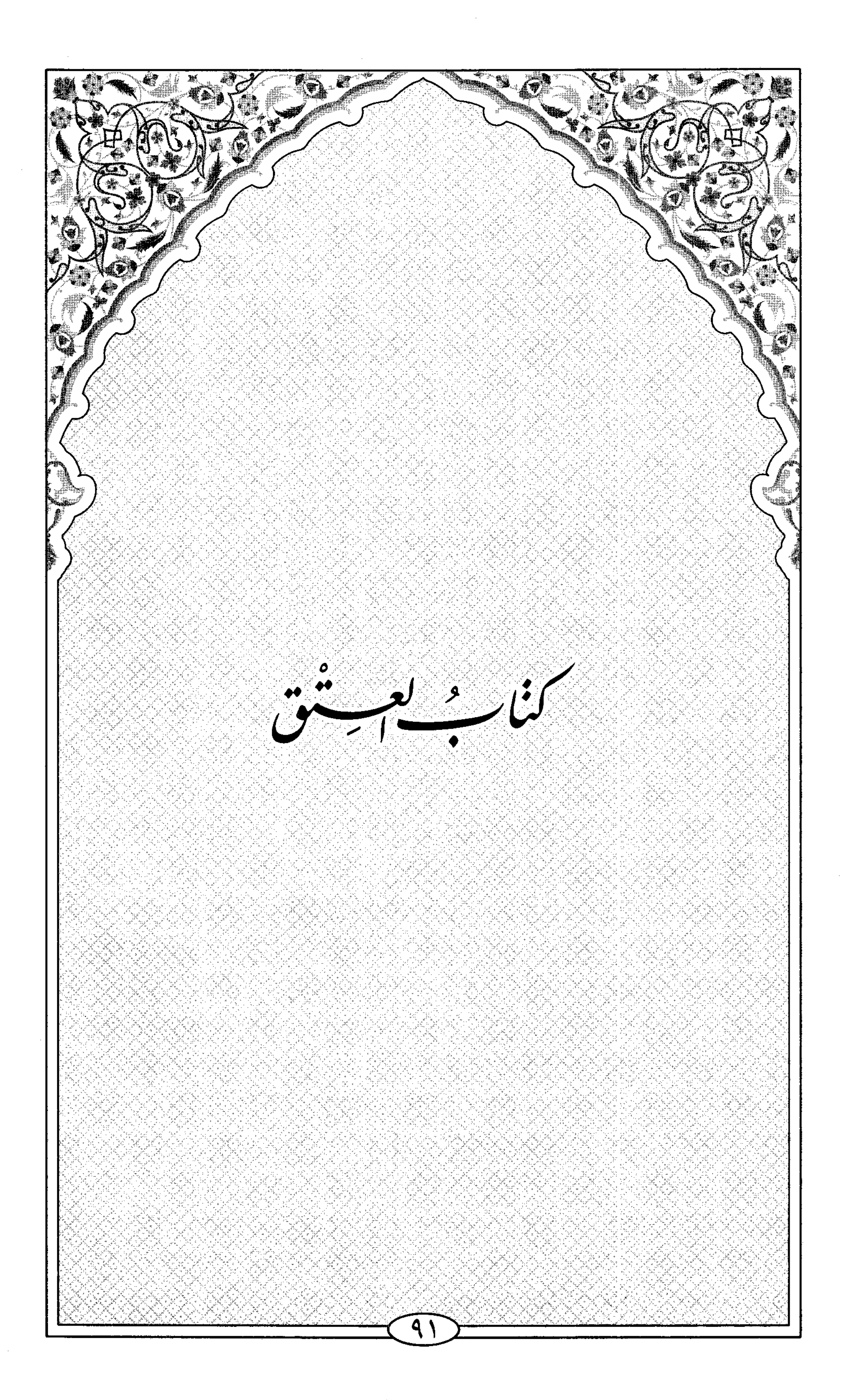
رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة ، وهو متروك / . ٢٣٣/٤

* * *

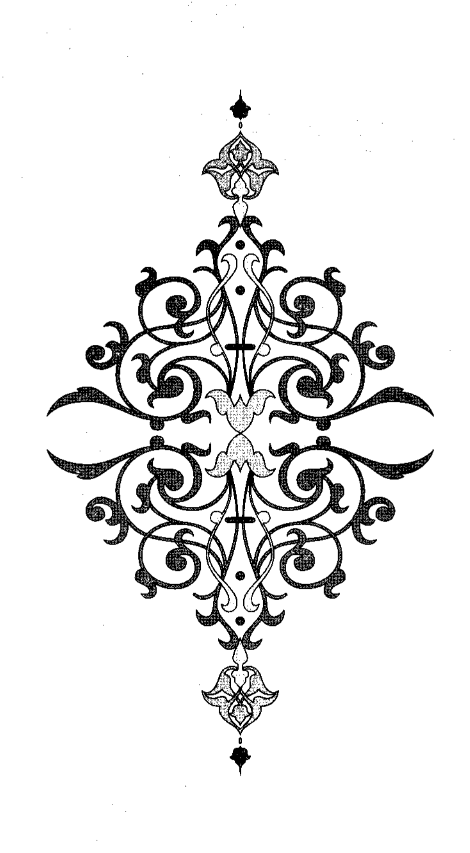
← وقال الدارقطني : « وهـٰذا أيضاً مرسل » . وهو كما قال .

(١) في الأوسط ٩/٣٣٧ برقم (٨٧٣٤) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/٩ برقم (٢٠٠٨) ـ وابن زنجويه في الأموال برقم (٢٣٢٧) من طريق عبد الله بن صالح ، حدثني الليث ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة ، عن عثمان بن عبد الرحمـٰن ، وعبد الملك بن إبراهيم بن قارظ ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمـٰن بن عوف ، عن أبي هريرة. . . وعبد الله بن صالح ضعيف ، وإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة متروك .

وقال الطبراني : « لا يروىٰ عن أبي هريرة إلاَّ بهـٰذا الإسناد. . . » .



كِتَابُ العِتْق



١٦ ـ كِتَابُ ٱلْعِتْقِ

بِسْمِ ٱللهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

١ ـ بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ حَبْسِ ٱلرَّقِيقِ

٧٢٦٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : جَلَسَ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مِنْ أَيْنَ أَنْتَ ؟** » .

قَالَ : بَرْبَرِيٌّ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **قُمْ عَنِّي** » .

قَالَ بِمِرْفَقِهِ هَـٰكَذَا ، فَلَمَّا قَامَ عَنْهُ ، أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « **إِنَّ ٱلإِيمَانَ لاَ يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ** » .

رواه أحمد[١] ، وفيه عبد الله بن نافع ، وهو متروك[٢] ، وقال ابن معين : يكتب حديثه .

وصالح مولى التوأمة قد اختلط .

٧٢٦٦ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ

---

(١) في المسند ٢/ ٣٦٧ من طريق سريج ، حدثنا عبد الله بن نافع ، حدثني ابن أبي ذئب ، عن صالح مولى التوأمة ، عن أبي هريرة . . . وهـٰذا حديث منكر .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ١/ ١٦٤ برقم (٢٠٧) ـ وهو في مجمع البحرين ١/ ١٦٢ برقم (١٥١) ـ من طريق أحمد بن رشدين ، حدثنا عبد المنعم بن بشير ، حدثني ابن أبي ذئب ، عن صالح مولى التوأمة ، عن أبي هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « البربري لا يجاوز إيمانه تراقيه » .

وأحمد بن رشدين ضعيف ، وعبد المنعم بن بشير اتهمه الحاكم والخليلي بالوضع ، وكذبه أحمد .

(٢) عبد الله بن نافع هـٰذا هو : الصائغ ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٥٤٦٧) في مسند الموصلي وقد تقدم برقم (١٦٥١) .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص :٣٨٩) قَالَ : « **مَنْ أَخْرَجَ صَدَقَةً فَلَمْ يَجِدْ إِلاَّ بَرْبَرِيّاً ، فَلْيَرُدَّهَا** » .

رواه أحمد(١) ، وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقية رجاله ثقات .

٧٢٦٧ ـ وَعَنْ مَوْلىً لِرُفَيْعِ بْنِ ثَابِتٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱشْتَرَىٰ جَارِيَةً بَرْبَرِيَّةً بِمِئَتَيْ دِينَارٍ ، فَبَعَثَ بِهَا إِلَىٰ أَبِي مُحَمَّدٍ ٱلْبَدْرِيِّ مِنْ أَصْحَابِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ بَدْرِيّاً ، فَوَهَبَ لَهُ ٱلْجَارِيَةَ ٱلْبَرْبَرِيَّةَ ، فَلَمَّا جَاءَتْهُ ، قَالَ : هَـٰذِهِ مِنَ ٱلْمَجُوسِ ٱلَّذِينَ نَهَى ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُمْ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا فَحَدَّثْتُ بِهَـٰذَا ٱلْحَدِيثِ رَجُلاً ، فَحَدَّثَنِي أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ : أَنَّ عَمّاً لَهُ مَاتَ بِٱلْمَغْرِبِ ، وَكَانَ بَدْرِيّاً .

رواه الطبراني(٢) وفيه راو لم يسم ، وابن لهيعة .

٧٢٦٨ ـ وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **ٱلْخُبْثُ سَبْعُونَ جُزْءاً ، فَجُزْءٌ فِي ٱلْجِنِّ وَٱلإِنْسِ ، وَتِسْعَةٌ وَسِتُّونَ فِي ٱلْبَرْبَرِ** » .

رواه الطبراني(٣) في الأوسط .

---

(١) في المسند ٢/ ٢٢١ من طريق قتيبة بن سعيد ، حدثنا ابن لهيعة ، عن القاسم بن عبد الله المعافري ، عن أبي عبد الرحمـٰن الحبلي ، عن القاسم بن البَرَحِيّ ، عن عبد الله بن عمرو . . . وابن لهيعة ضعيف والقاسم بن عبد الله المعافري مستور .

(٢) في الكبير ٢٠/ ٣٣٢ برقم (٧٨٧) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٦١٧٣) ـ من طريق يحيى بن عثمان بن صالح ، حدثنا سعيد بن أبي مريم ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثني يزيد بن عمرو المعافري ، عن مولىً لرفيع بن ثابت : أن رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اشترىٰ جارية . . . وفي هـٰذا الإسناد علتان : ضعف ابن لهيعة ، وجهالة مولىٰ رفيع .

(٣) في الأوسط ٩/ ٣٠٥ برقم (٨٦٦٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٢٩ برقم (٢٠٤٤) ـ من طريق مطلب بن شعيب ،

وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة برقم (١٣٤٦) من طريق إبراهيم بن الهيثم البلدي ، ←

٧٢٦٩ ـ وَفِي رِوَايَةٍ[١] عِنْدَهُ أَيضاً : « قَسَّمَ ٱللهُ ٱلْخُبْثَ عَلَىٰ سَبْعِينَ جُزْءاً ، فَجَعَلَ فِي ٱلْبَرْبَرِ تِسْعَةً وَسِتِّينَ جُزْءاً ، وَلِلنَّاسِ جُزْءٌ وَاحِدٌ » .

وَفِي إسناد الأول عبد الله بن صالح كاتب الليث ، وقد ضعفه جماعة ، ووثقه آخرون ، وبقية[٢] رجاله ثقات ، وفيه أيضاً مطلب بن شعيب ، قال ابن عدي : لم أر له حديثاً منكراً سوىٰ حديث : « إذَا أَتَاكُمْ كَرِيمُ قَوْمٍ فَأَكْرِمُوهُ »[٣] .

٧٢٧٠ ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ٱلْخُبْثُ سَبْعُونَ / جُزْءاً : لِلْبَرْبَرِ تِسْعَةٌ وَسِتُّونَ جُزْءاً (مص : ٣٩٠) ٤/ ٢٣٤ وَلِلْجِنِّ وَٱلإِنْسِ جُزْءٌ وَاحِدٌ » .

رواه الطبراني[٤] وفيه عبد الرحمـٰن بن عبد الله بن عبد الحكم ولم أعرفه ،

← وأخرجه يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ ٢/ ٢٨٢ ،
جميعاً : حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثني الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي قيس مولىٰ عمرو بن العاص ، عن عثمان بن عفان . . . وعبد الله بن صالح سيىء الحفظ جداً فهو ضعيف . وانظر التعليق التالي .

(١) أخرجها الطبراني أيضاً في الأوسط ٩/ ٣٠٥ ـ ٣٠٦ برقم (٨٦٦٨) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ٢٩ برقم (٢٠٤٣) ـ من طريق المطلب بن شعيب ، حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثني الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، حدثنا أبو هانىء : حميد بن هانىء ، عن عبد الله بن يعمر الكلاعي ، عن أبي بكر بن أبي قيس ، عن أبيه أبي قيس مولىٰ عمرو بن العاصي ، عن عثمان بن عفان . . . وعبد الله بن صالح ضعيف ، وأبو بكر بن أبي قيس ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٩/ ٣٤٦ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، فهو علىٰ شرط ابن حبان ، وانظر التعليق السابق .

(٢) في (ظ ، د) : « وبقية رجال الأول ثقات » .

(٣) ولـٰكن الحديث أقل ما يقال فيه إنه حسن لتعدد طرقه ، فقد روي عن عدد من الصحابة ، منهم : عبد الله بن عمر ، وجرير بن عبد الله البجلي ، وجابر بن عبد الله ، وأبي هريرة ، وابن عباس ، ومعاذ بن جبل . . .
وانظر كامل ابن عدي ١/ ١٨١ ، ٢/ ٨٦٢ ، ٣/ ١٢١٥ ، ٤/ ١٥٢٦ ، ٦/ ٢١٧٢ ، ٢٤٥٥ ، والكنىٰ للدولابي ١/ ٣١ ، ومسند الشهاب برقم (٧٦٠ ، ٧٦١ ، ٧٦٢) .

(٤) في الكبير ١٧/ ٢٩٩ برقم (٨٢٤) ، وابن قطلوبغا في مسند عقبة بن عامر برقم (٢٠٩) ←

وبقية رجاله ثقات ، وفي بعضهم ضعف .

٧٢٧١ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱشْتَرُوا ٱلرَّقِيقَ وَشَارِكُوهُمْ فِي أَرْزَاقِهِمْ ، وَإِيَّاكُمْ وَٱلزِّنْجَ ، فَإِنَّهُمْ قَصِيرَةٌ أَعْمَارُهُمْ قَلِيلَةٌ أَرْزَاقُهُمْ** » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، والأوسط ، وفيه من لم أعرفه .

٧٢٧٢ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : ذُكِرَ ٱلسُّودَانُ عِنْدَ ٱلنَّبِيِّ

من طريق إسماعيل بن الحسن الخفاف المصري ، حدثنا عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبد الحكم ، حدثنا وهب الله بن راشد المعافري ، حدثنا حيوة بن شريح ، عن بكر بن عمرو المعافري ، عن مشرح بن هاعان . عن عقبة بن عامر . . . وشيخ الطبراني تقدم الكلام عنه عند الحديث (٨٩٩ ، ٦٦٥٠ ، ٦٨١١) .

وعبد الرحمٰن بن عبد الله بن عبد الحكم ثقة ، وانظر ترجمته في التهذيب وفرعه .

ومن طريق الطبراني أورده السيوطي في « اللآلىء المصنوعة » ١/ ١٥٧ .

(١) في الأوسط ٢/ ١٣ برقم (١٠١٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٢٨ برقم (٢٠٤١) ـ وفي الكبير ١٠/ ٣٤٨ برقم (١٠٦٨٠) من طريق أحمد بن داود المكي ، حدثنا حفص بن عمر المازني ، حدثنا حجاج بن حرب الشقري ، حدثنا سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه ، عن جده قال : . . . وهـٰذا إسناد فيه حفص بن عمر المازني .

ترجمه الذهبي في « تاريخ الإسلام » ٥/ ٣٠١ برقم (٩٦) وأفاد أنه روىٰ عنه جماعة ، وروىٰ عنه جماعة ، ثم قال : « كناه الحاكم ـ يعني : أبا عمر ـ وقال الدارقطني : روىٰ عن شعبة وسعيد » ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وحجاج بن حرب الشقري ، روىٰ عن سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس ، وروىٰ عنه حفص بن عمر المازني ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وسليمان بن علي بن عبد الله بن عباس تقدم برقم (٢٤٥) ، وأحمد بن داود المكي ، تقدم برقم (١٢٣٩) .

وأخرجه أبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ٢/ ٥٨ من طريقين : حدثنا عبد العزيز بن عبد الواحد ، حدثنا عبد الله بن حرب الليثي ، حدثنا جعفر بن سليمان بن علي ، عن أبيه ، بالإسناد السابق .

وليس هـٰذا بأقل من سابقه ضعفاً .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٢٥٠١٥ ، ٢٥٠٦٠) إلى الطبراني في الكبير .

صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « **دَعُونِي مِنَ ٱلسُّودَانِ ، فَإِنَّ ٱلأَسْوَدَ لِبَطْنِهِ وَفَرْجِهِ** » .

رواه الطبراني[١] ، وفيه محمد بن زكريا الغلابي ، وهو ضعيف جدّاً ، وقد وثقه ابن حبان ، وقال : يعتبر بحديثه إذا روىٰ عن ثقة .

٧٢٧٣ ـ وَعَنْ أُمِّ أَيْمَنَ ـ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللَّهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **إِنَّمَا ٱلأَسْوَدُ لِفَرْجِهِ وَبَطْنِهِ** » .

رواه الطبراني[٢] وفيه خالد بن محمد من آل الزبير ، وهو ضعيف .

---

(١) في الكبير ١١/ ١٩٢ برقم (١١٤٦٣) ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ١٤/ ١٠٨ ـ ومن طريق الخطيب أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢/ ٢٣٢ ، والسيوطي في « اللآلىء المصنوعة » ١/ ٤٤٣ ـ من طريق عبد الله بن رجاء ، عن يحيى بن أبي سليمان ، عن عطاء ، عن ابن عباس . . . ويحيى بن أبي سليمان ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٢٩٦) في مسند الموصلي .

وقال ابن الجوزي في « المنار المنيف » ص (١٠١) : « ومنها : أحاديث ذمِّ السودان والحبشة ، كلها كذب » وذكر أربعة أحاديث . هٰذا واحد منها .

وانظر الشذرة ١/ ١٤٩ برقم (١٩٩) ، والفوائد المجموعة برقم (١٢١٣) ، وتنزيه الشريعة ٢/ ٣١ .

(٢) في الكبير ٢٥/ ٨٩ برقم (٢٢٩) ، والعقيلي في الضعفاء ٢/ ١٤ ـ ومن طريق العقيلي أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢/ ٢٣٢ ، والسيوطي في « اللآلىء المصنوعة » ١/ ٤٤٤ ـ من طريق عمرو بن عثمان ، حدثنا محمد بن خالد الوهبي ، حدثنا خالد بن محمد من آل الزبير ، عن أبيه ـ ليست في الضعفاء ـ قال : حدثني علي بن حسين بن علي قال : حدثتني أم أيمن . . . وخالد بن محمد بن آل الزبير ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣/ ٣٥٠ فقال : « خالد بن محمد من آل الزبير ، روىٰ عن أبيه ، عن علي بن حسين ، روىٰ عنه محمد بن خالد الوهبي . . . سألت أبي عنه فقال : مجهول » .

وقال الذهبي في « ميزان الاعتدال » ١/ ٦٤٠ : « قال البخاري : منكر الحديث . وقال أبو حاتم : مجهول » . وفيه ، وفي « لسان الميزان » ٢/ ٣٨٦ : « خالد بن محمد من آل الزبير ، عن علي بن الحسين » وليس فيهما « عن أبيه » .

ولم أر له ذكراً في ثقات ابن حبان كما زعم الحافظ في اللسان ، والله أعلم .

والذي ذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ٢٦٣ : « خالد بن محمد بن خالد بن الزبير ، يروي عن شيخ له ، عن عمر بن الخطاب ، روىٰ عنه حجاج بن أرطاة » ليس صاحبنا الذي عليه ←

٧٢٧٤ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مَا يَمْنَعُ حَبَشَ بَنِي ٱلْمُغِيرَةِ أَنْ يَأْتُوكَ ، إِلاَّ أَنَّهُمْ يَخْشَوْنَ أَنْ تَرُدَّهُمْ .

قَالَ : « **لاَ خَيْرَ فِي ٱلْحَبَشِ ، إِذَا جَاعُوا سَرَقُوا ، وَإِنْ شَبِعُوا زَنَوْا ، وَإِنَّ فِيهِمْ لَخَلَّتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ : إِطْعَامُ ٱلطَّعَامِ ، وَبَأْسٌ عِنْدَ ٱلْبَأْسِ** » .

رواه الطبراني[1] ، والبزار ، ولَفْظُهُ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لاَ خَيْرَ فِي ٱلْحَبَشِ ، إِنْ شَبِعُوا زَنَوْا ، وَإِنَّ فِيهِمْ لَخَلَّتَيْنِ : إِطْعَامُ ٱلطَّعَامِ ، وَبَأْسٌ عِنْدَ ٱلْبَأْسِ** » .

ورجال البزار ثقات ، وعوسجة المكي (مص : ٣٩١) فيه خلاف لا يضر ، ووثقه غير واحد .

٧٢٧٥ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **إِنَّ ٱلأَسْوَدَ إِذَا جَاعَ سَرَقَ ، وَإِذَا شَبِعَ زَنَىٰ ، وَإِنَّ فِيهِمْ لَخَلَّتَيْنِ : صِدْقَ ٱلسَّمَاحَةِ ، وَٱلنَّجْدَةَ** » .

← مدار الحديث .
وانظر « تنزيه الشريعة » ٢/ ٣١ ، والمقاصد الحسنة برقم (٢٢٠) ، وكشف الخفاء برقم (٦٩٣) ، والشذرة برقم (١٩٩) .

(١) في الكبير ١١/ ٤٢٨ برقم (١٢٢١٣) ، والبزار ٣/ ٣١٦ برقم (٢٨٣٦) ، وابن عدي في الكامل ٥/ ٢٠٢٠ ، والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٤٧٧٨) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٤/ ٢٩ من طريق سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن عوسجة ، عن ابن عباس . . . وعوسجة فصلنا القول فيه عند الحديث (٢٣٩٩) في « مسند الموصلي » .
ولٰكن هٰذا الحديث منكر جداً ولا أصل له لمنافاته تعاليم الإسلام الذي جعل التقوىٰ سُلَّم المفاضلة ، والتقوىٰ مصدرها القلب ، ولا يطلع علىٰ ما في القلب سوى الله تعالىٰ .
وانظر « تنزيه الشريعة » ٢/ ٣١ ، وأحاديث الباب مع التعليق عليها .
وأورده السيوطي في « اللآلىء المصنوعة » ١/ ٤٤٤ شاهداً لحديث عائشة في الباب ، ولم يفلح .
وقال البزار : « رواه غير واحد عن عمرو ، عن عوسجة مرسلاً . . . » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه ابن إسحاق ، وهو ثقة ، ولـكنه مدلس ، وعلي بن سعيد الرازي قال الدارقطني : ليس بذاك ، تفرد بأشياء ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٢ ـ بابُ فَضْلِ ٱلسُّودَانِ

٧٢٧٦ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱتَّخِذُوا ٱلسُّودَانَ ، فَإِنَّ ثَلاثَةً مِنْهُمْ مِنْ سَادَاتِ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ : لُقْمَانُ ٱلْحَكِيمُ ، وَٱلنَّجَاشِيُّ ، وَبِلالٌ ٱلْمُؤَذِّنُ** » .

رواه / الطبراني[2] وقال : أراد الحبش ، وفيه أُبَيْنُ بْنُ سُفيان وهو ضعيف . ٤/ ٢٣٥

---

(١) في الأوسط ٥/ ٤٤ برقم (٤٠٧٣) ، و ٨/ ٣٤١ برقم (٧٦٩٤) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ٢٨ برقم (٢٠٤٢) ، و ٧/ ٥٢ ، ٥٣ برقم (٤٠٢١ ، ٤٠٢٢) ـ من طريق يحيى بن سعيد الأموي ، حدثنا محمد بن إسحاق ، عن عثمان بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة ، ولفظه : « إن الأسود إذا جاع سرق ، وإذا شبع زنا ، وإن فيهم لخلتين : صدق السماحة والنجدة » .

ومحمد بن إسحاق حسن الحديث إلا إذا ثبت أن الحديث يرويه مُدَلَّسٌ .

وقال الطبراني : « لم يروه عن عثمان بن عروة ، إلاَّ ابن إسحاق. . . » .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٥/ ١٩٠٤ ـ ومن طريق ابن عدي أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢/ ٢٣٣ ، والسيوطي في « اللآلىء المصنوعة » ١/ ٤٤٤ ـ من طريق أبي سعيد الأشج ، حدثنا عقبة بن خالد ، حدثنا عنبسة البصري ، عن عمرو بن ميمون ، عن الزهري ، عن عروة ، بالإسناد السابق ، ولفظه لفظ حديثنا هـٰذا ، وعنبسة ضعيف ، وقد بسطنا القول فيه عند الحديث (٧٤٨٣) في مسند الموصلي ، وقد تقدم برقم (١٩٣٠) .

وانظر « تنزيه الشريعة » ٢/ ٣١ ، والمقاصد الحسنة برقم (٢٢٠) ، وكشف الخفاء برقم (٦٩٣) .

(٢) في الكبير ١١/ ١٩٨ برقم (١١٤٨٢) ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ١٠/ ٤٦٢ ـ وابن حبان في « المجروحين » ١/ ١٨٠ ـ ومن طريق ابن حبان أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢/ ٢٣٢ ، والسيوطي في « اللآلىء المصنوعة » ١/ ٤٤٨ ـ من طريق أحمد بن عبد الرحمـٰن بن الفَضْل ، حدثنا عثمان بن عبد الرحمـٰن الطرائفي ، حدثنا أُبَيْنُ بن سفيان المقدسي ، عن خليفة بن سلام ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عباس. . . ←

٧٢٧٧ ـ وَعَنْ عُمَيْرٍ قَالَ : قَالَ لِي سَهْلُ بْنُ صَخْرٍ ـ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ ـ : يَا بُنَيَّ ، إِذَا مَلَكْتَ ثَمَنَ عَبْدٍ ، فَٱشْتَرِ بِهِ عَبْداً ، فَإِنَّ ٱلْجُدُودَ فِي نَوَاصِي ٱلرِّجَالِ .

رواه الطبراني[1] وفيه يوسف بن خالد السمتي ، وهو ضعيف .

وخليفة بن سلام روىٰ عن عطاء بن أبي رباح ، وروىٰ عنه : أبين بن سفيان . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وأُبَيْن ضعيف ، وباقي رجاله ثقات ، وأحمد بن عبد الرحمـٰن بن الفضل ـ تحرفت عند ابن حبان إلى : المفضل ـ الكزبراني ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢/ ٦٠ وقال : « أدركته ولم أسمع منه » .

وقال الخطيب في « تاريخ بغداد » ٤/ ٢٤٣ : « ما علمت من حاله إلاَّ خيراً » . وذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٤٩ .

وقال ابن حبان : « هـٰذا متن باطل ولا أصل له » . وانظر « تنزيه الشريعة » ٢/ ٣٣ ، والمقاصد الحسنة برقم (٤٦٠) ، وكشف الخفاء برقم (١٢٥٦) ، وتذكرة الموضوعات ص (١١٣) .

وأخرج الحاكم ٣/ ٢٨٤ عن واثلة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « خير السودان ثلاثة : لقمان ، وبلال ، ومهجع مولىٰ رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

وقد ذكره السيوطي في اللآلىء ١/ ٤٤٨ شاهداً لحديثنا ، وهو كما ترىٰ شاهد قاصر . وانظر « المقاصد الحسنة » برقم (٤٦٠) ، وتذكرة الموضوعات ص (١١٣ ـ ١١٤) . والشذرة أيضاً برقم (٤٠٥) . والفوائد المجموعة ص (٤١٧) . و « تنزيه الشريعة » ٢/ ٣٣ ، وكنز العمال برقم (٣٣١٣٠) .

(١) في الكبير ٦/ ١٠٥ برقم (٥٦٤١) ، وذكره ابن عبد البر في « الاستيعاب في معرفة الأصحاب » ٢/ ٢٢٦ في ترجمة سهل بن صخر ، من طريق يوسف بن خالد السمتي ، حدثني أبي : خالد ، عن جدي عمير قال : قال لي سهيل. . . ويوسف بن خالد متروك ، وكذبه ابن معين وغيره ، وأبوه خالد بن عمير ذكره ابن عبد البر ، وابن قانع في الصحابة ، وقال عبدان بن أحمد الأهوازي : « لا أدري له رؤية أم لا ؟ وذكره ابن حبان في الثقات . وقال ابن حجر في تقريبه : « مقبول ، ووهم من ذكره في الصحابة » . وانظر « تهذيب التهذيب » ٣/ ٩٦ .

وأبوه : عمير العدوي الهلالي البصري لم أتبينه . وانظر « أسد الغابة » ٢/ ٤٧٣ ، والإصابة ٤/ ٢٧٥ ـ ٢٧٦ .

٣ ـ بَابُ ٱلإِحْسَانِ إِلَى ٱلْمَوَالِي وَٱلْوَصِيَّةِ بِهِمْ

٧٢٧٨ ـ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِذَا ٱبْتَاعَ أَحَدُكُمُ ٱلْجَارِيَةَ ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا يُطْعِمُهَا ٱلْحَلْوَاءُ ، فَإِنَّهَا أَطْيَبُ لِنَفْسِهَا** » (مص : ٣٩٢) .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وإسناده أقل درجاته الحسن .

٧٢٧٩ ـ وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي حَجَّةِ ٱلْوَدَاعِ : « **أَرِقَّاءَكُمْ ، أَرِقَّاءَكُمْ ، أَرِقَّاءَكُمْ ، أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ ، وَٱكْسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ ، فَإِنْ[2] جَاؤُوا بِذَنْبٍ لاَ تُرِيدُونَ أَنْ تَغْفِرُوهُ ، فَبِيعُوا عِبَادَ ٱللهِ ، وَلاَ تُعَذِّبُوهُمْ** » .

رواه أحمد[3] ، والطبراني ، وفيه عاصم بن عبيد الله ، وهو ضعيف .

---

(١) في الأوسط ٧/ ٤١ برقم (٦٠٦٦) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ٣٠ ـ ٣١ برقم (٢٠٤٦) من طريق محمد بن يونس العصفري ، حدثنا رزق الله بن موسىٰ ،
وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق برقم (٥١٢) من طريق أبي بدر عباد بن الوليد الغبري ، حدثنا مسعود بن مسروق السكري ،
جميعاً : حدثنا عثمان بن عبد الرحمـٰن الطرائفي ، حدثنا سعيد بن عبد الجبار ، عن أبي سلمة : سليمان بن سليم ، عن عبادة بن نسي ، عن عبد الرحمـٰن بن غنم ، عن معاذ بن جبل . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف سعيد بن عبد الجبار .
وقال الطبراني : « لا يرویٰ عن معاذ إلاَّ بهـٰذا الإسناد . . . » .

(٢) في (د) : « فإذا » .

(٣) في المسند ٤/ ٣٥ ـ ٣٦ ، وعبد الرزاق ٩/ ٤٤٠ برقم (١٧٩٣٥) ـ ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني في الكبير ٢٢/ ٢٤٤ برقم (٦٣٦) ـ من طريق سفيان ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن عبد الرحمـٰن بن يزيد ، عن أبيه يزيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . وعاصم بن عبيد الله ضعيف . ولم ينسب أحد منهم يزيد .
وذكر البخاري هـٰذا الحديث في ترجمة عبد الرحمـٰن بن يزيد بن معاوية ٥/ ٣٦٤ فقال : « وروىٰ عاصم بن عبيد الله ، عن عبد الرحمـٰن بن يزيد ، عن أبيه . . . » .

٧٢٨٠ ـ وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ ٱلصِّدِّيقِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ يَدْخُلُ ٱلْجَنَّةَ سَيِّءُ ٱلْمَلَكَةِ** » .

فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَلَيْسَ أَخْبَرْتَنَا أَنَّ هَـٰذِهِ ٱلأُمَّةَ أَكْثَرُ ٱلأُمَمِ مَمْلُوكِينَ وَأَيْتَاماً ؟

← وقال أيضاً في ٨/ ٣١٥ : « يزيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (أرقاءكم أرقاءكم) ، روىٰ عنه ابنه عبد الرحمـٰن » .

وأخرجه ابن سعد ٣/ ١/ ٢٧٤ من طريق محمد بن عبد الله الأسدي قال : حدثنا سفيان ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن عبد الرحمـٰن بن زيد بن الخطاب ، عن أبيه قال : . . .

وقال السيوطي في « الدر المنثور » ٢/ ١٦٠ : « وأخرج عبد الرزاق في المصنف ، وابن سعد ، وأحمد : عن عبد الرحمـٰن بن زيد بن الخطاب ، عن أبيه. . . » وذكر هـٰذا الحديث .

وعبد الرزاق وأحمد لم ينسبا يزيد كما تقدم . وقال بعضهم « زيد بن جارية » .

وقد تحرف في « الترغيب والترهيب » ٣/ ٢١٤ إلىٰ « زيد بن حارثة » .

وذكر ابن عبد البر هـٰذا الحديث في ترجمة « يزيد أبو عبد الرحمـٰن » في « أسد الغابة » ٥/ ٥٠١ ثم قال : « قلت : هـٰذا هو يزيد بن جارية ، لا شبهة فيه » .

وقد جاء هـٰذا الحديث في « أسد الغابة » ٥/ ٤٨١ في ترجمة يزيد بن جارية .

ويزيد الأمر جلاء قول الحافظ في « الإصابة » ١٠/ ٣٤٢ : « ومن حديث يزيد بن جارية بن مجمع ما أخرجه : البغوي ، وابن شاهين ، وابن السكن ، وابن منده ، والأزرق ، والأزدي ، وغيرهم من طريق الثوري ، عن عاصم بن عبيد الله ـ تحرفت فيه إلىٰ عبد الله ـ عن عبد الرحمـٰن بن يزيد بن جارية ، عن أبيه قال : . . . » وذكر الحديث . وانظر كلام الحافظ بجملته فإنه مفيد .

ولـٰكن يشهد له حديث أبي ذر عند أحمد ٥/ ١٧٣ ، وعند أبي داود في الأدب (٥١٦١) ـ ومن طريق أبي داود أخرجه البيهقي في النفقات ٨/ ٧ باب : ما جاء في تسوية المالك بين طعامه وطعام رفيقه. . . ـ من طريق منصور ، عن مجاهد ، عن مؤرق العجلي ، عن أبي ذر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. . . وإسناده صحيح .

وانظر أيضاً حديث أبي ذر عند البخاري في الإيمان (٣٠) باب : المعاصي من أمر الجاهلية ـ وفي الأدب (٦٠٥٠) باب : ما ينهىٰ عن السباب واللعن ، ومسلم في الإيمان (١٦٦١) باب : إطعام المملوك مِمَّا يأكل . وانظر حديث أبي بكر التالي .

قَالَ : « بَلَىٰ ، فَأَكْرِمُوهُمْ كَرَامَةَ أَوْلَادِكُمْ ، وَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ » .

قَالَ : فَمَا تَنْفَعُنَا ٱلدُّنْيَا يَا رَسُولَ ٱللهِ ؟

قَالَ : « فَرَسٌ تَرْتَبِطُهُ تُقَاتِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ ٱللهِ ، وَمَمْلُوكٌ يَكْفِيكَ ، فَإِذَا صَلَّىٰ فَهُوَ أَخُوكَ (ظ : ٢٢١) ، فَإِذَا صَلَّىٰ فَهُوَ أَخُوكَ » .

قلت : روى الترمذي[١] وغيره طرفاً منه .

رواه أحمد[٢] ، وأبو يعلىٰ ، وفيه فرقد السَّبَخِيُّ[٣] ، وهو ضعيف .

٧٢٨١ ـ وَعَن رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِخْوَانُكُمْ فَأَصْلِحُوا إِلَيْهِمْ وَٱسْتَعِينُوهُمْ عَلَىٰ مَا غَلَبُوا ، وَأَعِينُوهُمْ عَلَىٰ مَا عَلَيْهِمْ » .

رواه [أحمد ، و]أبو يعلىٰ[٤] ، ورجاله ثقات .

---

(١) في البر والصلة (١٩٤٧) باب : ما جاء في الإحسان إلى الخدم . مقتصراً على الجملة الأولىٰ ، وقال : « هٰذا حديث غريب ، وقد تكلم أيوب السختياني وغير واحد في فرقد السبخي ، وهو ضعيف من قبل حفظه » .
وانظر ترجمته في « تهذيب التهذيب » وفي « التقريب » .
وانظر « مصباح الزجاجة » ٣/ ١٦٩ ، ومسند أحمد ١/ ٧٤ أيضاً ، وجامع معمر الملحق بمصنف عبد الرزاق برقم (٢٠٩٩٣) ، و« شرح السنة » ٩/ ٣٤٩ برقم (٢٤١٤) .

(٢) في المسند ١/ ١٢ ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٤/ ١٦٤ ـ وأبو يعلىٰ في المسند ١/ ٩٤ برقم (٩٤) أيضاً ، وإسناده ضعيف ، وانظر تعليقنا عليه في مسند الموصلي ، وعلل الحديث ٢/ ٢٨٧ برقم (٢٣٦٧) .
وانظر كنز العمال برقم (٢٥٦٤٥) . والحديث التالي ومسند أبي بكر للمروزي برقم (٩٧).

(٣) تقدم التعريف بهٰذه النسبة برقم (٦٠٥٤) . وانظر الأنساب ٧/ ٢٨ .

(٤) في المسند ٢/ ٢٢١ برقم (٩٢٠) ، وأحمد ٥/ ٥٨ ، ٣٧١ ، والبخاري في « الأدب المفرد » برقم (١٩٠) من طريق شعبة ، وحجاج ، وأبي عوانة ، جميعاً : حدثنا أبو بشر ، عن سلام بن عمرو ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. . . وهٰذا إسناد حسن ، سلام بن عمرو ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ١٣٢ وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/ ٢٥٧ ، وما رأيت فيه جرحاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٤/ ٣٣٢ وانظر ←

٧٢٨٢ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ٱلْعَبِيدِ : « **إِنْ أَحْسَنُوا فَٱقْبَلُوا ، وَإِنْ أَسَاؤُوا فَٱعْفُوا ، وَإِنْ غَلَبُوكُمْ ، فَبِيعُوا** » .

رواه البزار[١] ، وفيه عاصم بن عبيد الله ، وهو ضعيف .

٧٢٨٣ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَبَّاسٍ (مص :٣٩٣) ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لِلْمَمْلُوكِ عَلَىٰ سَيِّدِهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ : لاَ يُعْجِلُهُ عَنْ صَلاَتِهِ ، وَلاَ يُقِيمُهُ عَنْ طَعَامِهِ ، وَيُشْبِعُهُ كُلَّ ٱلإِشْبَاعِ** » .

٢٣٦/٤ رواه الطبراني[٢] في الصغير / ، وإسناده ضعيف .

← الحديث السابق ، والحديث اللاحق .
وأبو بشر هو : ابن أبي وحشية ذهلنا في مسند الموصلي وقلنا : لم نجد له ترجمة فسبحان من لا يضل ولا ينسىٰ .

(١) في البحر الزخار برقم (١٣٩٠) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٤٥ برقم (١٣٩١) ـ من طريق محمد بن المثنىٰ ، حدثنا محمد بن الحارث ، حدثني محمد بن عبد الرحمـٰن ، عن أبيه ، عن ابن عمر قال : . . . ومحمد بن عبد الرحمـٰن البيلماني ضعيف ، وقد اتهمه ابن عدي وابن حبان ، ومحمد بن الحارث هو : زياد الحارثي ضعيف ، ولـٰكن يشهد له ما قبله .
وقال البزار : « محمد بن البيلماني ضعيف عند أهل العلم » .
وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/ ٢١٤ : « رواه البزار وفيه عاصم أيضاً » . وليس في إسناد البزار عاصم كما تقدم .

(٢) في الصغير ٢/ ١٢٧ ، وفي الأوسط ـ مجمع البحرين ٥/ ١٨٣ برقم (٢٨٨٥) ـ وتمام في فوائده ١/ ١٦١ برقم (٣٧٠) ـ ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٩/ ١٧ ـ من طريق محمد بن الحسن بن إسماعيل بن عبد الصمد بن علي بن عبد الله بن العباس ، حدثني جدي إسماعيل بن عبد الصمد ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن العباس : . . . ومحمد بن الحسن بن إسماعيل ما وجدت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روىٰ عن جده إسماعيل بن عبد الصمد ، وروىٰ عنه إسحاق بن إبراهيم أبو يعقوب ، وهشام بن أحمد بن هشام الدمشقي .
وجده إسماعيل بن عبد الصمد : روىٰ عن أبيه عبد الصمد بن علي ، وروىٰ عنه حفيده : محمد بن الحسن ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وعبد الصمد بن علي ضعيف .
ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٢٥٠٧٢) إلىٰ تمام ، وابن عساكر .

٧٢٨٤ ـ وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : عَهْدِي بِنَبِيِّكُمْ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِخَمْسِ لَيَالٍ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : « **إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ إِلاَّ وَلَهُ خَلِيلٌ مِنْ أُمَّتِهِ ، وَإِنَّ خَلِيلِي أَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِي**[1] **قُحَافَةَ ، وَإِنَّ ٱللهَ ٱتَّخَذَ صَاحِبَكُمْ خَلِيلاً .**

أَلاَ وَإِنَّ ٱلأُمَمَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ ، وَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ ، ٱللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ ؟ » ثَلاَثَ مَرَّاتٍ .

ثُمَّ قَالَ : « **ٱللَّهُمَّ ٱشْهَدْ** » ، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ، وَأُغْمِيَ عَلَيْهِ هُنَيْهَةً ، ثُمَّ قَالَ : « **ٱللهَ ٱللهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ، أَشْبِعُوا بُطُونَهُمْ ، وَٱكْسُوا ظُهُورَهُمْ ، وَأَلِينُوا ٱلْقَوْلَ لَهُمْ** » .

رواه الطبراني[2] وفيه عبيد الله[3] بن زحر ، وعلي بن يزيد ، وهما ضعيفان ، وقد وثقا .

٧٢٨٥ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : كَانَ عَامَّةُ وَصِيَّةِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « **ٱلصَّلاَةَ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ** » .

حَتَّىٰ جَعَلَ يُغَرْغِرُ بِهَا صَدْرُهُ ، وَمَا يَفِيضُ بِهَا لِسَانُهُ .

رواه الطبراني[4] ، وفيه عبيد الله بن الوليد الوَصَّافِي ، وهو متروك .

---

(١) ساقطة من (ظ) .

(٢) في الكبير ١٩/٤١ برقم (٨٩) ، والطبري في « تهذيب الآثار ـ مسند علي » برقم (٢٦٤) من طريق سعيد بن أبي مريم ، حدثنا يحيى بن أيوب ، حدثني عبيد الله بن زحر ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة ، عن كعب بن مالك الأنصاري. . .
وعبيد الله بن زحر ، وعلي بن يزيد ضعيفان كما قال الحافظ الهيثمي رحمه الله .

(٣) في (ظ) : « عبد الله » .

(٤) في الكبير ١٣/١٣٨ برقم (١٣٨١٢) من طريق كثير بن عبيد الحذاء ، حدثنا محمد بن خالد الوهبي ، حدثنا عبيد الله بن الوليد الوصافي ، عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر قال : . . . وهـٰذا إسناد فيه عبيد الله بن الوليد الوصافي ضعيف ، وباقي رجاله ثقات .
ولـٰكن يشهد له حديث أم سلمة ، وقد خرجناه في مسند الموصلي برقم (٦٩٣٦) ، وحديث أنس أيضاً ، وقد خرجناه في مسند الموصلي ، برقم (٢٩٣٣ ، ٢٩٩٠) ، وحديث علي ←

٧٢٨٦ ـ وَعَنْ حُذَيْفَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : أَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنِّي ٱبْتَعْتُ عَبْداً فَمَا أَصْنَعُ بِهِ ؟

قَالَ : « **أَخُوكَ فِي ٱلإِسْلاَمِ ، أَطْعِمْهُ مِمَّا تَأْكُلُ ، وأَلْبِسْهُ مِمَّا تَلْبَسُ ، فَإِذَا كَرِهْتَهُ ، فَبِعْهُ** » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه سعيد بن محمد الوراق ، وهو متروك .

٧٢٨٧ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ عَوْفٍ (مص :٣٩٤) قَالَ : كَلَّمَ طَلْحَةُ عَامِرَ بْنَ فُهَيْرَةَ بِشَيْءٍ ، فَقَالَ لَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَهْلاً يَا طَلْحَةُ ، فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْراً كَمَا شَهِدْتَهُ ، وَخَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِمَوَالِيهِمْ** » .

رواه الطبراني[2] في ....

أيضاً ، وقد خرجناه في مسند الموصلي برقم (٥٩٦) .

(١) في الأوسط ٥/ ٤٩٦ برقم (٤٩٤٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٨٤ برقم (٢٨٨٧) ـ من طريق سعيد بن محمد الوراق ، حدثني دلهم بن صالح ، حدثني سالم بن ربيعة العبسيُّ ، عن حذيفة . . . وسعيد بن محمد الوراق متروك كما قال الهيثمي رحمه الله تعالىٰ .
وقال الطبراني : « لا يروىٰ عن حذيفة إلاَّ بهـٰذا الإسناد » .

(٢) في الكبير ١/ ١٣٦ برقم (٢٨٧) ، وفي الأوسط ١٠/ ١٤٢ برقم (٩٣٠١) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٥/ ١٨٥ برقم (٢٨٨٨) ـ وفي الصغير ٢/ ١٢٦ ، والحاكم ٤/ ٧٧ من طريق آدم بن أبي إياس ، حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك ، عن عبد الملك بن زيد ، عن مصعب بن مصعب ، عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمـٰن ، عن أبيه عبد الرحمـٰن بن عوف . . .
وقال الحاكم : هـٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .
نقول : إن حديث مصعب بن مصعب لا يرتقي إلىٰ درجة الصحة ، فقد ترجمه البخاري في الكبير ٧/ ٣٥٠ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وأورد ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٨/ ٣٠٦ بإسناده إلىٰ علي بن الحسين بن الجنيد أنه قال : « مصعب بن مصعب ضعيف الحديث » .
ونسب الألباني جملة « ضعيف الحديث » إلىٰ أبي حاتم .
وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ٤٧٨ . وصحح الحاكم حديثه ، ووافقه الذهبي .

الثلاثة[1] ، وفيه مصعب بن مصعب ، وهو ضعيف .

٧٢٨٨ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ مِنْ خَيْبَرَ وَمَعَهُ غُلاَمَانِ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : يَا رَسُولَ ٱللهِ أَخْدِمْنَا .

قَالَ : « خُذْ أَيَّهُمَا شِئْتَ » . قَالَ : خِرْ لِي .

قَالَ : « خُذْ هَـٰذَا وَلاَ تَضْرِبْهُ ، فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُهُ يُصَلِّي مَقْفَلَنَا مِنْ خَيْبَرَ ، وَإِنِّي نُهِيتُ[2] عَنْ ضَرْبِ أَهْلِ ٱلصَّلاَةِ » .

وَأَعْطَىٰ أَبَا ذَرٍّ غُلاَماً وَقَالَ : « ٱسْتَوْصِ بِهِ مَعْرُوفاً » .

فَأَعْتَقَهُ ، فَقَالَ لَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا فَعَلَ ٱلْغُلاَمُ ؟ » .

قَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَمَرْتَنِي أَنْ أَسْتَوْصِيَ بِهِ مَعْرُوفاً فَأَعْتَقْتُهُ .

رواه أحمد[3] ، والطبراني .

٧٢٨٩ ـ وَقَالَ فِي رِوَايَةٍ : إِنَّ عَلِيّاً قَالَ لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ٱدْفَعْ إِلَيَّ خَادِماً .

قَالَ لَهُ : « فِي ٱلْبَيْتِ ثَلاَثَةٌ ٱخْتَرْ[4] وَاحِداً . . . » فَذَكَرَهُ[5] بِٱخْتِصَارٍ .

← وقال الضياء : « له عن الزهري حديثان ، وهو ثقة » . فالإسناد حسن إن شاء الله .

(١) في (ظ) : « في الكبير » .

(٢) في (ظ) : « قد نهيت » . وكذلك هي عند أحمد .

(٣) في المسند ٥/ ٢٥٠ ، ٢٥٨ ، والطبراني في الكبير ٨/ ٣٣٠ برقم (٨٠٥٧) ، والبخاري في « الأدب المفرد » برقم (١٦٣) ، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة برقم (٩٧١) ، وابن عدي في الكامل ٢/ ٨٦١ من طريق حماد بن سلمة ، عن أبي غالب ، عن أبي أمامة . . . وهـٰذا إسناد حسن .
وانظر الحديث التالي .

(٤) في (د) : « اختر منهم » .

(٥) في الكبير ٨/ ٣٤٤ برقم (٨١٠٠) من طريق زيد بن الحباب ، حدثنا الحسين بن واقد ، عن أبي غالب ، عن أبي أمامة : أن عليّاً . . . وهـٰذا إسناد حسن أيضاً .
وانظر الحديث السابق .

٧٢٩٠ ـ وَقَالَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَىٰ[١] : إِنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَىٰ أَبَا ذَرٍّ فَتىً[٢] فَقَالَ : « **أَطْعِمْهُ مِمَّا تَأْكُلُ ، وَٱكْسُهُ مِمَّا تَلْبَسُ** » .

وَكَانَ لِأَبِي ذَرٍّ ثَوْبٌ فَشَقَّهُ فَٱتَّزَرَ نِصْفَهُ وَأَعْطَى ٱلْغُلَامَ نِصْفَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَا لِيَ / أَرَىٰ ثَوْبَكَ هَـٰكَذَا ؟** » . ٤/٢٣٧

قَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، قُلْتَ : « **أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ وَأَلْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ ؟** » . قَالَ : « **نَعَمْ** » .

قُلْتُ : أَعْتَقْتُهُ ، قَالَ : « **أَجْرُكَ عَلَى ٱللهِ يَا أَبَا ذَرٍّ** » .

ومدار الحديث علىٰ أبي غالب وهو ثقة وقد ضعف .

٧٢٩١ ـ وَعَنْ أَنَسٍ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص : ٣٩٥) أَعْطَىٰ عَلِيّاً وَفَاطِمَةَ غُلَاماً وَقَالَ : « **أَحْسِنَا إِلَيْهِ ، فَإِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّي** » .

رواه أبو يعلىٰ[٣] ، ورجاله ثقات .

٧٢٩٢ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ ، وَٱكْسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ** » .

رواه البزار[٤] ، وفيه كوثر بن حكيم ، وهو متروك .

---

(١) في الكبير ٨/ ٣٤٥ برقم (٨١٠٤) من طريق زيد بن الحباب ، حدثنا الحسين بن واقد ، عن أبي غالب ، عن أبي أمامة . . . وهـٰذا إسناد حسن .
وانظر الحديثين السابقين ، وفتح الباري ١/ ٨٧ .

(٢) في (د) : « غلاماً » .

(٣) في المسند ٦/ ١١٣ ـ ١١٤ برقم (٣٨٨٣) وإسناده حسن ، وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (٢٧٨٥) وقد نسبه إلىٰ ابن أبي شيبة وإلىٰ أبي يعلىٰ .

(٤) في البحر الزخار برقم (٥٩٦٠) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٤٥ برقم (١٣٩٢) ـ وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٩٨ من طريق علي بن مسلم ، حدثنا هشيم ، حدثنا كوثر بن حكيم ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي صلى الله عليه وسلم . . . وكوثر بن حكيم متروك كما قال الهيثمي رحمه الله تعالىٰ . ولـٰكن للحديث شواهد يتقوىٰ بها ، انظر أحاديث الباب .

٧٢٩٣ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **إِذَا أَتَىٰ أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامٍ ، فَلْيُدْنِهِ فَلْيُقْعِدْهُ عَلَيْهِ ، وَلْيُلَقِّمْهُ ؛ فَإِنَّهُ وَلِيَ حَرَّهُ وَدُخَانَهُ** » .

رواه أحمد[1] ، وفيه إبراهيم الهجري ، وهوضعيف .

٧٢٩٤ ـ وَعَنْ أَبِي ٱلزُّبَيْرِ : أَنَّهُ سَأَلَ جَابِراً عَنْ خَادِمِ ٱلرَّجُلِ إِذَا كَفَاهُ ٱلْمَشَقَّةَ وَٱلْحَرَّ .

قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَدْعُوَهُ ، فَإِنْ كَرِهَ أَحَدُنَا أَنْ يَطْعَمَ مَعَهُ ، فَلْيُطْعِمْهُ فِي يَدِهِ .

رواه أحمد[2] ، والطبراني في ....

---

(١) في المسند ١/ ٤٤٦ من طريق عمرو بن مجمع ،
وأخرجه أحمد١/ ٣٨٨ من طريق عمار بن محمد ،
وأخرجه أحمد١/ ٤٤٦ من طريق علي بن عاصم ،
وأخرجه ابن ماجه في الأطعمة (٣٢٩١) باب : إذا أتاه خادمه بطعامه فليناوله منه ،
وأخرجه الموصلي في مسنده برقم (٥١٢٠) من طريق محمد بن دينار ،
وأخرجه الشاشي في المسند برقم (٧٣٠) من طريق شعبة ،
جميعاً : أخبرنا إبراهيم الهجري ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله بن مسعود. . .
وإبراهيم بن مسلم الهجري ضعيف .
ولٰكن الحديث صحيح ، يشهد له حديث أبي هريرة المتفق عليه ، فقد أخرجه البخاري في الأطعمة (٥٤٦٠) باب : الأكل مع الخادم ، ومسلم في الأيمان (١٦٦٣) باب : إطعام المملوك مما يأكل ، وانظر مسند الموصلي ٩/ ٥٦ .
كما يشهد له حديث ابن مسعود ، وقد خرجناه في مسند الموصلي ٩/ ٥٦ برقم (٥١٢٠) وهناك ذكرنا ما يشهد له .

(٢) في المسند ٣/ ٣٤٦ من طريق موسىٰ ، حدثنا ابن لهيعة ، عن أبي الزبير : أنه سأل جابراً عن خادم الرجل. . . وابن لهيعة ضعيف .
وأخرجه الطبراني في الأوسط ١/ ٥٣ برقم (٣٧) ـ وهو في مجمع البحرين ٥/ ١٨٤ برقم (٢٨٨٦) ـ من طريق أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة ، حدثني أبي ، عن أبيه قال : ←

الصغير[1] بنحوه ، وإسناده حسن .

٧٢٩٥ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَا يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ أَنْ يَلِيَ مَمْلُوكَهُ حَرَّ طَعَامِهِ وَبَرْدَهُ ، فَإِذَا حَضَرَ ، عَزَلَهُ عَنْهُ** » .

رواه أبو يعلىٰ[2] ، وفيه حسين بن قيس ، وهو متروك ، وقد وثقه أبو محصن .

٧٢٩٦ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ ٱلصَّامِتِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **إِذَا صَلِيَ مَمْلُوكُ أَحَدِكُمْ طَعَاماً فَوَلِيَ حَرَّهُ وَعَمَلَهُ فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِ ، فَلْيَدْعُهُ فَلْيَأْكُلْ مَعَهُ ، وَإِنْ أَبَىٰ ، فَلْيَضَعْ بِيَدِهِ مِمَّا يَصْنَعُ** » .

رواه الطبراني[3] ، وإسناده منقطع .

٧٢٩٧ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَا مِنْ صَدَقَةٍ أَفْضَلُ مِنْ صَدَقَةٍ تُصُدِّقَ بِهَا عَلَىٰ مَمْلُوكٍ عِنْدَ مَلِيكِ سُوءٍ** » .

رواه الطبراني[4] في الأوسط (مص : ٣٩٦) .

← حدثني أبو عمرو الأوزاعي ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : . . . وشيخ الطبراني أحمد ، وأبوهُ : محمد ضعيفان .

وقال الطبراني : « لم يروه عن الأوزاعي إلاَّ يحيىٰ ، تفرد به ولده عنه » .

وأخرجه البخاري في « الأدب المفرد » برقم (١٩٨) من طريق مخلد بن يزيد ، أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير أنه سمعه يسأل جابر بن عبد الله . . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

(١) هـٰكذا جاءت في مصادرنا جميعها ، وهو خطأ ، لأن الحديث في الأوسط كما تقدم ، وليس في الصغير .

(٢) في المسند ١٠/٢٨ برقم (٥٦٥٧) وفي إسناده حسين بن قيس الرحبي وهو متروك . ولـٰكن يشهد له حديث أبي هريرة المتفق عليه : أخرجه البخاري في الأطعمة (٥٤٦٠) باب : الأكل مع الخادم ، ومسلم في الأيمان (١٦٦٣) باب : إطعام المملوك مما يأكل .

(٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير . ولـٰكن يشهد له الحديث السابق .

(٤) في الأوسط ٨/ ١٧٥ برقم (٧٣٥٤) ـ وهو في مجمع البحرين ٣/ ٧٨ برقم (١٤٥٦) ، و ٤/ ١٤١ برقم (٢٢٢٢) ـ وابن خزيمة في صحيحه ٤/ ١٠١ برقم (٢٤٥٠) من طريق ←

٧٢٩٨ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَجُلاً أَتَىٰ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ خَادِمِي يُسِيءُ وَيَظْلِمُ أَفَأَضْرِبُهُ ؟

قَالَ : « تَعْفُو عَنْهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً » .

قلت : رواه الترمذي[١] باختصار ،

أبي صيفي بشير بن ميمون ، قال : سمعت مجاهداً أبا الحجاج يحدث عن أبي هريرة. . . وبشير بن ميمون مجمع علىٰ ضعفه ، وقال النسائي والدارقطني : « متروك » . وقال البخاري : « متهم بالوضع » .

وأخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » ٧/ ١٢٩ من طريق الطبراني السابقة .

وقال الطبراني : « لم يروه عن مجاهد إلاَّ أبو صيفي » وانظر كنز العمال برقم (١٦٤٤٠) .

(١) في البر والصلة (١٩٥٠) باب : ما جاء في العفو عن الخادم ، كما أخرجه أبو داود أيضاً في الأدب (٥١٦٤) باب : حق المملوك ـ ومن طريق أبي داود هـٰذه أخرجه البيهقي في النفقات ٨/ ١٠ ـ ١١ باب : سياق ما ورد من التشديد في ضرب المماليك والإساءة إليهم وقذفهم ـ والبخاري في الكبير ٧/ ٤ من طريق ابن وهب : أخبرني أبو هانىء الخولاني ، عن العباس بن خليد ـ ويقال : جُلَيْد ـ الحَجْرِيّ قال : سمعت عبد الله بن عمر. . . وهـٰذا إسناد صحيح ، العباس ثقة وقد صرح بالسماع من عبد الله ، وهـٰذا يرد قول أبي حاتم في « المراسيل » ص (١٦١) : « لا أعلم سمع من ابن عمر شيئاً » .

وأخرجه البخاري في الكبير ٧/ ٣ من طريق أصبغ ، عن ابن وهب قال : « أخبرني أبو هانىء ، عن عباس بن جليد الحجري ، سمع عبد الله بن عمرو بن العاص قال. . . » وذكر هـٰذا الحديث .

وقال البخاري : « وهو حديث فيه نظر » .

وقال البيهقي : « وقال أصبغ ، عن ابن وهب ، بإسناده : سمع عبد الله بن عمرو بن العاص ، وابن عمر أصح » .

وقال الترمذي : « وروىٰ بعضهم هـٰذا الحديث عن عبد الله بن وهب ، بهـٰذا الإسناد ، وقال : عبد الله بن عمرو » .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/ ٢١٦ : « كذا وقع في سماعنا : عبد الله بن عمر ، وفي بعض نسخ أبي داود : عبد الله بن عمرو ، وقد أخرجه البخاري في تاريخه من حديث عباس بن جليد ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، ومن حديثه (يعني : عباساً) ، عن عبد الله بن عمر ـ ثم ذكر ما قاله الترمذي وقال ـ : وذكر الأمير أبو نصر أن عباس بن جليد

رواه أبو يعلى[1] ، ورجاله ثقات .

٤ ـ بَابٌ : فِيمَنْ ضَرَبَ مَمْلُوكَهُ أَوْ مَثَّلَ بِهِ

٧٢٩٩ ـ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ ضَرَبَ مَمْلُوكَهُ ظُلْماً ، أُقِيدَ مِنْهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ » .

رواه الطبراني[2] ورجاله ثقات .

← يروي عنهما كما ذكره البخاري ، ولم يذكر ابن يونس في تاريخ مصر ، ولا ابن أبي حاتم روايته عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، والله أعلم » .
ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٢٥٠٨٥) إلى ابن عمر .

(١) في المسند ١٠/ ١٣٣ برقم (٥٧٦٠) وإسناده جيد كما قال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/ ٢١٦ ، وقد استدركنا في التعليق السابق ما فاتنا الحديث عنه في مسند الموصلي ، فَلْيُتَمَّمْ من هنا .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، ولـٰكن أخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٤/ ٣٧٨ من طريق الطبراني ، حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة قال : حدثنا فرات بن محبوب ، قال : حدثنا الأشجعي (عبيد الله بن عبد الرحمـٰن) ، عن سفيان ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن ميمون بن أبي شبيب ، عن عمار بن ياسر . . .
وقال : « غريب من حديث الثوري وحبيب ، لم يروه عنه مجوداً إلاَّ الأشجعي » .
نقول : هـٰذا إسناد رجاله ثقات ، فرات بن محبوب ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٧/ ٨٠ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولـٰكنه أفاد أن أبا زرعة يروي عنه ، وهو لا يروي إلاَّ عن ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ٩/ ١٣ . غير أن حبيب بن أبي ثابت مدلس وقد عنعن .
وأخرجه البزار في البحر الزخار برقم (١٣٩٩) ـ وهو في كشف الأستار برقم (٣٤٤٧) ـ من طريق إبراهيم بن عبد الله بن محمد العبسي ، حدثنا محبوب بن محرز ، حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن حبيب بن أبي حبيب ، عن ميمون بن أبي شبيب عن عمار بن ياسر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما من رجل يضرب عبداً له إلا أقيد منه يوم القيامة » .
وهـٰذا إسناد ضعيف ، وانظر ترجمة محبوب في « تهذيب التهذيب » لابن حجر .
ولـٰكن يشهد له حديث أبي هريرة الذي أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » برقم (١٨٥) ، والبزار في كشف الأستار ٤/ ١٦٤ برقم (٣٤٥٤) ، والطبراني في الأوسط ٢/ ٢٦٤ برقم ←

٧٣٠٠ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ تَضْرِبُوا ٱلرَّقِيقَ ، فَإِنَّكُمْ لاَ تَدْرُونَ مَا تُوَافِقُونَ** » .

رواه أبو يعلىٰ[١] / والطبراني ، وفيه عكرمة بن خالد بن سلمة[٢] ، وهو ضعيف . ٢٣٨/٤

٧٣٠١ ـ وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَتْ جَارِيَةٌ تَرْعَىٰ غَنَماً لِي ، فَأَكَلَ ٱلذِّئْبُ شَاةً ، فَضَرَبْتُ وَجْهَ ٱلْجَارِيَةِ ، فَنَدِمْتُ ، فَأَتَيْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، لَوْ أَعْلَمُ[٣] أَنَّهَا مُؤْمِنَةٌ لأَعْتَقْتُهَا .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْجَارِيَةِ : « **مَنْ أَنَا ؟** » .

← (١٤٦٨) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٨/ ١٠٨ برقم (٤٧٩٨) ـ من طريق محمد بن بلال ، حدثنا عمران القطان ، عن قتادة ، عن زرارة بن أوفىٰ ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من ضرب سوطاً ظلماً اقتص منه يوم القيامة » .

وهـٰذا إسناد حسن ، وعمران بن داور القطان فصلنا القول فيه عند الحديث (١٨٨١) في « موارد الظمآن » وقد تقدم برقم (١٣٣) .

وقال الطبراني : « لم يرو هـٰذا الحديث عن زرارة إلاَّ عمران ، تفرد به محمد بن بلال .

ورواه عبد الله بن رجاء ، عن عمران ، عن قتادة ، عن عبد الله بن شقيق العقيلي ، عن أبي هريرة » .

نقول : وأخرجه من هـٰذه الطريق : البخاري في « الأدب المفرد » برقم (١٨٦) ، والبزار برقم (٣٤٥٥) ، وابن عدي ٤/ ١٤٨٦ ، و ٥/ ١٧٤٣ ، والبيهقي في الجنايات ٨/ ٤٥ باب : شبه العمد ، وهو إسناد حسن أيضاً .

(١) في المسند ١٠/ ١١٤ برقم (٥٧٤٤) ، وابن عدي في الكامل ٥/ ١٩١٥ ، والبيهقي في شعب الإيمان برقم (٨٥٨٥) من طريق عكرمة بن خالد بن سلمة ، قال : سمعت أبي يقول : سمعت ابن عمر . . . وعكرمة ضعيف ، وأبوه خالد بن سلمة لم يسمع من عبد الله بن عمر ، فالإسناد منقطع أيضاً ، وإن صرح عكرمة بن خالد بسماع أبيه من ابن عمر ، لأنه ضعيف .

(٢) في (د) : « مسلمة » وهو تحريف .

(٣) في (ظ) : « لو علمت » .

قَالَتِ : أَنْتَ[1] رَسُولُ ٱللهِ .

قَالَ : « **فَمَنِ ٱللهُ ؟** » . قَالَتِ : ٱلَّذِي فِي ٱلسَّمَاءِ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ** » .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، والأوسط ، وفيه عبد الله بن شبيب ، وهو ضعيف .

٧٣٠٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **مَنْ مَثَّلَ بِعَبْدِهِ** (مص :٣٩٧) **أَوْ حَرَّقَهُ بِٱلنَّارِ ، فَهُوَ حُرٌّ**[3] ، **وَهُوَ مَوْلَى ٱللهِ وَرَسُولِهِ** » .

قَالَ : فَأَتَىٰ رَجُلٌ قَدْ خُصِيَ يُقَالُ لَهُ : سَنْدَرٌ ، فَأَعْتَقَهُ ، ثُمَّ أَتَىٰ أَبَا بَكْرٍ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَنَعَ إِلَيْهِ[4] خَيْراً ، [ثُمَّ أَتَىٰ عُمَرَ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ ، فَصَنَعَ إِلَيْهِ خَيْراً ، ثُمَّ إِنَّهُ][5] أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَىٰ مِصْرَ ، فَكَتَبَ لَهُ عُمَرُ إِلَىٰ عَمْرِو بْنِ ٱلْعَاصِ : أَنِ ٱصْنَعْ إِلَيْهِ خَيْراً ، وَٱحْفَظْ فِيهِ وَصِيَّةَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

---

(١) ليست في (ظ) ولا في (د) ، وهي غير موجودة عند الطبراني أيضاً ، ولـٰكنها موجودة في « مجمع البحرين » .

(٢) في الكبير ١٩/ ٩٨ برقم (١٩٣) ، وفي الأوسط ٨/ ٢٧٦ برقم (٧٥٥٧) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ٨٤ برقم (٢١٣٥) ـ من طريق محمد بن عاصم الأصبهاني ، حدثنا عبد الله بن شبيب ، حدثنا داود بن عبد الله الجعفري ، حدثنا حاتم بن إسماعيل ، عن ابن عجلان ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن كعب بن مالك ، عن أبيه كعب بن مالك. . .
وعبد الله بن شبيب أخباري ، علامة ، ولـٰكنه واه ، وباقي رجاله ثقات .
وابن كعب هو : عبد الله .
ويشهد له حديث الشريد بن سويد ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (١٨٩) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١٢٠٧) .

(٣) عند أحمد ٢/ ٢٢٥ : « من مثل به أو حرق بالنار فهو حر » .

(٤) في (د) : « له » .

(٥) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .

رواه أحمد[1] ، والطبراني ، ورجاله ثقات ، وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس ولٰكنه ثقة .

٧٣٠٣ ـ وَعَنْ سَنْدَر : أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ ٱلزِّنْبَاعِ بْنِ سَلَامَةَ ، وَأَنَّهُ عَبَثَ عَلَيْهِ فَخَصَاهُ وَجَدَعَهُ ، فَأَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ ، فَأَغْلَظَ لِزِنْبَاعٍ ٱلْقَوْلَ ، وَأَعْتَقَهُ بِهِ .

فَقَالَ : أَوْصِ بِي ، فَقَالَ : « أُوصِي بِكَ كُلَّ مُسْلِمٍ » .

رواه البزار[2]، والطبراني وفيه عبد الله بن سندر ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

---

(١) في المسند ٢/ ٢٢٥ ، وأبو داود في الديات (٤٥١٩) باب : من قتل عبده أو مثل به ، أيقاد منه ؟ وابن ماجه في الديات (٢٦٨٠) باب : من مثل بعبده فهو حر ، والبيهقي في الجنايات ٨/ ٣٦ باب : ما روي فيمن قتل عبده أو مثل به ، من طريق الحجاج بن أرطاة ، والمثنى بن الصباح ، وسوار أبي حمزة ،
جميعاً : عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو . . . والحجاج بن أرطاة ، والمثنى بن الصباح ضعيفان ، ولٰكن سواراً وهو : ابن داود قال الدارقطني : « لا يتابع علىٰ حديثه ، يعتبر به » . ووثقه ابن معين ، وابن حبان ، وقال أحمد : « شيخ بصري لا بأس به ، روىٰ عنه وكيع وقلب اسمه ، وهو شيخ يوثقونه بالبصرة » .
وذكره ابن شاهين برقم (٥٢١) في « تاريخ أسماء الثقات » . وقال الذهبي في المغني ١/ ٢٨٩ : « صالح الحديث » . فمثله يكون حسن الحديث ، والله أعلم .
وهٰذا الحديث في الجزء المفقود من معجم الطبراني الكبير .
(٢) في كشف الأستار ٢/ ١٤٦ برقم (١٣٩٤) ، والطبراني في الكبير ٧/ ١٦٩ برقم (٦٧٢٦) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٣٦٩٨) ـ وابن قانع في معجم الصحابة برقم (٧٠٢) ، وابن سعد في الطبقات الكبرىٰ ٧/ ٢٣٤ ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني برقم (٢٦٣٥) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ١٩/ ٨٢ من طريق ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن ربيعة بن لقيط التجيبي ، عن عبد الله بن سندر ، عن أبيه : سندر . . . وابن لهيعة ضعيف .
وعبد الله بن سندر يرجح ابن أبي حاتم في الجرح ٥/ ٦٤ أنه صحابي .
وأخرجه البيهقي في الجنايات ٨/ ٣٦ باب : ما روي فيمن قتل عبده أو مثل به ، من طريق ابن وهب ، عن يحيى بن أيوب ، عن المثنى بن الصباح ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن ←

٥ ـ بَابٌ : فِيمَنْ خَفَّفَ عَنْ عَامِلِهِ مِنَ ٱلْعَمَلِ

٧٣٠٤ ـ عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **مَا خَفَّفْتَ عَنْ عَامِلِكَ**[1] **مِنْ عَمَلِهِ ، فَإِنَّ أَجْرَهُ فِي مَوَازِينِكَ** » .

رواه أبو يعلىٰ[2] ، وعمرو هـٰذا قال ابن معين : لم ير النبيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِنْ كَان كذلك ، فالحديث مرسل ، ورجاله رجال الصحيح (مص :٣٩٨) .

٦ ـ بَابٌ : فِي ٱلْعَبْدِ ٱلصَّالِحِ

٧٣٠٥ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **عَبْدٌ أَطَاعَ ٱللهَ وَأَطَاعَ مَوَالِيَهُ أَدْخَلَهُ ٱللهُ ٱلْجَنَّةَ قَبْلَ مَوَالِيهِ بِسَبْعِينَ خَرِيفاً ، فَيَقُولُ ٱلسَّيِّدُ : رَبِّ هَـٰذَا كَانَ عَبْدِي فِي ٱلدُّنْيَا ؟**

قَالَ : جَازَيْتُهُ بِعَمَلِهِ وَجَازَيْتُكَ بِعَمَلِكَ » .

٢٣٩/٤ رواه الطبراني[3] في الكبير ، والأوسط / وقال : تفرد به يحيى بن عبد الله بن

← جده عبد الله بن عمرو . . . والمثنى بن الصباح ضعيف .
وانظر التعليق السابق ، و « أسد الغابة » ٢/ ٤٦٤ ، والإصابة ٤/ ٢٦٨ ـ ٢٦٩ ، وكنز العمال برقم (٣٧١٣٢) . والحديث الآتي برقم (١٠٨٤٧) .

(١) في (ظ) : « خادمك » وكذلك هي عند الموصلي ، وابن حبان .

(٢) في المسند ٣/ ٥٠ ـ ٥١ برقم (١٤٧٢) وإسناده صحيح ، وهو مرسل ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٤٣١٤) ، وفي موارد الظمآن برقم (١٢٠٤) . وانظر تعليقنا علىٰ مسند الموصلي .

(٣) في الكبير ١٢/ ١٧٦ برقم (١٢٨٠٤) ، وفي الصغير ٢/ ١٤٧ ، وفي الأوسط ـ مجمع البحرين ٤/ ١٤٢ برقم (٢٢٢٥) ـ ومن طريقه أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ١٤/ ٢٢٩ ـ من طريق يحيى بن عبد الله بن عبدويه الصفار ، حدثنا أبي عبد الله بن عبدويه ، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء ، عن يونس بن عبيد ، عن الحسن ، عن ابن عباس . . . وشيخ الطبراني يحيى بن عبد الله بن عبدويه . قال ابن عدي في « الكامل . . . » ٧/ ٢١٠ : « حدث عن ←

عبد ربه الصَّفَّار[1] عن أبيه ، قلت : ولم أجد من ذكر يحيىٰ ، وأبوه ذكره الخطيب ولم يجرحه ولم يوثقه ، وبقية رجاله حديثهم حسن .

٧٣٠٦ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنَّ عَبْداً دَخَلَ ٱلْجَنَّةَ فَرَأَىٰ عَبْدَهُ فَوْقَ دَرَجَتِهِ فَقَالَ : يَا رَبِّ ، هَـٰذَا عَبْدِي [فَوْقَ دَرَجَتِي ؟**

قَالَ : نَعَمْ ، جَزَيْتُهُ بِعَمَلِهِ وَجَزَيْتُكَ بِعَمَلِكَ][2] » .

رواه الطبراني[3] في الأوسط ، وفيه بشير بن ميمون ، وهو متروك .

٧٣٠٧ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَوَّلُ سَابِقٍ إِلَى ٱلْجَنَّةِ مَمْلُوكٌ أَطَاعَ ٱللهَ وَأَطَاعَ مَوَالِيَهُ** » .

← شعبة ، وحماد بن سلمة أحاديث ليست بمحفوظة » .
وقال الذهبي في « المغني في الضعفاء » ٢/ ٧٤٠ : « قال ابن معين : ليس بشيء » وقال مرة : كذاب » . وانظر تاريخ بغداد ١٤/ ٢٢٩ .
وعبد الله بن عبدويه ذكره محمد بن عبد الغني البغدادي في تكملة الإكمال ٤/ ١٠٦ وقال : « حدث عن عبد الوهاب بن عطاء ، حدث عنه ابنه يحيىٰ وحدث عن ابنه يحيى الطبراني » ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، والحسن لم يسمع من ابن عباس .
وقال الطبراني : « تفرد به يحيىٰ ، عن أبيه » .
ومن طريق الطبراني السابقة أخرجه الخطيب في تاريخه ١٤/ ٢٢٩ ـ ٢٣٠ .

(١) الصفار ـ بفتح الصاد المهملة ، وتشديد الفاء ـ : تقال لمن يبيع الأواني الصفرية. . . وانظر « الأنساب » ٨/ ٧٤ ، واللباب ٢/ ٢٤٣ ـ ٢٤٤ .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من (د) .

(٣) في الأوسط ٨/ ١٧٤ برقم (٧٣٥٢) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٤٢ برقم (٢٢٢٤) ـ ومن طريقه أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٧/ ٦٣٢ ـ من طريق محمد بن أبان ، حدثنا عمار بن خالد قال : حدثنا أبو صيفي قال : سمعت مجاهداً أبا الحجاج يحدث عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. . . وأبو صيفي بشير بن ميمون متروك .
ونسبه الحافظ في « الترغيب والترهيب » ٣/ ٢٦ إلى الطبراني في الأوسط وسكت عنه .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، هو والحديث الذي قبله ، وفيهما بشير بن ميمون أبو صيفي ، وهو متروك (مص :٣٩٩) .

٧ ـ بَابٌ : فِي ٱلْعَبْدِ ٱلآبِقِ

٧٣٠٨ ـ عَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **عَبْدٌ مَاتَ فِي إِبَاقِهِ ، دَخَلَ ٱلنَّارَ وَإِنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ ٱللهِ** » .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل ، وحديثه حسن ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

٨ ـ بَابُ ٱلْعِتْقِ وَٱلإِعَانَةِ فِيهِ

٧٣٠٩ ـ عَنِ ٱلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، عَلِّمْنِي عَمَلاً يُدْخِلُنِي ٱلْجَنَّةَ .

---

(١) في الأوسط ٨/ ١٧٥ برقم (٧٣٥٣) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٤١ ـ ١٤٢ برقم (٢٢٢٣) ـ من طريق محمد بن أبان ، حدثنا عمار بن خالد ، حدثنا أبو صيفي قال : سمعت مجاهداً أبا الحجاج يحدث عن أبي هريرة. . . وأبو صيفي بشير بن ميمون متروك .
وقال الطبراني : « لم يروه عن مجاهد إلاَّ أبو صيفي » .

(٢) في الأوسط ١٠/ ١٠٨ برقم (٩٢٢٨) ـ وهو في مجمع البحرين ١/ ١٥٤ برقم (١٤٠) ـ والبيهقي في « شعب الإيمان » ٦/ ٣٨٣ برقم (٨٥٩٩) من طريق الوليد بن مسلم ، عن زهير بن محمد ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر بن عبد الله. . . وفيه عنعنة الوليد بن مسلم وهو يدلس تدليس التسوية .
وقال الطبراني : لا يروىٰ عن جابر إلاَّ بهـٰذا الإسناد .
ونسبه المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/ ٢٩ إلى الطبراني في الأوسط من رواية عبد الله بن محمد بن عقيل ، وقال : « وبقية رجاله ثقات » .
نقول : لهـٰذا الحديث شواهد يتقوىٰ بها . انظر صحيح مسلم : الإيمان (٦٨ ، ٦٩ ، ٧٠) باب : تسمية العبد الآبق كافراً ، وسنن أبي داود في الحدود (٤٣٦٠) باب : الحكم فيمن ارتد ، والنسائي في تحريم الدم ٧/ ١٠٢ باب : العبد يأبق إلىٰ أرض الشرك .
وإباقه : هربه وجموحه ونفوره .

قَالَ : « **لَئِنْ كُنْتَ أَقْصَرْتَ ٱلْخُطْبَةَ لَقَدْ أَعْرَضْتَ ٱلْمَسْأَلَةَ : أَعْتِقِ ٱلنَّسَمَةَ ، وَفُكَّ ٱلرَّقَبَةَ** » .

قَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَوَ لَيْسَتَا بِوَاحِدَةٍ ؟

قَالَ : « **لاَ ، إِنَّ عِتْقَ ٱلنَّسَمَةِ أَنْ تَفَرَّدَ بِعِتْقِهَا ، وَفَكَّ ٱلنَّسَمَةِ أَنْ تُعِينَ فِي عِتْقِهَا ، وَٱلْمِنْحَةُ ٱلْوَكُوفُ[1] وَٱلْفَيْءُ[2] عَلَىٰ ذِي ٱلرَّحِمِ ٱلظَّالِمِ ، فَإِنْ لَمْ تُطِقْ ذَٰلِكَ ، فَأَطْعِمِ ٱلْجَائِعَ ، وَٱسْقِ ٱلظَّمْآنَ ، وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ ، وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنْكَرِ ، فَإِنْ لَمْ تُطِقْ ذَٰلِكَ ، فَكُفَّ لِسَانَكَ إِلاَّ مِنْ خَيْرٍ** » .

رواه أحمد[3] ورجاله ثقات .

٧٣١٠ ـ وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ ٱلصَّدَقَةَ فَقَالَ : « **مِنَ ٱلصَّدَقَةِ عِتْقُ ٱلرَّقَبَةِ وَفَكُّهَا** » .

فَقَالَ رَجُلٌ : أَلَيْسَتَا وَاحِدَةً ؟ قَالَ : « **لاَ ، عِتْقُهَا أَنْ تُعْتِقَهَا ، وَفَكُّهَا أَنْ تُعِينَ فِيهَا** » .

قَالَ : فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ ؟ قَالَ : « **فَمِنْحَةٌ وَكُوفٌ أَوْ عَطْفٌ عَلَىٰ ذِي ٱلرَّحِمِ** » .

---

(١) المنحة الوكوف : الناقة أو الشاة غزيرة اللبن يُمْنحها الفقير ليستفيد من لبنها .
وقيل : التي لا ينقطع لبنها سنتها . وهي من : وكف البيت والدمع : إذا تقاطر وسال قليلاً قليلاً . وفعلها : وكف من باب : وعد .

(٢) الفيء : أصله الرجوع ، ويطلق على المال الذي رده الله تعالىٰ علىٰ أهل دينه من أموال من خالف دينه بغير قتال . . .
والمقصود هنا : العطف علىٰ ذي الرحم والرجوع عليه بالبر والإحسان .
وانظر موارد الظمآن ٤/ ١٢٠ .

(٣) في المسند ٤/٢٩٩ وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمآن برقم (١٢٠٩) وفي صحيح ابن حبان برقم (٣٧٤) . وانظر التعليق السابق .
ونضيف هنا : وأخرجه الطحاوي في « شرح مشكل الآثار » برقم (٢٧٤٣) ، والبخاري في « الأدب المفرد » برقم (٦٩) ، والدارقطني ٢/٣١٧ ، والبيهقي في « شعب الإيمان » برقم (٤٣٣٥) .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه عبد الملك بن موسىٰ ، قَال الأزدي : منكر الحديث .

٤/٢٤٠ **٧٣١١** ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ/ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَنْ أَعَانَ مُجَاهِداً فِي سَبيلِ ٱللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ** (مص : ٤٠٠) **[أَوْ غَارِماً فِي عُسْرَتِهِ]**[2] **أَوْ مُكَاتَباً فِي رَقَبَتِهِ ، أَظَلَّهُ ٱللهُ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ** » .

رواه أحمد[3] ، وفيه عَبْدُ الله بن سهل بن حنيف ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله حديثهم حسن .

---

(١) في الأوسط ٢/ ٢٧٨ برقم (١٤٩٠) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ١٤٣ برقم (٢٢٢٦) ـ من طريق أحمد بن محمد بن صدقة ، حدثنا عبيد الله بن يوسف الجبيري ، حدثنا عبد الملك أبو بشر الطويل ، عن يونس ، عن الحسن ، عن المشمس بن معاوية ، عن الأحنف بن قيس أنه سمع أبا موسىٰ . . . وعبد الملك هو : ابن موسىٰ منكر الحديث ، والمشمس بن معاوية روىٰ عن أبي موسىٰ ، وروىٰ عنه الحسن البصري ، وما رأيت فيه جرحاً ، وهو ممن تقادم بهم العهد فقبل أئمة كبار رواياتهم .
وقال الطبراني : « لم يروه عن يونس إلاَّ عبد الملك » .

(٢) ما بين حاصرتين زيادة من مسند أحمد ومن مصادر التخريج .

(٣) في المسند ٣/ ٤٨٧ ، وعبد بن حميد برقم (٤٧١) من طريق زكريا بن عدي قال : أخبرنا عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن عبد الله بن سهل بن حنيف ، عن أبيه سهل . . . وهـٰذا إسناد فيه عبد الله بن سهل بن حنيف قال الحسيني في إكماله (٥٠/ أ) : « ليس بالمشهور » . وتعقبه الحافظ في « تعجيل المنفعة » ص (٢٢٥) بقوله : « قلت : صحح الحاكم حديثه ، ولم أره في ثقات ابن حبان ، وهو علىٰ شرطه » .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٣٥١ في الجهاد ، و ٧/ ١٣ برقم (٢٢١٨) ، والطبراني في الكبير ٦/ ٨٦ برقم (٥٥٩٠) ، والحاكم ٢/ ٨٩ ، والبيهقي في المكاتب ١٠/ ٣٢٠ باب : من أعان مكاتباً في رقبته . من طريق يحيى بن أبي بكير ، عن زهير بن محمد ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، بالإسناد السابق .
وسيأتي برقم (٩٥٣٥) .
وانظر « الترغيب والترهيب » ٢/ ٢٥٥ ، وتفسير ابن كثير ١/ ٤٩٢ .
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٥٥٩١) ، والحاكم ٢/ ٢١٧ ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي ←

٧٣١٢ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ عَبْداً أَسْلَمَ فَلَمَّا هَاجَرَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَشِيَ أَهْلُهُ أَنْ يَتْبَعَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَيَّدُوهُ ، فَكَتَبَ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّكَ قَدْ عَلِمْتَ بِإِسْلاَمِي فَسَيِّرْنِي أَوْ خَلِّصْنِي ، فَبَعَثَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَةَ نَفَرٍ عَلَىٰ بَعِيرٍ ، وَقَالَ : « **لَعَلَّكُمْ تَجِدُونَ فِي دَارٍ مَنْ يُعِينُكُمْ عَلَيْهِ** » .

فَأَعْتَقَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

رواه البزار(١) ، ورجاله ثقات .

٩ ـ بَابُ عِتْقِ ٱلأَحْمَرِ وَٱلأَسْوَدِ

٧٣١٣ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

← ١٠/ ٣٢٠ ـ من طريق عمرو بن ثابت ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، بالإسناد السابق ، وعمرو بن ثابت ضعيف ، ولـٰكنه متابع كما تقدم .

ويشهد له حديث عمر بن الخطاب عند ابن أبي شيبة ٥/ ٣٥١ في الجهاد ، وعند الحاكم ٢/ ٨٩ والبيهقي في السير ٩/ ١٧٢ باب : الإنفاق في سبيل الله ، من طريق ليث بن سعد ، عن يزيد بن عبد الله بن أبي أسامة بن الهاد ، عن الوليد بن أبي الوليد ، عن عثمان بن عبد الله بن سراقة ، عن عمر بن الخطاب قال : سمعت رسول الله . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات .

ونميل إلىٰ تصحيح هـٰذا الإسناد لما قدمناه عنه في « موارد الظمآن » ٤/ ٢٠٨ حيث استوفينا تخريج هـٰذا الحديث .

ولـٰكن سبق وهمنا فحكمنا هناك بانقطاعه ، وقد عرضنا ما يدفع القول بالانقطاع ، فجل ربي الذي لا يضل ولا ينسىٰ .

وقد سبق تخريجنا له في صحيح ابن حبان برقم (٤٦٢٨) . وانظر أيضاً مسند الموصلي برقم (٢٥٣) .

وقال البوصيري في « مصباح الزجاجة » ٢/ ٣٨٦ : « قال شيخنا أبو زرعة : وروايته ـ أي رواية عثمان ـ عن عمر بن الخطاب في صحيح ابن حبان » .

(١) في البحر الزخار برقم (٤٧٨٥) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٤٧ برقم (١٣٩٧) ـ من طريق سهل ، حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن سماك بن حرب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . ورواية سماك عن عكرمة ضعيفة لاضطرابها .

قَالَ : « خَيْرُ ٱلصَّدَقَةِ ٱلْمَنِيحَةُ تَغْدُو بِأَجْرٍ ، وَتَرُوحُ بِأَجْرٍ ، مَنِيحَةُ ٱلنَّاقَةِ كَعِتَاقَةِ ٱلأَحْمَرِ ، وَمَنِيحَةُ ٱلشَّاةِ كَعِتَاقَةِ ٱلأَسْوَدِ » .

رواه أحمد[١] ، وفيه عبيد الله بن صبيحة ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

١٠ ـ بَابٌ : أَيُّ ٱلرِّقَابِ أَفْضَلُ

٧٣١٤ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَجُلاً أَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ ٱللهِ ، أَيُّ ٱلأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟

قَالَ : « إِيمَانٌ بِٱللهِ ، وَٱلْجِهَادُ فِي سَبِيلِ ٱللهِ » .

قَالَ : فَأَيُّ ٱلرِّقَابِ أَعْظَمُ أَجْراً ؟[٢] (مص : ٤٠١) .

قَالَ : « أَغْلاَهَا ثَمَناً ، وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا » .

قَالَ : فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ ؟ قَالَ : « قَوِّمْ صَانِعاً أَوِ ٱصْنَعْ لِأَخْرَقَ » .

قَالَ : فَإِنْ لَمْ أَسْتَطِعْ ؟ قَالَ : « فَٱحْبِسْ نَفْسَكَ عَنِ ٱلشَّرِّ[٣] ، فَإِنَّهُ صَدَقَةٌ حَسَنَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَنْ نَفْسِكَ » .

قلت : في الصحيح طرف من أوله[٤] .

رواه أحمد[٥] ، ورجاله ثقات .

---

(١) في المسند ٢/٣٥٨ ، ٤٨٣ وقد تقدم برقم (٤٧٩٦) . وانظر كنز العمال برقم (١٦٣٣٦) .

(٢) في (د) : « أفضل أجراً » .

(٣) في (ظ) : « من الشر » .

(٤) عند البخاري في الإيمان (٢٦) باب : من قال : الإيمان هو العمل ، ومسلم في الإيمان (٨٣) باب : بيان كون الإيمان بالله تعالىٰ أفضل الأعمال . وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (١٥٣ ، ٤٥٩٨) .

(٥) في المسند ٢/٣٨٨ ، ٥٣١ والبخاري في « خلق أفعال العباد » برقم (١١٥) ، والدولابي في الكنى ٢/١٦٨ ـ ١٦٩ ، من طريق خليفة بن غالب الليثي قال : حدثنا سعيد بن ←

١١ ـ بَابُ عِتْقِ ٱلأَخْيَارِ

٧٣١٥ ـ عَنْ سَعْدٍ مَوْلَىٰ أَبِي بَكْرٍ ـ وَكَانَ يَخْدُمُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ [رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ](١) يُعْجِبُهُ خِدْمَتُهُ ، فَقَالَ : « **يَا أَبَا بَكْرٍ ، أَعْتِقْ سَعْداً** » .

فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مَا لَنَا مَاهِنٌ(٢) غَيْرُهُ .

قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَعْتِقْ سَعْداً أَتَتْكَ ٱلرِّجَالُ ، أَعْتِقْ سَعْداً أَتَتْكَ ٱلرِّجَالُ** » .

قلت : روى ابن ماجه طرفاً منه .

رواه أحمد(٣) ، وأبو يعلىٰ ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٣١٦ ـ وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ ٱلأَكْوَعِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ / ـ قَالَ : كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلاَمٌ يُقَالُ لَهُ يَسَارٌ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ يُحْسِنُ ٱلصَّلاَةَ فَأَعْتَقَهُ . . . فذكر الحديث وهو مذكور في الديات ، في المحاربين . ٤/٢٤١

رواه الطبراني(٤) وفيه موسى بن . . . .

← أبي سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . . . وهـٰذا إسناد صحيح . وانظر التعليق السابق ، والأحاديث المتقدمة برقم (٢٠١ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣) .

(١) ما بين حاصرتين زيادة من مصادر التخريج .

(٢) الماهن : الخادم .

(٣) في المسند ١/١٩٩ وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ٣/١٤٤ ـ ١٤٥ برقم (١٥٧٣) .

ومن طريق أبي يعلىٰ أخرجه ابن حبان في الثقات ٣/١٥٤ ، والهيثمي في « المقصد العلي » برقم (٧٣٢) ، والبوصيري في الإتحاف برقم (٦٨١٧) ـ ورجاله رجال الصحيح وإسناده حسن .

(٤) في الكبير ٧/٦ ـ ٧ برقم (٦٢٢٣) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٥٩٣٩ ، ٦٦٩٨) ـ والخطيب البغدادي في الأسماء المبهمة (ص : ٣٣٥) من طريق ←

محمد[1] بن إبراهيم التيمي ، وهو ضعيف .

٧٣١٧ ـ وَعَنِ ٱلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّهُ دَخَلَ ٱلْمُتَوَضَّأَ فَأَصَابَ لُقْمَةً ـ أَوْ قَالَ : كِسْرَةً ـ فِي مَجْرَى ٱلْغَائِطِ ، أَوِ ٱلْبَوْلِ[2] فَأَخَذَهَا ، فَأَمَاطَ عَنْهَا ٱلأَذَىٰ ، فَغَسَلَهَا غَسْلاً نِعِمَّا ، ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَىٰ غُلاَمِهِ فَقَالَ : [يَا غُلاَمُ ، ذَكِّرْنِي بِهَا إِذَا تَوَضَّأْتُ ، فَلَمَّا تَوَضَّأَ ، قَالَ لِلْغُلاَمِ][3] : يَا غُلاَمُ ، نَاوِلْنِي ٱللُّقْمَةَ ـ أَوْ قَالَ : ٱلْكِسْرَةَ ـ (مص :٤٠٢) قَالَ : يَا مَوْلاَيَ أَكَلْتُهَا ، قَالَ : ٱذْهَبْ فَأَنْتَ حُرٌّ لِوَجْهِ ٱللهِ .

فَقَالَ لَهُ ٱلْغُلاَمُ : يَا مَوْلاَيَ ، لِأَيِّ شَيْءٍ أَعْتَقْتَنِي ؟

قَالَ : لِأَنِّي سَمِعْتُ مِنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَذْكُرُ عَنْ أَبِيهَا رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَنْ أَخَذَ لُقْمَةً أَوْ كِسْرَةً مِنْ مَجْرَى ٱلْغَائِطِ أَوِ ٱلْبَوْلِ ، فَأَخَذَهَا ، فَأَمَاطَ عَنْهَا ٱلأَذَىٰ وَغَسَلَهَا غَسْلاً نِعِمَّا ، ثُمَّ أَكَلَهَا ، لَمْ تَسْتَقِرَّ فِي بَطْنِهِ حَتَّىٰ يُغْفَرَ لَهُ** » .

فَمَا كُنْتُ لِأَسْتَخْدِمَ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ .

[رواه أبو يعلىٰ[4] ، عَنْ عيسى بن سالم ، عن وهب بن عبد الرحمـٰن

← محمد بن طلحة التميمي ، به . وعنده « ابن سلمة » بدل « أبي سلمة » .
وابن سلمة ، هو : إياس بن سلمة الأسلمي ، وهو ثقة ـ من طريق محمد بن طلحة التيمي ، عن موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمـٰن ، عن سلمة بن الأكوع . . . وموسى بن محمد بن إبراهيم منكر الحديث ، ضعيف الحديث كما قال أبو حاتم ، والله أعلم .

(١) سقط من (ظ) قوله : « بن محمد » .

(٢) سقط من (ظ) قوله : « أو البول » .

(٣) ما بين حاصرتين ساقط من (د) .

(٤) في المسند ١٢/ ١١٨ برقم (٦٧٥٠) ـ ومن طريق أبي يعلىٰ أورده السيوطي في اللآلىء المصنوعة ٢/ ٢٥٥ ـ وهو حديث موضوع .
وانظر « تنزيه الشريعة » ٢/ ٢٤١ ، والفوائد المجموعة برقم (٤٧٠) . ←

القرشي ، ولم أعرفه][1] ، وبقية رجاله ثقات .

١٢ ـ بَابٌ : ٱلْعَتْقُ مِنْ وَلَدِ[2] إِسْمَاعِيلَ

٧٣١٨ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ أَنَّهُ كَانَ عَلَيْهَا رَقَبَةٌ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ ، فَجَاءَ سَبْيٌ مِنَ ٱلْيَمَنِ مِنْ خَوْلَانَ ، فَأَرَادَتْ أَنْ تُعْتِقَ مِنْهُمْ ، فَنَهَاهَا[3] رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ جَاءَ سَبْيٌ مِنْ مُضَرَ ، مِنْ بَنِي ٱلْعَنْبَرِ ، فَأَمَرَهَا ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُعْتِقَ مِنْهُمْ .

رواه أحمد[4] ، وفيه من لم أعرفهم . وفي المناقب أحاديث من هـٰذا النحو .

وقال الحافظ في المطالب العالية ٢/ ٣٢٦ : « . . . وقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وكشف أمر هـٰذا الحديث فأجاد » .

وما وجدته في الموضوعات لابن الجوزي .

وكأن الحافظ ابن حجر يشير إلىٰ ما نقله البوصيري في « إتحاف الخيرة » ٢/ ٤٢ عن ابن الجوزي قال : « هـٰذا حديث موضوع ، والمتهم بوضعه وهب بن عبد الرحمـٰن .

ثم انظر إلىٰ وضع هـٰذا : فإن اللقمة إذا وقعت في مجرى البول ، وتداخلتها النجاسة فربت ، لا يتصور غسلها ، وكأن الذي وضع هـٰذا الحديث قصد أذى المسلمين والتلاعب بهم » .

(١) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .

(٢) في (ظ) : « بني » .

(٣) في مسند أحمد « فنهاني » .

(٤) في المسند ٦/ ٢٦٣ من طريق محمد بن عبد الله بن الزبير ، حدثنا مسعر . عن عُبَيْد بن حسن ، عن ابن معقل ، عن عائشة. . . وعبيد هو : ابن حسن المزني ، وابن معقل هو : عبد الله بن معقل المحاربي ، وصفه الذهبي في الميزان٢/ ٥٠٧ بأنه صاحب عائشة ، وقال : « محله الصدق » .

وقال الحافظ ابن حجر في التهذيب٦/ ٤١ : « قلت : ذكر صاحب الميزان أنه صدوق ، وقال في التقريب : مجهول ، وانظر « إتحاف المهرة »١٧/ ٧٤ برقم (٢١٨٩٨) وقد تحرفت فيه « حسن » إلىٰ « جبير » .

وأخرجه البزار في « كشف الأستار »٣/ ٣١٣ برقم (٢٨٢٧) ، وابن راهويه في المسند برقم (١٧٦٨) ، والحاكم في « المستدرك »٢/ ٢١٦ من طريق مسعر ، عن عبيد بن حسن ـ تحرف فيه إلىٰ : حسين ـ عن ابن معقل ، عن عائشة. . . . . .

١٣ ـ بَابٌ : فِيمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً

٧٣١٩ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لاَ طَلاَقَ إِلاَّ لِعِدَّةٍ ، وَلاَ عِتْقَ إِلاَّ لِوَجْهِ ٱللهِ** » .

رواه الطبراني(١) ، وفيه أحمد بن سعيد بن فرقد ، وهو ضعيف .

٧٣٢٠ ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ٱلْجُهَنِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص :٤٠٣) قَالَ : « **مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً ، فَهِيَ فَكَاكُهُ مِنَ ٱلنَّارِ** » .

رواه أحمد(٢) ، وأبو يعلىٰ ، والطبراني ، ورجاله رجال الصحيح ،

← وقال البزار : « رواه شعبة ، عن عبيد بن حسن ، عن ابن معقل قال : كان علىٰ عائشة محرر . . . . . ولم يقل : عن عائشة » . أي : رواه مرسلاً . وكذلك رواية الحاكم .
وقد تابع شعبة مسعراً علىٰ إرساله ، وانظر مستدرك الحاكم٢/ ٢١٦ . ولـٰكن الحديث صحيح ، يشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري في كفارات الأيمان (٧٦١٥) ، وعند مسلم في العتق (١٥٠٩) باب : فضل العتق .

(١) في الكبير ١١/ ٣٠ برقم (١٠٩٤١) من طريق أحمد بن سعيد بن فرقد ، حدثنا أبو حمة محمد بن يوسف ، حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد قال : سمعت محمد بن عبد الله بن طاووس ، عن أبيه ، عن جده ، عن ابن عباس. . . وهـٰذا إسناد فيه أحمد بن سعيد بن فرقد ، قال الذهبي في « ميزان الاعتدال » ١/ ١٠٠ : « أحمد بن سعيد بن فرقد الجُدِّي ـ نسبة إلىٰ جُدَّة ـ روىٰ عن أبي حمة وعن الطبراني فذكر حديث الطبراني بإسناد الصحيحين وهو المتهم بوضعه » .
وذكر الحافظ في « لسان الميزان »١/ ١٧٧ إسناد حديث الطبراني عن الحاكم ثم قال : « وأحمد بن سعيد معروف ، من شيوخ الطبراني ، وأظنه دخل عليه إسناد في إسناد. . . » وهـٰذا ميل واضح لرد ما اتهم به أحمد بن سعيد .
وترجمه السمعاني في « الأنساب » ٣/ ٢٠٨ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً . وانظر الإكمال ٢/ ٣٦٣ وباقي رجاله ثقات .
وللحديث شواهد كثيرة يتقوىٰ بها ، انظر حديث علي المتقدم برقم (٧٠٢٠) .

(٢) في المسند ٤/ ١٤٧ ، وأبو يعلى الموصلي في المسند ٣/ ٢٩٦ ـ ٢٩٧ برقم (١٧٦٠) ، ←

خلا قيس الجذامي ولم يضعفه أحد .

٧٣٢١ ـ وَعَنْ شُعْبَةَ ٱلْكُوفِيِّ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَىٰ ، فَقَالَ : أَيْ بَنِيَّ ، أَلاَ أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً ؟ حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ / **أَعْتَقَ رَقَبَةً ، أَعْتَقَ ٱللهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهَا عُضْواً مِنْهُ مِنَ ٱلنَّارِ** » . ٤/ ٢٤٢

رواه أحمد[١] ، والطبراني ، وقال : لا يروىٰ عن أبي موسىٰ إلاَّ بهـٰذا الإِسناد ، ورجال أحمد ثقات .

والطيالسي ١/ ٢٤٣ برقم (١١٩٣) ، والطبراني في الكبير ١٧/ ٣٣٣ برقم (٩١٨ ، ٩٢٠) من طريق قتادة ، عن قيس الجذامي ، عن عقبة بن عامر . . . وهـٰذا إسناد منقطع ، قتادة لم يسمع قيساً ، والله أعلم .

وأخرجه الطبراني في الكبير أيضاً برقم (٩١٩) ، والحاكم في المستدرك ٢/ ٢١١ من طريق قتادة ، عن الحسن ، عن ـ تحرفت عند الطبراني إلىٰ : بن ـ قيس الجذامي ، عن عقبة بن عامر . . . وهـٰذا إسناد جيد .

الحسن هو : ابن عبد الرحمـٰن الشامي ، ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢٩٦ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣/ ٢٤ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ١٦٣ .

وله شواهد يتقوىٰ بها : منها حديث واثلة بن الأسقع ، وقد خرجناه في مسند الموصلي برقم (٧٤٨٤) وحديث عمرو بن عبسة ، وحديث كعب ذكرنا ذلك في مسند الموصلي ٣/ ٢٩٧ .

كما يشهد له حديث أبي موسى الأشعري ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الحميدي برقم (٧٨٦) وهو الحديث التالي .

وانظر « الترغيب والترهيب » ٣/ ٣٠ ، وسنن البيهقي ١٠/ ٢٧٢ ، ومشكل الآثار ١/ ٣٠٩ ـ ٣١٣ .

تنبيه : أخرج حديثنا هـٰذا الحاكم من طريق الطيالسي ، ولـٰكن السند في منحة المعبود ليس فيه « الحسن » بين قتادة وبين قيس الجذامي ، فلعله سقط سهواً ، والله أعلم .

(١) في المسند ٤/ ٤٠٤ وقد استوفينا تخريجه وذكرنا ما يشهد له في مسند الحميدي برقم (٧٨٥) . وهو حديث صحيح ، وانظر الحديث السابق . و « الترغيب والترهيب » ٣/ ٣١ .
وهو في الجزء المفقود من معجم الطبراني الكبير .

٧٣٢٢ ـ وَعَنْ مَالِكِ بْنِ ٱلْحَارِثِ[١] أَنَّهُ سَمِعَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ ضَمَّ يَتِيماً بَيْنَ أَبَوَيْنِ مُسْلِمَيْنِ إِلَىٰ طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ حَتَّىٰ يَسْتَغْنِيَ عَنْهُ ، وَجَبَتْ لَهُ ٱلْجَنَّةُ أَلْبَتَّةَ ، وَمَنْ أَعْتَقَ ٱمْرَأً مُسْلِماً ، كَانَ فَكَاكَهُ مِنَ ٱلنَّارِ يُجْزَىٰ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْواً مِنْهُ » .

رواه أحمد[٢] ، والطبراني ، وفيه علي بن زيد ، وحديثه حسن ، وقد ضعف .

---

(١) قال الحافظ في الإصابة ٩/ ٤٢ : « مالك بن الحارث القشيري العامري ، يأتي في مالك بن عمرو » .
وقال فيها أيضاً ٩/ ٦٠ : « مالك بن عمرو القشيري ، ويقال : العقيلي . ويقال : الكلابي ، ويقال : الأنصاري . وقيل فيه : عمرو بن مالك ، وقيل : أبي بن مالك بن الحارث . وقد بينت في القسم الأول ـ أي : في الإصابة ١/ ٢٧ ـ ٢٨ ـ أن الراجح أبي بن مالك لكون ذلك من رواية قتادة ، وهو أحفظ من رواية علي بن زيد بن جدعان . فإنه اضطرب فيه ـ في روايته عن زرارة بن أوفىٰ ، عنه ـ فاختلف عليه في اسمه ، ونسبه ، ونسبته ، والحديث واحد ، وهو في فضل من أعتق رقبة مؤمنة ، وفيمن ضمّ يتيماً . . . » وانظر بقية كلامه هناك .
(٢) في المسند ٤/ ٣٤٤ ، ٥/ ٢٩ ، والطبراني في الكبير ١٩/ ٣٠٠ برقم (٦٧٠) من طريق هشيم : أنبأنا علي بن زيد ، عن زرارة بن أوفىٰ ، عن مالك بن الحارث ـ وعند الطبراني : مالك بن عمرو ـ رجل منهم أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم . . . وعلي بن زيد ضعيف .
وأخرجه أحمد ٥/ ٢٩ ، وأبو يعلىٰ في مسنده برقم (٩٢٦) ـ ومن طريقه أورده الهيثمي في « المقصد العلي » برقم (١٠١٧) ـ والطبراني في الكبير برقم (٦٦٨) من طريق شعبة قال : سمعت علي بن زيد ، يحدث عن زرارة بن أوفىٰ ، عن رجل من قومه يقال له مالك ، أو ابن مالك ـ عند الطبراني : أبو مالك ـ يحدث عن النبي . . . وإسناده ضعيف .
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٦٦٦ ، ٦٦٧) من طريق حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد بن جدعان ، عن زرارة بن أوفىٰ ، عن مالك بن عمرو القشيري ـ وفي الأولىٰ : مالك القشيري ـ قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . وهـٰذا إسناد ضعيف .
وانظر الإصابة ٩/ ٦٠ ـ ٦١ ، وأسد الغابة ٥/ ١٨ ، ٣٨ ، و « الترغيب والترهيب » ٣/ ٣١ .
وأخرجه أحمد ٤/ ٣٤٤ من طريق وكيع ، حدثنا سفيان ، عن علي بن زيد ، عن زرارة بن أوفىٰ ، عن عمرو بن مالك ـ أو مالك بن عمرو ، كذا قال سفيان ـ قال : قال رسول الله . . . وسيأتي برقم (١٣٥٣٩) .
وأخرجه أحمد ٤/ ٣٤٤ من ثلاثة طرق : حدثنا شعبة ، قال سمعت قتادة قال : سمعت ←

٧٣٢٣ ـ وَعَنْ مَالِكِ بْنِ ٱلْقُشَيْرِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً فَهِيَ فِدَاؤُهُ مِنَ ٱلنَّارِ ، وَمَكَانُ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِ مُحَرَّرِهِ عَظْمٌ**[١] **مِنْ عِظَامِهِ** » .

رواه أحمد[٢] ، وهو أطول من هٰذا ، وهو في البِرِّ والصِّلَةِ ، وفيه علي بن زيد ، وفيه ضعف ، وهو حسن الحديث .

٧٣٢٤ ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً ، فَإِنَّهُ يُجْزِىءُ مِنْ كُلِّ عُضْوٍ أَوْ يُحَرِّرُ مِنْ كُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْواً مِنَ ٱلنَّارِ** » .

رواه البزار[٣] ، ....

← زرارة بن أوفىٰ ، عن أبي بن مالك ، عن النبي صلى الله عليه وسلم. . . وهٰذا إسناد رجاله ثقات .

(١) عند أحمد ، وفي (ظ ، د) : « بعظم » .

(٢) في المسند ٤/ ٣٤٤ ، والطبراني في الكبير ١٩/ ٢٩٩ برقم (٦٦٦) ، والبيهقي في شعب الإيمان برقم (١١٠٣١) ، وابن سعد في الطبقات الكبرىٰ ٧/ ٢٣ ، ويعقوب في المعرفة والتاريخ ١/ ١٦١ ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني برقم (١٤٧٨) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٦٠٥٩) من طريق حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد بن جدعان ، عن زرارة بن أوفىٰ ، عن مالك القشيري ـ وعند أحمد : مالك بن عمرو القشيري ـ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. . . وهٰذا إسناد ضعيف . وانظر كنز العمال برقم (٢٩٥٨٣) .

(٣) في البحر الزخار برقم (٣٩١٥) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٤٦ برقم (١٣٩٣) ـ والبخاري في الأدب المفرد برقم (١٥٠) من طريق المعتمر بن سليمان ، قرأت على الفضيل بن ميسرة ، عن أبي حريز ، عن الحسن ، عن صعصعة ، عن أبي ذر قال : . . . وهٰذا إسناد حسن .

أبو حريز عبد الله بن الحسين فصلنا القول فيه عند الحديث (٧٢٤٨) في مسند الموصلي ، وعنعنة الحسن هنا غير ضارة فإنه يروي عن تابعي ، وروايته عن التابعي موصولة وإن عنعن ، والله أعلم .

وأبو حريز[1] وثقه ابن حبان ، وابن معين ، في رواية ، وضعفه جمهور الأئمة .

٧٣٢٥ ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ[2] ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً للهِ ، أَعْتَقَ ٱللهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهَا عُضْواً مِنْهُ مِنَ ٱلنَّارِ** » .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، والصغير ، وفيه زكريا بن منظور ، وقد وثق .

٧٣٢٦ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ عَوْفٍ ، قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ ٱللَّيْلِ أَسْمَعُ ؟ (مص : ٤٠٤) قَالَ : « **جَوْفُ ٱللَّيْلِ ٱلآخِرِ ، ثُمَّ ٱلصَّلاَةُ مَقْبُولَةٌ حَتَّىٰ يَطْلُعَ ٱلْفَجْرُ ، ثُمَّ لاَ صَلاَةَ حَتَّىٰ تَكُونَ ٱلشَّمْسُ قِيدَ رُمْحٍ أَوْ رُمْحَيْنِ ، ثُمَّ ٱلصَّلاَةُ مَقْبُولَةٌ حَتَّىٰ يَقُومَ ٱلظِّلُّ قِيَامَ ٱلرُّمْحِ ، ثُمَّ لاَ صَلاَةَ حَتَّىٰ تَزُولَ ٱلشَّمْسُ ، [ثُمَّ ٱلصَّلاَةُ مَقْبُولَةٌ حَتَّىٰ تَكُونَ ٱلشَّمْسُ][4] قِيدَ رُمْحٍ أَوْ رُمْحَيْنِ ، ثُمَّ لاَ صَلاَةَ حَتَّىٰ تَغِيبَ ٱلشَّمْسُ** » .

قَالَ : ثُمَّ قَالَ : « **أَيُّمَا ٱمْرِىءٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ ٱمْرَأً مُسْلِماً فَهُوَ فَكَاكُهُ مِنَ ٱلنَّارِ يُجْزِىءُ بِكُلِّ عَظْمٍ مِنْهُ عَظْماً مِنْهُ ، [فَأَيُّمَا ٱمْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ أَعْتَقَتِ ٱمْرَأَةً مُسْلِمَةً ، فَهِيَ فَكَاكُهَا مِنَ ٱلنَّارِ ، يُجْزِىءُ بِكُلِّ عَظْمٍ مِنْهَا عَظْماً مِنْهَا][5] ، وَأَيُّمَا ٱمْرِىءٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ رَقَبَتَيْنِ[6] مُسْلِمَتَيْنِ ، فَهُمَا فَكَاكُهُ مِنَ ٱلنَّارِ ، يُجْزِىءُ بِكُلِّ عَظْمَيْنِ مِنْ عِظَامِهِمَا عَظْماً مِنْهَا** » . (ظ : ٢٢٢) .

---

(١) في (ظ ، د) : « وفيه أبو حريز » .
(٢) في (ظ) : « سعيد » وهو تحريف .
(٣) في الكبير ٦/ ١٥٧ برقم (٥٨٣٩) ، وفي الصغير ٢/ ١٣٣ ، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٣/ ٢٥٦ من طريق زكريا بن منظور القرظي ، حدثني أبو حازم ، عن سهل بن سعد. . . وزكريا بن منظور ضعيف ، ولـٰكن الحديث صحيح بشواهده ، والله أعلم .
(٤) ما بين حاصرتين مستدرك من معجم الطبراني .
(٥) ما بين حاصرتين زيادة من معجم الطبراني .
(٦) في (ظ ، د) ، وعند الطبراني أيضاً « امرأتين » .

رواه الطبراني[1] ، وأبو سلمة لم يسمع من أبيه ، وبقية رجاله حديثهم حسن .

٧٣٢٧ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **مَنْ أَعْتَقَ مُؤْمِناً فِي ٱلدُّنْيَا ، أَعْتَقَ ٱللهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْواً مِنْهُ مِنَ ٱلنَّارِ** » .

رواه الطبراني[2] ، وفيه محمد بن أبي حميد ، وهو ضعيف / . ٤/٢٤٣

٧٣٢٨ ـ وَعَنْ أَبِي سُكَيْنَةَ ، عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **إِذَا مَلَكَ أَحَدُكُمْ شَيْئاً فِيهِ ثَمَنُ رَقَبَةٍ فَلْيُعْتِقْهَا ، فَإِنَّهُ يَفْدِي كُلُّ عُضْوٍ مِنْهَا عُضْواً مِنْهُ** » .

رواه الطبراني[3] ، وفيه يزيد بن ربيعة الصغاني ، وهو متروك .

---

(١) في الكبير ١/ ١٣٣ ـ ١٣٤ برقم (٢٧٩) ـ ومن طريقه أخرجه الضياء في المختارة برقم (٨٦٥) ـ من طريق عمرو بن إسحاق بن العلاء بن زبريق الحمصي ، حدثنا جدي إبراهيم بن العلاء ، حدثني عمي الحارث بن الضحاك ، حدثنا منصور بن المعتمر قال : سمعت محمد بن المنكدر يحدث عن أبي سلمة بن عبد الرحمـٰن ، عن أبيه عبد الرحمـٰن بن عوف. . . والحارث بن الضحاك روىٰ عن منصور بن المعتمر ، وروىٰ عنه إبراهيم بن العلاء ، وفي سماع أبي سلمة من أبيه كلام ، انظر تعليقنا على الحديث (٢٠٣٣) في « موارد الظمآن » .
وشيخ الطبراني تقدم الكلام عنه عند الحديث رقم (٦٥١٣) .

(٢) في الكبير ١٠/ ٣٣٢ برقم (١٠٦٤١) من طريق محمد بن صالح النرسي ، حدثنا محمد بن المثنىٰ ، حدثنا أبو عامر العقدي ، حدثنا محمد بن أبي حميد ، عن عمرة بنت عبيد الله بن عبد الله بن العباس ، عن أبيها ، عن ابن عباس. . . وشيخ الطبراني تقدم الكلام عنه عند الحديث المتقدم برقم (١١٦٥) .
وعمرة بنت عبيد الله روت عن أبيها : عبيد الله بن عبد الله بن العباس .
وروىٰ عنها محمد بن أبي حميد ، وما رأيت فيها جرحاً ولا تعديلاً ، ولـٰكنها ممن تقادم بهم العهد . ومحمد بن أبي حميد ضعيف . ولـٰكن للحديث شواهد ، انظر أحاديث الباب .

(٣) في الكبير ٢٢/ ٣٣٥ برقم (٨٤١) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٦٨٨٧) ـ من طريق محمد بن عبدة المصيصي ، ←

١٤ ـ بَابٌ : فِي ٱلرَّقَبَةِ ٱلْمُؤْمِنَةِ

٧٣٢٩ ـ عَنْ رَجُلٍ مِنَ ٱلأَنْصَارِ : أَنَّهُ جاءَ بِأَمَةٍ سَوْدَاءَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ؛ إِنَّ عَلَيَّ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً ، فَإِنْ كُنْتَ تَرَىٰ هَـٰذِهِ مُؤْمِنَةً ، فَأَعْتِقْهَا ؟

فَقَالَ لَهَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص : ٤٠٥) : « **أَتَشْهَدِينَ أَنْ لاَ إِلَـٰهَ إِلاَّ ٱللهُ ؟** » . قَالَتْ : نَعَمْ .

قَالَ : « **أَتَشْهَدِينَ أَنِّي رَسُولُ ٱللهِ ؟** » . قَالَتْ : نَعَمْ .

قَالَ : « **أَتُؤْمِنِينَ بِٱلْبَعْثِ بَعْدَ ٱلْمَوْتِ ؟** » . قَالَتْ : نَعَمْ .

قَالَ : « **أَعْتِقْهَا** » .

رواه أحمد[١] ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٣٣٠ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَجُلاً أَتَى[٢] ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ[٣] :

← وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني برقم (٢٦٤٥) من طريق محمد بن إدريس ، جميعاً : حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، حدثنا يزيد بن ربيعة ، عن بلال بن سعد قال : سمعت أبا سكينة يحدث عن رسول الله . . . وشيخ الطبراني تقدم الكلام عنه عند الحديث المتقدم برقم (٤٣٥٥) ، وسيأتي أيضاً برقم (١٢٨٨٧) .

ويزيد بن ربيعة فصلنا الحديث عنه عند الحديث المتقدم برقم (٣٠٧٤) ، وأبو سكينة قال علي بن المديني : « أبو سكينة لا يعلم له صحبة » .

وقد أورد ابن الأثير في « أسد الغابة » ٦/ ١٥٠ هـٰذا الحديث وقال : « وقيل : إن حديثه هـٰذا مرسل ، ولا صحبة له » .

(١) في المسند ٣/ ٤٥١ ـ ٤٥٢ وهو حديث صحيح ، وقد تقدم برقم (٤١) . وانظر أحاديث الباب .

وانظر مصنف عبد الرزاق ٩/ ١٨٢ برقم (١٦٨٥١) ، والتمهيد ٩/ ١١٣ وهو عند مالك في الموطأ برقم (٣٣١٥) مرسل . وانظر « شرح الموطأ » للزرقاني ٤/ ٨٥ .

(٢) ساقطة من (د) .

(٣) في (ظ ، د) : « فقال » .

إِنَّ عَلَيَّ رَقَبَةً وَعِنْدِي جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ أَعْجَمِيَّةٌ ، فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اِئْتِنِي بِهَا » .

فَقَالَ : قَالَ : « أَتَشْهَدِينَ أَنْ لاَ إِلـٰهَ إِلاَّ ٱللهُ ؟ » . قَالَتْ : نَعَمْ .

قَالَ : « وَتَشْهَدِينَ أَنِّي رَسُولُ ٱللهِ ؟ » . قَالَتْ : نَعَمْ .

قَالَ : « فَأَعْتِقْهَا » .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، والأوسط ، والبزار بإسنادين ، متن أحدهما مثل هـٰذا .

٧٣٣١ ـ وَٱلآخَرُ[2] فَقَالَ لَهَا : « أَيْنَ ٱللهُ ؟ » . فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا إِلَى ٱلسَّمَاءِ .

---

(١) في الكبير ١٢/ ٢٧ برقم (١٢٣٦٩) ، وفي الأوسط ٦/ ٢٤٥ برقم (٥٥١٩) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ٨٢ ـ ٨٣ برقم (٢١٣٢) ـ والبزار في البحر الزخار برقم (٤٧٤٩) ـ وهو في كشف الأستار ١/ ١٣ برقم (١٣) ـ وابن أبي شيبة ١١/ ٢٠ برقم (١٠٣٩٢) ـ من طريقين : حدثنا ابن أبي ليلىٰ ، عن المنهال بن عمرو والحكم بن عتيبة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس . . . ومحمد بن أبي ليلىٰ ضعيف .

وليس عند البزار « الحكم بن عتيبة » .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ٨/ ٣٣ برقم (٧٠٦٦) من طريق محمد بن يحيىٰ ، حدثنا يزيد بن حكيم ، حدثنا يحيى بن السكن ، عن قيس بن الربيع ، حدثنا حبيب بن أبي ثابت ، عن محمد بن علي ، عن حنين ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد فيه : قيس بن الربيع وهو ضعيف .

وفيه : يحيى بن السكن البصري قال أبو حاتم الرازي : « وليس بالقوي » وتبعه الذهبي ، وضعفه صالح بن محمد جزرة .

وفيه : يزيد بن حكيم ، روىٰ عن يحيى بن السكن ، وروىٰ عنه : محمد بن يحيى بن سهل العسكري ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

محمد بن يحيى العسكري : روىٰ عن يزيد بن حكيم ، وبشر بن هلال الصواف ، وسهل بن عثمان الكندي ، وغيرهم .

روىٰ عنه : الطبراني ، وأحمد بن إسحاق الصبغي ، وابن قانع البغدادي .

وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

(٢) أخرجه البزار ١/ ٢٨ برقم (٣٧) من طريق أبي كريب ، حدثنا أبو معاوية ، عن سعيد بن ←

قَالَ : « مَنْ أَنَا ؟ » . قَالَتْ : أَنْتَ رَسُولُ ٱللهِ .

وفيه سعيدُ بْنُ المرزبان ، وهو ضعيف مدلس ، وعنعنه ، وفيه محمد بن أبي ليلىٰ وهو سَيِّىءُ الحفظ ، وقد وثق .

٧٣٣٢ - وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ، قَالَ : أَتَتِ ٱمْرَأَةٌ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهَا جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ ، فَقَالَتِ ٱلْمَرْأَةُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّ[1] عَلَيَّ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً ، أَفَتُجْزِىءُ هَـٰذِهِ ؟

فَقَالَ لَهَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَيْنَ ٱللهُ ؟ » . قَالَتْ : فِي ٱلسَّمَاءِ .

قَالَ : « فَمَنْ أَنَا ؟ » . قَالَتْ : أَنْتَ رَسُولُ ٱللهِ .

قَالَ : « أَتَشْهَدِينَ أَنْ لاَ إِلَـٰهَ إِلاَّ ٱللهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ ٱللهِ ؟ » . قَالَتْ : نَعَمْ .

قَالَ : « أَتُؤْمِنِينَ بِمَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ ٱللهِ ؟ » . قَالَتْ : نَعَمْ .

قَالَ : « أَعْتِقِيهَا ، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ » .

رواه الطبراني[2] وفيه سعيد بن عنبسة ، وهو ضعيف .

← المرزبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وسعيد بن المرزبان ضعيف كما قال الهيثمي رحمه الله .

(١) في (د) : « إني » .

(٢) في الكبير ٢٢/١١٦ برقم (٢٩٧) ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ٩/ ٣٤٣ من طريق سعيد بن عنبسة القطان ، والحسن بن الحكم بن طهمان ، حدثنا أبو معدان ، عن عون بن أبي جحيفة ، عن أبيه : أبي جحيفة قال : . . . والحسن بن الحكم بن طهمان ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٢٩١ ، وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣/ ٨ : « سألت أبي عنه فقال : ما أقربه من عبد الله بن العلاء بن خالد ، وحديثه صالح ليس بذاك ، يضطرب ، وبالبصرة لا يعرفونه لأنه مات قديماً » .

وقال أبو زرعة : « رازي من عندنا ، حدثنا عنه يوسف القطان » .

نقول : ولقد قال أبو حاتم في « عبد الله بن العلاء بن خالد » : « صالح » . انظر « الجرح ←

٧٣٣٣ ـ وَعَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عُتْبَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي ، قَالَ : جَاءَتِ ٱمْرَأَةٌ بِأَمَةٍ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّ عَلَيَّ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً ، أَفَتُجْزِىءُ هَـٰذِهِ عَنِّي ؟

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَنْ رَبُّكِ ؟** » . قَالَتِ : ٱللهُ رَبِّي .

قَالَ : « **فَمَا دِينُكِ ؟** » (مص : ٤٠٦) قَالَتِ : ٱلإِسْلاَمُ .

قَالَ : « **فَمَنْ أَنَا ؟** » . قَالَتْ : أَنْتَ رَسُولُ ٱللهِ .

قَالَ : « **فَتَشْهَدِينَ[1] أَنِّي رَسُولُ ٱللهِ ؟** » . قَالَتْ / : نَعَمْ . أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ ٱللهِ . ٤/٢٤٤

قَالَ : « **وَتُصَلِّينَ ٱلْخَمْسَ ؟** » . قَالَتْ : نَعَمْ .

قَالَ : « **وَتَصُومِينَ رَمَضَانَ ؟** » . قَالَتْ : نَعَمْ .

قَالَ : « **وَتُقِرِّينَ بِمَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ ٱللهِ ؟** » . قَالَتْ : نَعَمْ .

قَالَ : فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَىٰ ظَهْرِهَا ، وَقَالَ : « **أَعْتِقِيهَا ، فَقَدْ أَجْزَأَتْ عَنْكِ** » .

← والتعديل » ٥/ ١٢٨ .

وقال ابن عدي في الكامل ٢/ ٧٣٧ : « ليس له من الحديث إلاَّ القليل ، وأنكر ما رأيت له ما ذكرته » .

وقد روىٰ له حديثين ليس هـٰذا منهما .

وقال الذهبي في المغني ١/ ١٥٨ : « لينٌ ما فيه » .

وسعيد بن عنبسة ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/ ٥٢ وأورد عن ابن معين أنه قال : « كذاب » . وعن علي بن الحسن أنه قال : « كذاب » . وعن أبيه أنه قال : « لا يصدق » . وانظر « لسان الميزان » ٣/ ٣٩ .

وأبو معدان هو : عبد الله بن معدان . روىٰ عنه جماعة تزيد علىٰ عشرة تلاميذ ، ولم يجرح ، فهو حسن الحديث إن شاء الله .

(١) في (ظ ، د) : « أفتشهدين » .

رواه الطبراني[1] ، وفيه من لم أعرفهم .

قلت : وقد تقدمت أحاديث في الإيمان[2] وفيمن ضرب مملوكه[3] قبيل هـٰذا .

١٥ ـ بَابٌ : فِيمَنْ فَرَّ[4] مِنْ عَبيدِ أَهْلِ ٱلْحَرْبِ إِلَى ٱلْمُسْلِمِينَ وَأَسْلَمَ وَمَوْلاَهُ كَافِرٌ

٧٣٣٤ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعْتِقُ مَنْ جَاءَهُ مِنَ ٱلْعَبِيدِ قَبْلَ مَوَالِيهِمْ إِذَا أَسْلَمُوا ، وَقَدْ أَعْتَقَ يَوْمَ ٱلطَّائِفِ رَجُلَيْنِ .

٧٣٣٥ ـ وَفِي رِوَايَةٍ[5] قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ ٱلطَّائِفِ : « مَنْ خَرَجَ إِلَيْنَا مِنَ ٱلْعَبِيدِ ، فَهُوَ حُرٌّ » .

---

(١) في الكبير ١٧/١٣٦ ـ ١٣٧ برقم (٣٣٨) ، والحاكم ٣/٢٥٨ من طريق أحمد بن يحيى بن زهير التستري ، حدثنا أبو الربيع : عبد الله بن محمد بن الحارث ـ وعند الحاكم : عبيد الله بن محمد الحارثي ـ حدثنا أبو عاصم ، حدثنا أبو معدان : عامر بن مسعود المنقري ، حدثنا عون بن عبد الله بن عتبة ، حدثني أبي ، عن جدي عتبة بن مسعود الهذلي . . . وأبو الربيع هو : عبيد الله بن محمد الحارثي ترجمه ابن حبان في الثقات ٨/٤٠٧ وقال : « مستقيم الحديث » .

وأبو معدان روىٰ عن : عائشة بنت أبي بكر ، وعون بن عبد الله . روىٰ عنه : الضحاك بن مخلد ، وسعيد بن عبد العزيز التنوخي .

وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقد تقدم برقم (٧٣٣٢) غير أن الحديث صحيح بشواهده .

(٢) برقم (٤١ ، ٤٢) .

(٣) برقم (٧٣٢٦) ، وفي (ظ ، د) : « فيمن » وهو خطأ .

(٤) في (ظ) : « نفر » .

(٥) أخرجها أحمد ١/٢٤٨ من طريق نصر بن باب ، عن الحجاج ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس . . . ونصر بن باب رموه بالكذب ، ولـٰكنه متابع عليه كما يأتي في التعليق التالي ، والحجاج هو : ابن أرطاة وهو ضعيف ، وانظر التعليق التالي .

فَخَرَجَ عَبِيدٌ مِنَ ٱلْعَبِيدِ فِيهِمْ أَبُو بَكْرَةَ ، فَأَعْتَقَهُمْ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

رواه أحمد[1] ، والطبراني باختصار[2] ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو ثقة ، ولـٰكنه مدلس .

٧٣٣٦ ـ وَعَنِ ٱلشَّعْبِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ ، قَالَ : سَأَلْنَا رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلاَثاً ، فَلَمْ يُرَخِّصْ لَنَا ، فَقُلْنَا : إِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ بَارِدَةٌ ، فَسَأَلْنَاهُ أَنْ يُرَخِّصَ لَنَا فِي ٱلطُّهْرِ فَلَمْ يُرَخِّصْ لَنَا ، وَسَأَلْنَاهُ أَنْ يُرَخِّصَ لَنَا فِي ٱلدُّبَّاءِ ، فَلَمْ يُرَخِّصْ لَنَا ، وَسَأَلْنَاهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْنَا أَبَا بَكْرَةَ ، فَأَبَىٰ ، وَقَالَ : « **هُوَ طَلِيقُ ٱللهِ ، وَطَلِيقُ رَسُولِهِ** » .

وَكَانَ أَبُو بَكْرَةَ خَرَجَ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ حَاصَرَ ٱلطَّائِفَ فَأَسْلَمَ .

٧٣٣٧ ـ وَفِي رِوَايَةٍ[3] عَنِ ٱلشَّعْبِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي فُلاَنٌ ٱلثَّقَفِيُّ قَالَ : سَأَلْنَا رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص : ٤٠٧) عَنْ ثَلاَثٍ ، فَلَمْ يُرَخِّصْ لَنَا فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ : سَأَلْنَاهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْنَا أَبَا بَكْرَةَ ـ وَكَانَ مَمْلُوكاً فَأَسْلَمَ قَبْلَنَا ـ وَقَالَ :

---

(١) في المسند ١/ ٢٢٣ ـ ٢٢٤ ، ٣٦٢ ، والموصلي في المسند برقم (٢٥٦٤) ، والطبراني في الكبير ١١/ ٣٨٧ برقم (١٢٠٧٩) من طريق أبي معاوية : محمد بن حازم ، عن حجاج بن أرطاة ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس. . . والحجاج هو : ابن أرطاة وهو ضعيف .
وانظر التعليق السابق ، والحديث الآتي برقم (٧٣٦٤) .
ولتمام التخريج انظر « مسند الدارمي » برقم (٢٥٥٠) بتحقيقنا .

(٢) ساقطة من (ظ) .

(٣) أخرجها أحمد ٤/ ٣١٠ من طريق علي بن عاصم ، أخبرنا المغيرة ، عن شباك ، عن عامر الشعبي قال : أخبرني فلان. . . وعلي بن عاصم ضعيف ، ولـٰكنه متابع عليه كما يتبين من التعليق التالي فيصح الحديث ، والله أعلم .

« لاَ ، هُوَ طَلِيقُ ٱللهِ ، ثُمَّ طَلِيقُ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

رواه أحمد[1] ، ورجاله ثقات .

٧٣٣٨ ـ وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ : أَنَّهُ خَرَجَ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحَاصِرٌ ٱلطَّائِفَ[2] بِثَلاَثَةٍ وَعِشْرِينَ عَبْداً ، فَأَعْتَقَهُمْ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمُ ٱلَّذِينَ يُقَالُ لَهُمْ : عُتَقَاءُ .

رواه الطبراني[3] ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٣٣٩ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ٱلطَّائِفِ ، أَمَرَ مُنَادِياً فَنَادَىٰ : « أَيُّمَا عَبْدٍ خَرَجَ ، فَهُوَ حُرٌّ » ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ عَبْدَانِ فَأَعْتَقَهُمَا .

رواه الطبراني[4] وفيه إبراهيم بن عثمان أبو شيبة ، وهو متروك .

---

(١) في المسند ٤/ ١٦٨ والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣/ ٢٧٩ ، وفي « شرح مشكل الآثار » برقم (٤٢٧٣) ، من طريق يحيى بن آدم ، حدثنا مفضل بن مهلهل ، عن مغيرة ، عن شباك ، عن الشعبي ، عن رجل من ثقيف . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
وأخرجه أحمد ٤/ ١٦٨ ، وابن سعد في الطبقات ٧/ ١/ ٩ من طريق أبي الأحوص ، وأبي عوانة ، عن مغيرة بن مقسم ، بالإسناد السابق .
وهـٰذا إسناد صحيح .
ملاحظة : في (ظ ، د) : « رواه أحمد كله . . . » .

(٢) في (ظ ، د) : « محاصر أهل الطائف » .

(٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ـ ولـٰكن أخرجه عبد الرزاق في مصنفه برقم (٩٦٨٢) ومن طريقه أخرجه ابن المنذر في الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف برقم (٣٢٦٥) ـ من طريق معمر ، عن عاصم بن سليمان ، قال : حدثنا أبو عثمان النهدي ، عن أبي بكرة . . . وهـٰذا إسناد صحيح . وانظر « طبقات ابن سعد » ٧/ ١/ ٩ .

(٤) في الكبير ١١/ ٣٩٨ برقم (١٢١١٨) من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا عبد الحميد بن صالح ، حدثنا عبد الله بن المبارك ، حدثنا أبو شيبة إبراهيم بن عثمان ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس . . . وأبو شيبة متروك كما قال الهيثمي رحمه الله .
وانظر الحديث المتقدم برقم (٧٣٦٠) .

٧٣٤٠ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، قَالَ : تَدَلَّىٰ عَبْدٌ مِنْ حِصْنِ ٱلطَّائِفِ ، فَجَاءَ مَوْلاَهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، رُدَّ عَلَيَّ غُلاَمِي .

فَقَالَ : « إِنَّ ٱلْعَبْدَ إِذَا أَسْلَمَ قَبْلَ مَوْلاَهُ ، لَمْ يُرَدَّ إِلَيْهِ ، وَإِذَا أَسْلَمَ ٱلْمَوْلَىٰ / ثُمَّ أَسْلَمَ ٱلْعَبْدُ ، دُفِعَ إِلَيْهِ » . ٤/٢٤٥

رواه الطبراني[1] ، وفيه عمر بن إبراهيم بن وجيه[2] ، وهو متروك .

٧٣٤١ ـ وَعَنْ غَيْلاَنَ بْنِ سَلَمَةَ ٱلثَّقَفِيِّ : أَنَّ نَافِعاً كَانَ عَبْداً لِغَيْلاَنَ ، فَفَرَّ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْلاَنُ مُشْرِكٌ ، فَأَسْلَمَ غَيْلاَنُ ، فَرَدَّ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَلاَءَهُ .

رواه الطبراني[3] ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات (مص :٤٠٨) .

١٦ ـ بَابٌ : فِيمَنْ أَعْتَقَ لاَعِباً

٧٣٤٢ ـ عَنْ أَبِي ٱلدَّرْدَاءِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ لَعِبَ بِطَلاَقٍ أَوْ عَتَاقٍ ، فَهُوَ كَمَا قَالَ » .

---

(١) في الكبير ٨/ ٢٤٩ برقم (٧٩٧٨) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثني محمد بن أبي بكر المقدمي ، حدثنا عبد الرحمـٰن بن إبراهيم بن سويد ، حدثنا عمر بن موسىٰ ، عن القاسم ، عن أبي أمامة قال : . . . وعمر بن موسىٰ هو : ابن وجيه تركه النسائي ، والدارقطني ، واتهمه ابن عدي وأبو حاتم بالوضع .
وعبد الرحمـٰن بن إبراهيم قال الأزدي : « ضعيف مجهول » .

(٢) في (ظ ، د) : « دحية » وهو تحريف .

(٣) في الكبير ١٨/ ٢٦٣ برقم (٦٥٩) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا أبو الوليد القرشي : أحمد بن عبد الرحمـٰن ، حدثنا الوليد بن مسلم ، عن ابن لهيعة ، عن ابن يزيد ، عن عروة ، عن غيلان بن سلمة الثقفي . . . والوليد بن مسلم قد عنعن وهو مدلس ، وابن لهيعة ضعيف ، وابن يزيد هو : خالد المصري .
وقد تقدم برقم (٧٢٤٧) .

رواه الطبراني[1] ، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي ، وهو ضعيف .

١٧ ـ بَابٌ : فِيمَنْ أَعْتَقَ مَا لاَ يَمْلِكُ

٧٣٤٣ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لاَ طَلاَقَ إِلاَّ مِنْ بَعْدِ عَقْدٍ ، وَلاَ عِتْقَ إِلاَّ مِنْ بَعْدِ مِلْكٍ » .

رواه الطبراني[2] ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

١٨ ـ بَابُ عِتْقِ وَلَدِ ٱلزِّنَا

٧٣٤٤ ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَمُنَّ عَلَىٰ أَوْلاَدِ ٱلزِّنَا فِي ٱلْعِتْقِ .

رواه الطبراني[3] في الأوسط ، وفيه زكريا بن يحيى المديني ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

---

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .
نقول : لـٰكن للحديث شواهد عن أبي هريرة ، وعبادة بن الصامت ، وأبي ذر ، يتقوىٰ بها ، وانظر « نصب الراية » ٣/ ٢٩٣ ـ ٢٩٤ ، وتلخيص الحبير ٣/ ٢٠٩ ـ ٢١٠ ، ونيل الأوطار ٧/ ٢٠ ـ ٢١ .

(٢) في الكبير ١١/ ٤٩ برقم (١١٠٠٤) من طريق أبي الزنباع : روح بن الفرج ، حدثنا عمرو بن خالد الحراني ويحيى بن بكير قالا : حدثنا ابن لهيعة ، عن محمد بن المنكدر ، عن طاووس ، عن ابن عباس ، عن رسول الله . . . وعبد الله بن لهيعة ضعيف .
ولـٰكن للحديث شواهد يصح بها ، انظر حديث علي المتقدم برقم (٧٠٢٠) مع التعليق عليه ، و « العلل المتناهية » ٢/ ٦٤٠ برقم (١٠٦٠) .

(٣) في الأوسط ١٠/ ١٩٣ ـ ١٩٤ برقم (٩٤٢١) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ١٤٦ برقم (٢٢٣١) ـ من طريق هيثم بن خلف ، حدثنا زكريا بن يحيى المدائني ، حدثنا شبابة بن سوار ، حدثنا المغيرة بن مسلم ، عن مطر الوراق ، عن نافع ، عن ابن عمر . . . وزكريا بن يحيىٰ ترجمه الخطيب في « تاريخ بغداد » ٨/ ٤٥٧ ـ ٤٥٨ وأفاد بأنه روىٰ عنه جماعة ، ولم ←

٧٣٤٥ ـ [وَعَنْ سَلْمَىٰ بِنْتِ نَصْرٍ ٱلْمُحَارِبِيَّةِ ، قَالَتْ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ عَتَاقَةِ وَلَدِ ٱلزِّنَا ، فَقَالَتْ : أَعْتِقِيهِ .

رواه الطبراني[١] ، وسلمىٰ لم أعرفها ، وبقية رجاله ثقات][٢] إلاَّ أن ابن إسحاق مدلس . (مص :٤٠٩) .

١٩ ـ بَابٌ : فِي ٱلْكِتَابَةِ

٧٣٤٦ ـ عَنْ سَلْمَانَ ، قَالَ : كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَىٰ أَنْ أَغْرِسَ[٣] لَهُمْ خَمْسَ مِئَةِ فَسِيلَةٍ ، فَإِذَا عَلِقَتْ فَأَنَا حُرٌّ .

قَالَ : فَأَتَيْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : « **ٱغْرِسْ وَٱشْتَرِطْ لَهُمْ ، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِطَ فَآذِنِّي** » .

قَالَ : فَآذَنْتُهُ ، قَالَ : فَجَاءَ فَجَعَلَ يَغْرِسُ بِيَدِهِ إِلاَّ وَاحِدَةً غَرَسْتُهَا بِيَدِي ، فَعَلِقْنَ إِلاَّ ٱلْوَاحِدَةَ .

رواه أحمد[٤] ، وفيه علي بن زيد ، وفيه ضعف ، وحديثه حسن ، وبقية

يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، فهو علىٰ شرط ابن حبان ، وباقي رجاله ثقات .
مطر بن طهمان فصلنا القول فيه عند الحديث (٣١١١) في مسند الموصلي ، وقد تقدم برقم (١٢٢٧) .

(١) في الكبير ٢٤/ ٣٠٢ برقم (٧٦٨) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا منجاب بن الحارث ، حدثنا علي بن مسهر ، عن محمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن سلمىٰ بنت نصر المحاربية قالت : سألت عائشة. . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات .
ومن طريق الطبراني هـٰذه أورده ابن الأثير في « أسد الغابة » ٧/ ١٥٠ ، وانظر الإصابة ١٢/ ٣١٣ . وأعلام النساء للأستاذ عمر كحالة ٢/ ٢٥٥ وفيه « سلمىٰ بنت النضر » وهو تصحيف .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من (د) .

(٣) في (د) : « أغمس » .

(٤) في المسند ٥/ ٤٤٠ ، والحاكم ٢/ ٢١٧ ـ ٢١٨ ـ ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في

٢٤٦/٤ رجاله رجال الصحيح ، ولهٰذا الحديث طرق مطولة في / مناقبه وغير ذلك .

٧٣٤٧ ـ وَعَنْ بَرِيرَةَ ، قَالَتْ : كَانَ فِيَّ ثَلاَثَةٌ مِنَ ٱلسُّنَّةِ ، تُصُدِّقَ عَلَيَّ بِلَحْمٍ فَأَهْدَيْتُهُ إِلَىٰ عَائِشَةَ ، فَأَبْقَتْهُ حَتَّىٰ دَخَلَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « **مَا هَـٰذَا ٱللَّحْمُ ؟** » .

فَقَالَتْ : لَحْمٌ تُصُدِّقَ بِهِ عَلَىٰ بَرِيرَةَ فَأَهْدَتْهُ لَنَا ، فَقَالَ : « **هُوَ عَلَىٰ بَرِيرَةَ صَدَقَةٌ ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ** » .

وَكَانَ عَلَيَّ تِسْعُ أَوَاقٍ[(١)] ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِنْ شَاؤُوا ، عَدَدْتُ لَهُمْ عُدَّةً وَاحِدَةً ، قُلْتُ : هُمْ يَقُولُونَ إِلاَّ أَنْ يُشْتَرَطَ لَهُمُ ٱلْوَلاَءُ .

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱشْتَرِطِي وَٱشْرُطِي**[(٢)] ، **فَإِنَّ ٱلْوَلاَءَ لِمَنْ أَعْتَقَ** » . قَالَتْ : وَأُعْتِقْتُ فَكَانَ لِيَ ٱلْخِيَارُ .

رواه الطبراني[(٣)] ورجاله ثقات .

← المكاتب ١٠/ ٣٢١ باب : من قال : لا يعتق المكاتب. . . ـ من طريق عفان بن مسلم ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ـ وعند الحاكم زيادة : وعاصم بن سليمان ـ عن أبي عثمان النهدي ، عن سلمان قال : . . . وعلي بن زيد ضعيف ، ولٰكن تابعه عاصم وهو ثقة .

وقال الحاكم : « هٰذا حديث صحيح من حديث عاصم بن سليمان الأحول علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

نقول : لم يخرج البخاري في صحيحه لحماد بن سلمة ، فالإسناد علىٰ شرط مسلم وحده .

وانظر حديث سلمان المطول عند الطبراني ٦/ ٢٢٢ ـ ٢٢٦ وفيه هٰذه الفقرة أيضاً . وسيأتي في مناقب سَلْمان .

(١) في معجم الطبراني الكبير « كاتبت علىٰ تسع أواق » .

(٢) في (ظ ، د) ، وعند الطبراني أيضاً « واشترطي » .

(٣) في الكبير ٢٤/ ٢٠٤ ـ ٢٠٥ برقم (٢٢٥) من طريق أبي يزيد : يوسف بن يزيد القراطيسي ، حدثنا نعيم بن حماد المروزي ،

وأخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني برقم (٣٥٠) من طريق محمد بن المثنىٰ ،

جميعاً : حدثنا عبد الوهاب الثقفي ، عن عبيد الله بن عمر ، عن يزيد بن رومان ، عن ←

٧٣٤٨ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : ٱشْتَرَتْ عَائِشَةُ بَرِيرَةَ مِنَ ٱلأَنْصَارِ لِتُعْتِقَهَا ، فَٱشْتَرَطُوا عَلَيْهَا وَلاَءَهَا ، فَشَرَطَتْ لَهُمْ ذَلِكَ ، فَلَمَّا جَاءَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ ، فَقَالَ : « **إِنَّمَا ٱلْوَلاَءُ لِمَنْ أَعْتَقَ** » .

ثُمَّ صَعِدَ ٱلْمِنْبَرَ (مص : ٤١٠) فَقَالَ : « **مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطاً لَيْسَتْ فِي كِتَابِ ٱللهِ ؟ مَا كَانَ شَرْطاً لَيْسَ فِي كِتَابِ ٱللهِ ، فَمَرْدُودٌ إِلَىٰ كِتَابِ ٱللهِ** » .

وَكَانَ لِبَرِيرَةَ زَوْجٌ فَخَيَّرَهَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَمْكُثَ مَعَ زَوْجِهَا ، كَمَا هِيَ ، وَإِنْ شَاءَتْ فَارَقَتْهُ ، فَفَارَقَتْهُ ، فَدَخَلَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتاً فَرَأَىٰ[١] رِجْلَ شَاةٍ ، فَقَالَ لِعَائِشَةَ : « **أَلاَ تَطْبُخِي لَنَا هَـٰذَا ٱللَّحْمَ ؟** » .

قَالَتْ : تُصُدِّقَ بِهِ عَلَىٰ بَرِيرَةَ ، فَأَهْدَتْهُ لَنَا ، قَالَ : « **ٱطْبُخُوهُ ، فَهُوَ لَهَا صَدَقَةٌ ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ** » .

قلت : في الصحيح[٢] وغيره بعضه .

رواه الطبراني[٣] ، وفيه تميم بن المنتصر ، وقد روىٰ عنه غير واحد ، ولم

← عروة بن الزبير ، عن بريرة . . . وهـٰذا إسناد حسن ، نعيم فصلنا القول فيه عند الحديث (١٨٢٠) في موارد الظمآن .

وهو في سنن النسائي الكبرىٰ ٥/ ٥٠ برقم (٤٩٩٨) .

وانظر البر والصلة للمروزي برقم (٢٤٨) .

(١) في (ظ) : « فوجد » .

(٢) عند البخاري في الطلاق (٥٢٨٠) باب : خيار الأمة تحت العبد ـ وأطرافه (٥٢٨١ ، ٥٢٨٢ ، ٥٢٨٣) ، ومسلم في العتق (١٥٠٤) باب : إنما الولاء لمن أعتق ، وقد استوفينا تخريجه ، وعلقنا عليه في مسند الموصلي برقم (٤٤٣٥ ، ٤٤٣٦ ، ٤٥٢٠) .

(٣) في الكبير ١١/ ٢٨٣ برقم (١١٧٤٤) من طريق تميم بن المنتصر ، حدثنا إسحاق الأزرق ، عن شريك ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . ورواية سماك عن عكرمة مضطربة .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ٤/ ٥٢٥ ـ ٥٢٦ برقم (٣٨٩٣) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ٢٣٣ برقم (٢٣٩١) ـ وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٢٧٣ ـ ٢٢٧٤ من طريق محمد بن جامع ←

يجرحه أحد ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٣٤٩ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْداً أَسْوَدَ يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ ، قَالَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ : كُنْتُ أَرَاهُ فِي سِكَكِ ٱلْمَدِينَةِ يَعْصِرُ عَيْنَيْهِ ، فَقَضَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَرْبَعٍ : شَرَطَ مَوَالِيهَا عَلَيْهَا ٱلْوَلاَءَ ، فَقَضَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ ٱلْوَلاَءَ لِمَنْ أَعْتَقَ ، وَخَيَّرَهَا فَٱخْتَارَتْ نَفْسَهَا ، وَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ ، وَتُصُدِّقَ عَلَيْهَا بِصَدَقَةٍ ، فَأَهْدَتْ مِنْهَا إِلَىٰ عَائِشَةَ ، فَسَأَلَتْ عَائِشَةُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ** » .

قلت : رواه أبو داود باختصار .

رواه الطبراني[1] ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٣٥٠ ـ وَعَنِ ٱلسُّدِّيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كَاتَبَتْنِي زَيْنَبُ بِنْتُ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ

← العطار ، حدثنا المعتمر بن سليمان ، عن الحجاج الباهلي ، عن قتادة ، عن عكرمة ، بالإسناد السابق .
ومحمد بن جامع العطار ضعيف .
وقال ابن عدي : « ومحمد بن جامع العطار اضطرب في متن هـٰذا الحديث وفي إسناده. . . » تابع كلامه هناك .
وانظر لسان الميزان ٥/ ٩٩ ـ ١٠٠ ، والتعليق التالي . وسنن ابن منصور برقم (١٢٥٦) حتى الرقم (١٢٦٢) .

(١) في الكبير ١١/ ٣٠٨ برقم (١١٨٢٦) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا هدبة بن خالد ، حدثنا همام ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس. . . وهـٰذا إسناد صحيح .
وأخرجه ابن سعد ٨/ ١٨٨ من طريق عفان بن مسلم ، وعمرو بن عاصم قالا : حدثنا همام ، بالإسناد السابق .
وسيأتي برقم (٧٨٧٣) . وانظر التعليق السابق
وانظر صحيح ابن حبان برقم (٥١٢٠) .

عَلَىٰ عَشَرَةِ آلافٍ ، فَلَمَّا حَلَّتْ تَرَكَتْ لِي أَلْفاً ، وَكَانَتْ مِمَّنْ صَلَّىٰ إِلَى ٱلْقِبْلَتَيْنِ مَعَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

رواه الطبراني[1] ، وفيه الحسن بن عمرو[2] بن محمد العنقزي[3] ، وهو ضعيف . (مص : ٤١١)/ . ٢٤٧/٤

٢٠ ـ بَابٌ : فِيمَنْ أَعْتَقَ نَصِيباً فِي عَبْدِهِ

٧٣٥١ ـ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ [عَنْ أَبِيهِ][4] عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : كَانَ غُلَامٌ يُقَالُ لَهُ : طَهْمَانُ أَوْ ذَكْوَانُ ، فَأَعْتَقَ جَدُّهُ نَصِيبَهُ ، فَجَاءَ ٱلْعَبْدُ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **تُعْتَقُ فِي[5] عِتْقِكَ وَتُرَقُّ فِي رِقِّكَ** » .

قَالَ : وَكَانَ يَخْدُمُ سَيِّدَهُ حَتَّىٰ مَاتَ .

رواه أحمد[6] ، وهو مرسل ورجاله ثقات .

---

(١) في الكبير ٢٤/٢٨٨ برقم (٧٣٣) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا الحسين بن عمرو بن محمد العنقزي ، حدثنا أبي ، حدثنا أسباط بن نصر ، عن السدي ، عن أبيه قال : . . . وحسين بن عمرو ضعيف ، وأسباط ، وعبد الرحمـٰن بن أبي كريمة بسطنا القول فيهما في موارد الظمآن الأول برقم (١٥٢٤) ، والثاني برقم (٧٧٧) . وقد تقدم أسباط بن نصر برقم (١٥٣٠) ، وتقدم الثاني برقم (٣٧٦) .

(٢) في (ظ) : « عمر » وهو تحريف .

(٣) العنقزي : نسبة إلى العنقز وهو المرزنجوش ، وقيل : الريحان . وانظر الأنساب ٩/ ٨١ واللباب ٢/ ٣٦٢ .

(٤) ساقطة من أصل الهيثمي كما سيوضح في نهاية الحديث .

(٥) في (د) : « من » وهو تحريف .

(٦) في المسند ٣/ ٤١٢ ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في العتق ١٠/ ٢٧٤ باب : من أعتق مملوكاً شقصاً ـ وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » برقم (٥٣٣) ، والطبراني في الكبير ٦/ ٦٢ برقم (٥٥١٧) ، من طريق عبد الرزاق ، حدثنا عمر بن حوشب : أخبرني إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد ، عن أبيه ، عن جده . . .

وقال البيهقي : « تفرد به عمر بن حوشب ، وإسماعيل هو : ابن أمية بن عمرو بن سعيد بن ←

وَرواه الطبراني فقال : عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ .

رواه من طريق عبد الله بن أحمد عن أبيه بإسناده ، فيحتمل أن يكون سقط من نسختي : (عن أبيه) والله أعلم .

٧٣٥٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ سِنَانٍ ٱلْمُزَنِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَعْتِقُ ٱلرَّجُلُ مِنْ عَبْدِهِ مَا شَاءَ ، إِنْ شَاءَ ثُلُثاً ، وَإِنْ شَاءَ رُبُعاً » .

رواه الطبراني[١] في الكبير ، والأوسط ، وقال : « **إِنْ شَاءَ خُمُساً لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ٱللهِ ضُغْطَةٌ**[٢] » .

وفيه محمد بن فضاء ـ بالفاء ـ ، وهو ضعيف .

العاص ، وعمرو بن سعيد ليس له صحبة » .
وقال الحافظ ابن حجر عنه : « تابعي ولي إمرة المدينة لمعاوية ، ولابنه ، قتله عبد الملك بن مروان سنة سبعين ، وهم من زعم أن له صحبة ، وإنما لأبيه رؤية . . . » .
وهو في مصنف عبد الرزاق ٩/ ١٤٩ برقم (١٦٧٠٥) ـ ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أبو داود في « المراسيل » برقم (١٩٧) .
وانظر نيل الأوطار ٦/ ٢٠٨ ـ ٢١٢ .
نقول : يشهد لحديثنا قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عمر المتفق عليه : « . . . وإلاَّ فقد عتق منه ما عتق » .
انظر الحديث (٢٥٢٢ ، ٢٥٢٣) في العتق ـ عند البخاري ـ باب : إذا عتق عبداً بين اثنين وأمة بين الشركاء .

(١) في الأوسط ٨/ ٧٨ برقم (٧١٥٦) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ١٤٤ برقم (٢٢٢٧) ـ وابن عدي في الكامل ٦/ ٢١٧٩ ، والبيهقي في العتق ١٠/ ٢٧٤ باب : من أعتق مملوكاً شقصاً ، من طريق أبي عبيدة عبد الواحد بن واصل الحداد ، حدثنا محمد بن فضاء ، عن أبيه ، عن علقمة بن عبد الله بن سنان ، عن أبيه عبد الله بن سنان . . . ومحمد بن فضاء ضعيف ، وقد تقدم برقم (٣٠٠٧) . وأبوه فضاء ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٧/ ٩٣ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال البخاري ، والذهبي ، والحافظ في تقريبه : مجهول .

(٢) الضُّغْطَةُ : العصر والقهر والشدة ، والمزاحمة بين المدين والدائن بأن يماطل بأداء الحق ليحط عنه بعضه .

٧٣٥٣ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ عَبْداً كَانَ بَيْنَ عَشَرَةٍ ، فَأَعْتَقَ تِسْعَةٌ مِنْهُمْ وَأَبَى ٱلْعَاشِرُ أَنْ يُعْتِقَ ، وَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ سِهَامِي ؟[1] قَالَ : « سِهَامُكَ فِيهِ » .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، وفيه عديّ بن الفضل ، وهو متروك .

٧٣٥٤ ـ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ : أَنَّ عَبْداً كَانَ بَيْنَ عَشَرَةٍ[3] فَأَعْتَقُوهُ إِلاَّ وَاحِداً مِنْهُمْ ، فَأَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَشْفِعُ بِهِ على ٱلرَّجُلِ ، وَكَلَّمَهُ فيه ، فَوَهَبَ ٱلرَّجُلُ نَصِيبَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَعْتَقَهُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص : ٤١٢) فَكَانَ يَقُولُ : أَنَا مَوْلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَكَانَ ٱسْمُهُ رَافِعاً أَبَا ٱلْبَهِيِّ .

رواه الطبراني[4] ، ومحمد بن . . . .

---

(١) السهام جمع ، واحده : سهم وهو الحظ ، والنصيب .

(٢) في الأوسط ٥/ ٢٣١ برقم (٤٤٥٧) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ١٤٤ برقم (٢٢٢٨) ـ من طريق عبد الله بن شعيب بن هشيم الحربي ، حدثنا يحيى بن ورد ـ تحرفت في الأوسط إلىٰ : داود ـ بن عبد الله المخرمي ، حدثنا أبي ، حدثنا عدي بن الفضل ، عن عثمان البتي ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله : . . . وشيخ الطبراني ترجمه الخطيب في « تاريخ بغداد » ٩/ ٤٧٥ ـ ٤٧٦ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روىٰ عنه أكثر من واحد ، فهو علىٰ شرط ابن حبان . وعدي بن الفضل التيمي متروك .

(٣) عند الطبراني « كان بين بني سعيد » .

(٤) في الكبير ٥/ ٢٣ برقم (٤٤٧٢) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ١/ ١٨٣ ـ من طريق المقدام بن داود ، حدثنا أسد بن موسىٰ ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن محمد بن عمرو بن سعيد : أن عبداً . . . وشيخ الطبراني ضعيف . وقد تقدم برقم (٤٤٥ و٦٤٥٠ و٦٧٤٨) .

ومحمد بن عمرو بن سعيد هو : ابن العاص الأموي ، ابن الأشدق . ترجمه البخاري في الكبير ١/ ١٩٢ ، وابن عساكر في تاريخه ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً . وأشار البخاري إلىٰ روايته هـٰذا الحديث ، وجهله ابن القطان ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ٣٥٧ ، وانظر « لسان الميزان » ٥/ ٣٢٧ . فهو عندنا حسن الحديث .

عمر[1] هٰذا لم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٣٥٥ ـ وَعَنْ سَمُرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ ، عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّ رَجُلاً مِنْ هُذَيْلٍ أَعْتَقَ شَقِيصاً[2] لَهُ فِي مَمْلُوكٍ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **هُوَ حُرٌّ كُلُّهُ ، وَلَيْسَ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ شَرِيكٌ** » .

رواه أحمد[3] بمثل حديث قبله ، وهٰذا لفظه[4] ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٣٥٦ ـ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ ٱلْمُسَيِّبِ ، قَالَ : حَفِظْنَا عَنْ ثَلاَثِينَ مِنْ أَصْحَابِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « **مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصاً ، فِي مَمْلُوكٍ ، ضَمِنَ [لَهُمْ]**[5] **بَقِيَّتَهُ** » .

← وأخرجه عبد الرزاق برقم (١٦٧٣٣) ، والبيهقي في الكبرىٰ ١٠/ ٢٧٧ برقم (١٩٦٦٩) من طريق سفيان بن عيينة ، به . وهٰذا أثر مرسل ، وإسناده حسن .
وانظر « أسد الغابة » ٢/ ١٨٩ ، والإصابة ٣/ ٢٤٦ ـ ٢٤٧ .

(١) هٰكذا جاء في أصولنا جميعها ، وانظر التعليق السابق . والصواب ما أثبتناه .

(٢) الشقيص والشقص : النصيب فيما هو مشترك من كل شيء .

(٣) في المسند ٥/ ٧٥ ـ ومن طريق أحمد هٰذه أخرجه الضياء في المختارة برقم (١٤١١) ـ وأبو داود في العتق (٣٩٣٣) باب : فيمن أعتق نصيباً له من مملوك ، والنسائي في الكبرىٰ برقم (٤٩٧٠) ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار »٣/ ١٠٧ ، وفي « شرح مشكل الآثار » برقم (٥٣٨١) و(٥٣٨٢) ، والطبراني في الكبير١/ ١٩١ برقم (٥٠٧) ، والبيهقي في العتق١٠/ ٢٧٣ باب : من أعتق من مملوكه شقصاً ، حدثنا همام ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم. . . وهٰذا إسناد ضعيف ، سماع الحسن من سمرة غير ثابت .
ولٰكن يشهد له حديث والد أبي المليح عند أحمد ٥/ ٧٥ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣/ ١٠٧ ، والبيهقي في العتق ١٠/ ٢٧٣ باب : من أعتق من مملوكه شقصاً ، من طريق همام ، عن قتادة ، عن أبي المليح ، عن أبيه . . . وهٰذا إسناد صحيح .

(٤) هو حديث أبي المليح ، عن أبيه ، وهو المذكور في التعليق السابق شاهداً .

(٥) ما بين حاصرتين زيادة من (ظ) .

رواه أحمد[1] ، وفيه الحجاج بن أرطاة وهو ثقة ، ولكنه مدلس ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٣٥٧ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَعْتَقَ نَصِيباً فِي مَمْلُوكٍ ، ضَمِنَ لَهُمْ نَصِيبَهُمْ مِنْ مَالِهِ » .

رواه البزار[2] / عن إبراهيم بن إسماعيل بن يحيىٰ، عن أبيه ، وهما ضعيفان. ٢٤٨/٤

٧٣٥٨ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصاً لَهُ مِنْ رَقِيقٍ ، فَإِنَّ عَلَيْهِ أَنْ يُعْتِقَ بَقِيَّتَهُ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ ، ٱسْتَسْعَى ٱلْعَبْدَ فِي ثَمَنِهِ » .

رواه الطبراني[3] في الأوسط، وفيه محمد بن إسحاق المروزي، وهو ضعيف .

---

(١) في المسند ٤/ ٣٧ من طريق يزيد بن هارون ، وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٤٨٣ـ ٤٨٤ ، والبيهقي في العتق ١٠/ ٢٨٣ من طريق أبي معاوية : محمد بن حازم .
جميعاً : حدثنا حجاج بن أرطاة ، عن عمرو بن شعيب ، عن سعيد . . . وهٰذا إسناد ضعيف لضعف الحجاج بن أرطاة ، والشقيص والشِّقْصُ : هو النصيب .
ونَسَبَه المتقي الهندي في الكنز برقم (٢٩٦٠٦) إلىٰ أحمد .
نقول : لٰكن الحديث صحيح لغيره ، انظر حديث ابن عمر المتفق عليه والذي استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٥٨٠٢) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٣١٥ ، ٤٣١٦) . وانظر أحاديث الباب .

(٢) في كشف الأستار ٢/ ١٤٦ ـ ١٤٧ برقم (١٣٩٥) من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كهيل ، حدثني أبي ، عن عمه ، عن سلمة ، عن الحسن العرني ، عن ابن عباس . . . وشيخ البزار ضعيف ، وإسماعيل بن يحيىٰ متروك ، والحسن العرني أرسل عن ابن عباس .
ولٰكن الحديث صحيح . انظر التعليق السابق .

(٣) في الأوسط ٨/ ١٥ برقم (٧٠٢٠) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ١٤٥ ـ ١٤٦ برقم (٢٢٣٠) ـ من طريق محمد بن إسحاق المروزي ، حدثنا محمد بن حرب المروزي ، حدثنا علي بن الحسين بن واقد ، عن أبيه ، عن مطر الوراق ، عن ابن نهيك ، عن جابر . . . وشيخ الطبراني ترجمه الخطيب في تاريخه ١/ ٢٤٧ ، وقال : « أحد الغرباء المجهولين ، ←

٧٣٥٩ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِذَا كَانَ ٱلْعَبْدُ بَيْنَ شُرَكَاءَ ، فَأَعْتَقَ بَعْضُهُمْ**[١] ، **قُوِّمَ عَلَيْهِ ، بِأَغْلَى ٱلْقِيمَةِ ، فَيُغَرَّمُ ثَمَنَهُ وَيُعْتَقُ ٱلْعَبْدُ** » .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط ، وفيه المثنى بن الصباح ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

٧٣٦٠ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصاً مِنْ مَمْلُوكٍ ، فَهُوَ ضَامِنٌ بَقِيَّتَهُ** » .

٧٣٦١ ـ وَفِي رِوَايَةٍ : « **فَعَلَيْهِ جَوَازُ عِتْقِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ** » .

رواه الطبراني[٣] ، وإسحاق بن يحيىٰ لم يدرك عبادة .

← وحديثه منكر » .
وقال الذهبي : « فيه جهالة ، وأتىٰ بخبر باطل » .
وقال ابن عراق : « مجهول ، أتىٰ بخبر باطل » .
وبشير بن نهيك ما علمنا له رواية عن جابر فيما نعلم ، والله أعلم . وانظر أحاديث الباب .

(١) في (ظ) ، وكذلك في الأوسط « أحدهم » .

(٢) في الأوسط ٧/ ٤٤٤ برقم (٦٨٦٦) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ١٤٥ برقم (٢٢٢٩) ـ من طريق محمد بن الحارث الجبيلي ، حدثنا صفوان بن صالح ، حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا المثنى بن الصباح ، عن عمرو بن شعيب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة . . . وشيخ الطبراني ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد تقدم برقم (٦٨٤٢) .
وانظر الأنساب للسمعاني ٣/ ١٩٠ ، والإكمال ٢/ ٢٥٦ ، وتاريخ دمشق ٥٢/ ٢٤٥ .
وأما المثنى بن الصباح فهو ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٧٠٩٩) في مسند الموصلي . وقد تقدم برقم (١٩٧٠) .

(٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .
ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٢٩٦٠٤) إلى الطبراني في الكبير .
ولٰكن له شواهد ، انظر أحاديث الباب مع التعليق عليها .
ولٰكن أخرجه أحمد مطولاً في المسند ٥/ ٣٢٦ من طريق الفضيل بن الحسين ، حدثنا الفضيل بن سليمان ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن ←

٧٣٦٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : كَانَ رَجُلاَنِ مِنْ جُهَيْنَةَ بَيْنَهُمَا غُلاَمٌ ، فَأَعْتَقَهُ أَحَدُهُمَا ، فَأَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَمَّنَهُ إِيَّاهُ ، وَكَانَتْ لَهُ غُنَيْمَةٌ قَرِيبٌ[1] مِنْ مِئَةِ شَاةٍ فَبَاعَهَا ، فَأَعْطَىٰ صَاحِبَهُ .

رواه الطبراني[2] ، وفيه الحسن بن عمارة ، وهو ضعيف .

٢١ ـ بَابٌ : فِيمَنْ أَعْتَقَ عَبِيداً لَمْ يَسَعْهُمُ ٱلثُّلُثُ

تَقَدَّمَ فِي ٱلْوَصَايَا[3] .

٢٢ ـ بَابٌ : فِي أُمِّ ٱلْوَلَدِ

٧٣٦٣ ـ عَنْ خَوَّاتِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : مَاتَ رَجُلٌ وَأَوْصَىٰ إِلَيَّ ، فَكَانَ فِيمَا أَوْصَىٰ بِهِ أُمُّ وَلَدِهِ وَٱمْرَأَةٌ حُرَّةٌ ، فَوَقَعَ بَيْنَ ٱلْمَرْأَةِ وَأُمِّ ٱلْوَلَدِ كَلاَمٌ ، فَقَالَتْ لَهَا ٱلْمَرْأَةُ : يَا لَكْعَاءُ ، غَداً يُؤْخَذُ بِيَدِكِ فَتُبَاعِينَ فِي ٱلسُّوقِ ، فَذَكَرَتْ ذَٰلِكَ لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « لاَ تُبَاعُ » . (مص : ٤١٤) .

← الصامت ، عن عبادة . . . . وهـٰذا إسناد منقطع .

وأخرجه أسلم في تاريخ واسط ١/ ٢٤٥ من طريق إسحاق بن إبراهيم الصواف ، حدثنا أسلم بن سلام ، حدثنا أمية ، حدثنا يعلىٰ ، عن موسىٰ ، به .

(١) في (ظ) : « قربت » .

(٢) في الكبير ١٠/ ٢١٥ برقم (١٠٣٦٤) والإسماعيلي في معجم شيوخه ٢/ ٥٦٦ ترجمة (١٩٩) ، من طريق إسحاق بن خالويه الواسطي ، حدثنا سهل بن عثمان ، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن الحسن بن عمارة ، عن القاسم بن عبد الرحمـٰن ، عن أبيه ، عن عبد الله بن مسعود . . . والحسن بن عمارة متروك ، واتهمه شعبة بالكذب ، وباقي رجاله ثقات ، وإسحاق بن خالويه هو : ابن عبد الرحمـٰن الواسطي وثقه الدارقطني ، وانظر سؤالات السهمي برقم (١٨٨) ومعجم شيوخ الإسماعيلي ٢/ ٥٦٦ ترجمة (١٩٩) .

وعبد الرحمـٰن بن عبد الله بن مسعود سمع من أبيه اليسير ، ولست أدري إن كان سمع منه هـٰذا الحديث أم لا ، والله أعلم .

ولـٰكن المتن صحيح ، وانظر أحاديث الباب مع التعليق عليها .

(٣) انظر الأحاديث المتقدمة (٣١٧٨) حتىٰ (٣١٨٢) .

رواه الطبراني[1] ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات ، وقد تقدم في أم الولد غير هـٰذا .

٢٣ ـ بَابٌ : فِي ٱلْمُدَبَّرِ

٧٣٦٤ ـ عَنْ عَمْرَةَ : أَنَّ عَائِشَةَ ٱشْتَكَتْ ، فَطَالَتْ شَكْوَاهَا ، فَقَدِمَ إِنْسَانٌ ٱلْمَدِينَةَ يَتَطَبَّبُ ، فَذَهَبَ بَنُو أُخْتِهَا يَسْأَلُونَهُ عَنْ وَجَعِهَا ، فَقَالَ : وَٱللهِ إِنَّكُمْ لَتَنْعَتُونَ نَعْتَ ٱمْرَأَةٍ مَطْبُوبَةٍ .

قَالَ : هَـٰذِهِ ٱمْرَأَةٌ سَحَرَتْهَا جَارِيَةٌ لَهَا ، قَالَتْ : نَعَمْ أَرَدْتُ أَنْ تَمُوتِي ، فَأُعْتَقَ .

قَالَ : وَكَانَتْ مُدَبَّرَةً ، فَقَالَتْ : بِيعُوهَا فِي أَشَدِّ ٱلْعَرَبِ مَلَكَةً[2] ، وَٱجْعَلُوا ثَمَنَهَا فِي مِثْلِهَا .

٢٤٩/٤ رواه أحمد[3] ، ورجاله رجال الصحيح / .

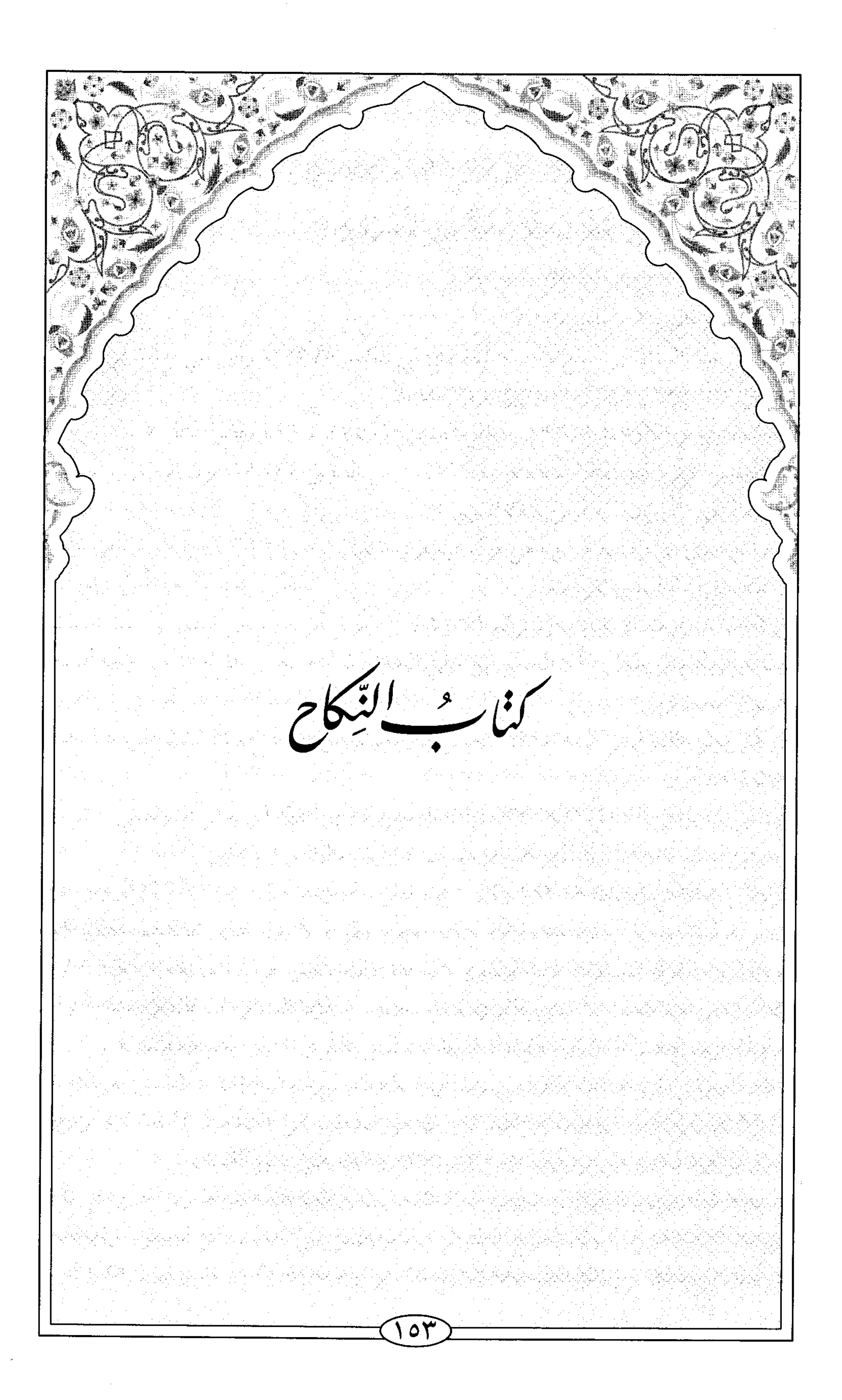
❋ ❋ ❋

---

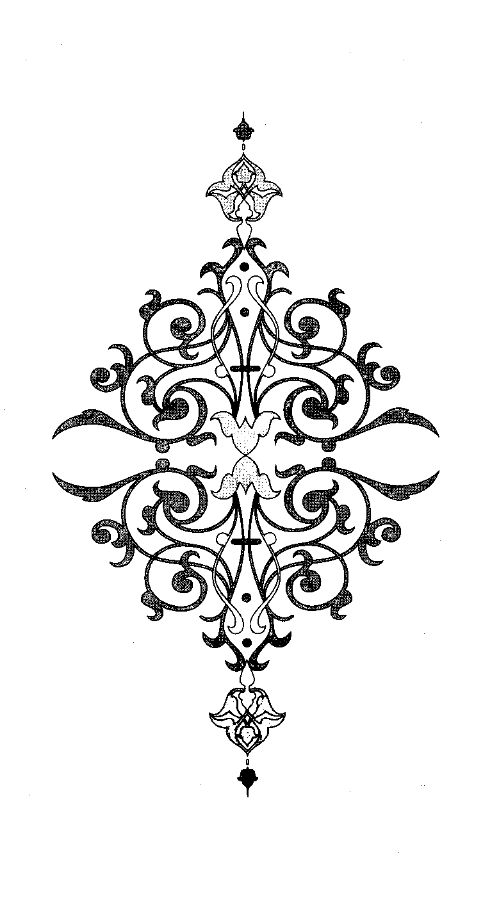
(١) في الكبير ٤/ ٢٠٤ برقم (٧١٤٧) من طريق أحمد بن حماد بن زغبة المصري ، حدثنا سعيد بن أبي مريم ، أخبرنا ابن لهيعة ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج ، عن بسر بن سعيد ، عن خوات بن جبير قال : . . . وابن لهيعة ضعيف .
نقول : إن لهـٰذا الحديث شواهد ، ولـٰكن له أيضاً ما يعارضه ، وقد فصلنا الحديث في ذلك عند الحديث (١٢١٥ ، ١٢١٦) في موارد الظمآن ، وعند الحديث (٤٣٢٣ ، ٤٣٢٤) في صحيح ابن حبان ، وذكرنا المصادر التي ينبغي أن يرجع إليها .

(٢) أي : في أشد العرب صنيعاً مع المماليك . يقال : فلان حسن الملكة ، إذا كان حسن الصنيع مع المماليك ، وأما إذا كان سيِّىء الصنيع معهم فيقال : فلان سيىء الملكة .

(٣) في المسند ٦/ ٤٠ وعبد الرزاق برقم (١٨٧٥٠) من طريق سفيان ، حدثنا يحيىٰ ، عن ابن أخي عمرة : محمد بن عبد الرحمـٰن ، عن عمرة ، عن عائشة . . . وهـٰذا أثر إسناده صحيح .



كتابُ النِّكاح



١٧ ـ كِتَابُ ٱلنِّكَاحِ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

١ ـ بَابُ ٱلْحَثِّ عَلَى ٱلنِّكَاحِ وَمَا جَاءَ فِي ذَلِكَ

٧٣٦٥ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ[١] : دَخَلَ عَلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ : عَكَّافُ بْنُ بِشْرٍ ٱلتَّمِيمِيُّ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **يَا عَكَّافُ ، هَلْ لَكَ مِنْ زَوْجَةٍ ؟** » . قَالَ : لاَ .

قَالَ : « **وَلاَ جَارِيَةٌ ؟** » . قَالَ : لاَ .

قَالَ : « **وَأَنْتَ** (مص : ٤١٥) **مُوسِرٌ بِخَيْرٍ ؟** » (ظ : ٢٢٣) ، قَالَ : وَأَنَا مُوسِرٌ بِخَيْرٍ .

قَالَ : « **أَنْتَ إِذَنْ مِنْ إِخْوَانِ ٱلشَّيَاطِينِ ، لَوْ كُنْتَ مِنَ ٱلنَّصَارَىٰ ، كُنْتَ مِنْ رُهْبَانِهِمْ ، إِنَّ سُنَّتَنَا ٱلنِّكَاحُ ، شِرَارُكُمْ عُزَّابُكُمْ ، وَأَرَاذِلُ مَوْتَاكُمْ عُزَّابُكُمْ ، أَبِٱلشَّيَاطِينِ تَمَرَّسُونَ**[٢] **؟ مَا لِلشَّيَاطِينِ**[٣] **سِلاَحٌ أَبْلَغُ فِي ٱلصَّالِحِينَ مِنَ ٱلنِّسَاءِ ، إِلاَّ ٱلْمُتَزَوِّجِينَ ، أُولَـٰئِكَ ٱلْمُطَهَّرُونَ ٱلْمُبَرَّؤُونَ مِنَ ٱلْخَنَا ، وَيْحَكَ يَا عَكَّافُ إِنَّهُنَّ صَوَاحِبُ أَيُّوبَ ، وَدَاوُدَ ، وَيُوسُفَ ، وَكُرْسُفَ** » .

---

(١) في (ظ) : « قالت » وهو خطأ .

(٢) عند عبد الرزاق « تتمرسون » والتمرس : شدة الالتواء ، والتحكك ، والتلاعب ، والعبث .
يقال : يتمرس الرجل بدينه : يتلعب بدينه ويعبث به كما يعبث البعير بالشجرة ويتحكك بها .
وقيل : أراد أنه يمارس الفتن فيضر بدينه ولا ينفعه غلوه فيه ، كما أن الأجرب إذا تحكك بالشجرة أدمته ولم تبرئه من جربه .

(٣) عند أحمد : « ما للشيطان » .

قَالَ لَهُ بِشْرُ بْنُ عَطِيَّةَ : مَنْ كُرْسُفُ يَا رَسُولَ ٱللهِ ؟

قَالَ : « رَجُلٌ كَانَ يَعْبُدُ ٱللهَ بِسَاحِلٍ مِنْ سَوَاحِلِ ٱلْبَحْرِ ثَلاَثَ مِئَةِ عَامٍ ، يَصُومُ ٱلنَّهَارَ ، وَيَقُومُ ٱللَّيْلَ ، ثُمَّ إِنَّهُ كَفَرَ بِٱللهِ ٱلْعَظِيمِ فِي سَبَبِ ٱمْرَأَةٍ عَشِقَهَا وَتَرَكَ مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ عِبَادَةِ ٱللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ ثُمَّ ٱسْتَدْرَكَهُ ٱللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ بِبَعْضِ مَا كَانَ مِنْهُ ، فَتَابَ عَلَيْهِ ، وَيْحَكَ يَا عَكَّافُ تَزَوَّجْ وَإِلاَّ فَأَنْتَ مِنَ ٱلْمُذَبْذَبِينَ ؟ » .

قَالَ : زَوِّجْنِي يَا رَسُولَ ٱللهِ .

قَالَ : « زَوَّجْتُكَ كَرِيمَةَ بِنْتَ كُلْثُومٍ ٱلْحِمْيَرِيِّ » .

رواه أحمد(1) ، وفيه راو لم يسم ، وبقية رجاله ثقات .

٧٣٦٦ ـ وَعَنْ عَطِيَّةَ بْنِ(2) بِشْرٍ ٱلْمَازِنِيِّ ، قَالَ : جَاءَ عَكَّافُ بْنُ وَدَاعَةَ ٱلْهِلاَلِيُّ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا عَكَّافُ ، أَلَكَ زَوْجَةٌ ؟ » . قَالَ : لاَ .

قَالَ : « وَلاَ جَارِيَةٌ ؟ » . قَالَ : لاَ .

قَالَ : « وَأَنْتَ صَحِيحٌ مُوسِرٌ ؟ » .

قَالَ : نَعَمْ ، وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ، قَالَ : « فَأَنْتَ إِذَنْ مِنْ إِخْوَانِ ٱلشَّيَاطِينِ ، إِمَّا أَنْ تَكُونَ مِنْ رُهْبَانِ ٱلنَّصَارَىٰ ، فَأَنْتَ مِنْهُمْ ، وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ مِنَّا ، فَٱصْنَعْ كَمَا نَصْنَعُ ، فَإِنَّ مِنْ سُنَّتِنَا ٱلنِّكَاحَ ، شِرَارُكُمْ عُزَّابُكُمْ ، وَأَرَاذِلُ مَوْتَاكُمْ عُزَّابُكُمْ ، أَبِٱلشَّيَاطِينِ تَمَرَّسُونَ ؟ مَا . . . .

---

(1) في المسند ٥/ ١٦٣ ـ ١٦٤ ـ ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٢/ ٦٠٨ برقم (٩٩٩) ، وفي « تلبيس إبليس » برقم (٢٦٢) ، وفي « ذم الهوىٰ » برقم (٧٤٧) ـ وإسناده ضعيف .

وهو في مصنف عبد الرزاق ٦/ ١٧١ ـ ١٧٢ برقم (١٠٣٨٧) .

وانظر اللآلىء المصنوعة ٢/ ١٦١ ، والحديث التالي .

(2) ي (ظ) : « بنت » وهو خطأ .

لَهُمْ[1] فِي نَفْسِي سِلاَحٌ أَبْلَغُ[2] فِي ٱلصَّالِحِينَ (مص :٤١٦) مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَاءِ ، [مِنْ تَرْكِ ٱلنِّكَاحِ][3] ، إِلاَّ ٱلْمُتَزَوِّجِينَ ، أُولَـٰئِكَ ٱلْمُطَهَّرُونَ ٱلْمُبَرَّؤُونَ / ٤/ ٢٥٠ مِنَ ٱلْخَنَا . . . » فَذَكَرَ ٱلْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ : « وَيْحَكَ يَا عَكَّافُ تَزَوَّجْ فَإِنَّكَ مِنَ ٱلْمُذَبْذَبِينَ[4] » .

قَالَ : فَقَالَ عَكَّافٌ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، لاَ أَتَزَوَّجُ حَتَّىٰ تُزَوِّجَنِي مَنْ شِئْتَ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « فَقَدْ زَوَّجْتُكَ عَلَى ٱسْمِ ٱللهِ وَبَرَكَتِهِ كَرِيمَةَ بِنْتَ كُلْثُومٍ ٱلْحِمْيَرِيِّ » .

رواه أبو يعلىٰ[5] ، والطبراني وفيه معاوية بن يحيى الصدفي ، وهو ضعيف .

٧٣٦٧ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنْ أَجَلِي إِلاَّ يَوْمٌ وَاحِدٌ لَقِيتُ ٱللهَ بِزَوْجَةٍ ، سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « شِرَارُكُمْ عُزَّابُكُمْ » .

رواه أبو يعلىٰ[6] ، والطبراني في الأوسط ، وفيه خالد بن إسماعيل

---

(١) في (ظ ، د) : « ماله » .
(٢) عند العقيلي زيادة : « وقال بعضهم : أنفذ » .
(٣) زيادة من عند العقيلي .
(٤) في (د) : « المذنبين » .
(٥) في المسند ١٢/ ٢٦٠ ـ ٢٦٢ برقم (٦٨٥٦) وهناك استوفينا تخريجه .
ونضيف هنا : وأخرجه الطبراني في الكبير ١٨/ ٨٦ برقم (١٥٨) ، وفي « مسند الشاميين » برقم (٣٨١) ، (٣٥٥٨) ، والعقيلي في الضعفاء ٣/ ٣٥٦ ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » ٣/ ٩ برقم (١٤١٠) .
وأبو نعيم في « معرفة الصحابة » برقم (٥٦٢١) ، وابن الأثير في « أسد الغابة » ٣/ ٢٦٨ ، وأسلم في « تاريخ واسط » ١/ ٢١٣ ، والبيهقي في « شعب الإيمان » برقم (٥٤٧٧) .
وانظر « اللآلىء المصنوعة » ٢/ ١٦١ ، والدر المنثور ٢/ ٣١١ ، والميزان ٣/ ٧٩ ، ولسان الميزان ٤/ ١٧٤ ـ ١٧٥ ، والمطالب العالية برقم (٣٧٧٣) ، والحديث السابق .
(٦) في المسند ٤/ ٣٧ ـ ٣٨ برقم (٢٠٤٢) ـ ومن طريق أبي يعلىٰ أخرجه ابن حبان في ←

المخزومي ، وهو متروك .

٧٣٦٨ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : لَوْ عَلِمْتُ أَنَّه لَمْ يَبْقَ مِنْ أَجَلِي إلاَّ عَشْرُ لَيَالٍ ، لأَحْبَبْتُ أَنْ لاَ يُفَارِقَنِي فِيهِنَّ ٱمْرَأَةٌ .

رواه الطبراني[1] ، وفيه عبد الرحمـٰن بن عبد الله المسعودي ، وهو ثقة ، ولـٰكنه اختلط ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٣٦٩ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُخَنَّثِي ٱلرِّجَالِ ٱلَّذِينَ يَتَشَبَّهُونَ بِٱلنِّسَاءِ ، وَٱلْمُتَرَجِّلاَتِ مِنَ ٱلنِّسَاءِ

← المجروحين ١/ ٢٨٢ والطبراني في الأوسط ٥/ ٢٣٩ برقم (٤٤٧٣) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ١٤٨ برقم (٢٢٣٣) ـ وابن عدي في الكامل ٣/ ٩١٣ ـ ومن طريق ابن عدي أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢/ ٢٥٧ ـ ٢٥٨ ـ من طريق خالد بن إسماعيل المخزومي ، حدثنا عبيد الله بن عمر ـ وعند ابن عدي ، وابن الجوزي : عبد الله ـ عن صالح مولى التوأمة ، عن أبي هريرة . . . وخالد بن إسماعيل يضع الحديث .
وانظر مسند الموصلي لتمام التخريج ، والمقاصد الحسنة برقم (٥٨٩) ، وكشف الخفاء برقم (١٥٣٨) ، والشذرة برقم (٥١٥) ، واللآلىء المصنوعة ٢/ ١٦١ .
وأخرجه ابن عدي في الكامل ٧/ ٢٦٢٠ ، وابن الجوزي في الموضوعات ٢/ ٢٥٨ ، والسيوطي في « اللآلىء المصنوعة » ٢/ ١٦٠ من طريق يوسف بن السفر ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة. . . ويوسف بن السفر متروك ، واتهمه بعضهم بالوضع ، وقد تقدم برقم (٢٧٢) .
وانظر « لسان الميزان » ٦/ ٣٢٢ ـ ٣٢٤ ، وكامل ابن عدي .

(١) في الكبير ٩/ ٢٧٤ برقم (٩١٧٢) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا أبو نعيم ، حدّثنا المسعودي ، عن أبي حصين ، عن عبد الله بن باباه قال : قال عبد الله بن مسعود ، موقوفاً ، وعبد الرحمـٰن بن عبد الله المسعودي ضعيف هنا .
وأبو حصين هو : عثمان بن عاصم ، وأبو نعيم هو : الفضل بن دكين .
وأخرجه بن منصور في سننه برقم (٤٩٣) من طريق أبي عوانة ، عن المغيرة ، عن إبراهيم ، قال : قال ابن مسعود : . . .
وذكره الفتني في « تذكرة الموضوعات » برقم (٨٥٢) وقال : « لا يخلو عن ضعف واضطراب » .

ٱلْمُتَشَبِّهَاتِ[1] بِٱلرِّجَالِ ، وَٱلْمُتَبَتِّلِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ : لاَ نَتَزَوَّجُ[2] ، وَٱلْمُتَبَتِّلاَتِ مِنَ ٱلنِّسَاءِ ٱللاَّتِي يَقُلْنَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَرَاكِبَ ٱلْفَلاَةِ وَحْدَهُ .

فَٱشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَىٰ أَصْحَابِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى ٱسْتَبَانَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِهِمْ ، وَقَالَ : « **ٱلْبَائِتُ وَحْدَهُ** » .

رواه أحمد[3] ، وفيه الطيب بن محمد ، وثقه ابن حبان ، وضعفه العقيلي ، وبقية رجاله رجال الصحيح (مص : ٤١٧) .

٧٣٧٠ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **أَرْبَعَةٌ لَعَنَهُمُ ٱللهُ فَوْقَ عَرْشِهِ وَأَمَّنَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلاَئِكَةُ : ٱلَّذِي يُحَصِّنُ نَفْسَهُ عَنِ ٱلنِّسَاءِ وَلاَ يَتَزَوَّجُ وَلاَ يَتَسَرَّىٰ لِأَنْ يُولَدَ لَهُ ، وَٱلرَّجُلُ يَتَشَبَّهُ بِٱلنِّسَاءِ وَقَدْ خَلَقَهُ ٱللهُ ذَكَراً ، وَٱلْمَرْأَةُ تَتَشَبَّهُ بِٱلرِّجَالِ وَقَدْ خَلَقَهَا ٱللهُ أُنْثَىٰ ، وَمُضَلِّلُ ٱلْمَسَاكِينِ** » .

---

(١) في أصولنا جميعها « المتشبهين » وهو خطأ .

(٢) في (ظ) : « لا يتزوجون » وهو خطأ .

(٣) في المسند ٢/ ٢٨٧ ، ٢٨٩ ـ ومن طريق أحمد أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » برقم (٤٧٢٨) ـ والعقيلي في « الضعفاء » ٢/ ٢٣٢ ، والبخاري في الكبير ٤/ ٣٦٢ ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ٤/ ٣٢٧ ، من طريق أيوب بن النجار اليمامي ، عن طيب بن محمد ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة . . .

وقال العقيلي : « الطيب بن محمد اليمامي ، عن عطاء ، يخالف في حديثه » .

وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/ ٤٩٨ : « لا يعرف » .

وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ٤٩٣ .

وقال البخاري في الكبير ٤/ ٣٦٢ : « ولا يصح حديث أبي هريرة » .

وقال الذهبي في « ميزان الاعتدال » ٢/ ٣٤٦ : « لا يكاد يعرف ، وله ما ينكر » . بينما قال في الديوان ١/ ٤١٠ : « مجهول » . وقال في المغني ١/ ٣١٨ : « فيه جهالة ، وله ما ينكر » .

وانظر أيضاً « لسان الميزان » ٣/ ٢١٤ ، وتعجيل المنفعة ص (٢٠٠) .

نقول : يشهد لأوله حديث ابن عباس في الصحيح ، وقد استوفينا تخريجه وعلقنا عليه في مسند الموصلي ٤/ ٤٢٣ برقم (٢٤٣٣) .

وانظر صحيح ابن حبان برقم (٥٧٥٠ ، ٥٧٥١ ، ٥٧٥٢) .

قَالَ خَالِدُ بْنُ ٱلزِّبْرِقَانِ : ـ يَعْنِي : يَهْزَأُ بِهِمْ ـ يَقُولُ : لِلْمِسْكِينِ : هَلُمَّ أُعْطِكَ ، فَإِذَا جَاءَهُ ، قَالَ : لَيْسَ مَعِي شَيْءٌ ، وَيَقُولُ لِلْمَكْفُوفِ : ٱتَّقِ ٱلْبِئْرَ ٱتَّقِ ٱلدَّابَّةَ ، وَلَيْسَ بَيْنَ يَدَيْهِ شَيْءٌ ، وَٱلرَّجُلُ يَسْأَلُ عَنْ دَارِ ٱلْقَوْمِ فَيُرْشِدُهُ إِلَىٰ غَيْرِهَا .

رواه الطبراني[1] من طريق حماد بن عبد الرحمـٰن الكلبيِّ ، عَن خالد بن الزبرقان ، وكلاهما ضعيف .

٧٣٧١ ـ وَعَنْ أَبِي نَجِيحٍ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ كَانَ مُوسِراً لِأَنْ يَنْكِحَ[2] ، ثُمَّ لَمْ يَنْكِحْ فَلَيْسَ مِنِّي » .

٤/٢٥١ رواه الطبراني[3]/ في الأوسط ، والكبير ، وإسناده مرسل حسن ، كما قال ابن معين .

---

(١) في الكبير ٨/ ١١٧ برقم (٧٤٨٩) ، وابن أبي حاتم في « علل الحديث » ١/ ٤١٣ برقم (١٢٤٠) من طريق هشام بن عمار ، حدثنا حماد بن عبد الرحمـٰن ، عن خالد بن الزبرقان ، عن سليمان بن حبيب ، عن أبي أمامة . . . وحماد بن عبد الرحمـٰن ضعيف .
وخالد بن الزبرقان ، سمع ابن أبي حاتم أباه يقول : « هو منكر الحديث » .
وقال ابن أبي حاتم أيضاً في « الجرح والتعديل » ٣/ ٣٣٢ : « وغيري يحكي عن أبي أنه قال : صالح الحديث » .

(٢) في (ظ) : « فلم ينكح » وهو خطأ .

(٣) في الكبير ٢٢/ ٣٦٧ برقم (٩٢٠) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني أبو المغلس أن أبا نجيح أخبره : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : . . .
وهو في مصنف عبد الرزاق ٦/ ١٦٨ برقم (١٠٣٧٥) ورجاله ثقات لـٰكنه مرسل .
ومن طريق عبد الرزاق أورده أبو داود في « المراسيل » برقم (٢٠٢) ، وابن الأثير في « أسد الغابة » ٦/ ٣١٢ ، والمزي في « تهذيب الكمال » ٢٩/ ٢٤٤ ـ ٢٤٥ .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ١٢٦ باب : في التزويج من كان يأمر به ويحث عليه ، والدارمي في النكاح ٢/ ١٣٢ باب : الحث على التزويج ، والدولابي في الكنىٰ ١/ ٩١ ، والطبراني في الأوسط ١/ ٥٢٨ برقم (٩٩٣) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ١٤٥ برقم (٢٢٣٢) والحارث بن أبي أسامة في « بغية الباحث » برقم (٤٨٢) والبيهقي في النكاح ٧/ ٧٨ باب : ←

٧٣٧٢ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَلَىٰ فِتْيَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ شَبَابٍ ، فَقَالَ : « **يَا مَعْشَرَ ٱلشَّبَابِ ، مَنِ ٱسْتَطَاعَ مِنْكُمُ ٱلطَّوْلَ فَلْيَنْكِحْ ـ أَوْ فَلْيَتَزَوَّجْ ـ وَإِلاَّ فَعَلَيْهِ بِٱلصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ** » .

رواه البزار[١] ، والطبراني في الأوسط ، ورجال الطبراني ثقات .

٧٣٧٣ ـ وَعَنْ عُبَيْدِ بْنِ سَعْدٍ ـ يَبْلُغُ بِهِ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ قَالَ : « **مَنْ أَحَبَّ فِطْرَتِي فَلْيَسْتَسِنَّ بِسُنَّتِي ، وَمِنْ سُنَّتِيَ ٱلنِّكَاحُ** » .

رواه أبو يعلىٰ[٢] ورجاله ثقات، إن كان عبيد بن سعد صحابياً، وإلاَّ فهو مرسل .

← الرغبة في النكاح ، وفي « شعب الإيمان » ٥/ ٣٨٢ برقم (٥٤٨١ ، ٥٤٨٢) ، من طريق ابن جريج : حدثني أبو المغلس ـ بعضهم سماه عميراً ـ عن أبي نجيح . . .

نقول : واختلف في اسم أبي نجيح ، فقال البعض : إنه عمرو بن عَبَسَة ، وقال آخرون : إنه العرباض بن سارية ، وجزم الحاكم والبغوي بأنه ليس سليماً ، وشككا في صحبته .

وقال آخرون : هو يسار ، وهو الصواب ، وانظر الكنىٰ ١/ ٩١ ، والإصابة ١٢/ ٥٢ ، والمراسيل لأبي داود برقم (١٧٧) ، وفتح الباري ٩/ ١١١ ، والدر المنثور ٢/ ٣١١ ، والترغيب والترهيب ٣/ ٤٣ .

(١) في البحر الزخار برقم (٦٩٣٢) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٤٨ برقم (١٣٩٨) ـ من طريق محمد بن الليث ، حدثنا علي بن عبد الحميد المعني ، حدثنا سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ، عن أنس . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

وقال البزار : « لا نعلم رواه عن ثابت إلاَّ سليمان » .

نقول : سليمان ثقة من رجال الستة وتفرده ليس بضار للحديث .

وأخرجه البزار برقم (١٣٩٩) ، والطبراني في الأوسط ٩/ ٩٤ برقم (٨١٩٩) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ١٤٨ برقم (٢٢٣٤) من طريق بقية بن الوليد : حدثني هشام بن حسان ، عن الحسن ، عن أنس بن مالك . . . وهـٰذا إسناد ضعيف .

وستأتي هـٰذه الرواية برقم (٧٣٧٤) .

(٢) في المسند ٥/ ١٣٣ برقم (٢٧٤٨) وإسناده صحيح إلىٰ عبيد بن سعد ، وإن كان عبيد صحابياً يكن الحديث صحيحاً ، والله أعلم .

وانظر الإصابة ٦/ ٣٦٠ ، والدر المنثور ٢/ ٣١١ . ومسند الموصلي لتمام التخريج .

ونضيف إلىٰ تخريجاتنا هناك أن ابن منصور أخرجه أيضاً برقم (٤٨٧) .

٧٣٧٤ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **يَا مَعْشَرَ ٱلشَّبَابِ** (مص : ٤١٨) **مَنْ كَانَ مِنْكُمْ**[١] **ذَا طَوْلٍ ، فَلْيَتَزَوَّجْ ، وَمَنْ لاَ ، فَعَلَيْهِ بِٱلصَّوْمِ** ، أَحْسَبُهُ قَالَ : **فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ** » .

رواه البزار[٢] ، والطبراني في الأوسط ، ورجال الطبراني ثقات .

٧٣٧٥ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : كَانَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ بِٱلْبَاءَةِ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلتَّبَتُّلِ نَهْياً شَدِيداً ، وَيَقُولُ : « **تَزَوَّجُوا ٱلْوَدُودَ ٱلْوَلُودَ ، إِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ ٱلأَنْبِيَاءَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ** » .

رواه أحمد[٣] ، والطبراني في الأوسط ، من طريق حفص بن عمر ، عن

---

(١) ساقطة من (ظ) .

(٢) في كشف الأستار ٢/١٤٨ برقم (١٣٩٩) ، والطبراني في الأوسط ٩/٩٤ برقم (٨١٩٩) ـ من طريق بقية بن الوليد ، حدثنا هشام بن حسان القردوسي ، عن الحسن ، عن أنس بن مالك . . . وهـٰذا إسناد ضعيف .
ولـٰكن انظر الحديث المتقدم (٧٣٧٢) .
وقال البزار : « لا نعلم رواه عن هشام ، عن الحسن ، عن أنس ، إلاَّ بقية .
ورواه غير بقية ، عن هشام ، عن الحسن ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم » .
وانظر الحديث المتقدم برقم (٧٣٧٢) .

(٣) في المسند ٣/١٥٨ ، ٢٤٥ ، والطبراني في الأوسط ٦/٤٦ برقم (٥٠٩٥) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/١٤٩ برقم (٢٢٣٥) ـ من طريق حسين ، وعفان بن مسلم قالا : حدثنا خلف بن خليفة ، حدثنا حفص بن عمر ، عن أنس . . .
وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٤٩٠) ، والبيهقي في النكاح ٧/ ٨١ ـ ٨٢ باب : استحباب التزوج بالودود الولود ، من طريق خلف بن خليفة ، بالإسناد السابق .
وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٤٠٢٨) ، وفي موارد الظمآن برقم (١٢٢٨) وهو حديث صحيح .
ونضيف هنا : وأخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » ٥/ ٣٨٢ برقم (٥٤٨٤) .

أنس ، وقد ذكره ابن أبي حاتم ، وروىٰ عنه جماعة ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٣٧٦ ـ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ ٱلْعَاصِ : أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ ، قَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ٱئْذَنْ لِي فِي ٱلِاخْتِصَاءِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنَّ ٱللهَ قَدْ أَبْدَلَنَا بِٱلرَّهْبَانِيَّةِ ٱلْحَنِيفِيَّةَ ٱلسَّمْحَةَ ، وَٱلتَّكْبِيرَ عَلَىٰ كُلِّ شَرَفٍ ، فَإِنْ كُنْتَ مِنَّا ، فَٱصْنَعْ كَمَا نَصْنَعُ** » .

رواه الطبراني[١] ، وفيه إبراهيم بن زكريا ، وهو ضعيف .

٧٣٧٧ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **مَنْ تَزَوَّجَ فَقَدْ أُعْطِيَ نِصْفَ ٱلْعِبَادَةِ** » .

[رواه أبو يعلىٰ[٢] ، وفيه عبد الرحيم بن زيد العميّ ، وهو متروك .

٧٣٧٨ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **مَنْ تَزَوَّجَ فَقَدِ ٱسْتَكْمَلَ نِصْفَ ٱلْإِيمَانِ]**[٣] ، **فَلْيَتَّقِ ٱللهَ فِي ٱلنِّصْفِ ٱلْبَاقِي** » .

رواه الطبراني[٤] في الأوسط بإسنادين ، وفيهما يزيد الرقاشي ، وجابر

---

(١) في الكبير ٦/ ٦٢ برقم (٥٥١٩) من طريق أحمد بن داود المكي ، حدثنا إبراهيم بن زكريا ، حدثنا أبو أمية الطائفي ، حدثني جدي ، عن جده سعيد بن العاص . . . وهـٰذا إسناد فيه شيخ الطبراني وما وجدت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد تقدم الكلام عنه عند الحديث رقم (٤٥٢١) ، وإبراهيم بن زكريا وهو ضعيف ، وهو مرسل أيضاً .
وأبو أمية هو : عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن العاص .

(٢) في المسند ٧/ ٣١٠ برقم (٤٣٤٩) ، وابن عدي في الكامل ٥/ ١٩٢٠ وفي إسناده متهم ، وضعيف .
وانظر مسند الموصلي لتمام التخريج . وانظر أيضاً الحديث التالي . وتلخيص الحبير ٣/ ١١٧ .

(٣) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .

(٤) في الأوسط ٨/ ٣١٥ برقم (٧٦٤٣) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ١٥٠ ـ ١٥١ برقم (٢٢٣٩) ـ من طريق محمد بن موسىٰ ، حدثنا محمد بن سهل بن مخلد الإصطخري ، ←

. . . .

← حدثنا عصمة بن المتوكل ، حدثنا زافر بن سليمان ، عن إسرائيل بن يونس ، عن جابر الجعفي ، عن يزيد الرقاشي ، عن أنس . . . وهـٰذا إسناد مسلسل بالمجاهيل والضعفاء .
وأخرجه أيضاً الطبراني في الأوسط ٩/ ٣٦٧ برقم (٨٧٨٩) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ١٥١ برقم (٢٢٤٠) ـ من طريق مطلب بن شعيب ، حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثني الحسن بن الخليل بن مرة ، عن أبيه ، عن يزيد الرقاشي ، عن أنس . . . وعبد الله بن صالح ، والخليل بن مرة ، ويزيد بن أبان الرقاشي ضعفاء ، والحسن بن خليل بن مرة ذكره عبد الرحمـٰن بن علي بن محمد في « صفة الصفوة » ٤/ ٣٢١ وقال : « سمعت عبد الله بن وهب ، وذكر الحسن بن خليل بن مرة ، فقال : ذاك رجل صدق قد شغلته العبادة » .
وأخرجه الخطيب في « الموضح » ٢/ ٦٧ ـ ٦٨ ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ٥/ ٣٨٣ برقم (٥٤٨٦) ، من طريق يعقوب بن إسحاق الحضرمي ، حدثنا الخليل بن مرة ، بالإسناد السابق ، وهـٰذه متابعة جيدة للحسن بن خليل .
وأخرجه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٢/ ٦١٢ برقم (١٠٠٥) من طريق أحمد بن محمد بن أبي عثمان ، حدثنا عبد الله بن محمد بن سوادة ، حدثنا مالك بن سليمان ، حدثنا هياج بن بسطام ، عن خالد الحذاء ، عن يزيد الرقاشي ، بالإسناد السابق .
وأخرجه الطبراني في الأوسط ١/ ٥٢٢ برقم (٩٧٦) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ١٥٣ ـ ١٥٤ برقم (٢٢٤٦) ـ والحاكم ٢/ ١٦١ ـ ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » ٥/ ٣٨٣ برقم (٥٤٨٧) ـ من طريق عمرو بن أبي سلمة ، حدثنا زهير بن محمد ، أخبرني عبد الرحمـٰن بن زيد ، عن أنس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من رزقه الله امرأة صالحة فقد أعانه علىٰ شطر دينه ، فليتق الله في الشطر الثاني » .
وهـٰذا إسناد فيه علتان : رواية الشاميين عن زهير بن محمد ضعيفة ، وعبد الرحمـٰن هو : ابن زيد بن أسلم ، لم يسمع أنساً ، والله أعلم .
نقول : نعم إن هـٰذه الطرق ضعيفة ، ولـٰكنها إذا انضمت إلىٰ بعضها تتقوىٰ ، ويصبح الحديث حسناً ، والله أعلم .
قال الحافظ في « فتح الباري » ٩/ ١١١ بعد أن أورد معظم الأحاديث المتقدمة ومنها هـٰذا الحديث أيضاً : « وهـٰذه الأحاديث وإن كان في الكثير منها ضعف ، فمجموعها يدل علىٰ أن لما يحصل به المقصود من الترغيب في التزويج أصلاً . . . » .
وانظر « تلخيص الحبير » ٣/ ١١٦ ـ ١١٧ ، والترغيب والترهيب ٣/ ٤٢ ، والدر المنثور ٢/ ٣١١ ، والمقاصد الحسنة برقم (١٠٩٨) ، وكشف الخفاء برقم (٢٤٣٢) ، والشذرة برقم (٩٣٨) .

الجعفي ، وكلاهما ضعيف وقد وثقا .

٧٣٧٩ ـ وَعَنْ أَبِي نَجِيحٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مِسْكِينٌ ، مِسْكِينٌ ، مِسْكِينٌ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ ٱمْرَأَةٌ** (مص : ٤١٩) **وَإِنْ كَانَ كَثِيرَ ٱلْمَالِ .**

مِسْكِينَةٌ ، مِسْكِينَةٌ ، مِسْكِينَةٌ ٱمْرَأَةٌ لَيْسَ لَهَا زَوْجٌ ، وَإِنْ كَانَتْ كَثِيرَةَ ٱلْمَالِ » .

رواه الطبراني[١] في الأوسط ، ورجاله ثقات ، إلاَّ أن أبا نجيح لا صحبة له .

٧٣٨٠ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **يَا شَبَابَ / قُرَيْشٍ ، لاَ تَزْنُوا ، ٱحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ ، أَلاَ مَنْ حَفِظَ فَرْجَهُ ، فَلَهُ ٱلْجَنَّةُ** » . ٢٥٢/٤

٧٣٨١ ـ وَفِي رِوَايَةٍ[٢] : « **أَلاَ مَنْ حَفِظَ فَرْجَهُ ، دَخَلَ ٱلْجَنَّةَ** » .

رواه البزار[٣] ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

---

(١) في الأوسط ٧/ ٣٠٥ ـ ٣٠٦ برقم (٦٥٨٥) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ١٥٠ برقم (٢٢٣٨) ـ وسعيد بن منصور برقم (٤٨٨) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » ٥/ ٣٨٢ برقم (٥٤٨٣) من طريق محمد بن ثابت العبدي ، عن هارون بن رئاب ، عن أبي نجيح قال : . . . وهٰذا إسناد صحيح ، ولٰكنه مرسل ، أبو نجيح هو : يسار ثقة من التابعين .
وانظر « الترغيب والترهيب » ٣/ ٤١ ، والدر المنثور ٢/ ٣١١ .

(٢) أخرجها البزار ٢/ ١٤٩ برقم (١٤٠١) من طريق محمد بن معمر ، حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا شداد بن سعيد ، عن الجريري ، عن أبي نضرة ، عن ابن عباس . . . وهٰذا إسناد رجاله ثقات غير أن شداد بن سعيد متأخر السماع من سعيد بن إياس الجريري . وانظر التعليق التالي .

(٣) في كشف الأستار ٢/ ١٤٩ برقم (١٤٠١)، والطبراني في الكبير ١٢/ ١٦٥ برقم (١٢٧٧٦)، وفي الأوسط ٧/ ٤٣٥ برقم (٦٨٤٦) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ١٤٩ برقم (٢٢٣٧) ـ وابن أبي عاصم في السنة (١٥٣٤) ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٣/ ١٠١ من طريق مسلم بن إبراهيم ، حدثنا شداد بن سعيد ، عن الجريري ، عن أبي نضرة ، عن ابن عباس . . . وهٰذا إسناد ضعيف ، انظر التعليق السابق . والحديث الآتي برقم (٧٤٠٨).

٧٣٨٢ ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **تَزَوَّجُوا فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ ٱلأُمَمَ**[1] » .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، وفيه موسى بن عبيدة ، وهو ضعيف .

٧٣٨٣ ـ وَعَنْ أَبِي طَلْحَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **يَا شَبَابَ قُرَيْشٍ لاَ تَزْنُوا ، مَنْ سَلِمَ لَهُ شَبَابُهُ ، فَلَهُ ٱلْجَنَّةُ** » .

رواه أبو يعلىٰ[3] ، وإسناده منقطع ، وفيه من لم أعرفه .

٧٣٨٤ ـ وَعَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَيُّمَا شَابٍّ تَزَوَّجَ فِي حَدَاثَةِ سِنِّهِ عَجَّ شَيْطَانُهُ : يَا وَيْلَهُ ، يَا وَيْلَهُ ، عَصَمَ مِنِّي دِينَهُ** » .

رواه أبو يعلىٰ[4] ، والطبراني في الأوسط ، وفيه خالد بن إسماعيل المخزومي وهو متروك .

٧٣٨٥ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَا أَصَبْنَا مِنْ دُنْيَاكُمْ إِلاَّ نِسَاءَكُمْ** » .

---

(١) في (ظ) زيادة « يوم القيامة » .

(٢) في الأوسط ٦/ ٣٤٧ برقم (٥٧٤٢) ، وقد تقدم برقم (٤٠٤٤) .

(٣) في المسند ٣/ ١٨ ـ ١٩ برقم (١٤٢٧) وإسناده ضعيف جداً وهناك استوفينا تخريجه .
ونضيف هنا : وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة برقم (١٥٣٥) من الطريق التي أخرجه منها أبو يعلىٰ .

(٤) في المسند ٤/ ٣٧ برقم (٢٠٤١) وإسناده ضعيف جدّاً ، وهناك استوفينا تخريجه .
ونضيف هنا : أخرجه ابن حبان في المجروحين ١/ ١٨١ ـ ١٨٢ ، وابن عدي في الكامل ٣/ ٩١٣ ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ٨/ ٣٣ ـ ومن طريق الخطيب هـٰذه أخرجه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٢/ ٦١١ برقم (١٠٠٤) ـ من طريق أبي يعلى الموصلي .
وأخرجه الطبراني في الأوسط ٥/ ٢٣٩ برقم (٤٤٧٢) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ١٥١ برقم (٢٢٤١) ـ وفي إسناده خالد بن إسماعيل ، وهو متروك ، واتهمه بعضهم .

رواه الطبراني[1] ، وفيه زكريا بن إبراهيم بن عبد الله بن مطيع ، ولم أجد من ذكره ، وبقية رجاله ثقات .

٧٣٨٦ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « خَمْسٌ مِنْ سُنَنِ ٱلْمُرْسَلِينَ : ٱلْحَيَاءُ ، وَٱلْحِلْمُ ، وَٱلْحِجَامَةُ ، وَٱلتَّعَطُّرُ ، وَٱلنِّكَاحُ » .

رواه الطبراني[2] ، وفيه إسماعيل بن شيبة ، قال الذهبي : وَاهٍ ، وذكر له هٰذا الحديث وغيره .

---

(١) في الأوسط ٢/٥٤٣ برقم (١٩٣٣) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٨/ ٢٩٠ برقم (٥١٢٨) ـ وفي الكبير ١٢/ ٣٥٢ برقم (١٣٣٢٠) من طريق أحمد بن صالح ،
وأخرجه ابن أبي عاصم في « الزهد » برقم (٢٣٠) من طريق دحيم ،
وأخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي » (ص : ١٩٦) من طريق أحمد بن الوليد بن برد ،
جميعاً : حدثنا ابن أبي فديك ، حدثنا زكريا بن إبراهيم بن عبد الله بن مطيع ، عن أبيه قال : سمعت ابن عمر . . . وإبراهيم بن عبد الله بن مطيع ، روىٰ عن أبيه : عبد الله بن مطيع ، وروىٰ عنه ابنه زكريا ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وابنه زكريا قال ابن حجر في لسان الميزان ٢/ ٢٧٨ : « روىٰ عن أبيه ، وعنه يحيى بن محمد الجاري ، قال المؤلف في ترجمة يحيى الجاري : ليس بالمشهور » .
وقال الذهبي في ميزان الاعتدال ٧/ ٢١٧ : « ليس بالمشهور » .
وسيأتي أيضاً برقم (٧٤٠٤) .
وقال الطبراني : « لا يروىٰ عن ابن عمر إلاَّ بهٰذا الإسناد » .
ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٤٤٤١١) إلى الطبراني في الكبير .

(٢) في الكبير ١١/ ١٨٦ برقم (١١٤٤٥) من طريق علي بن المبارك ، حدثنا زيد بن المبارك ، حدثنا قدامة بن محمد ، حدثنا إسماعيل بن شيبة ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس . . . وهٰذا إسناد ضعيف ، شيخ الطبراني هو : علي بن محمد بن المبارك روىٰ عن جماعة ، وروىٰ عنه جماعة . وترجمه الذهبي في : « تاريخ الإسلام » ٦/ ٧٨٤ برقم (٣٧٢) فقال : « علي بن المبارك » ثم قال : « وسماه الخليلي : علي بن محمد بن عبد الله بن المبارك . . . » ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وإسماعيل بن إبراهيم بن شيبة ضعيف ، وفيه ابن جريج وقد عنعن ، وقد تقدم تخريجه مستوفىً مع ما يشهد له برقم (٢٥٩٣) .

قلت : ويأتي حديث يزيد الخطمي في الحجامة (مص : ٤٢٠) .

٢ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي ٱلِاخْتِصَاءِ

٧٣٨٧ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : جَاءَ شَابٌّ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ؛ ٱئْذَنْ لِي فِي ٱلْخِصَاءِ ، قَالَ : « **صُمْ وَٱسْأَلِ ٱللهَ مِنْ فَضْلِهِ** » .

رواه أحمد[١] ، عن رجل ، عن جابر ، وبقية[٢] رجاله ثقات .

٧٣٨٨ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، ٱئْذَنْ لِي أَخْتَصِي ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **خِصَاءُ أُمَّتِيَ ٱلصِّيَامُ وَٱلْقِيَامُ** » .

رواه أحمد[٣] ، والطبراني ، ورجاله ثقات ، وفي بعضهم كلام .

٧٣٨٩ ـ وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنِّي رَجُلٌ تَشُقُّ عَلَيَّ هَـٰذِهِ ٱلْعُزْبَةُ فِي ٱلْمَغَازِي ، فَتَأْذَنُ لِي فِي ٱلْخِصَاءِ فَأَخْتَصِي ؟ قَالَ : « **لاَ ، وَلَـٰكِنْ عَلَيْكَ يَا بْنَ مَظْعُونٍ بِٱلصِّيَامِ فَإِنَّهُ مَجْفَرَةٌ**[٤] » .

---

(١) في المسند ٣/ ٣٧٨ ، ٣٨٣ ، والمروزي في زياداته علىٰ زهد ابن المبارك برقم (١١٠٧) من طريق يحيى بن أبي كثير ، حدثنا رجل ، عن جابر . . . وهـٰذا إسناد فيه جهالة . وانظر أحاديث الباب .

(٢) في (ظ) : « ولـٰكن » .

(٣) في المسند ٢/ ١٧٣ ، وابن عدي في الكامل ٢/ ٨٥٥ ـ ٨٥٦ ـ ومن طريق ابن عدي هـٰذه أخرجه البغوي في « شرح السنة » ٩/ ٦ برقم (٢٢٣٨) ـ من طريق ابن لهيعة ، حدثني حيي بن عبد الله ، عن أبي عبد الرحمـٰن الحبلي ، عن عبد الله بن عمرو . . . وابن لهيعة ضعيف ، ولـٰكن يشهد له ما بعده فيصح به ، عدا لفظة « القيام » .

وقول العراقي في « المغني عن حمل الأسفار » هامش الإحياء ٣/ ٤٢ : « ولأحمد ، والطبراني بإسناد جيد من حديث عبد الله بن عمرو . . . » ليس بجيد .

(٤) مجفرة : مقطعة للنكاح ، ونقص للماء ، والمعنىٰ : فإنه يذهب شهوة النكاح . يقال : ←

رواه الطبراني[1] ، وفيه عبد الملك بن قدامة الجمحي ، وثقه ابن معين وغيره / ، وضعفه جماعة ، وبقية رجاله ثقات .

٢٥٣/٤

٧٣٨٩ م - وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا - قَالَ : شَكَا رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلْعُزُوبَةَ فَقَالَ : أَلاَ أَخْتَصِي ؟

فَقَالَ لَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَصَىٰ وَٱخْتَصَىٰ ، وَلَـٰكِنْ صُمْ وَوَفِّرْ شَعْرَ جَسَدِكَ** » .

رواه الطبراني[2] ، وفيه معلى بن هلال ، وهو متروك .

٧٣٩٠ - وَعَنْ سَمُرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى ٱلرَّجُلَ

← جفر الفحل ، يَجْفُرُ ، جفوراً ، إذا أكثر الضراب وعدل عنه وتركه وانقطع .

(١) في الكبير ٩/ ٢٦ برقم (٨٣٢٠) - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٤٩٤٢) - من طريق علي بن المبارك الصنعاني ، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس ، حدثني عبد الملك بن قدامة الجمحي ، عن أبيه .

وعن عمر بن حسين ، عن عائشة بنت قدامة بن مظعون ، عن أبيها ، عن أخيه عثمان بن مظعون . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات غير شيخ الطبراني ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقد تقدم برقم (٧٣٨٦) .

وأخرجه المروزي في زوائده علىٰ زهد ابن المبارك برقم (١١٠٦) ، وهو عند ابن المبارك أيضاً برقم (٨٤٥) مطولاً - ومن طريق ابن المبارك أخرجه البغوي في « شرح السنة » ٢/ ٣٧٠ برقم (٤٨٤) - من طريق عبد الرحمـٰن بن زياد بن أنعم ، عن سعد بن مسعود قال : قال عثمان بن مظعون . . . وهـٰذا إسناد ضعيف ، ولـٰكن الحديث يتقوىٰ بمجموع هـٰذه الطرق .

ونسبه العراقي هامش الإحياء ٣/ ٤٢ إلى الطبراني فقال : « وللبغوي ، والطبراني في معجمي الصحابة بإسناد حسن . . . » وذكر هـٰذا الحديث .

ويشهد له أيضاً حديث عبد الله بن مسعود المتفق عليه ، والذي استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٥١١٠ ، ٥١٩٢) .

(٢) في الكبير ١١/ ١٤٤ برقم (١١٣٠٤) من طريق عبد الرحمـٰن بن سلم الرازي ، حدثنا سهل بن عثمان ، حدثنا معلى الجعفي ، عن ليث ، عن مجاهد وعطاء ، عن ابن عباس . . .

ومعلىٰ هو : ابن هلال ، قال الحافظ ابن حجر : « اتفق النقاد علىٰ تكذيبه » .

وفيه ليث وهو : ابن أبي سليم أيضاً وهو ضعيف .

(مص : ٤٢١) أَنْ يَتَبَتَّلَ ، وَأَنْ يُحَرِّمَ وُلُوجَ بُيُوتِ ٱلْمُؤْمِنِينَ .

رواه الطبراني[١] ، وهٰكذا وجدته في النسخة التي نقلت[٢] منها ، وإسناده حسن ، وقد تقدم حديث سعيد بن العاصي[٣] .

٣ ـ بَابُ نِيَّةِ ٱلزَّوَاجِ

٧٣٩١ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : **« مَنْ تَزَوَّجَ ٱمْرَأَةً لِعِزِّهَا ، لَمْ يَزِدْهُ ٱللهُ إِلاَّ ذُلاًّ ، وَمَنْ تَزَوَّجَهَا لِمَالِهَا لَمْ يَزِدْهُ ٱللهُ إِلاَّ فَقْراً ، وَمَنْ تَزَوَّجَهَا لِحُسْنِهَا ، لَمْ يَزِدْهُ ٱللهُ إِلاَّ دَنَاءَةً ، وَمَنْ تَزَوَّجَ ٱمْرَأَةً لَمْ يَتَزَوَّجْهَا إِلاَّ لِيَغُضَّ بَصَرَهُ ، أَوْ لِيُحَصِّنَ فَرْجَهُ ، أَوْ لِيَصِلَ رَحِمَهُ ، بَارَكَ ٱللهُ لَهُ فِيهَا ، وَبَارَكَ لَهَا فِيهِ »** .

رواه الطبراني[٤] في الأوسط ، وفيه عبد السلام بن عبد القدوس بن حبيب ، وهو ضعيف .

---

(١) في الكبير ٧/ ٢٥١ برقم (٧٠٢١ ، ٧٠٢٢) من طريق جعفر بن سعد ، عن خبيب بن سليمان ، عن أبيه سليمان ، عن سمرة . . . وهٰذا إسناد ضعيف .
انظر تعليقنا على الحديث المتقدم برقم (٢٢٢) .
نقول : في الرواية الأولىٰ « . . . ينهى الرجل أن يتبتل ، وحرم ولوج بيوت المؤمنين » .
وفي الرواية الثانية « . . . كان ينهى الرجل أن يتبتل ويحرم ولوج بيوت المؤمنين » .

(٢) في (ظ ، د) : « كتبت » . وهٰذه الرواية خطأ ، فقد زيد فيها « أن » بين الواو ، وبين « يحرم » .

(٣) برقم (٧٣٧٦) .

(٤) في الأوسط ٣/ ١٧٨ برقم (٢٣٦٣) ـ وهو في مجمع البحرين ٤/ ١٥٢ برقم (٢٢٤٢) ـ وابن حبان في المجروحين ٢/ ١٥١ ـ ومن طريق ابن حبان هٰذه أورده ابن الجوزي في الموضوعات ٢/ ٢٥٨ ، والسيوطي في اللآلىء المصنوعة ٢/ ١٦١ ـ ١٦٢ ـ من طريق عمرو بن عثمان الحمصي ، حدثنا عبد السلام بن عبد القدوس ، عن إبراهيم بن أبي عبلة ، قال : سمعت أنس بن مالك يقول : . . . وعبد السلام ضعفه أبو حاتم وغيره ، وقال ابن عدي في الكامل ٥/ ١٩٦٧ : « وعامة ما يرويه غير محفوظ ، وقد روىٰ عن الأعمش أحاديث مناكير » . ←

٤ ـ بَابٌ : عَلَيْكَ بِذَاتِ ٱلدِّينِ

٧٣٩٢ ـ عَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : تَزَوَّجْتُ ٱمْرَأَةً عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « **يَا جَابِرُ ، أَتَزَوَّجْتَ ؟** » . قُلْتُ : نَعَمْ .

قَالَ : « **أَبِكْراً أَوْ ثَيِّباً ؟** » . قَالَ : قُلْتُ : ثَيِّباً .

قَالَ : « **أَلاَ بِكْراً تُلاَعِبُهَا وَتُلاَعِبُكَ ؟** » . قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، كُنَّ لِي أَخَوَاتٌ ، فَخَشِيتُ أَنْ يَدْخُلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُنَّ .

فَقَالَ : « **إِنَّ ٱلْمَرْأَةَ تُنْكَحُ لِدِينِهَا ، وَمَالِهَا ، وَجَمَالِهَا ، فَعَلَيْكَ بِذَاتِ ٱلدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ** » (مص : ٤٢٢) .

قلت : هو في الصحيح[١] ، خلا من قوله : « **تُنْكَحُ ٱلْمَرْأَةُ لِثَلاَثٍ** » إِلَىٰ آخِرِه .

رواه أحمد[٢] ، ورجاله رجال الصحيح .

وقال العقيلي في الضعفاء ٣/ ٦٧ : « لا يتابع علىٰ شيء من حديثه » .
وقال ابن حبان : « يروي الأشياء الموضوعة ، لا يحل به الاحتجاج بحال » .
وانظر « ميزان الاعتدال » ٢/ ٦١٧ ، ولسان الميزان ٤/ ١٤ ـ ١٥ ، والمقاصد الحسنة برقم (١٠٩٧) ، وكشف الخفاء برقم (٢٢٣١) ، والشذرة برقم (٩٣٧) ، والفوائد المجموعة برقم (٣٣٥) ، وتنزيه الشريعة ٢/ ٢٠٦ .
وقد تقدم برقم (٥٧٨) .
وقول الشوكاني في الفوائد : « وعمرو بن عثمان ، متروك » ليس بصحيح لأن عمرو بن عثمان هـٰذا هو الحمصي ، وليس الكلابي .

(١) عند البخاري في النكاح (٥٠٧٩) ، ومسلم في الرضاع (٧١٥) (٥٧) ، وفي الإمارة (٧١٥) (١٨١) ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ٣/ ٣٧٧ ـ ٣٧٨ برقم (١٨٥١) وبرقم (١٨٩٣ ، ١٨٩٨ ، ٢١١٧ ، ٢١٢٤ ، ٢١٢٥) ، وفي مسند الحميدي برقم (١٢٦١) .

(٢) في المسند ٣/ ٣٠٢ ومسلم في الرضاع (٧١٥) (٥٤) باب : نكاح ذات الدين ، والترمذي في النكاح (١٠٨٦) باب : ما جاء أن المرأة تنكح علىٰ ثلاث خصال ، ومن طريق

٧٣٩٣ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **تُنْكَحُ ٱلْمَرْأَةُ عَلَىٰ إِحْدَىٰ خِصَالٍ : لِجَمَالِهَا ، وَمَالِهَا ، وَخُلُقِهَا ، وَدِينِهَا ، فَعَلَيْكَ بِذَاتِ ٱلدِّينِ وَٱلْخُلُقِ تَرِبَتْ يَمِينُكَ** » .

رواه أحمد[١] ، وأبو يعلىٰ ، والبزار ، ورجاله ثقات .

٧٣٩٤ ـ وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ٱلأَشْجَعِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **عُودُوا ٱلْمَرِيضَ ، وَٱتْبَعُوا ٱلْجَنَازَةَ ، وَلاَ عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَأْتُوا ٱلْعُرْسَ ، وَلاَ عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَنْكِحُوا ٱلْمَرْأَةَ مِنْ أَجْلِ حُسْنِهَا فَعَلَّ أَنْ لاَ تَأْتِيَ بِخَيْرٍ ، وَلاَ عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَنْكِحُوا/ ٱلْمَرْأَةَ لِكَثْرَةِ مَالِهَا ، وَعَلَّ مَالَهَا أَنْ لاَ يَأْتِيَ بِخَيْرٍ ، وَلَـٰكِنْ بِذَاتِ ٱلدِّينِ[٢] وَٱلأَمَانَةِ فَٱبْتَغُوهُنَّ** » . ٤/٢٥٤

رواه البزار[٣] ، وفيه يزيد بن عياض ، وهو متروك .

٥ ـ بَابٌ : أَيُّ شَيْءٍ خَيْرٌ لِلنِّسَاءِ

٧٣٩٥ ـ عَنْ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « **أَيُّ شَيْءٍ خَيْرٌ لِلْمَرْأَةِ ؟** » .

فَسَكَتُوا ، فَلَمَّا رَجَعْتُ ، قُلْتُ لِفَاطِمَةَ : أَيُّ شَيْءٍ خَيْرٌ لِلنِّسَاءِ ؟

عبد الملك ، عن عطاء ، عن جابر . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
عبد الملك هو : ابن أبي سليمان ، وعطاء هو : ابن أبي رباح . وانظر التعليق السابق .

(١) في المسند ٣/ ٨٠ وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ٢/ ٢٩٢ برقم (١٠١٢) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١٢٣١) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٠٣٧) .
ويشهد له حديث أبي هريرة المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي ١١/ ٤٥١ برقم (٦٥٧٨) .

(٢) في (ظ ، د) : « ذوات الدين » .

(٣) في البحر الزخار برقم (٢٧٣٦) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٥٠ برقم (١٤٠٤) ـ وإسناده ضعيف ، وقد تقدم تخريجه برقم (٣٨٢٦) فانظره .

قَالَتْ : لاَ يَرَاهُنَّ ٱلرِّجَالُ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « **إِنَّهَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي**[1] » .

رواه البزار[2] وفيه من لم أعرفه ، و[فيه][3] علي بن زيد أيضاً . (مص :٤٢٣) .

٦ ـ بَابٌ : فِي ٱلْمَرْأَةِ تَشْرُطُ لِزَوْجِهَا أَنْ لاَ تَتَزَوَّجَ بَعْدَهُ

٧٣٩٦ ـ عَنْ أُمِّ مُبَشِّرٍ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ ٱمْرَأَةَ ٱلْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ فَقَالَتْ : إِنِّي شَرَطْتُ لِزَوْجِي أَنْ لاَ أَتَزَوَّجَ بَعْدَهُ .

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنَّ ذَلِكَ**[4] **لاَ يَصْلُحُ** » .

رواه الطبراني[5] في الكبير ، والصغير ، ورجاله رجال الصحيح .

---

(١) البضعة ـ بفتح الباء وسكون الضاد ـ : القطعة من اللحم .

(٢) في البحر الزخار برقم (٥٢٦) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٥٠ برقم (١٤٠٥) ـ من طريق محمد بن الحسين الكوفي ، حدثنا مالك بن إسماعيل ،
وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٢/ ٤٢ من طريق إبراهيم بن أحمد بن أبي الحصين ، حدثنا جدي أبو الحصين ،
جميعاً : حدثنا قيس ، عن عبد الله بن عمران ، عن علي بن زيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن علي ـ رضي الله عنه ـ أنه. . . وفي إسناده من لم أعرف .
وقال البزار : « لا نعلم له إسناداً عن علي إلاَّ هـٰذا » .
وانظر كنز العمال برقم (٤٦٠١١) حيث نسبه إلى الدارقطني في الأفراد .
وبرقم (٤٦٠١٢) حيث نسبه إلى البزار ، وإلىٰ أبي نعيم في حلية الأولياء .

(٣) ما بين حاصرتين زيادة لازمة لتوضيح المعنىٰ ، أي : فيه من لم يعرفه ، وفيه علي بن زيد وهو ضعيف .

(٤) في (ظ) : « هـٰذا » . وكذلك هو في رواية الطبراني (١١٨٦) .

(٥) في الكبير ٢/ ٢٩ برقم (١١٨٦) ، و ٢٥/ ١٠٢ ـ ١٠٣ برقم (٢٦٧) ، وفي الصغير ٢/ ١٣٨ من طريق يحيى بن عثمان بن صالح ، حدثنا نعيم بن حماد ، حدثنا عبد الله بن إدريس ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، عن أم مبشر. . . وهـٰذا إسناد رجاله ←

٧ ـ بَابٌ : تَزَوَّجُوا ٱلنِّسَاءَ يَأْتِينَكُمْ بِٱلأَمْوَالِ

٧٣٩٧ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « تَزَوَّجُوا ٱلنِّسَاءَ يَأْتِينَكُمْ بِٱلأَمْوَالِ » .

رواه البزار(١) ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا سَلْمَ بْن جنادة ، وهو ثقة .

← ثقات ، غير أن نعيم بن حماد قد اضطرب في رواية هٰذا الحديث فقد قال في الصغير : « عن أم مبشر الأنصارية : أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب أم مبشر بنت البراء بن معرور » .
وقال في رواية الكبير ٢٥/ ١٠٢ : « عن أم مبشر : أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب بنت البراء » ولم ينسب أم مبشر الراوية للحديث كما في رواية الصغير ، ولم تكن ابنة البراء أيضاً .
وجاءت روايته في الكبير ٢/ ٢٩ ، وفي العلل ١/ ٣٩٦ برقم (١١٨٧) : « عن أم مبشر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب امرأة البراء بن معرور » .
ولٰكن ما جاء عند البخاري يفصل ويبين ، قال رحمه الله في الكبير ٨/ ٢٨٥ : « قال لنا الجعفي : حدثنا زيد بن الحباب قال : حدثنا يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة ، عن محمد بن عبد الرحمٰن بن خلاد الأنصاري ، عن أم مبشر الأنصارية : عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها وهي في بعض حالاتها ـ وكانت امرأة البراء بن معرور فتوفي عنها ـ : (إن زيد بن حارثة قد مات أهله ولن آلو أن أختار له امرأة فقد اخترتك له) .
فقالت : يا رسول الله إني حَلَفْتُ للبراء ألاّ أتزوج بعده رجلاً .
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أترغبين عنه ؟) قالت : أفأرغب عنه وقد أنزله الله بالمنزلة منك ؟ إنما هي غيرة .
قال : فزوجها من زيد . . . » وهٰذا إسناد جيد .
محمد بن عبد الرحمٰن بن خلاد ترجمه البخاري في الكبير ١/ ١٥٠ ـ ١٥١ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٧/ ٣١٣ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ٣٧٩ .

ويحيى بن عبد الله بن أبي قتادة ترجمه البخاري في الكبير ٨/ ٢٨٥ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٩/ ١٦٠ ـ ١٦١ ، وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ٥٩٤ . وانظر الإصابة ١٣/ ٢٨٥ ، ٢٨٦ . وكنز العمال برقم (٤٤٧٦٦) . والعلل ١/ ٣٩٦ .

(١) في كشف الأستار ٢/ ١٤٩ برقم (١٤٠٢) ، والحاكم ٢/ ١٦١ ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ٩/ ١٤٧ ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٥١/ ٣٩ من طريق سلم بن جنادة ، حدثنا أبو أسامة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : قال رسول الله . . . ←

٨ ـ بَابٌ : ٱلْيُمْنُ فِي ٱلْمَرْأَةِ

٧٣٩٨ ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **إِنَّ مِنْ يُمْنِ ٱلْمَرْأَةِ تَيْسِيرَ خِطْبَتِهَا ، وَتَيْسِيرَ صَدَاقِهَا ، وَتَيْسِيرَ رَحِمِهَا** » .

رواه أحمد[١] ، وفيه أسامة بن زيد بن أسلم ، وهو ضعيف ، وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات .

← وقال البزار : « رواه غير واحد مرسلاً . . . » .

وقال الحاكم : « هٰذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين ، ولم يخرجاه لتفرد سلم ـ تحرفت فيه إلىٰ سالم ـ بن جنادة بسنده ، وسلم ثقة مأمون » . ووافقه الذهبي ، وليس كما قالا ، فإنه ليس بصحيح ، وليس سلم بن جنادة من رجال الشيخين .

وقد أخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ١٢٧ من طريق أبي أسامة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله . . . مرسلاً .

وهو أيضاً في مراسيل أبي داود برقم (١٧٨) ، وإسناده صحيح .

وانظر المقاصد الحسنة برقم (١٦٢) ، والشذرة برقم (١٤٥) ، وكشف الخفاء برقم (٥٢٨) .

(١) في المسند ٦/ ٧٧ والبزار في كشف الأستار ٢/ ١٥٨ برقم (١٤١٧) ، والطبراني في الأوسط ٤/ ٣٧٥ برقم (٣٦٣٧) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ١٧٠ برقم (٢٢٧٥) ـ وفي الصغير ١/ ١٦٩ ، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ١٦٣ و ٨/ ١٨٠ ، والبيهقي في الصداق ٧/ ٢٣٥ باب : ما يستحب من القصد في الصداق . من طريق ابن المبارك .

وأخرجه الحاكم ٢/ ١٨١ ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي ٧/ ٢٣٥ ـ وابن حبان برقم (١٢٥٦) موارد من طريق ابن وهب ،

وأخرجه أحمد ٦/ ٩١ ، وابن عدي في الكامل ١/ ٣٨٦ ترجمة أسامة بن زيد الليثي ، من طريق ابن لهيعة ،

جميعاً : حدثنا أسامة بن زيد ، عن صفوان بن سليم ، عن عروة ، عن عائشة . . . ولفظ البزار هو لفظ الحديث التالي .

وقال الحاكم : « هٰذا حديث صحيح علىٰ شرط مسلم ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .

وأسامة بن زيد الليثي فصلنا القول فيه عند الحديث (٧٠٢٧) في مسند الموصلي . وقد تقدم برقم (٢٢٨) . ←

٧٣٩٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا - : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **أَعْظَمُ ٱلنِّسَاءِ بَرَكَةً ، أَيْسَرُهُنَّ مُؤْنَةً** » .

رواه أحمد[١] ، والبزار ، وفيه ابن سخبرة ، . . . .

← وقد استوفينا تخريجه في موارد الظمآن برقم (١٢٥٦) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٠٩٥) .

وانظر « المقاصد الحسنة » برقم (٤٥٣) ، والشذرة ١/ ٢٧٩ برقم (٣٩٩) ، وكشف الخفاء برقم (١٢٣٦) .

(١) في المسند ٦/ ٨٢ ، ١٤٥ ، وابن أبي شيبة ٤/ ١٨٩ باب : ما قالوا في مهر النساء ، والحاكم ٢/ ١٧٨ ، والبيهقي في الشعب ٥/ ٢٥٤ برقم (٦٥٦٦) ، وفي الصداق ٧/ ٢٣٥ باب : ما يستحب من القصد في الصداق ، والخطيب في الموضح ١/ ٢٩٧ من طريق عفان ، ويزيد بن هارون ، جميعاً : حدثنا حماد بن سلمة ، عن ابن سخبرة ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة . . . وهـٰذا إسناد جيد .

ابن سخبرة هو : عيسى بن ميمون ، قال ابن معين في تاريخه رواية الدوري ٤/ ٢٠١ برقم (٣٩٥٠) : « عيسى بن ميمون الذي يروي (أعظم النكاح بركة أيسره مؤنة) يقال له : ابن تليدان ، وهو من ولد أبي قحافة ، ويروي عنه حماد بن سلمة ويقول : ابن سخبرة ، وهو هـٰذا .

وابن سخبرة هـٰذا يروي عنه وكيع ، وأبو نعيم ، وليس به بأس » .

وقال الخطيب في الموضح ١/ ٢٩٧ بعد أن أورد كلام يحيى السابق : « وما يبعد عندي هـٰذا القول لأن ابن سخبرة ، وعيسى بن ميمون ، وابن تليدان ، رووا جميعاً عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق حديثاً واحداً » .

وانظر « الجامع في العلل ومعرفة الرجال » ٢/ ٧٥ برقم (٦٠٦) . وتاريخ ابن معين ١/ ٢٦١ بتحقيق الدكتور أحمد محمد نور سيف .

وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب ١/ ١٠٥ برقم (١٢٣) ، والخطيب في الموضح ١/ ٢٩٧ من طريق محمد بن مصعب ، ويزيد بن هارون ، جميعاً : أخبرنا عيسى بن ميمون ، عن القاسم بن محمد ، بالإسناد السابق .

وأخرجه أبو داود الطيالسي ١/ ٣٠٧ برقم (١٥٦٣) - ومن طريق الطيالسي هـٰذه أخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٢/ ١٨٦ - من طريق موسى بن تليدان من آل أبي بكر الصديق قال : سمعت القاسم بن محمد يحدث . . . بالإسناد السابق .

هـٰكذا قال الطيالسي : موسىٰ .

يقال : اسمه عيسى بن ميمون ، وهو متروك[١] .

٩ - بَابُ ٱلأَمْرِ بِٱلتَّزْوِيجِ وَٱلإِعَانَةِ عَلَيْهِ

٧٤٠٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ - قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنِّي زَوَّجْتُ ٱبْنَتِي وَإِنِّي[٢] أُحِبُّ أَنْ تُعِينَنِي بِشَيْءٍ .

قَالَ : « مَا عِنْدِي شَيْءٌ ، وَلَـٰكِنْ إِذَا كَانَ ٱلْغَدُ[٣] فَأْتِنِي / بِقَارُورَةٍ وَاسِعَةِ ٱلرَّأْسِ وَعُودِ شَجَرَةٍ . . . » . قَالَ : وذكر الحديث في النوادر . ٢٥٥/٤

رواه أبو يعلىٰ[٤] وفيه حلبس بن غالب وهو متروك .

---

(١) علىٰ هامش (مص) ما نصه : « بلغ مقابلة علىٰ نسخة الأصل بخط المؤلف ، بقراءة الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني » .

وجاء عند أحمد ٩/ ٨٢ : « ابن الطفيل بن سخبرة » .

وعند أحمد ٦/ ١٤٥ ، وعند ابن أبي شيبة « ابن سخبرة » .

وعند القضاعي ، والخطيب : « عيسى بن ميمون » .

وعند الحاكم والبيهقي في السنن : « عمرو بن الطفيل بن سخبرة » .

وعند البيهقي في الشعب : « الطفيل بن سخبرة » .

وقد قلنا فيما تقدم : إن اختلاف الرواة في اسم الثقة لا يضعفه فيما نعلم ، والله أعلم .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ١٠/ ٢٠٥ ـ ٢٠٦ برقم (٩٤٤٧) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ١٧١ برقم (٢٢٧٦) ـ من طرق ضعيفة . وانظر تعليقنا على الحديث المتقدم برقم (٣١٧) ، والحديث (١٢٥٥) في « موارد الظمآن » .

وانظر الحديث السابق ، والمقاصد الحسنة برقم (٤٥٣) ، وكشف الخفاء برقم (١٢٣٦) ، والشذرة برقم (٣٩٩) .

(٢) في (د) : « وأنا » .

(٣) في (مص ، ظ) : « غداً » . وفي (د) : « غد » .

(٤) في المسند ١١/ ١٨٥ ـ ١٨٦ برقم (٦٢٩٥) هـٰكذا ، ولـٰكنه رواه كاملاً في معجم شيوخه برقم (١١٨) وهناك استوفينا تخريجه .

ونضيف هنا : وأخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » ٦/ ٢٣ ـ ومن طريقه أورده ابن الجوزي ←

٧٤٠١ ـ وَعَنْ رَبِيعَةَ ٱلأَسْلَمِيِّ ، قَالَ : كُنْتُ أَخْدُمُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي : « **يَا رَبِيعَةُ ، أَلاَ تَزَوَّجُ ؟** » .

قُلْتُ : لاَ وَٱللهِ يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مَا أُرِيدُ أَنْ أَتَزَوَّجَ ، وَمَا عِنْدِي مَا يُقِيمُ ٱلْمَرْأَةَ ، وَمَا أُحِبُّ أَنْ يَشْغَلَنِي عَنْكَ شَيْءٌ ، فَأَعْرَضَ عَنِّي ، [فَخَدَمْتُهُ مَا خَدَمْتُ](١) ، ثُمَّ قَالَ لِيَ ٱلثَّانِيَةَ : « **يَا رَبِيعَةُ ، أَلاَ تَزَوَّجُ ؟** » .

فَقُلْتُ : مَا أُرِيدُ أَنْ أَتَزَوَّجَ ـ مَا عِنْدِي مَا يُقِيمُ ٱلْمَرْأَةَ ، وَمَا أُحِبُّ أَنْ يَشْغَلَنِي عَنْكَ شَيْءٌ ، فَأَعْرَضَ عَنِّي ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَىٰ نَفْسِي ، فَقُلْتُ : وَٱللهِ لَرَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَمُ مِنِّي بِمَا يُصْلِحُنِي فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلآخِرَةِ ، وَٱللهِ لَئِنْ قَالَ لِي أَتَزَوَّجُ ؟ لأَقُولَنَّ : نَعَمْ يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مُرْنِي بِمَا شِئْتَ .

قَالَ : فَقَالَ لِي : « **يَا رَبِيعَةُ ، أَلاَ تَزَوَّجُ ؟** » .

فَقُلْتُ : بَلَىٰ ، مُرْنِي بِمَا شِئْتَ .

قَالَ : « **ٱنْطَلِقْ إِلَىٰ آلِ فُلاَنٍ** ـ حَيٍّ مِنَ ٱلأَنْصَارِ كَانَ فِيهِمْ تَرَاخٍ عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ **فَقُلْ لَهُمْ : إِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكُمْ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُزَوِّجُونِي فُلاَنَةَ** » لاِمْرَأَةٍ مِنْهُمْ ، فَذَهَبْتُ إِلَيْهِمْ(٢) فَقُلْتُ لَهُمْ : إِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكُمْ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُزَوِّجُونِي فُلاَنَةَ .

فَقَالُوا : مَرْحَباً بِرَسُولِ ٱللهِ ، وَبِرَسُولِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَٱللهِ لاَ يَرْجِعُ رَسُولُ رَسُولِ(٣) ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلاَّ بِحَاجَتِهِ (مص : ٤٢٥) ،

← في الموضوعات ١/ ٢٩٢ ، والسيوطي في « اللآلىء المصنوعة » ١/ ٢٧٤ ـ من طريق بشر بن سيحان ، بإسناد الموصلي .

كما أورده السيوطي أيضاً من طريق ابن عدي ، حدثنا أبو يعلىٰ . . .

(١) زيادة من مسند الإمام أحمد .

(٢) ساقطة من (ظ ، د) ومن مسند أحمد أيضاً .

(٣) ساقطة من (مص ، ظ) .

فَزَوَّجُونِي وَأَلْطَفُونِي[1] ، وَمَا سَأَلُونِيَ ٱلْبَيِّنَةَ ، فَرَجَعْتُ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَزِيناً .

فَقَالَ لِي : « **مَا لَكَ يَا رَبِيعَةُ ؟** » .

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَتَيْتُ قَوْماً كِراماً فَزَوَّجُونِي ، وَأَلْطَفُونِي ، وَمَا سَأَلُونِيَ ٱلْبَيِّنَةَ ، وَلَيْسَ عِنْدِي صَدَاقٌ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **يَا بُرَيْدَةُ ٱلأَسْلَمِيُّ ، ٱجْمَعُوا لَهُ وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ** » .

قَالَ : فَجَمَعُوا لِي وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ ، فَأَخَذْتُ مَا جَمَعُوا لِي[2] فَأَتَيْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « **ٱذْهَبْ بِهَـٰذَا إِلَيْهِمْ فَقُلْ لَهُمْ : هَـٰذَا صَدَاقُهَا** » .

فَأَتَيْتُهُمْ ، فَقُلْتُ : هَـٰذَا صَدَاقُهَا ، فَقَبِلُوهُ وَرَضُوهُ وَقَالُوا : كَثِيرٌ طَيِّبٌ .

قَالَ : ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَزِيناً ، فَقَالَ : « **يَا رَبِيعَةُ ، مَا لَكَ حَزِينٌ ؟** » .

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مَا رَأَيْتُ قَوْماً أَكْرَمَ مِنْهُمْ رَضُوا بِمَا آتَيْتُهُمْ بِهِ ، وَأَحْسَنُوا وَقَالُوا : كَثِيرٌ طَيِّبٌ وَلَيْسَ عِنْدِي مَا أُولِمُ .

فَقَالَ : « **يَا بُرَيْدَةُ ، اِجْمَعُوا لَهُ شَاةً** » .

قَالَ[3] : فَجَمَعُوا لِي كَبْشاً عَظِيماً سَمِيناً ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **اِذْهَبْ إِلَىٰ عَائِشَةَ فَقُلْ لَهَا : فَلْتَبْعَثْ بِٱلْمِكْتَلِ ٱلَّذِي فِيهِ ٱلطَّعَامُ** » (ظ : ٢٢٤) .

---

(١) أي : أتحفوني وبروني .
(٢) ساقطة من (ظ) .
(٣) ساقطة من (ظ) .

قَالَ[1] : فَأَتَيْتُهَا ، فَقُلْتُ لَهَا مَا أَمَرَنِي بِهِ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ : هَـٰذَا ٱلْمِكْتَلُ / فِيهِ سَبْعُ آصُعِ شَعِيرٍ ، لاَ وَٱللهِ ، لاَ وَٱللهِ إِنْ أَصْبَحَ لَنَا طَعَامٌ غَيْرُهُ ، خُذْهُ . ٢٥٦/٤

قَالَ : فَأَخَذْتُهُ فَأَتَيْتُ بِهِ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَتْ عَائِشَةُ .

قَالَ : « **ٱذْهَبْ بِهَـٰذَا إِلَيْهِمْ فَقُلْ لَهُمْ : لِيُصبِحْ هَـٰذَا عِنْدَكُمْ خُبْزاً ، وَهَـٰذَا طَبِيخاً** » .

فَقَالُوا : أَمَّا ٱلْخُبْزُ ، فَسَنَكْفِيكُمُوهُ ، وَأَمَّا ٱلْكَبْشُ (مص :٤٢٦) فَٱكْفُونَا أَنْتُمْ ، فَأَخَذْنَا ٱلْكَبْشَ أَنَا وَأُنَاسٌ مِنْ أَسْلَمَ ، فَذَبَحْنَاهُ وَسَلَخْنَاهُ وَطَبَخْنَاهُ ، فَأَصْبَحَ عِنْدَنَا خُبْزٌ وَلَحْمٌ ، فَأَوْلَمْتُ وَدَعَوْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَانِي بَعْدَ ذَلِكَ أَرْضاً وَأَعْطَىٰ أَبَا بَكْرٍ أَرْضاً ، وَجَاءَتِ ٱلدُّنْيَا فَٱخْتَلَفْنَا فِي عِذْقِ نَخْلَةٍ ، فَقُلْتُ أَنَا : هِيَ فِي حَدِّي ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : هِيَ فِي حَدِّي ، وَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي بَكْرٍ كَلاَمٌ ، فَقَالَ لِي أَبُو بَكْرٍ كَلِمَةً كَرِهْتُهَا ، وَنَدِمَ .

فَقَالَ لِي : يَا رَبِيعَةُ ، رُدَّ عَلَيَّ مِثْلَهَا حَتَّىٰ يَكُونَ قِصَاصاً .

قُلْتُ : لاَ أَفْعَلُ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : لَتَقُولَنَّ أَوْ لأَسْتَعْدِيَنَّ عَلَيْكَ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قُلْتُ : مَا أَنَا بِفَاعِلٍ . قَالَ : وَرَفَضَ ٱلأَرْضَ ، وَٱنْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَٱنْطَلَقْتُ أَتْلُوهُ ، فَجَاءَ أُنَاسٌ[2] مِنْ أَسْلَمَ ، فَقَالُوا : رَحِمَ ٱللهُ أَبَا بَكْرٍ فِي أَيِّ شَيْءٍ يَسْتَعْدِي[3] رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ ٱلَّذِي قَالَ لَكَ مَا قَالَ ؟

---

(١) ساقطة من (ظ) .

(٢) في (ظ ، د) : « ناس » . وكذلك هي في مسند أحمد .

(٣) في (ظ ، د) : وفي مسند أحمد أيضاً « يستعدي عليك » .

فَقُلْتُ : أَتَدْرُونَ مَا هَـٰذَا ؟ هَـٰذَا أَبُو بَكْرٍ ٱلصِّدِّيقُ ، هَـٰذَا ثَانِي ٱثْنَيْنِ ، هَـٰذَا ذُو شَيْبَةِ ٱلْمُسْلِمِينَ ، إِيَّاكُمْ لاَ يَلْتَفِتُ فَيَرَاكُمْ تَنصُرُونِي عَلَيْهِ ، فَيَغْضَبُ فَيَأْتِي رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَغْضَبُ لِغَضَبِهِ ، فَيَغْضَبُ ٱللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ لِغَضَبِهِمَا ، فَتَهْلِكُ رَبِيعَةُ .

قَالَ : مَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : ٱرْجِعُوا ، فَٱنْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ ـ رَحْمَةُ ٱللهِ عَلَيْهِ ـ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [فَتَبِعْتُهُ وَحْدِي حَتَّىٰ أَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ][1] فَحَدَّثَهُ ٱلْحَدِيثَ كَمَا كَانَ (مص :٤٢٧) فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيَّ فَقَالَ : « **يَا رَبِيعَةُ ، مَا لَكَ وَلِلصِّدِّيقِ ؟** » .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، كَانَ كَذَا ، كَانَ كَذَا ، قَالَ لِي كَلِمَةً كَرِهْتُهَا ، قَالَ لِي : قُلْ كَمَا قُلْتُ حَتَّىٰ يَكُونَ قِصَاصاً ، فَأَبَيْتُ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَجَلْ لاَ تَرُدَّ عَلَيْهِ ، وَلَـٰكِنْ قُلْ : غَفَرَ ٱللهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ** » .

[فَقُلْتُ : غَفَرَ ٱللهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ][2] .

قَالَ ٱلْحَسَنُ : فَوَلَّىٰ أَبُو بَكْرٍ رَحِمَهُ ٱللهُ يَبْكِي .

رواه أحمد[3] ، والطبراني ، وفيه مبارك بن فضالة ، وحديثه حسن ،

---

(١) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .

(٢) ما بين حاصرتين زيادة من مسند أحمد .

(٣) في المسند ٤/٥٨ ـ ٥٩ ، والطبراني في الكبير ٥/٥٨ ، ٥٩ برقم (٤٥٧٧) وبرقم (٤٥٧٨) والحاكم ٢/ ١٧٢ ـ ١٧٤ ، وفي ٤/ ٥٢١ مختصراً جدّاً ، من طريق مبارك بن فضالة ، حدثنا أبو عمران الجوني ، عن ربيعة الأسلمي . . .
وقال الحاكم : « هـٰذا حديث صحيح علىٰ شرط مسلم ولم يخرجاه » .
وتعقبه الذهبي بقوله : « لم يحتج مسلم بمبارك » . نقول : وهـٰذا إسناد حسن .
وأخرجه الطيالسي برقم (٢٥٣٧ ، ٢٥٣٨) من طريق المبارك ، عن أبي عمران ، به .
وأخرجه أبو يعلىٰ في الكبير ـ ذكره ابن كثير في البداية ٥/ ٣٣٥ ـ ٣٣٦ ـ من الطريق السابقة أيضاً ، غير أن مبارك بن فضالة صرح بالتحديث .

وبقية رجال أحمد رجال الصحيح .

١٠ ـ بَابُ عَوْنِ ٱللهِ سُبْحَانَهُ لِلْمُتَزَوِّجِ

٧٤٠٢ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ثَلاثٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ ثِقَةً بِٱللهِ وَٱحْتِسَاباً ، كَانَ حَقّاً عَلَى ٱللهِ أَنْ يُعِينَهُ وَأَنْ يُبَارِكَ لَهُ : مَنْ سَعَىٰ فِي فَكَاكِ رَقَبَةٍ ثِقَةً/ بِٱللهِ وَٱحْتِسَاباً ، كَانَ حَقّاً عَلَى ٱللهِ أَنْ يُعِينَهُ ، وَأَنْ يُبَارِكَ لَهُ .** ٢٥٧/٤

وَمَنْ تَزَوَّجَ ثِقَةً بِٱللهِ وَٱحْتِسَاباً ، كَانَ حَقّاً عَلَى ٱللهِ أَنْ يُعِينَهُ ، وَأَنْ يُبَارِكَ لَهُ .

وَمَنْ أَحْيَا أَرْضاً مَيْتَةً ثِقَةً بِٱللهِ وَٱحْتِسَاباً ، كَانَ حَقّاً عَلَى ٱللهِ أَنْ يُعِينَهُ ، وَأَنْ يُبَارِكَ لَهُ » .

رواه الطبراني[١] في الصغير[٢] ، والأوسط[٣] وفيه عبيد الله بن الوازع روىٰ

← وسيأتي أيضاً برقم (١٤٣٣٢) .
وأخرجه ابن سعد٤/ ٢/ ٤٤ من طريق مسلم بن إبراهيم ، حدثنا الحارث بن عبيد ، حدثنا أبو عمران الجوني : أن النبي صلى الله عليه وسلم أقطع أبا بكر. . . . وفي هـٰذا الإسناد علتان : ضعف الحارث بن عبيد ، والإرسال .

(١) في الصغير ١/ ٢٦٠ ـ ٢٦١ ، وفي الأوسط ٥/ ٤٨١ برقم (٤٩١٥) ـ وهو في « مجمع البحرين » ٤/ ١٧٥ ـ ١٧٦ برقم (٢٢٨٦) ـ ومن طريق الطبراني هـٰذه أخرجه البغدادي في التاريخ ١٢/ ٣٣٢ ـ والبيهقي في المكاتب ١٠/ ٣١٨ باب : في تفسير قوله تعالىٰ : ﴿ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ من طريق محمد بن مسلم بن وارة ، حدثني عمرو بن عاصم بن عبيد الله بن الوازع ، حدثني جدي عبيد الله بن الوازع ، عن أيوب السختياني ، عن أبي الزبير ، عن جابر. . . وهـٰذا إسناد جيد ، عبيد الله بن الوازع ما رأيت فيه جرحاً ، وقد ذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٤٠٣ ، وباقي رجاله ثقات . وانظر « كشف الخفاء » برقم (١٠٢٩) .
ويشهد لبعضه حديث أبي هريرة الذي استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٦٥٣٥) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٠٣٠) ، وفي موارد الظمآن برقم (١٦٥٣) .

(٢) في (مص ، ظ) : « الكبير » وهو خطأ .

(٣) ساقطة من (ظ) .

عنه حفيده عمرو بن عاصم فقط ، وبقية رجاله ثقات .

١١ ـ بَابٌ : فِي مَحَبَّةِ ٱلنِّسَاءِ

٧٤٠٣ ـ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ ٱلْخَيْلِ (مص :٤٢٨) ، ثُمَّ قَالَ : غُفْرَانَكَ بَلِ ٱلنِّسَاءُ .

رواه أحمد[١] .

٧٤٠٤ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَا أَصَبْنَا مِنْ دُنْيَاكُمْ إِلاَّ نِسَاءَكُمْ** » .

رواه الطبراني[٢] ، وفيه زكريا بن إبراهيم بن عبد الله بن مطيع ، ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

١٢ ـ بَابُ تَزْوِيجِ ٱلْوَلُودِ

٧٤٠٥ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **ٱنْكِحُوا أُمَّهَاتِ ٱلأَوْلاَدِ ، فَإِنِّي أُبَاهِي بِهِمْ**[٣] **يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ** » .

رواه أحمد[٤] ، وفيه حُيَيّ بن عبد الله المعافري وقد وثق ، وفيه ضعف .

---

(١) في المسند ٥/ ٢٧ من طريق أبي هلال ، حدثنا قتادة ، عن رجل هو الحسن ـ إن شاء الله ـ عن معقل بن يسار . . . موقوفاً عليه ، وإسناده ضعيف ، وفي المسند أكثر من تحريف . وسيأتي برقم (٩٣٩٠) .
ويشهد له حديث أنس عند الطبراني في الأوسط برقم (١٧٢٩) وعند أبي الشيخ في « أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم » ص (١٤٩) من طريق إبراهيم بن طهمان ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس . . . وإبراهيم لم يذكر فيمن سمعوا من سعيد قبل اختلاطه .
(٢) تقدم برقم (٧٣٨٥) فانظره ، وسيأتي برقم (١٨١٩٨) .
(٣) في (ظ) زيادة « الأمم » .
(٤) في المسند ٢/ ١٧١ ـ ١٧٢ من طريق الحسن ، وأخرجه ابن عدي في الكامل ٢/ ٨٥٦ من ←

٧٤٠٦ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : كَانَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ بِٱلْبَاءَةِ وِيَنْهَىٰ عَنِ ٱلتَّبَتُّلِ نَهْياً شَدِيداً وَيَقُولُ : « **تَزَوَّجُوا ٱلْوَدُودَ ٱلْوَلُودَ ؛ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ ٱلأَنْبِيَاءَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ** » .

رواه أحمد[1] ، والطبراني في الأوسط ، وإسناده حسن .

٧٤٠٧ ـ وَعَنْ عِيَاضِ بْنِ غَنْمٍ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **يَا عِيَاضُ ، لاَ تَزَوَّجَنَّ عَجُوزاً ، وَلاَ عَاقِراً ، فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ ٱلأُمَمَ**[2] » .

رواه الطبراني[3] ، وفيه معاوية بن يحيى الصدفي ، وهو ضعيف .

← طريق يحيى بن بكير .

جميعاً : حدثنا ابن لهيعة ، حدثني حيي بن عبد الله ، عن أبي عبد الرحمٰن الحبلي ، عن عبد الله بن عمرو . . . وابن لهيعة ضعيف ، وحيي بن عبد الله فصلنا القول فيه عند الحديث (٧٢٥٠) في مسند الموصلي . وقد تقدم برقم (٥١٤٤) .

ولٰكن الحديث صحيح بشواهده وانظر « صحيح ابن حبان » برقم (٤٠٢٨ ، ٤٠٥٦ ، ٤٠٥٧) .

و« موارد الظمآن » برقم (١٢٢٨ ، ١٢٢٩) .

(١) تقدم برقم (٧٣٧٥) فانظره . وله شواهد كثيرة .

(٢) في (ظ) زيادة : « يوم القيامة » .

(٣) في الكبير ١٧/ ٣٦٨ برقم (١٠٠٨) ، وابن عدي في الكامل ٥/ ١٧٩٥ ، والحاكم في المستدرك ٣/ ٢٩٠ ـ ٢٩١ من طريق عمرو بن الوليد قال : سمعت معاوية بن يحيىٰ ، حدثنا يحيى بن جابر ، عن جبير بن نفير ، عن عياض بن غنم . . . ومعاوية بن يحيى الصدفي ضعيف .

وعمرو بن الوليد قال الذهبي في « ميزان الاعتدال » ٣/ ٢٩٢ : « لين الحديث » .

وقال في « ديوان الضعفاء والمتروكين » ٢/ ٢١٢ : « ليس بالقوي » .

وقال في المغني ٢/ ٤٩١ : « لين الحديث ، وذكره ابن عدي وقواه » .

وقال ابن عدي : « له أحاديث حسان غرائب . وأرجو أنه لا بأس به » . وذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٤٨١ .

وانظر كنز العمال برقم (٤٤٦١٠) أيضاً .

٧٤٠٨ ـ وعنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **سَوْدَاءُ وَلُودٌ خَيْرٌ مِنْ حَسْنَاءَ لاَ تَلِدُ**[1] ، **إِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ ٱلأُمَمَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ**[2] **حَتَّىٰ يُؤْتَىٰ بِٱلسَّقْطِ مُحْبَنْطِئاً**[3] **عَلَىٰ بَابِ ٱلْجَنَّةِ يُقَالُ لَهُ : ٱدْخُلِ ٱلْجَنَّةَ** (مص : ٤٢٩) **فَيَقُولُ : يَا رَبِّ وَأَبَوايَ ؟ فَيُقَالُ لَهُ : ٱدْخُلِ ٱلْجَنَّةَ أَنْتَ وَأَبَوَاكَ** » .

رواه الطبراني[4] وفيه علي بن الربيع ، وهو ضعيف .

٧٤٠٩ ـ وَعَنْ حَفْصَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

---

(١) في (ظ) : « لم تلد » .

(٢) سقط من (ظ) قوله : « يوم القيامة » .

(٣) السقط : مثلثة السين : ـ الولد الذي يسقط من بطن أمه قبل تمامه ـ ، والمحبنطىء : المتغضب المستبطىء للشيء ، وقيل : الممتنع امتناع طَلِبَةٍ لا امتناع إباء .

(٤) في الكبير ١٩/٤١٦ برقم (١٠٠٤) ، وابن حبان في المجروحين ٢/١١١ ، والعقيلي في الضعفاء ٣/٢٥٣ وتمام في فوائده برقم (١٤٦٣) ، وأبو الشيخ الأصبهاني في « أمثلة الحديث » برقم (٥٨) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ١٤/٥٠ من طريق يحيى بن درست ، حدثنا علي بن الربيع ، حدثني بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده معاوية بن حيدة . . . وعلي بن الربيع ـ وعند العقيلي : علي بن نافع ـ قال العقيلي : « مجهول بالنقل حديثه غير محفوظ » .

وقال ابن حبان : « وهـٰذا حديث منكر لا أصل له من حديث بهز بن حكيم . وعليّ هـٰذا يروي المناكير ، فلما كثر في روايته المناكير بطل الاحتجاج به » .

وانظر « ميزان الاعتدال » ٣/١٥٩ ، ولسان الميزان ٤/٢٦٦ ، والفردوس بمأثور الخطاب برقم (٣٥١٤) ، ومسند أبي حنيفة برقم (٢٦٢) .

ونسبه العراقي في « المغني . . . » هامش إحياء علوم الدين ٢/٢٦ إلى ابن حبان في الضعفاء وقال : « ولا يصح » .

نقول : ولـٰكن الحديث حسن لغيره ، يشهد له حديث رجل عند أحمد ٤/١٠٥ وإسناده جيد .

ويشهد للفقرة الثانية منه حديث علي ، عند أبي يعلىٰ برقم (٤٨٦) وإسناده ضعيف .

وهو أيضاً في مصنف ابن أبي شيبة برقم (١١٩٩٨) باب : في ثواب الولد يقدمه الرجل .

ويشهد للفقرة الأولىٰ حديث أم سلمة عند أبي نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١/١٤٤ وفي إسناده عبد الله بن محمد بن سنان وهو متهم .

« لاَ يَدَعْ أَحَدُكُمْ طَلَبَ ٱلْوَلَدِ ، فَإِنَّ ٱلرَّجُلَ إِذَا مَاتَ وَلَيْسَ لَهُ وَلَدٌ ، ٱنْقَطَعَ ٱسْمُهُ » .

٢٥٨/٤ رواه الطبراني[١] ، وإسناده / حسن .

٧٤٠٩[٢] - وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا - ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لأَنْ يُرَبِّيَ أَحَدُكُمْ بَعْدَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ**[٣] **جَرْوَ كَلْبٍ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يُرَبِّيَ وَلَداً لِصُلْبِهِ** » .

رواه الطبراني[٤] ، وفيه عبد الله بن السمط ، وصالح بن علي بن عبد الله بن

---

(١) في الكبير ٢٣/ ٢١٠ برقم (٣٦٩) من طريق محمد بن هارون بن محمد بن بكار ، حدثنا العباس بن الوليد الخلال ، حدثنا مروان بن محمد ، حدثنا ابن لهيعة ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن ابن عمر ، عن حفصة ، به . وهـٰذا إسناد ضعيف ، لضعف ابن لهيعة ، وشيخ الطبراني محمد بن هارون بن محمد بن بكار ذكره ابن حبان في الثقات ٩/ ١٥١ وقال : « من أهل دمشق كنيته أبو عمر يروي عن أبي اليمان ، قد سمع أبو اليمان من جرير بن عثمان ، وجرير سمع عبد الله بن بشر ، روىٰ عنه أهل الشام » .
وذكره الذهبي في تاريخ الإسلام ٦/ ٨٢٧ برقم (٥١٥) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقد تقدم برقم (١٧٠٩) .

(٢) هنا سبقُ نظرٍ بالترقيم ، ولم نصلحه لأجل الإحالات والفهرسة ، وجلَّ من لايسهو . (**الناشر**) .

(٣) في (ظ) زيادة « سنة » .

(٤) في الكبير ١٠/ ٣٤٩ برقم (١٠٦٨٥) ، وتمام في فوائده برقم (٣٧٢) ، وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ٢/ ٢٢٢ ، وابن عساكر - ذكره ابن كثير في البداية ١٠/ ١١٢ - ١١٣ - من طريق أبي المغيرة ، حدثنا عبد الله بن السمط ، حدثنا صالح بن علي الهاشمي ، عن أبيه ، عن جده : عبد الله بن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . . .
وعبد الله بن السمط قال الذهبي في « ميزان الاعتدال » ٢/ ٤٣٦ : « عبد الله بن السمط ، عن صالح بن علي ، فذكر حديثاً موضوعاً » .
وتابعه علىٰ ذلك ابن حجر في « لسان الميزان » ٣/ ٢٩٧ .
وأبوه ما وجدت له ترجمة .
وصالح بن علي الهاشمي ؛ روىٰ عن : علي بن عبد الله القرشي ، عبد الله بن هبيرة البغدادي .
روىٰ عنه : عبد الله بن السمط ، عبد الله بن صالح الهاشمي ، عبد الله بن عمران البغدادي .
وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وقال ابن الجوزي في « الموضوعات » ٢/ ٢٧٩ : « هـٰذا حديث موضوع أيضاً . . . قال ابن ←

عباس ، ولم أجد من ترجمهما ، وبقية رجاله ثقات .

١٣ ـ بَابُ ٱلتَّسَرِّي

٧٤١٠ ـ عَنْ أَبِي ٱلدَّرْدَاءِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **عَلَيْكُمْ بِٱلسَّرَارِي فَإِنَّهُنَّ مُبَارَكَاتُ ٱلأَرْحَامِ** » .

رواه الطبراني[١] في الأوسط، وفيه عمرو بن حصين[٢] العقيلي، وهو متروك.

١٤ ـ بَابُ تَزْوِيجِ ٱلأَبْكَارِ وَٱلصِّغَارِ

٧٤١١ ـ عَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **عَلَيْكُمْ بِٱلأَبْكَارِ ، فَإِنَّهُنَّ أَنْتَقُ أَرْحَاماً[٣] ، وَأَعْذَبُ أَفْوَاهاً ، وَأَقَلُّ خِبّاً ، وَأَرْضَىٰ بِٱلْيَسِيرِ** » .

رواه الطبراني[٤] في الأوسط ، ....

حبان : ولا أصل لهٰذا الحديث » .

وانظر اللآلىء المصنوعة ٢/ ١٧٨ ، و« الفوائد المجموعة » ص (١٣٤) ، والبداية لابن كثير ١٠/ ١١٢ ـ ١١٣ .

(١) في الأوسط برقم (٨٣٤٩) ـ ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في « الموضوعات » ٢/ ٢٥٩ ، والسيوطي في « اللآلىء المصنوعة » ٢/ ١٦٢ ـ من طريق عمرو بن الحصين ، حدثنا محمد بن عبد الله بن علاثة ، حدثنا عثمان ـ تحرفت عند ابن الجوزي إلىٰ : عمرو ـ بن عطاء الخراساني ، عن أبيه ، عن مالك بن عامر ، عن أبي الدرداء ، قال : . . . وعمرو بن الحصين متروك ، وعثمان بن عطاء ضعيف .

وانظر « الموضوعات » ٢/ ٢٥٩ ، واللآلىء المصنوعة ٢/ ١٦٢ ، ١٦٣ ، وتنزيه الشريعة ٢/ ٢٠٦ ـ ٢٠٧ .

(٢) في (مص ، د ، ي) : « محمد » وهو خطأ .

(٣) أي : أكثر أولاداً . يقال للمرأة الكثيرة الولد : ناتق لأنها ترمي الأولاد رمياً . والنَّتْقُ : الرَّمْيُ وَالنَّفْضُ وَالحَرَكَةُ ، والنَّتْقُ : الرَّفْعُ أَيْضاً .

(٤) في الأوسط برقم (٧٦٧٣) من طريق محمد بن موسى بن إبراهيم الإصطخري ، حدثنا محمد بن سهل بن مخلد الإصطخري ، حدثنا عصمة بن المتوكل ، عن بحر السقَّاء ، عن

وفيه بحر بن كثير السقاء ، وهو متروك[1] .

← أبي الزبير ، عن جابر . . . وهـٰذا إسناد مسلسل بالضعفاء والمجاهيل .
وشيخ الطبراني تقدم برقم (١٠٣٨) .
ويشهد له حديث عويم بن ساعدة عند ابن ماجه في النكاح (١٨٦١) باب : تزويج الأبكار ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » برقم (١٩٤٧) ، من طريق إبراهيم الخزامي ، ويعقوب ، جميعاً : حدثنا محمد بن طلحة التيمي ، حدثنا عبد الرحمـٰن بن سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة الأنصاري ، عن أبيه ، عن جده قال : قال رسول الله . . . وهـٰذا إسناد فيه مجهولان : عبد الرحمـٰن بن سالم ، وأبوه سالم بن عتبة .
وصحابي هـٰذا الحديث هو : عتبة بن عويم الأنصاري ، قال البخاري ، وابن أبي حاتم : « لم يصح حديثه » .
وأخرجه ابن قانع في « معجم الصحابة » ٢/ ٢٨٨ الترجمة (٨٢٠) ، والبغوي في « شرح السنة » برقم (٢٢٤٦) من طريق الحميدي ، وإبراهيم بن حمزة ، جميعاً حدثنا محمد بن طلحة ، حدثني عبد الرحمـٰن بن سالم ، عن أبيه ، عن جده . . . وهـٰذا إسناد فيه مجهولان أيضاً .
وأخرجه الطبراني في الكبير ١٧/ ١٤١ برقم (٣٥٠) ، والبيهقي في النكاح ٧/ ٨١ باب : استحباب التزويج بالأبكار ، والمزي في « تهذيب الكمال » ١٠/ ١٦٤ من طريق الحميدي ، حدثنا محمد بن طلحة ، حدثنا عبد الرحمـٰن بن سالم بن عبد الرحمـٰن بن عويم بن ساعدة ، عن أبيه ، عن جده . . . وهـٰذا إسناد أكثر ضعفاً من سابقه . وهو مرسل أيضاً .
وأخرجه ابن قانع أيضاً من طريق الحميدي ، حدثنا محمد بن طلحة ، حدثنا عبد الرحمـٰن بن سالم بن عبد الرحمـٰن بن عتبة بن عويم بن ساعدة ، عن عويم بن عتبة بن عويم بن ساعدة ، عن أبيه ، عن جده . . . وهـٰذا يؤكد ما ذهب إليه الطبري وجماعة من أن الحديث من مسند عويم بن ساعدة ، وإسناده ضعيف .
وقال ابن قانع : « قال القاضي عبد الباقي : وقال غير بشر وغير خلق : عن عبد الرحمـٰن بن سالم بن عبد الرحمـٰن بن عويم ، عن أبيه ، عن جده ، وأخطأ ، ولم يقل : عن عويم بن عتبة » .
ويشهد له أيضاً حديث ابن مسعود وهو الحديث التالي .
ويشهد له أيضاً مرسل عمرو بن عثمان برقم (٥١٢) ، ومرسل مكحول برقم (٥١٣ ، ٥١٤) في سنن سعيد بن منصور .
فيكون الحديث بهـٰذا كله حسناً ، والله أعلم .

(١) في أصولنا جميعها : « وفيه أبو بلال الأشعري ، ضعفه الدارقطني » وهي خَطْفَةُ بصر من ←

٧٤١٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **تَزَوَّجُوا ٱلأَبْكَارَ ، فَإِنَّهُنَّ أَعْذَبُ أَفْوَاهاً ، وَأَنْتَقُ أَرْحَاماً ، وَأَرْضَىٰ بِٱلْيَسِيرِ** » .

رواه الطبراني[1] ، وفيه أبو بلال الأشعري ، ضعفه الدارقطني (مص : ٤٣٠) .

٧٤١٣ ـ وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « **يَا فُلَانُ تَزَوَّجْتَ ؟** » .

قَالَ : لاَ ، قَالَ لِي : « **تَزَوَّجْتَ ؟** » . قُلْتُ : نَعَمْ .

فَقَالَ : « **بِكْراً أَمْ ثَيِّباً ؟** » . قُلْتُ : لاَ ، بَلْ ثَيِّباً .

قَالَ : « **فَهَلاَّ بِكْراً تَعُضُّهَا وَتَعُضُّكَ** » .

رواه الطبراني[2] عن الربيع بن كعب بن عجرة ، عن أبيه ، ولم أجد من ترجم

← الحديث التالي ، والصواب ما أثبتناه ، وانظر المعجم الأوسط للطبراني .

(١) في الكبير ١٠/ ١٧٢ برقم (١٠٢٤٤) من طريق أبي بلال الأشعري ، حدثنا حماد بن زيد ، عن عاصم ، عن زر ، عن عبد الله بن مسعود . . . وأبو بلال الأشعري فيه لين ، وباقي رجاله ثقات ، والحديث حسن بشواهده . وانظر التعليق السابق .

(٢) في الكبير ١٩/ ١٥٠ برقم (٣٢٨) من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي حدثنا عمرو بن النعمان ، حدثني موسى بن دِهْقَان ، حدثني الربيع بن كعب بن عجرة ، عن أبيه قال : . . .
وعلقه البخاري في الكبير ٣/ ٢٧٢ بقوله : « وقال محمد بن أبي بكر : حدثنا عمرو بن النعمان . . . » بهـٰذا الإسناد ، وبهـٰذا المتن أيضاً .
والربيع بن كعب هو ربيع بن أبي بن كعب الأنصاري ، ذكره البخاري في التاريخ الكبير ٣/ ٢٧٢ وذكر له هـٰذا الحديث ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٣/ ٤٥٤ وقال : « ربيع بن أبي بن كعب الأنصاري ويقال : ربيع بن كعب بن عجرة ، روىٰ عن أبيه ، روىٰ عنه موسى بن دهقان سمعت أبي يقول ذلك » .
وذكره ابن حبان في الثقات ٤/ ٢٢٦ وقال : « يروي عن أبيه ، روىٰ عنه موسى بن دهقان » . ←

الربيع ، وبقية رجاله ثقات ، وفي بعضهم ضعف ، وقد وثقهم ابن حبان .

٧٤١٤ ـ وَعَنْ سَهْلَةَ بِنْتِ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ ، قَالَتْ : وُلِدْتُ يَوْمَ حُنَيْنٍ ، يَوْمَ فَتَحَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُنَيْناً ، فَسَمَّانِي سَهْلَةَ ، فَقَالَ : « **سَهَّلَ ٱللهُ أَمْرَكِ** » .

وَضَرَبَ لِي بِسَهْمٍ ، وَزَوَّجَنِي عَبْدَ[1] ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنَ عَوْفٍ يَوْمَ وُلِدْتُ .

رواه الطبراني[2] وفيه عبد العزيز بن عمران ، وهو متروك .

١٥ ـ بَابٌ : فِيمَنْ تَزَوَّجَ مَنْ لَمْ تُولَدْ

٧٤١٥ ـ عَنْ كَرْدَمَ بْنِ سُفْيَانَ ٱلثَّقَفِيِّ : أَنَّ رَجُلاً قَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، فَأَصْغَىٰ إِلَيْهِ ، قَالَ : أَيُّ جَيْشٍ كَانَ عِثْرانَ[3] ؟ فَعَرَفَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ ٱلْجَيْشَ ، فَقَالَ طَارِقُ بْنُ ٱلْمُرَقَّعِ : مَنْ يُعْطِينِي رُمْحاً بِثَوَابِهِ ؟ فَقُلْتُ : وَمَا ثَوَابُهُ ؟ قَالَ : أَوَّلُ ٱبْنَةٍ تُولَدُ لِي أُزَوِّجُهُ إِيَّاهَا ، فَأَعْطَيْتُهُ رُمْحِي ، فَلَهَوتُ / عَنْهُ سِنِينَ ، ثُمَّ بَلَغَنِي أَنَّهُ وُلِدَ لَهُ ٱبْنَةٌ وَقَدْ بَلَغَتْ فَقُلْتُ : أَبْعِلْ[4] إِلَيَّ أَهْلِي ، قَالَ : لاَ ، إِلاَّ بِصَدَاقٍ . ٤/٢٥٩

← وموسى بن دهقان ضعيف .

وعلقه البخاري أيضاً بقوله : « وقال عليٌّ : حدثنا عثمان بن عمر ، سمع موسى بن دهقان ، سمع الربيع بن أبي كعب ، عن أبيه ، سمع النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال لكعب بن مالك : (هلا بكراً تعضها وتعضك ؟) . وإسناده ضعيف أيضاً لضعف موسىٰ ، وأما الربيع فقد وثقه ابن حبان ٤/ ٢٢٦ .

(١) في (ظ) : « بعيد » .

(٢) في الكبير ٢٤/ ٢٩٣ برقم (٧٤٤) من طريق يعقوب بن محمد الزهري ، حدثنا عبد العزيز بن عمران ، عن سعيد بن زياد المكتب ، عن حفص بن عمر بن عبد الرحمـٰن بن عوف ، قال : سمعت جدتي سهلة بنت عاصم . . . ويعقوب بن محمد الزهري ضعيف فصلنا ذلك عند الحديث (١٣٣٩) في « موارد الظمآن » .

وعبد العزيز بن عمران متروك .

(٣) عِثْرَان : قال الصاغاني : اسم موضع . وقال بعض الرواة : غثران .

(٤) عند أحمد ، وفي أسد الغابة وفي الطبقات : « جهز لي أهلي » . ←

فَقَالَ : ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بِقَرْنِ أَيِّ ٱلنِّسَاءِ هِيَ[1] ؟ » . قُلْتُ : قَدْ رَأَتِ ٱلْقَتِيرَ[2] (مص : ٤٣١) . فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **خَيْرٌ لَكَ أَنْ لاَ تَأْثَمَ وَتُؤْثِمَ ، دَعْهَا عَنْكَ** » .

رواه الطبراني[3] ، وفي إسناده مساتير ، وليس فيهم ضعف .

١٦ ـ بَابٌ : فِي ٱلَّذِي يُعْتِقُ أَمَتَهُ وَلَمْ يَتزَوَّجْهَا

٧٤١٦ ـ عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : مَثَلُ ٱلَّذِي يُعْتِقُ سَرِيَّتَهُ ثُمَّ يَنْكِحُهَا كَمَثَلِ ٱلَّذِي أَهْدَىٰ بَدَنَةً ثُمَّ رَكِبَهَا .

رواه الطبراني[4] ، ورجاله ثقات .

← وفي (ظ) ، وعند الطبراني : « انقل إليَّ أهلي » وهـٰذا تصحيف .

وفي الحلية : « أو أدخل علىٰ أهلي ؟ » .

وعند أبي داود : « أهلي جهزهن إليّ » .

(١) قال الخطابي في « معالم السنن » ٣/ ٢٠٨ : « يريد : بسن أي النساء هي ؟ ، والقرن : بنو سن واحد ، يقال : هـٰؤلاء قرن زمان كذا ، وأنشدني أبو عمر قال : أنشدنا أبو العباس أحمد بن يحيىٰ :

إِذا مَضَى الْقَرْنُ الَّذِي أَنْتَ فِيهِمُ   وَخُلِّفْتَ في قَرْنٍ فَأَنْتَ غَرِيبُ »

(٢) القتير : الشيب .

(٣) في الكبير ٢٤/ ١٩٠ برقم (٤٢٨) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٥٩٢٦) ـ وأحمد ٦/ ٣٦٦ ، وأبو داود في النكاح (٢١٠٣) باب : في تزويج من لم يولد ، وابن قانع في « معجم الصحابة » ٢/ ٣٩٤ الترجمة (٩٤٩) ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » برقم (١٥٩٢) ، وابن سعد في الطبقات ٨/ ٢٢٣ ، والبيهقي في النذور ١٠/ ٨٣ ـ ٨٤ باب : من نذر أن ينحر . . . وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٩/ ٣٩ من طريق عبد الله بن يزيد بن مقسم ، حدثتني عمتي سارة بنت مقسم أنها سمعت ميمونة بنت كردم ، عن أبيها كردم . . .

وهـٰذا إسناد فيه سارة بنت مقسم وما رأيت من جرحها ، فهي علىٰ شرط ابن حبان ، وباقي رجاله ثقات وعند أحمد ، وابن سعد زيادة شاذة .

(٤) في الكبير ٩/ ٣٩٤ برقم (٩٦٨١) من طريق عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن ←

٧٤١٧ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَرْبَعَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ : أَزْوَاجُ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَابِ ، وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَةٌ فَأَعْجَبَتْهُ ، فَأَعْتَقَهَا ثُمَّ تَزَوَّجَهَا ، وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَدَّىٰ حَقَّ ٱللهِ وَحَقَّ سَادَتِهِ** » .

رواه الطبراني[1] ، وفيه علي بن يزيد الألهاني ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

١٧ ـ بَابٌ : فِي أَوْلَادِ ٱلْجَدِّ مِنَ ٱلأَمَةِ ٱلْمَمْلُوكَةِ

٧٤١٨ ـ عَنِ ٱلْمُسْتَوْرِدِ بْنِ ٱلأَحْنَفِ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ٱبْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ : إِنَّ عَمِّي أَنْكَحَنِي وَلِيدَتَهُ ، وَإِنَّهَا وَلَدَتْ لِي ، وَإِنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَسْتَرِقَّهُمْ ، فَقَالَ : لَيْسَ ذَلِكَ لَهُ .

رواه الطبراني[2] ، ورجاله رجال الصحيح (مص : ٤٣٢) .

١٨ ـ بَابُ تَزْوِيجِ ٱلأَقَارِبِ

٧٤١٩ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لَا تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ حَتَّىٰ تَرْجِعُوا حَرَّابِينَ[3] ، وَحَتَّىٰ يَعْمَدَ ٱلرَّجُلُ إِلَى ٱلنَّبَطِيَّةِ**

← أبي إسحاق ، عن أبي الكنود قال : قال ابن مسعود ، موقوفاً عليه ، وهـٰذا إسناد جيد .
وهو في مصنف عبد الرزاق برقم (١٣١٢٣) .

(١) في الكبير ٨/ ٢٥٢ برقم (٧٨٥٦) وفي إسناده ثلاثة ضعفاء : أحمد بن رشدين ، وعبيد الله بن زحر ، وعلي بن يزيد الألهاني .
ويشهد له ما أخرجه ابن منصور برقم (٩١٠ ، ٩١١) من طريق عمرو بن دينار ، عن يحيى بن جعدة ، مرسلاً ، وليس فيه ما يتعلق بأزواج النبي صلى الله عليه وسلم .

(٢) في الكبير ٩/ ٢٨١ برقم (٩٢٠٣) من طريق عبد الرزاق ، حدثنا الثوري ، عن سلمة بن كهيل ، عن مستورد بن الأحنف قال : قال ابن مسعود ، موقوفاً ، وإسناده صحيح .
وهو في مصنف عبد الرزاق برقم (١٦٨٦١) .

(٣) حَرَّابين واحدها : حراب وزان فعال : صيغة مبالغة من الفعل : حَرَبَهُ ، يَحْرُبُهُ حَرَباً : ←

فَيَتَزَوَّجَهَا عَلَىٰ مَعِيشَةٍ ، وَيَتْرُكَ بِنْتَ عَمِّهِ لاَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا » .

رواه الطبراني[1] ، وفيه جعفر بن الزبير ، وهو كذاب .

٧٤٢٠ ـ وَعَنْ طَلْحَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : سَمِعْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « ٱلنَّاكِحُ فِي قَوْمِهِ كَٱلْمُعْشِبِ فِي دَارِهِ » .

رواه الطبراني[2] ، وفيه أيوب بن سليمان بن حذلم ، ولم أجد من ذكره هو ولا أبوه ، وبقية رجاله ثقات .

١٩ ـ بَابٌ : فِي ٱلرَّضَاعِ

٧٤٢١ ـ عَنْ سَهْلَةَ بِنْتِ سُهَيْلٍ : أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّ سَالِماً مَوْلَىٰ أَبِي حُذَيْفَةَ يَدْخُلُ عَلَيَّ وَهُوَ ذُو لِحْيَةٍ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَرْضِعِيهِ » . فَقَالَتْ : كَيْفَ أُرْضِعُهُ وَهُوَ ذُو لِحْيَةٍ / ؟ فَأَرْضَعَتْهُ ، فَكَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا . ٤/ ٢٦٠

← سلبه جميع ما يملك .
وفي كنز العمال (٣٨٥٧٩) : « حراثين » ولم يشتهر العرب في ماضيهم بأنهم حراثون ، والله أعلم .

(١) في الكبير ٨/ ٢٩٤ برقم (٧٩٦٤) من طريق إبراهيم بن طهمان ، عن جعفر بن الزبير ، عن القاسم ، عن أبي أمامة . . . وجعفر بن الزبير متروك الحديث .

(٢) في الكبير ١/ ١١٤ برقم (٢٠٦) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٤٠٢) ، والضياء في المختارة برقم (٧٨١) ـ وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١/ ١٤٠ ، وابن أبي الدنيا في العيال برقم (١٢٩) من طريق سليمان بن أيوب ـ وزاد أبو نعيم : القصيري ـ حدثنا أبي ، عن جدي ، عن موسى بن طلحة ، عن أبيه طلحة . . .
وهـٰذا إسناد فيه أيوب بن سليمان بن عيسى الطلحي ، ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢/ ٢٤٨ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وأبوه سليمان بن عيسىٰ ترجمه البخاري في التاريخ الكبير ٤/ ٣٠ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ٣٩٤ وقال : « يروي عن جده موسى بن طلحة عن علي ، وروىٰ عنه يحيى بن سعيد الأموي » . والله أعلم .

رواه أحمد[1] ، والطبراني في الثلاثة ، ورجال أحمد رجال الصحيح إلاَّ أن

---

(١) في المسند ٦/ ٣٥٦ ، والطبراني في الكبير ٢٤/ ٢٩٢ برقم (٧٤٢) وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » برقم (٣٣٧٢) من طريق حماد بن سلمة ، عن عبد الرحمٰن بن القاسم ، عن القاسم بن محمد ، عن سهلة . . . وهـٰذا إسناد خالف فيه حمادٌ بن سلمة سفيان ، فرواه عن سهلة كما تقدم ، وقد أسقط من إسناده عائشة . . . .

وأخرجه الطبراني في الصغير ٢/ ٤٦ ، وفي الأوسط برقم (٧١٧٤) من طريق محمد بن أحمد الرقَّام ، حدثنا محمد بن معمر البحراني ، حدثنا حَبَّان بن هلال ، حدثنا وهيب بن خالد ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن القاسم بن محمد ، بالإسناد السابق ، وهـٰذا إسناد رجاله ثقات أيضاً .

وأما الصواب فهو حديث عائشة عند مسلم في الرضاع (١٤٥٣) باب : رضاعة الكبير . من طريق سفيان بن عيينة ، عن عبد الرحمـٰن بن القاسم ، عن القاسم ، عن عائشة قالت : جاءت سهلة . . .

وقد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم (٤٢١٣ ، ٤٢١٤ ، ٤٢١٥) ، وفي « مسند الحميدي » برقم (٢٨٠) .

ونضيف هنا : وأخرجه أبو بكر محمد بن عبد الله في الغيلانيات برقم (٥٥٨ ، ٥٦١ ، ٥٦٢) ، والطبراني في الأوسط برقم (٦٥٦٥) .

وقال شيخ الإسلام في الفتاوىٰ ١٧/ ١٢٧ : « وأما أمره لامرأة أبي حذيفة بن عتبة أن ترضع سالماً مولاه خمس رضعات ليصير لها محرماً ، فهـٰذا مما تنازع فيه السلف : هل هو مختص ، أو مشترك ؟ وإذا قيل : هـٰذا لمن يحتاج إلىٰ ذلك ـ كما احتاجت هي إليه ـ كان في ذلك جمع بين الأدلة » . وانظر أيضاً الفتاوىٰ ٣٤/ ٦٠ .

وقد بسط ذلك ابن القيم في « زاد المعاد » ٥/ ٥٩٣ بعد أن بسط أدلة الطرفين : المثبتين للتحريم والنافين له ، فقال : « إن حديث سهلة ليس بمنسوخ ، ولا مخصوص ، ولا عام في حق كل أحد ، وإنما هو رخصة للحاجة لمن لا يستغنىٰ عن دخوله على المرأة . ويشق احتجابها عنه ، كحال سالم مع امرأة أبي حذيفة ، فمثل هـٰذا الكبير إذا أرضعته للحاجة أثر رضاعه ، وأما من عداه ، فلا يؤثر إلاَّ رضاعُ الصغير .

وهـٰذا مسلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالىٰ . والأحاديث النافية للرضاع إما مطلقة فتقيد بحديث سهلة ، أو عامة في الأحوال فتخصص هـٰذه الحال من عمومها ، وهـٰذا أولىٰ من النسخ ودعوى التخصيص بشخص بعينه ، وأقرب إلى العمل لجميع الأحاديث من الجانبين ، وقواعد الشرع تشهد له ، والله الموفق » .

الجميع رووه عن القاسم بن محمد ، عن سهلة ، فلا أدري سمع منها أم لا .

٧٤٢٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **يَحْرُمُ مِنَ ٱلرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ ٱلنَّسَبِ مِنْ خَالٍ أَوْ عَمٍّ أَوِ ٱبْنِ أَخٍ** » .

قلت : هو في الصحيح باختصار[١] .

رواه أحمد[٢] ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٤٢٣ - وَعَنْ ثَوْبَانَ ، عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **يَحْرُمُ مِنَ ٱلرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ ٱلنَّسَبِ** » .

رواه الطبراني[٣] ، وفيه يزيد بن ربيعة ، وهو متروك (مص :٤٣٣) .

٧٤٢٤ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ - رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ - عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **يَحْرُمُ مِنَ ٱلرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ ٱلنَّسَبِ** » .

رواه الطبراني[٤] ، وفيه عفير بن معدان ، وهو ضعيف .

---

(١) وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٤٣٧٤) ، وفي « صحيح ابن حبان » برقم (٤٢٢٣) ، وفي « مسند الدارمي » برقم (٢٢٩٤) .
ونضيف هنا : وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٩٠ باب : ما قالوا في الرضاع . وابن عبد البر في « التمهيد » ٨/ ٢٤٧ .

(٢) في المسند ٦/١٠٢ من طريق الحسن ، حدثنا شيبان ، قال : أخبرني محمد بن عبد الرحمـٰن بن ثوبان : أن عائشة قالت : قال رسول الله . . . وهـٰذا إسناد منقطع ، ومحمد بن عبد الرحمـٰن روىٰ عن أمه ، عن عائشة . وانظر التعليق السابق .

(٣) في الكبير ٢/ ٩٨ برقم (١٤٣٢) من طريق أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، حدثنا يزيد بن ربيعة ، حدثنا أبو الأشعث ، عن ثوبان . . . وهـٰذا إسناد فيه شيخ الطبراني وهو ضعيف ، ويزيد بن ربيعة قال أبو حاتم : « منكر الحديث ، واهي الحديث » .
وانظر « ميزان الاعتدال » ٤/ ٤٢٢ ، ولسان الميزان ٦/ ٢٨٦ .
نقول : لـٰكن الحديث صحيح ، وانظر أحاديث الباب مع تعليقاتنا عليها .

(٤) في الكبير ٨/ ١٩٦ برقم (٧٧٠٢) من طريق أحمد بن يزيد الحوطي ، حدثنا أبو اليمان ، ←

٧٤٢٥ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **يَحْرُمُ مِنَ ٱلرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ ٱلنَّسَبِ** » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ورجاله ثقات .

٧٤٢٦ ـ وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ، قَالَ : قِيلَ لِكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ : حَدِّثْ بِمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : « **لاَ تَحِلُّ بِنْتُ ٱلأَخِ ، وَلاَ بِنْتُ ٱلأُخْتِ مِنَ ٱلرَّضَاعَةِ** » .

← وأخرجه المروزي في السنة برقم (٣١٨) من طريق أبي الأزهر ، حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي ،
جميعاً : حدثنا عفير بن معدان ، عن سليم بن عامر ، عن أبي أمامة . . .
وشيخ الطبراني أحمد بن عبد الرحيم بن يزيد ذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء ١٣/ ١٥٣ وقال : « كان حياً في سنة تسع وسبعين » وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد تقدم برقم (٢٥٥١) . وعفير بن معدان ضعيف . وباقي رجاله ثقات .
وأخرجه تمام في فوائده برقم (١٦٤٨) من طريق يحيى بن عبد الله بن الحارث ، حدثنا أبو بكر محمد بن هارون بن محمد بن بكار بن بلال ، حدثنا سليمان بن عبد الرحمٰن ، حدثنا بشر بن عون ، حدثنا بكار بن تميم ، عن مكحول ، عن أبي أمامة . . . وهٰذا إسناد فيه بشر بن عون ، وهو ضعيف . وبكار بن تميم ، قال أبو حاتم : مجهول .
نقول : لٰكن الحديث صحيح بشواهده ، وانظر أحاديث الباب .

(١) في الأوسط برقم (٢٠٨١) من طريق أحمد بن زهير ، حدثنا محمد بن موسى الحرشي ، حدثنا حماد بن زيد ، عن ثابت ، عن أنس . . .
نقول : هٰذا إسناد حسن ، محمد بن موسى الحرشي ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٨/ ٨٤ ونقل عن أبيه قال : « هو شيخ » . وضعفه أبو داود .
وقال النسائي : « صالح ، أرجو أن يكون صدوقاً » .
وذكره ابن حبان في الثقات ٩/ ١٠٨ . وقال مسلمة : « بصري ، صالح » .
وقال الذهبي في « ميزان الاعتدال » ٤/ ٥٠ : « صدوق ، وقال أبو داود : ضعيف » .
وقال في « ديوان الضعفاء » ٢/ ٣٤١ : « صالح الحديث . وقال أبو داود : ضعيف » .
وقال في المغني ٢/ ٦٣٧ : « صدوق مشهور ، قال أبو داود : ضعيف » .

رواه الطبراني[1] ، وفيه جابر الجعفي ، وهو ضعيف وقد وثق .

٧٤٢٧ ـ وَعَنِ ٱلنَّخَعِيِّ : أَنَّ عَلِيّاً وَٱبْنَ مَسْعُودٍ قَالاَ : يَحْرُمُ مِنَ ٱلرَّضَاعِ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ .

رواه الطبراني[2] ، وإسناده منقطع .

٧٤٢٨ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ٱبْنِ عُمَرَ قَالَ[3] : إِنَّ ٱبْنَ ٱلزُّبَيْرِ يَزْعُمُ أَنَّهُ لاَ يُحَرِّمُ مِنَ ٱلرَّضَاعَةِ ٱلْمَصَّةُ وَٱلْمَصَّتَانِ ، فَقَالَ ٱبْنُ عُمَرَ : قَضَاءُ ٱللهِ وَرَسُولِهِ خَيْرٌ مِنْ قَضَاءِ ٱبْنِ ٱلزُّبَيْرِ ، قَلِيلُ ٱلرَّضَاعِ وَكَثِيرُهُ سَوَاءٌ .

---

(١) في الكبير ١٩/ ١٥٤ برقم (٣٤٠) من طريق علي بن عبد العزيز ، حدثنا ابن الأصبهاني ، حدثنا شريك ، عن جابر ، عن أبي جعفر ، به . . . وجابر الجعفي ضعيف ، وأما شريك فقد فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في « موارد الظمآن » .
ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٤٤٧٤٩) إلى الطبراني في الكبير .
وأخرجه ابن الجعد في مسنده برقم (٢٢٣٩) ، وذكر ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٥٥٤) ، والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٤٣٧٨) من طريق شريك ، بالإسناد السابق .

(٢) في الكبير ٩/ ٣٩٩ برقم (٩٦٩٩) من طريق عبد الرزاق ، عن عثمان بن مطر ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن النخعي : أن علياً وابن مسعود. . . وهـٰذا إسناد فيه علتان : ضعف عثمان ، والانقطاع .
وأخرجه عبد الرزاق برقم (١٣٩٢٤) ـ ومن طريقه أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٦٩٨) ـ من طريق الثوري ، عن ليث ، عن مجاهد ، عن علي وابن مسعود. . . وهـٰذا إسناد فيه علتان أيضاً : ضعف ليث ، والانقطاع .
وأخرجه البيهقي في الرضاع ٧/ ٤٥٨ باب : من قال : يحرم قليل الرضاع وكثيره ، من طريق الحسن بن محمد الزعفراني ، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء ، عن سعيد ، عن قتادة قال : كتبنا إلىٰ إبراهيم بن يزيد ـ قال سعيد : شككنا هو النخعي أو التيمي ، قال مطر : هو النخعي ـ في الرضاع ، وكتب إلينا أن شريحاً حدث أن علياً وابن مسعود ـ رضي الله عنهما ـ قالا : يحرم من الرضاع قليله وكثيره. . . وهـٰذا إسناد صحيح ، والأثر موقوف علىٰ عليٍّ وابن مسعود .

(٣) في (ظ) : « فقال » .

رواه الطبراني[1] ، وفيه إبراهيم بن يزيد الخوزي ، وهو متروك .

٧٤٢٩ ـ وَعَنِ ٱلزُّبَيْرِ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لاَ تُحَرِّمُ ٱلْمَصَّةُ وَٱلْمَصَّتَانِ وَٱلإِمْلاَجَةُ وَٱلإِمْلاَجَتَانِ » .

رواه أبو يعلىٰ[2] ، والطبراني ، وفيه محمد بن دينار . . . .

---

(١) في الكبير ١٣/ ٣٨ برقم (١٣٦٥٧) من طريق معمر بن سليمان ، حدثنا زيد بن حِبَّان ، عن الخُوزي ـ يعني : إبراهيم بن يزيد ،
وأخرجه عبد الرزاق برقم (١٣٩١٩) من طريق ابن جريج ،
وأخرجه عبد الرزاق برقم (١٣٩٢٠) ، وسعيد بن منصور برقم (٩٨٤) من طريق سفيان بن عيينة ،
وأخرجه المروزي في « السنة » برقم (٣١٠) ، والدارقطني في سننه ٤/ ١٧٩ من طريق حماد بن زيد ،
وأخرجه البيهقي في الرضاع ٧/ ٤٥٨ باب : من قال : يحرم قليل الرضاع وكثيره ، من طريق سفيان وشعبة ،
جميعاً : عن عمرو بن دينار ، به .
وإبراهيم بن يزيد الخوزي في إسناد الطبراني متروك الحديث .
وقال ابن عدي : هو في عداد من يكتب حديثه ، وإن كان قد نسب إلى الضعف .
ولـٰكن الحديث صحيح ، وهو موقوف على ابن عمر .
وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ، برقم (٤٥٦٨) من طريق محمد بن خزيمة ، قال : حدثنا حجاج ، قال : حدثنا حماد ، أخبرني عمرو بن دينار ، أن ابن عمر سئل عن المصة والمصتين ، فقال : لا يصلح ، فقيل له : إن ابن الزبير لا يرىٰ به بأساً ، فقال : يقول الله : ﴿ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ ﴾ ، فقضاء الله أحق من قضاء ابن الزبير .
وذكره ابن عبد البر في التمهيد ٨/ ٢٦٩ ، والجصاص في أحكام القرآن ٢/ ١٧٦ .
(٢) في المسند برقم (٦٨٨) وقد استوفينا تخريجه هناك ، وفي « صحيح ابن حبان » برقم (٤٢٢٦) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١٢٥٢) . وإسناده حسن .
ونضيف هنا : وأخرجه الطبراني في الكبير ١/ ١٢٤ برقم (٢٤٨) من طريق محمد بن دينار الطاحي ، حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن ابن الزبير ، عن الزبير . . .
والإملاجة ، والمَلْجةُ : المصة ، يقال : مَلَجَ الصبي أمه يَمْلُجُهَا ، وَمَلِجَهَا يَمْلَجُهَا ، إذا رضعها . والمَلْجَةُ : المرة والإِمْلاَجَةُ : المرة أيضاً لـٰكنها من الفعل أملج .

الطَّاحِي[1] ، وثقه أبو زرعة ، وأبو حاتم ، وابن حبان ، وقد ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

٧٤٣٠ ـ وَعَنِ ٱلْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ (مص : ٤٣٤) صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لا تُحَرِّمُ ٱلْعَيْفَةُ** » .

قُلْنَا : وَمَا ٱلْعَيْفَةُ ؟[2] قَالَ : « **ٱلْمَرْأَةُ تَلِدُ فَيَحْصُرُ ٱللَّبَنُ فِي ثَدْيِهَا ، فَتُرْضِعُ جَارَتَهَا ٱلْمَزَّةَ وَٱلْمَزَّتَيْنِ** » .

رواه الطبراني[3] في الكبير ، والأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٤٣١ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ

← والمراد : أن المصة والمصتين لا تحرمان ما يحرمه الرضاع الكامل . وانظر « غريب الحديث » لأبي عبيد ٣/ ٦٢ .

(١) هٰذه النسبة إلىٰ بني طاحية ، وهي محلة بالبصرة . وقد ذكرنا ذلك وزيادة في « موارد الظمآن » عند الحديث (٩٥٢) .

(٢) العَيْفَةُ : المرأة تلد فيحصر لبنها في ضرعها فترضعه جارتها .
قال أبو عبيد في « غريب الحديث » ٣/ ٦١ : « فإنا لا نرىٰ هٰذا محفوظاً ، ولا نعرف العيفة في الرضاع ، ولٰكن نراها العفة ، وهي : بقية اللبن في الضرع بعد ما يُمْتَكُّ أكثر ما فيه . . . » .
وقال الأزهري : « العيفة صحيح ، وسميت عيفة من عفت الشيء إذا كرهته » .
وجاء في الكبير « العنقة » ، وفي الأوسط : « الصيغة » وقال محققه : « هٰكذا في المخطوطة (الصيغة) ، وفي مجمع الزوائد (العنقة) ولم يتضح لي معنى الكلمتين » .
والْمَزَّة والمَزَّتَيْن أي : المَصَّة والمصتين .

(٣) في الكبير ٢٠/ ٤٠٤ برقم (٩٦٥) ، وفي الأوسط برقم (٤٥٥٤) والبيهقي في الرضاع ٧/ ٤٥٧ باب : لا يحرم من الرضاع إلاَّ خمس رضعات من طريق هشام بن عمار ، حدثنا سعيد بن يحيىٰ ،
وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٩٧٩) من طريق سفيان ،
جميعاً ، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن المغيرة بن شيبة . . .
وهٰذا إسناد حسن .

وَسَلَّمَ : « لَاَ يُحَرِّمُ مِنَ ٱلرَّضَاعِ ٱلْمَصَّةُ وَٱلْمَصَّتَانِ ، وَلاَ يُحَرِّمُ مِنْهُ إلاَّ مَا فَتَّقَ ٱلأَمْعَاءَ » .

رواه البزار[1] ، وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ، ولـٰكنه مدلس ، وبقية رجاله ثقات / . ٢٦١/٤

٧٤٣٢ ـ وَعَنْ حَفْصَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لاَ يُحَرِّمُ مِنَ ٱلرَّضَاعِ إلاَّ عَشْرَ رَضَعَاتٍ أَوْ بِضْعَ عَشْرَةَ .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، وفيه الواقدي وهو ضعيف ، وقد وثق .

٧٤٣٣ ـ وعنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ رَضَاعَ بَعْدَ ٱلْفِطَامِ ، وَلاَ يُتْمَ بَعْدَ حُلْمٍ ، وَلاَ صَمْتَ يَوْمٍ إلَى ٱللَّيْلِ ، وَلاَ طَلاَقَ إلاَّ بَعْدَ نِكَاحٍ » .

قلت : روىٰ أبو داود[3] بعضه .

---

(١) في كشف الأستار برقم (١٤٤٤) ، والدارقطني في سننه برقم (٤٣١٤) ، والبيهقي في معرفة السنن والآثار برقم (٤٧٢٣) ، والمروزي في السنة برقم (٣٤٠) من طريق محمد بن إسحاق ، عن إبراهيم بن عقبة ، عن حجاج بن حجاج ، عن أبي هريرة. . . وابن إسحاق قد عنعن وهو مدلس .

وحجاج بن حجاج بينا أنه ثقة عند الحديث (٦٨٣٥) في مسند الموصلي .

وقال البزار : « لا نعلمه بهـٰذا اللفظ إلاَّ بهـٰذا الإسناد » ولـٰكنه يتقوىٰ بشواهده .

(٢) في الأوسط برقم (٣٩٢٥) من طريق محمد بن عمر الواقدي ، حدثنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن عياض بن عبد الله بن سعد ، عن أبي سرح ، عن عبد الله بن علقمة بن أبي الفغواء ـ تحرفت فيه إلى : الفقراء ـ عن ابن عمر ، عن صفية بنت أبي عبيد ، عن حفصة. . . والواقدي متروك ، وقال الطبراني : « تفرد به الواقدي » .

(٣) في الوصايا (٢٨٧٣) باب : ما جاء متىٰ ينقطع اليتم ؟ بلفظ : « لا يتم بعد احتلام ، ولا صمات يوم إلى الليل » .

ملحوظة : في (ظ) : « بعده » بدل « بعضه » .

رواه الطبراني في الأوسط[1] ، وفيه مطرف بن مازن ، وهو ضعيف .

٧٤٣٤ ـ وَعَنْ أَبِي عَطِيَّةَ ، أَنَّ أَبَا مُوسَىٰ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّ ٱمْرَأَتَهُ وَرِمَ ثَدْيُهَا ، فَجَعَلَ يَمُصُّهُ وَيَمُجُّهُ فَدَخَلَ بَطْنَهُ ، فَقَالَ : لاَ أَرَاهَا تَصْلُحُ لَهُ ، فَأَتَى ٱبْنَ مَسْعُودٍ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : لَمْ تَحْرُمْ عَلَيْكَ ، إِنَّمَا يُحَرِّمُ مِنَ ٱلرَّضَاعِ مَا أَنْبَتَ ٱللَّحْمَ وَشَدَّ ٱلْعَظْمَ ، وَلاَ رَضَاعَ بَعْدَ فِطَامٍ ، فَقِيلَ لِأَبِي مُوسَىٰ ، فَقَالَ : لاَ تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ مَا أَقَامَ هَـٰذَا بَيْنَ أَظْهُرِنَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

رواه الطبراني[2] ، وفيه عبد الرحمـٰن بن عبد الله المسعودي ، وهو

---

(١) لقد تقدم تخريجه برقم (٧٠٢٠) ، وسيأتي برقم (٧٨٢٨) ، فعد إليه إذا رغبت .

(٢) في الكبير ٩/ ٩٢ برقم (٨٥٠٠) من طريق عاصم بن علي ، حدثنا المسعودي ، عن أبي حصين ، عن أبي عطية : أن أبا موسىٰ . . . والمسعودي ضعيف .

وأخرجه عبد الرزاق برقم (١٣٨٩٥) ـ ومن طريقه أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٤٩٩) ـ من طريق الثوري ،

وأخرجه الدارقطني ٤/ ١٧٣ برقم (٨) ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في الرضاع ٧/ ٤٦١ باب : رضاع الكبير ـ من طريق أبي بكر بن عياش ،

جميعاً : حدثنا أبو حصين ، عن أبي عطية الوادعي ، بالإسناد السابق . موقوفاً . وهـٰذا إسناد صحيح .

وأخرجه أبو داود في النكاح (٢٠٥٩) باب : في رضاعة الكبير ، والدارقطني ٤/ ١٧٣ برقم (٧) من طريق سليمان بن المغيرة ، عن أبي موسى الهلالي ، عن أبيه ، عن ابن لعبد الله بن مسعود ، عن ابن مسعود . . . ووالد أبي موسى الهلالي مجهول ، وكذلك ابن عبد الله بن مسعود ، وباقي رجاله ثقات ، وأبو موسى الهلالي ترجمه البخاري في الكبير ٩/ ٦٩ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ٩/ ٤٣٨ : « هو وأبوه مجهولان » . وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ٦٦٣ وقد روىٰ عنه أكثر من واحد .

وأخرجه أحمد ١/ ٤٣٢ ، وأبو داود (٢٠٦٠) ، والدارقطني ٤/ ١٧٢ برقم (٤) ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي ٧/ ٤٦٢ ـ من طريق سليمان بن المغيرة ، عن أبي موسى الهلالي ، عن أبيه ، عن ابن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . . . وهـٰذا إسناد ضعيف .

وأخرجه مالك في الرضاعة (١٤) باب : ما جاء في الرضاعة بعد الكبر ـ ومن طريقه أخرجه ←

ثقة ، ولـٰكنه اختلط (مص : ٤٣٥) .

٧٤٣٥ ـ وَعَنْ أَبِي قُعَيْسٍ[١] أَنَّهُ أَتَىٰ عَائِشَةَ فَٱسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا فَكَرِهَتْ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ ، فَلَمَّا جَاءَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، جَاءَنِي أَبُو قُعَيْسٍ فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ .

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لِيَدْخُلْ عَلَيْكِ فَإِنَّهُ عَمُّكِ** » .

وَكَانَ أَبُو قُعَيْسٍ أَخَا ظِئْرِ عَائِشَةَ .

رواه الطبراني[٢] في الصغير ، والأوسط ، وفيه عباد بن منصور ، وهو ثقة ، وقد ضعف .

البيهقي ٧/ ٤٦٢ ـ من طريق يحيى بن سعيد : أن رجلاً أتىٰ أبا موسىٰ ، موقوفاً وإسناده ضعيف . وانظر « شرح الموطأ » للزرقاني ٤/ ١٨٠ ـ ١٨١ .

وأخرجه ابن منصور في سننه برقم (٩٧٤) ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي ٧/ ٤٦٢ ـ من طريق هشيم، حدثنا مغيرة، عن إبراهيم، عن عبد الله قال : لا رضاع . . . موقوفاً ، وإسناده منقطع .

(١) في (ظ) : « قبيس » وهو تحريف .

(٢) في الأوسط برقم (٤٩٣١) ، وفي الصغير ١/ ٢٦٣ من طريق الفضل بن صالح بن علي بن عيسىٰ ، حدثنا هدبة بن خالد ، حدثنا محمد بن بكر البرساني ، حدثنا عباد بن منصور ، عن القاسم بن محمد ، حدثنا أبو قعيس ، به . وعباد بن منصور ضعيف . وباقي رجاله ثقات .

الفضل ترجمه الخطيب في « تاريخ بغداد » ١٢/ ٣٧٤ وقال : « وكان ثقة » .

وقال الطبراني : « لم يروه عن أبي قعيس إلاَّ القاسم ، ولا عنه إلاَّ عباد . . . » .

وقد روي هـٰذا الحديث عن عائشة وهو متفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٤٥٠١) ، وفي « صحيح ابن حبان » برقم (٤١٠٩) وبرقم (٤٢١٩ ، ٤٢٢٠) . وفي « مسند الدارمي » برقم (٢٢٩٣) .

وقد اختلف في اسم المستأذن علىٰ عائشة : فقد جاء هنا أبو قعيس ، وفي الصحيح : أفلح أخو أبي قعيس ، وقال الحافظ : وهو المحفوظ ، وأخو بني القعيس ، وأفلح بن أبي القعيس ، وأبو الجعد ، وقال الحافظ أيضاً في الفتح ٩/ ١٥٠ : « والمحفوظ أن الذي استأذن هو أفلح ، وأبو القعيس هو أخوه » .

وقال القاضي القرطبي في « المفهم » ٤/ ١٧٨ تعليقاً علىٰ قول عائشة : « جاء أفلح أخو

٧٤٣٦ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ : أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يُذْهِبُ [عَنِّي] مَذَمَّةَ ٱلرَّضَاعِ[(١)] قَالَ : « **غُرَّةٌ : عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ** » .

رواه البزار[(٢)] عن أحمد بن بكار الباهلي ، ولم أعرفه[(٣)] ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٤٣٧ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ ـ يَعْنِي : ٱبْنَ ٱلصَّامِتِ ، رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مَا يُذْهِبُ عَنِّي مَذَمَّةَ ٱلرَّضَاعِ ؟

قَالَ : « **وَصِيفٌ**[(٤)] : **غُرَّةٌ : عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ** » .

← أبي القعيس » : « هٰكذا هو الصحيح ، وأفلح هو الذي كُنِّي عنه في رواية أخرىٰ بأبي الجعيد ، وهو عم عائشة من الرضاعة ، لأنه أخو أبي القعيس نسباً ، وأبو القعيس : أبو عائشة رضاعة ، وما سوىٰ ما ذكرناه من الروايات وَهَمٌ ، فقد وقع في الأم ـ انظر صحيح مسلم (١٤٤٥) باب : تحريم الرضاعة من ماء الفحل ـ : (جاء أفلح بن أبي القعيس) وأن أبا القعيس استأذن عليها) ، وكل ذلك وهم من بعض الرواة » . .

(١) مَذَمَّةُ الرضاع : الحق اللازم بسبب الرضاع فكأنه سأل ما يسقط عني حق المرضعة حتىٰ أكون قد أديته كاملاً ؟ وكانوا يستحبون أن يعطوا للمرضعة عند فصال الصبي شيئاً سوىٰ أجرتها .

والمذمة : مفعلة من الذم ، وبالكسر من الذِّمة والذمام ، وقيل : هي بالكسر والفتح : الحق والحرمة التي يذم مضيعها .

(٢) في كشف الأستار ٢/١٦٨ برقم (١٤٤٥) من طريق أحمد بن بكار الباهلي ، حدثنا عثمان بن عثمان الغطفاني ، حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . . .

وقال البزار : « أخطأ فيه عثمان ، إنما يرويه هشام ، عن أبيه ، عن حجاج بن حجاج ، عن أبيه » .

وحديث حجاج الأسلمي قد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم (٤٢٣٠ ، ٤٢٣١) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١٢٥٣ ، ١٢٥٤) ، وفي « مسند الدارمي » برقم (٢٢٩٩) .

(٣) بل هو معروف ، وهو : أحمد بن بكار الباهلي أبو هانىء البصري ، من رجال التهذيب .

(٤) الوصيف : الخادم وتطلق على العبد والأمة .

رواه الطبراني[1] وإسحاق بن يحيىٰ لم يدرك عبادة ، وبقية رجاله ثقات .

٧٤٣٨ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ تَسْتَرْضِعُوا ٱلْوَرْهَاءَ** » .

قَال يونس بن حبيب : ٱلْوَرْهَاءُ[2] : ٱلْحَمْقَاءُ .

رواه الطبراني[3] في الصغير ، والبزار[4] ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ :

« **لاَ تَسْتَرْضِعُوا ٱلْحَمْقَاءَ فَإِنَّ ٱللَّبَنَ يُوَرِّثُ** » .

وإسنادهما ضعيف .

٧٤٣٩ ـ وَعَنْ عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ رَضَاعِ ٱلْحَمْقَاءِ (ظ : ٢٢٥) .

٤/٢٦٢ رواه الطبراني[5] في الأوسط ، وفيه عباد بن عبد الصمد ، وهو ضعيف / .

---

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، وما وقفت عليه في غيره .

(٢) يقال : وَرِهَ ، يَوْرَهُ ، وَرَهاً ، والوَرَهُ : الخرق في كل عمل . وقيل : الحمق .

(٣) في الصغير ١/ ٥٢ من طريق أحمد بن عمرو الزئبقي البصري ، حدثنا زكريا بن يحيى المنقري ، حدثنا الأصمعي ، حدثنا أبو أمية بن يعلى الثقفي البصري ، حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . . . وهـٰذا إسناد فيه زكريا بن يحيى المنقري .
ذكره الخطيب في تاريخ بغداد ٨/ ٤٥٩ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وذكره أيضاً ابن حبان في الثقات ٨/ ٢٥٥ وقال : « من أهل البصرة ، يروي عن أبي عاصم ، حدثنا عنه أحمد بن حمدان التستري ، بعبدان ، وكان من جلساء الأصمعي » .
وفيه ضعيف وهو : إسماعيل بن يعلىٰ أبو أمية . وانظر التعليق التالي .

(٤) في كشف الأستار برقم (١٤٤٦) من طريق زيد بن أخزم أبو طالب الطائي ، حدثنا عبد القاهر بن شعيب ، حدثنا عكرمة بن إبراهيم ، عن هشام بن عروة ، بالإسناد السابق وعكرمة بن إبراهيم ضعيف . ولـٰكن الحديث يتقوىٰ بما سبقه وبما يتبعه .

(٥) في الأوسط برقم (٦٥) من طريق أحمد بن إبراهيم ، حدثنا سليمان بن عبد الرحيم ، حدثنا الحكم بن يعلى بن عطاء المحاربي ، حدثنا أبو معمر عباد بن عبد الصمد التيمي ، عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه : أن رسول الله . . . فصحابي الحديث هنا : عبد الله بن عمر ، وإسناد الحديث ضعيف جدّاً : الحكم متروك ، وأبو معمر ضعيف ، وعباد ضعيف . ←

٢٠ ـ بَابُ مَا نُهِيَ عَنِ ٱلْجَمْعِ بَيْنَهُنَّ مِنَ ٱلنِّسَاءِ

٧٤٤٠ ـ عَنْ عَلِيٍّ ـ عَلَيْهِ ٱلسَّلاَمُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ تُنْكَحُ ٱلْمَرْأَةُ عَلَىٰ عَمَّتِهَا ، وَلاَ عَلَىٰ خَالَتِهَا** » .

رواه أحمد[1] ، وأبو يعلىٰ ، والبزار ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٤٤١ ـ وعنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ تُنْكَحُ ٱلْمَرْأَةُ عَلَىٰ عَمَّتِهَا وَلاَ عَلَىٰ خَالَتِهَا** » (مص : ٤٣٦) .

رواه أحمد[2] ، ورجاله ثقات .

٧٤٤٢ ـ وَعَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱسْتَنَدَ إِلَىٰ بَيْتٍ فَوَعَظَ ٱلنَّاسَ وَذَكَّرَهُمْ ، قَالَ : « **لاَ يُصَلِّي أَحَدٌ بَعْدَ ٱلْعَصْرِ حَتَّى ٱللَّيْلِ ، وَلاَ بَعْدَ ٱلصُّبْحِ حَتَّىٰ تَطْلُعَ ٱلشَّمْسُ ، وَلاَ تُسَافِرُ ٱلْمَرْأَةُ إِلاَّ مَعَ ذِي رَحِمٍ[3] مَسِيرَةَ ثَلاَثٍ ،**

← وقال الطبراني : « لم يروه عن سالم إلاَّ أبو معمر ، ولا عنه إلاَّ الحكم . . . » .

(١) في المسند ١/ ٧٧ ـ ٧٨ وأبو يعلىٰ برقم (٣٦٠) ، والبزار في « البحر الزخار » برقم (٨٨٨) من طريق الحسن بن موسىٰ ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا عبد الله بن هبيرة ، عن عبد الله بن زرير ، عن علي بن أبي طالب . . . وهـٰذا إسناد فيه ابن لهيعة وهو ضعيف .
وقد استوفينا تخريجه في مسند الموصلي .
والحديث صحيح ، ويشهد له حديث أبي هريرة المتفق عليه ، وقد ذكرنا له شاهداً في « مسند الموصلي » .
وحديث أبي هريرة قد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٦٦٤١) ، وفي « صحيح ابن حبان » برقم (٤٠٦٨ ، ٤١١٣ ، ٤١١٥ ، ٤١١٧ ، ٤١١٨) .
ونضيف هنا : وأخرجه ابن منصور برقم (٦٥٠ ـ ٦٥٤) . وانظر أحاديث الباب .

(٢) في المسند ٢/ ١٨٩ ، وابن أبي شيبة ٤/ ٢٤٧ باب : في المرأة تنكح علىٰ عمتها وخالتها ، وابن عدي في الكامل ٥/ ١٩٦٥ من طرق عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، وهـٰذا إسناد حسن ، ولتمام تخريجه انظر التعليق التالي .

(٣) في (ظ ، د) : « محرم » .

وَلاَ تَتَقَدَّمَنَّ ٱمْرَأَةٌ عَلَىٰ عَمَّتِهَا وَلاَ عَلَىٰ خَالَتِهَا » .

رواه أحمد[١] ، والطبراني في الأوسط .

وزاد في رواية : أَنَّهُ نَهَىٰ عَنْ لُحُومِ ٱلْحُمُرِ ٱلأَهْلِيَّةِ ، وَعَنِ ٱلْجَلاَّلَةِ[٢] وَرُكُوبِهَا ، وَأَكْلِ لَحْمِهَا .

ورجال الجميع ثقات ، إلاَّ أن إسناد الطبراني الأول فيه محمد بن أبي لَيْلَىٰ ، وهو ضعيف الحديث ، وقد وثق .

٧٤٤٣ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَفَعَهُ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ : « لاَ تُنْكَحُ ٱلْمَرْأَةُ عَلَىٰ عَمَّتِهَا ، وَلاَ عَلَىٰ خَالَتِهَا ، وَلاَ تَسْأَلُ ٱلْمَرْأَةُ طَلاَقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَفِىءَ مَا فِي صَحْفَتِهَا[٣] » .

رواه البزار[٤] ، وقال : لا نعلمه عن عبد الله ، عن ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ

---

(١) في المسند ٢/ ١٧٩ ، ١٨٢ ، ٢٠٧ ، ومحمد بن نصر المروزي في السنة برقم (٢٧٩ ، ٢٨٠) والطبراني في الأوسط برقم (٢٨٣١) من طرق ، عن عمرو بن شعيب ، بالإسناد السابق .
وأخرجه الطبراني في الأوسط أيضاً برقم (٤٠٤٥) من طريق علي بن سعيد ، حدثنا إسماعيل بن بهرام قال : وجدت في كتاب أبي : عن عمرو بن قيس ، عن الحكم ، عن عمرو بن شعيب ، بالإسناد السابق ، وهـٰذا إسناد صحيح وجادة .
ولتمام تخريجه انظر التعليق السابق .

(٢) الجَلاَّلَةُ من الحيوان : التي تأكل العَذِرَةَ . والْجِلَّةُ : البعر ، فوضع موضع القذرة . يقال : جَلَّتِ الدابة الجلة ، واجتلتها ، فهي جالة وجلالة إذا التقطتها .
وقال ابن الأثير : فأما أكل الجلالة فحلال إن لم يظهر النتن في لحمها ، وأما ركوبها فلعله لما يكثر من أكلها العذرة والبعر ، وتكثر النجاسة علىٰ أجسامها وأفواهها ، وتلمس راكبها بفمها ، وثوبَهُ بعرقها ، وفيه أثر العذرة أو البعر ، والله أعلم » .

(٣) الصحفة : إناء من آنية الطعام كالقصعة المبسوطة .

(٤) في البحر الزخار برقم (١٤٦٢) ـ وهو في كشف الأستار برقم (١٤٣٥) وابن أبي شيبة في المصنف برقم (١٦٩١٢) ـ ومن طريقه أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٨٠١) ـ من طريق أبي أحمد ، حدثنا المنهال بن خليفة ، عن خالد بن سلمة ، عن عمرو بن الحارث ، ←

وَسَلَّمَ إلاَّ بهٰذا الإِسناد .

ورواه الطبراني في الكبير ، وإسناده[1] منقطع بين المنهال بن خليفة وعمرو بن الحارث بن أبي ضرار ، ورجالهما ثقات .

٧٤٤٤ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ أَنْ تُنْكَحَ ٱلْمَرْأَةُ عَلَىٰ عَمَّتِهَا ، وَعَلَىٰ خَالَتِهَا ، وَعَنْ لِبْسَتَيْنِ[2] : عَنِ ٱلصَّمَّاءِ[3] ، وَعَنْ أَنْ يَحْتَبِيَ[4] ٱلرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَىٰ فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ .

رواه الطبراني[5] في الأوسط ، والبزار[6] ، باختصار اللبستين ، . . . . . .

عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود ، عن عبد الله بن مسعود . . . وهٰذا إسناد ضعيف ، أبو أحمد هو : الزبيري .

والمنهال بن خليفة بينا أنه ضعيف عند الحديث (٧١٦٦) في « مسند الموصلي » .

ولعل نسخة الهيثمي التي اعتمد عليها سقط من إسنادها (خالد بن سلمة) فحكم على الإسناد بالانقطاع ، والله أعلم .

واكتفأ الإِناءَ ، وكفأه ، وكَفَّأَه : أماله وقلبه ليصب ما فيه .

(١) في (ظ ، د) : « إسنادها » وهو تحريف .

(٢) لبستين ـ بكسر اللام ـ : الهيئة والحالة . وروي بالضم على المصدر ، والأول أوجه ، والله أعلم .

(٣) واشتمال الصماء هو : أن يتجلل الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانباً ، وإنما قيل له صماء لأنه يسد علىٰ يديه ورجليه المنافذ كلها ، كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع .

ويقول الفقهاء : هو أن يتغطىٰ بثوب واحد ليس عليه غيره ، ثم يرفعه من أحد جانبيه فيضعه علىٰ منكبه فتنكشف عورته .

(٤) والاحتباء : هو أن يضم الإنسان رجليه إلىٰ بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره ، ويشده عليها . وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب ، وإنما نهىٰ عنه لأنه إذا لم يكن عليه إلاَّ ثوب واحد ، ربما تحرك أو زال الثوب ، فتبدو عورته .

(٥) في الأوسط برقم (٩٨٦) من طريق زهير بن محمد ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع عن ابن عمر . . . بأطول مما هنا . وهٰذا إسناد صحيح .

(٦) في كشف الأستار برقم (١٤٣٦) من طريق جعفر بن برقان ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر . . . وجعفر ثقة في غير الزهري .

ورجالهما رجال الصحيح .

٧٤٤٥ ـ وعنْ سَمُرَةَ ، قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُنْكَحَ ٱلْمَرْأَةُ عَلَىٰ عَمَّتِهَا أَوْ عَلَىٰ خَالَتِهَا .

رواه البزار[١] ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، ورجال البزار ثقات[٢] .

٧٤٤٦ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ ، قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تتزَوَّجَ ٱلْمَرْأَةُ عَلَىٰ عَمَّتِهَا أَوْ عَلَىٰ خَالَتِهَا .

رواه الطبراني[٣] في الأوسط ، وفيه عطية ، وهو ضعيف ، وقد وثق ، وفيه ضعيف آخر لا يذكر .

٧٤٤٧ ـ وَعَنْ عَتَّابِ بْنِ أَسِيدٍ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لاَ تُنْكَحُ ٱلْمَرْأَةُ عَلَىٰ عَمَّتِهَا ، وَلاَ عَلَىٰ خَالَتِهَا .

← وقال البزار : « لا نعلم رواه عن الزهري هـٰكذا إلاَّ جعفر . . . » .
ملحوظة : سقطت كلمة « باختصار » من (د) .

(١) في البحر الزخار برقم (٤٥٦٧) ـ وهو في كشف الأستار برقم (١٤٣٧) ـ والطبراني في الكبير ٧/ ٢١٨ برقم (٦٩٠٨) ، وفي الأوسط برقم (٥٩٧٠) من طريق محمد بن إسماعيل البخاري قال : حدثنا محمد بن بلال ، قال حدثنا همام ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة . . . وهـٰذا إسناد منقطع سماع الحسن من سمرة غير ثابت ، فصلنا ذلك عند الحديث (٢٠٢) في معجم شيوخ الموصلي .

(٢) في (د) : « ورجال البزار رجال الصحيح » .

(٣) في الأوسط برقم (٤٤٨٩) من طريق عبد الله بن عمر الصفار ، حدثني يحيى بن غيلان ، حدثنا عبد الله بن بزيع ، عن أبي حنيفة ، حدثني عطية ، عن أبي سعيد . . . وشيخ الطبراني روىٰ عن : يحيى بن غيلان . روىٰ عنه : أبو يعلى الموصلي ، والطبراني . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وعطية العوفي ضعيف .
وأما أبو حنيفة النعمان بن ثابت فقد فصلنا الكلام فيه عند الحديث المتقدم برقم (٧٧٢) .
والحديث صحيح بشواهده ، انظر أحاديث هـٰذا الباب .

رواه الطبراني[1] وفيه موسى بن عبيدة / الربذي ، وهو ضعيف . ٤/٢٦٣

٧٤٤٨ ـ وَعَنْ أَبِي ٱلدَّرْدَاءِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ يُجْمَعُ بَيْنَ ٱلْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا ، وَلاَ بَيْنَ ٱلْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا » .

رواه الطبراني[2] وفيه راويان لم يسميا .

٢١ ـ بَابُ نِكَاحِ ٱلْمُتْعَةِ

٧٤٤٩ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ ، قَالَ : كُنَّا نَتَمَتَّعُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِٱلثَّوْبِ (مص : ٤٣٧) .

رواه أحمد[3] ، والبزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

٧٤٥٠ ـ وَعَنْ سَبْرَةَ ٱلْجُهَنِيِّ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ

---

(١) في الكبير ١٧/ ١٦٢ برقم (٤٢٦) من طريق محمد بن صالح بن الوليد النرسي ، حدثنا محمد بن المثنىٰ ، حدثنا ابن أبي الوزير ، عن عبد العزيز بن محمد ، عن موسى بن عبيدة ، عن أيوب بن خالد ، عن عتاب بن أسيد. . . وشيخ الطبراني تقدم برقم (١١٦٧) ، وموسى بن عبيدة الربذي ضعيف . ولـٰكن الحديث صحيح بشواهده .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، وما وجدته في غيره ، والله أعلم .

(٣) في المسند ٣/ ٢٢ ، والبزار في كشف الأستار برقم (١٤٤١) من طريق محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، عن زيد بن أبي الحواري قال : سمعت أبا الصديق يحدث عن أبي سعيد الخدري. . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف زيد .
وقال البزار : « إنما كان الإذن في المتعة ساعة أذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نهىٰ عنها وحرمها إلىٰ يوم القيامة » .
ولـٰكن الحديث صحيح لغيره . وانظر تعليقنا على الحديث (٢٢٤٢ ، ٢٢٤٣) في « مسند الدارمي » .
وقال القرطبي في « المفهم » ٤/ ٩٨ : « لا تناقض بين هـٰذا وبين ما روي من تحريم نكاح المتعة يوم حنين ، وفي حجة الوداع ، ويوم الفتح ، وفي غزوة تبوك ، لأن ذلك محمول علىٰ أنه كرر تحريمها في هـٰذه المواطن كلها توكيداً لها ، وزيادة في الإبلاغ » . وانظر فتح الباري ٩/ ١٧٠ .

وَسَلَّمَ عَامَ ٱلْفَتْحِ ، فَأَقَمْنَا خَمْسَ عَشَرَةَ ، ثَلاَثِينَ مِنْ بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ ، قَالَ : فَأَذِنَ لَنَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ٱلْمُتْعَةِ ، قَالَ : فَخَرَجْتُ أَنَا وَٱبْنُ عَمٍّ لِي فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ ـ أَوْ قَالَ : فِي أَعْلَىٰ مَكَّةَ ـ فَلَقِيَتْنَا فَتَاةٌ كَأَنَّهَا مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ ، كَأَنَّهَا ٱلْبَكْرَةُ ٱلْعَنَطْنَطَةُ(١) .

قَالَ : فَأَنَا قَرِيبٌ مِنَ ٱلدَّمَامَةِ وَعَلَيَّ بُرْدٌ جَدِيدٌ ، وَعَلَى ٱبْنِ عَمِّي بُرْدٌ خَلَقٌ(٢) .

قَالَ : فَقُلْنَا لَهَا : هَلْ لَكِ أَنْ يَسْتَمْتِعَ مِنْكِ أَحَدُنَا ؟

قَالَتْ : وَهَلْ يَصْلُحُ ذَلِكَ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ .

قَالَ : فَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَى ٱبْنِ عَمِّي ، فَقُلْتُ لَهَا : إِنَّ بُرْدِي هَـٰذَا جَدِيدٌ غَضٌّ وَبُرْدُ ٱبْنِ عَمِّي خَلَقٌ مَحٌّ .

قَالَتْ : بُرْدُ ٱبْنِ عَمِّكَ هَـٰذَا لاَ بَأْسَ بِهِ .

قَالَ : فَٱسْتَمْتَعَ مِنْهَا ، فَلَمْ نَخْرُجْ مِنْ مَكَّةَ حَتَّىٰ حَرَّمَهَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قُلْتُ : هُوَ فِي ٱلصَّحِيحِ عَلَى ٱلْعَكْسِ مِنْ هَـٰذَا(٣) .

رواه أحمد(٤) ورجاله رجال الصحيح .

---

(١) العَنَطْنَطَةُ : أي : الطويلةُ العنق مع حسن قوام . والْعَيْطَاءُ كذلك والعَنَطُ : طول العنق وحسنه . ويقال : أَعْنَطَ إذا جاء بولد عَنَطْنَطٍ .

(٢) الخَلَقُ : البالي من الثياب والجلد وغيرها ، يستوي فيه المذكر والمؤنث ، وفي المثل : « لا جديد لمن لا خَلَقَ له » .

(٣) أخرجه مسلم في النكاح (١٤٠٦) باب : ندب من رأى امرأة فوقعت في نفسه إلىٰ أن يأتي امرأته .

وقد استوفينا تخريجه في مسند الحميدي برقم (٨٦٩) . وانظر تعليقنا علىٰ أحاديث الباب . وبخاصة على الحديث الأول منه .

(٤) في المسند ٣/ ٤٠٥ ومسلم في النكاح (١٤٠٦) (٢٠) والبيهقي في النكاح ٧/ ٢٠٢ باب : نكاح المتعة من طريق وهيب ، حدثنا عمارة بن غزية ، ←

٧٤٥١ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فَنَزَلْنَا ثَنِيَّةَ ٱلْوَدَاعِ ، فَرَأَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَصَابِيحَ ، وَرَأَىٰ نِسَاءً يَبْكِينَ ، فَقَالَ : « **مَا هَـٰذَا ؟** » .

فَقِيلَ : نِسَاءٌ يَبْكِينَ تُمُتِّعَ مِنْهُنَّ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **حَرَّمَ ـ أَوْ قَالَ : هَدَمَ ـ ٱلْمُتْعَةَ ٱلنِّكَاحُ وَٱلطَّلَاقُ وَٱلْعِدَّةُ وَٱلْمِيرَاثُ** » .

رواه أبو يعلىٰ[1] ، وفيه مؤمل بن إسماعيل ، وثقه ابن معين وابن حبان ، وضعفه البخاري وغيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح (مص :٤٣٨) .

٧٤٥٢ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ٱلأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : خَرَجْنَا وَمَعَنَا ٱلنِّسَاءُ ٱللَّاتِي ٱسْتَمْتَعْنَا بِهِنَّ حَتَّىٰ أَتَيْنَا ثَنِيَّةَ ٱلرِّكَابِ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، هَـٰؤُلَاءِ ٱلنِّسْوَةُ ٱللَّاتِي ٱسْتَمْتَعْنَا بِهِنَّ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **هُنَّ حَرَامٌ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ** » .

فَوَدَّعْنَنَا عِنْدَ ذَلِكَ ، فَسُمِّيَتْ عِنْدَ ذَلِكَ ثَنِيَّةَ ٱلْوَدَاعِ ، وَمَا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ إِلَّا ثَنِيَّةَ ٱلرِّكَابِ .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، وفيه صدقة بن عبد الله ، وثقه أبو حاتم

← وأخرجه مسلم في النكاح (١٤٠٦) (١٩) ، والنسائي برقم (٣٣٦٨) ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣/ ٢٥ ، والطبراني في الكبير ٧/ ١١٠ برقم (٦٥٢١) ، والبيهقي ٧/ ٢٠٢ من طريق الليث بن سعد ،
جميعاً : حدثنا الربيع بن سبرة ، عن أبيه سبرة بن معبد . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، عمارة بن غزية بينا أنه ثقة عند الحديث (٦٤٤٩) في مسند الموصلي وقد تقدم برقم (١٩٠٢) .
وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٤١٤٤ ، ٤١٤٦ ، ٤١٤٧ ، ٤١٤٨) .

(١) في المسند برقم (٦٦٢٥) وإسناده ضعيف ، وهناك استوفينا تخريجه ، ثم خرجناه في « صحيح ابن حبان » برقم (٤١٤٩) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١٢٦٧) .

(٢) في الأوسط برقم (٩٤٢) من طريق أحمد بن مسعود ، حدثنا عمرو بن أبي سلمة ، ←

٢٦٤/٤ وغيره ، وضعفه أحمد وجماعة ، وبقية / رجاله رجال الصحيح .

٧٤٥٣ ـ وَعَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ ٱلْحَكَمِ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنِ ٱلْمُتْعَةِ .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا شريك وهو ثقة .

٧٤٥٤ ـ وَعَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ، قَالَ : أَتَىٰ عَبْدُ ٱللهِ بْنُ عُمَرَ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ ٱبْنَ عَبَّاسٍ يَأْمُرُ بِنِكَاحِ ٱلْمُتْعَةِ .

فَقَالَ ٱبْنُ عُمَرَ : سُبْحَانَ ٱللهِ ! مَا أَظُنُّ ٱبْنَ عَبَّاسٍ يَفْعَلُ هَـٰذَا ، قَالُوا : بَلَىٰ ، إِنَّهُ يَأْمُرُ بِهِ ، قَالَ : وَهَلْ كَانَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ إِلاَّ غُلاماً صَغِيراً إِذْ كَانَ[2] رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ قَالَ ٱبْنُ عُمَرَ : نَهَانَا عَنْهَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا كُنَّا مُسَافِحِينَ .

رواه الطبراني[3] في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا

← قال : حدثنا صدقة بن عبد الله ، عن سعيد ، عن إسماعيل بن أمية ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر . . . وصدقة بن عبد الله ضعيف ، وهو متأخر السماع من سعيد بن أبي عروبة ، وشيخ الطبراني أحمد بن مسعود المقدسي الخياط ، ذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء ٢٤٤/١٣ وقال : « الإمام المحدث » ، وفي تاريخ الإسلام ٥٠١/٦ برقم (٦٨) وقال : « عن عمرو بن أبي سلمة التنيسي ، والهيثم بن جميل الأنطاكي ، ومحمد بن كثير المصيصي ، ومحمد بن عيسى الطباع ، وغيرهم . آخر من حدث عنه الطبراني ، وممن روىٰ عنه أبو نعيم عبد الملك بن عدي ، وأبو عوانة » . وذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

(١) في الأوسط برقم (٨٥٩٥) من طريق منتصر بن محمد ، حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا أبو أحمد الزبيري ، حدثنا شريك ، عن سماك بن حرب ، عن ثعلبة بن الحكم . . . وشيخ الطبراني منتصر بن محمد ترجمه الخطيب في تاريخه ٢٦٩/١٣ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وباقي رجاله ثقات ، شريك فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في « موارد الظمآن » .
وقال الطبراني : « لا يروىٰ عن ثعلبة إلاَّ بهـٰذا الإسناد ، تفرد به محمود » .

(٢) في (ظ ، د) : « إذا كان » .

(٣) في الأوسط برقم (٩٢٩١) من طريق هاشم بن مرثد ، حدثنا المعافى بن سليمان ، ←

المعافى بن سليمان ، وهو ثقة .

٧٤٥٥ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ ٱلْمُتْعَةِ ، فَقَالَ : حَرَامٌ .

فَقِيلَ : إِنَّ ٱبْنَ عَبَّاسٍ لاَ يَرَىٰ بِهَا بَأْساً .

فَقَالَ : وَٱللهِ لَقَدْ عَلِمَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْهَا يَوْمَ خَيْبَرَ ، وَمَا كُنَّا مُسَافِحِينَ .

رواه الطبراني[١] ، وفيه منصور بن دينار ، وهو ضعيف .

حدثنا موسى بن أعين ، عن إسحاق بن راشد ، عن الزهري ، عن سالم بن عبد الله . . . وهاشم بن مرثد ضعيف ، وباقي رجاله ثقات .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٩٢ ـ ٢٩٣ باب : في نكاح المتعة وحرمتها ، من طريق ابن عيينة ، عن الزهري ، بالإسناد السابق ، ولفظه : « سئل ـ يعني : ابن عمر ـ عن متعة النساء فقال : لا نعلمها إلاَّ السفاح » . وإسناده صحيح .

(١) في الكبير ١٢/ ٢٨٩ برقم (١٣١٤٥) من طريق محمد بن صالح بن الوليد النرسي ، حدثنا وهب بن يحيى بن زمام العلاف ، حدثنا ميمون بن زيد ، عن عمر بن بن محمد ، عن منصور بن دينار ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر . . . وشيخ الطبراني تقدم الكلام عنه عند الحديث رقم (١١٦٧) .

وشيخ شيخه وهب بن يحيىٰ ذكره محمد بن عبد الغني البغدادي في تكملة الإكمال ٣/ ٣٣ وقال : « حدث عن يحيى بن محمد بن قيس ، ومحمد بن سواء حدث عنه عبد الله بن أحمد بن إبراهيم المارستاني شيخ الدارقطني ، وأحمد بن الخليل الحريري المبصري » . ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وميمون بن زيد فيه ضعف .

وأما منصور بن دينار الذي ضعف الهيثمي الحديث به فقد ترجمه البخاري في الكبير ٧/ ٣٤٧ ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وذكر العقيلي في الضعفاء ٤/ ١٩١ عن البخاري قوله : « في حديثه نظر » وما رأيت ذلك في الضعفاء للبخاري ، ولا في الأوسط ، ولا في الصغير .

وقد تابع العقيلي علىٰ ذلك : الذهبي في « ميزان الاعتدال » ٤/ ١٨٤ ، وابن حجر في « لسان الميزان » ٦/ ٩٥ .

وأما ابن عدي فلم يعرج علىٰ ذكره في كامله ٦/ ٢٣٨٨ ، فالله أعلم .

وقال النسائي في الضعفاء برقم (٥٧٧) : « ليس بالقوي » .

٧٤٥٦ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ : وَإِنَّمَا كَانَتْ لِمَنْ لَمْ يَجِدْ ، فَلَمَّا نَزَلَ ٱلنِّكَاحُ وَٱلطَّلَاقُ وَٱلْعِدَّةُ وَٱلْمِيرَاثُ ، نَهَىٰ عَنْهَا .

قلت : في الصحيح طرف من أوله[١] .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط ، وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وبقية رجاله ثقات .

٧٤٥٧ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ٱلْحَنَفِيَّةِ ، قَالَ : تَكَلَّمَ عَلِيٌّ وَٱبْن عَبَّاسٍ فِي مُتْعَةِ ٱلنِّسَاءِ ، فَقَالَ لَهُ (مص :٤٣٩) عَلِيٌّ : إِنَّكَ ٱمْرُؤٌ تَائِهٌ ، إِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ مُتْعَةِ ٱلنِّسَاءِ فِي حَجَّةِ ٱلْوَدَاعِ .

قلت : له في الصحيح النهيُ عنها يوم خيبر[٣] .

← وقال الدوري في التاريخ برقم (٢٤١٠) : « سمعت يحيىٰ يقول : منصور بن دينار ضعيف الحديث » .

وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٨/ ١٧١ : « سألت أبي عنه فقال : ليس به بأس » .

وقال أبو زرعة في الضعفاء برقم (٧٠٢) : « كوفي صالح » .

وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ٤٧٧ فمثله أقل ما يقال فيه : إنه حسن الحديث ، والله تعالىٰ أعلم . وانظر أيضاً « تعجيل المنفعة » ص (٤١٢) .

(١) وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٥٧٦) ، وفي « مسند الحميدي » برقم (٣٧) .

(٢) في الأوسط برقم (٩٣٥٣) ، والحازمي في الاعتبار ص (٣٣٢) من طريق يحيى بن بكير ، حدثني عبد الله بن لهيعة ، عن موسى بن أيوب الغافقي ، عن إياس بن عامر ، عن علي بن أبي طالب . . . وابن لهيعة ضعيف .

وقال الحازمي : « هٰذا حديث غريب من هٰذا الوجه ، وقد صح الحديث عن علي في هٰذا الباب من غير وجه . . . » . وانظر التعليق السابق فإن حديث علي المشار إليه هو من المتفق عليه .

(٣) عند البخاري في النكاح (٥١١٥) باب : نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة أخيراً ، وعند مسلم في النكاح (١٤٠٧) باب : نكاح المتعة . ←

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٤٥٨ ـ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَتَدْرِي مَا صَنَعْتَ وَبِمَا أَفْتَيْتَ ؟ سَارَتْ بِفُتْيَاكَ ٱلرُّكْبَانُ ، وَقَالَتْ فِيهِ ٱلشُّعَرَاءُ ، قَالَ : وَمَا قَالُوا ؟ قُلْتُ : قَالُوا :

قَدْ قَالَ لِلشَّيْخِ لَمَّا طَالَ مَجْلِسُهُ : يَا صَاحِ هَلْ لَكَ فِي فُتْيَا ٱبْنِ عَبَّاسِ

هَلْ لَكَ فِي رُخْصَةِ ٱلأَطْرَافِ آنِسَةٍ تَكُونُ مَثْوَاكَ حَتَّىٰ مَصْدَرِ[2] ٱلنَّاسِ

فَقَالَ : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، وَٱللهِ مَا بِهَـٰذَا أَفْتَيْتُ ، وَلاَ هَـٰذَا أَرَدْتُ ، وَلاَ أَحْلَلْتُ مِنْهَا[3] إِلاَّ مَا أَحَلَّ ٱللهُ مِنَ ٱلْمَيْتَةِ وَٱلدَّمِ وَلَحْمِ ٱلْخِنْزِيرِ .

رواه الطبراني[4] ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو ثقة ، ولـٰكنه مدلس ، وبقية

← وقد استوفينا تخريجه في « مسند الحميدي » برقم (٣٧) .

(١) في الأوسط برقم (٥٥٠٠) ، وابن عبد البر في التمهيد ١٠/٩٨ من ثلاث طرق : حدثنا سعيد بن عمرو الأشعثي ، حدثنا عبثر بن القاسم ، عن سفيان الثوري ، عن مالك بن أنس ، عن الزهري ، عن الحسن بن محمد بن الحنفية ، عن أبيه محمد قال : . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

وأخرجه ابن منصور برقم (٨٤٩) من طريق هشيم ، حدثنا يحيى بن سعيد ، عن الزهري ، عن عبد الله والحسن ابني محمد بن الحنفية ، بالإسناد السابق .

(٢) في (د) : « يصدر » وهو تحريف .

(٣) ساقطة من (د) .

(٤) في الكبير ١٠/٣١٥ برقم (١٠٦٠١) ، والحازمي في الاعتبار ص (٣٣٦) من طريقين : حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين ، حدثنا عبد السلام بن حرب ، عن حجاج ، عن المنهال بن عمرو ، عن سعيد بن جبير قال : . . . بهـٰذا الإسناد .

وهو إسناد ضعيف لضعف حجاج بن أرطاة .

وفي إسناد الحازمي « عن الحجاج ، عن أبي خالد ، عن المنهال » .

وقال الخطابي : « فهـٰذا يبين لك أنه سلك فيه مذهب القياس وشبهه بالمضطر إلى الطعام ، الذي به قوام الأنفس ، وبعدمه يكون التلف ، وإنما هـٰذا من باب غلبة الشهوة ، ومصابرتها ←

رجاله رجال الصحيح .

٧٤٥٩ ـ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ٱلْجُهَنِيِّ ، قَالَ : كُنْتُ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي نُمَاكِسُ[١] ٱمْرَأَةً فِي ٱلأَجَلِ ، وَتُمَاكِسُنَا ، فَأَتَانَا آتٍ / فَأَخْبَرَنَا أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَّمَ نِكَاحَ ٱلْمُتْعَةِ ، وَحَرَّمَ أَكْلَ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ ٱلسِّبَاعِ وَٱلْحُمُرِ ٱلإِنْسِيَّةِ .

٢٦٥/٤

رواه الطبراني[٢] ، وفيه موسى بن عبيدة الربذي ، وهو ضعيف .

٧٤٦٠ ـ وَعَنِ ٱلْحَارِثِ بْنِ غَزِيَّةَ[٣] قَالَ : سَمِعْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ يَقُولُ : « **مُتْعَةُ ٱلنِّسَاءِ حَرَامٌ** » . ثَلاَثَ مَرَّاتٍ .

رواه الطبراني[٤] ، وفيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة ، وهو ضعيف .

٧٤٦١ ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ٱلسَّاعِدِيِّ ، قَالَ : إِنَّمَا رَخَّصَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ٱلْمُتْعَةِ لِحَاجَةٍ كَانَتْ بِٱلنَّاسِ (مص : ٤٤٠) شَدِيدَةٍ ، ثُمَّ نَهَىٰ عَنْهَا بَعْدُ .

← ممكنة ، وقد تحسم مادتها بالصوم والعلاج ، وليس أحدهما في حكم الضرورة كالآخر ، والله أعلم » .

(١) أي : نطلب منها أن تنقص الثمن . يقال : مَكَسَ الشيء ، يَمْكِسُ ، مكساً : نقص . وماكسه : طلب إليه أن ينزل الثمن .

(٢) في الكبير ٥/ ٢٥٥ برقم (٥٢٦٦) من طريق الحسن بن عليل العنزي ، حدثنا أبو كريب ، حدثنا زيد بن الحباب ، عن موسى بن عبيدة الربذي ، أخبرني أيوب بن خالد الأنصاري ، عن زيد بن خالد الجهني قال : . . . وموسى بن عبيدة ضعيف ، وباقي رجاله ثقات .

الحسن بن عليل أبو علي العنزي قال الخطيب في تاريخه ٦/ ٣٩٨ : « وكان صاحب أدب وأخبار ، وكان صدوقاً » .

(٣) في (ظ) : « عرفة » وهو تحريف .

(٤) في الكبير ٣/ ٢٧٣ برقم (٣٣٩١) ، والسهمي في « تاريخ جرجان » ص (١٦٢) من طريقين : حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة : أن عبد الله بن رافع أخبره عن الحارث بن غزية ، به . وإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة متروك .

رواه الطبراني[1] ، وفيه يحيى بن عثمان بن صالح ، وابن لهيعة ، وكلاهما حديثه حسن ، وفيه كلام ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٤٦٢ ـ وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ مُتْعَةِ ٱلنِّسَاءِ .

رواه الطبراني[2] ، وفيه يحيى بن أبي أنيسة ، وهو متروك .

٢٢ ـ بَابُ نِكَاحِ ٱلشِّغَارِ

٧٤٦٣ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَضَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لاَ شِغَارَ[3] فِي ٱلإِسْلاَمِ .

---

(١) في الكبير ١٢١/٦ برقم (٥٦٩٥) ، وابن عبد البر في التمهيد ١٠٩/١٠ ، وأبو الفتح المقدسي في تحريم نكاح المتعة برقم (٥١) من طريق يحيى بن عثمان بن صالح ، حدثني أبي ، حدثنا ابن لهيعة ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن سهل بن سعد ، به . وابن لهيعة ضعيف ، وأما يحيى بن عثمان فقد بينا أنه ثقة عند الحديث المتقدم برقم (٣٣) .
وأخرجه الروياني في مسنده برقم (١٠٨٣) من طريق ابن إسحاق، حدثنا عثمان بن صالح، به .

(٢) في الكبير ٦٨/١٩ برقم (١٣٠) يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، عن يحيى بن أبي أنيسة ، عن الزهري ، عن عبد الله بن كعب بن مالك ، عن أبيه ، به ، ويحيى بن أبي أنيسة ضعيف .
ولٰكن تابعه عليه منصور بن دينار عند الطبراني أيضاً برقم (١٣١) ، ومنصور بن دينار فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٧٤٥٥) وقد بينا أنه حسن الحديث .
وسيأتي في هٰذا الحديث أيضاً برقم (٨١٣٦) .
وبتدبر ما تقدم نجد أن أحاديث هٰذا الباب يشهد بعضها لبعض فتتقوىٰ جميعها .

(٣) الشغار هو أن يقول الرجل للرجل : شاغرني : أي زوجني أختك ، أو بنتك أو من تلي أمرها ، حتىٰ أزوجك أختي أو ابنتي ، أو من ألي أمرها ، ولا يكون بينهما مهر ، ويكون بُضْع كل واحدة منهما في مقابلة بضع الأخرىٰ .
وقيل له : شغار لارتفاع المهر بينهما ، من شغر الكلب ، إذا رفع إحدىٰ رجليه ليبول .
وقيل : الشغر : البعد ، وقيل : الاتساع .
وانظر الحديث الآتي برقم (٧٤٦٦) .

رواه أحمد[1] ورجاله رجال الصحيح ، خلا ابن إسحاق ، وقد صرح بالتحديث .

٧٤٦٤ ـ وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْهَىٰ عَنِ ٱلشِّغَارِ بَيْنَ ٱلنِّسَاءِ .

رواه البزار[2] ، والطبراني ، وإسنادهما ضعيف .

٧٤٦٥ ـ وَعَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنِ ٱلشِّغَارِ .

رواه البزار[3] ، وفيه سعيد بن عبد الجبار بن وائل ، ضعفه النسائي .

٧٤٦٦ ـ وَعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

---

(١) في المسند ٢/ ٢١٦ من طريق ابن إسحاق ، حدثنا عبد الرحمـٰن بن الحارث بن عبد الله ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده . . . وهـٰذا إسناد حسن .
وأخرجه أحمد مطولاً أيضاً ٢/ ٢١٥ من طريق عبد الرحمـٰن بن أبي الزناد ، عن عبد الرحمـٰن بن الحارث ، بالإسناد السابق .
ويشهد له ولأحاديث الباب أيضاً حديث ابن عمر ، وحديث أبي هريرة ، وحديث جابر عند مسلم في النكاح (١٤١٥ ، ١٤١٦ ، ١٤١٧) باب : تحريم نكاح الشغار وبطلانه .
وانظر مصنف ابن أبي شيبة ٤/ ٣٨٠ باب : ما قالوا في نكاح الشغار .

(٢) في البحر الزخار برقم (٤٦٤٢) ـ وهو في كشف الأستار برقم (١٤٣٩) ـ والطبراني في الكبير ٧/ ٢٦٢ برقم (٧٠٦٩) من طريق جعفر بن سعد بن سمرة ، حدثنا خبيب بن سليمان ، حدثنا سليمان بن سمرة ، عن أبيه سمرة بن جندب . . . وهـٰذا إسناد ضعيف ، وقد درسناه مفصلاً عند الحديث المتقدم برقم (٢٢٢) .

(٣) في البحر الزخار برقم (٤٤٨٧) ـ وهو في كشف الأستار برقم (١٤٤٠) ـ من طريق إبراهيم ـ تحرفت فيه إلىٰ : أزهر ـ بن سعيد الجوهري ، حدثنا محمد بن حجر ، حدثنا سعيد بن عبد الجبار بن وائل بن حجر ، عن أبيه ، عن أمه ، عن وائل . . . ومحمد بن حجر ، وسعيد بن عبد الجبار ضعيفان ، وعبد الجبار يرسل عن أبيه .
وانظر « ميزان الاعتدال » ٣/ ٥١١ ، ولسان الميزان ٥/ ١١٩ .

« لَا شِغَارَ فِي ٱلْإِسْلَامِ[1] » .

قَالُوا : وَمَا ٱلشِّغَارُ ؟ قَالَ : « نِكَاحُ ٱلْمَرْأَةِ بِٱلْمَرْأَةِ ، لَا صَدَاقَ بَيْنَهُمَا » .

رواه الطبراني[2] في الصغير والأوسط ، وفيه يوسف بن خالد السمتي ، وهو ضعيف ، والسند منقطع أيضاً / . ٤/٢٦٦

٧٤٦٧ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ يَنْتَهِبُ » .

وَقَالَ : « لَا شِغَارَ فِي ٱلْإِسْلَامِ » .

وَٱلشِّغَارُ : أَنْ تُنْكَحَ ٱلْمَرْأَتَانِ إِحْدَاهُمَا بِٱلْأُخْرَىٰ بِغَيْرِ صَدَاقٍ .

رواه الطبراني[3] ، وفيه أبو الصباح عبد الغفور ، وهو متروك . (مص : ٤٤١) .

---

(١) سقط من (ظ) قوله : « في الإسلام » .

(٢) في الصغير ١/ ١٥٨ ، وفي الأوسط برقم (٣٥٨٣) من طريق خلف بن عبد الله ـ وفي نسخ : عبيد الله ـ الضبي أبو حبيب البصري ، حدثنا خالد بن يوسف السمتي ، حدثنا أبي ، عن موسى بن عقبة ، عن إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت ، عن أبي بن كعب . . . وشيخ الطبراني خلف بن عبد الله الضبي ، روىٰ عن نصر بن علي الأزدي ، الحسين بن بيان الشلاثاني ، خالد بن يوسف السمتي ، خلف بن عبد الله السعدي .
روىٰ عنه : الطبراني ، ومحمد بن المظفر البزار . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وخالد ضعيف ، وأبوه متروك ، وإسحاق صدوق حسن الحديث ، وهو مرسل عن أبي .
وانظر تهذيب التهذيب ١/ ٢٢٤ .

(٣) في الكبير ١١/٣٥٨ برقم (١٢٠٠٨) من طريق الحسن بن علي الفسوي ، حدثنا خلف بن عبد الحميد بن أبي الحسناء السرخسي ، حدثنا أبو الصباح عبد الغفور بن سعيد الأنصاري ، عن أبي هاشم الرماني ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وشيخ الطبراني ذكره الخطيب في تاريخ بغداد ٧/ ٣٧٢ وقال الدارقطني : لا بأس به .
وعبد الغفور متروك .
وخلف بن عبد الحميد ، ضعيف .

٢٣ ـ بَابُ نِكَاحِ ٱلتَّحْلِيلِ

٧٤٦٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **ٱلْمُحَلِّلَ وَٱلْمُحَلَّلَ لَهُ** .

رواه أحمد[١] ، والبزار ، وفيه عثمان بن محمد الأخنسي ، وثقه ابن معين ، وابن حبان ، وقال ابن المديني : له عن أبي هريرة أحاديث مناكير .

٧٤٦٩ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بِنَحْوِهِ ، وَزَادَ : ثُمَّ جَاءَتْهُ بَعْدُ فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهُ قَدْ مَسَّهَا ، فَمَنَعَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَىٰ زَوْجِهَا ٱلأَوَّلِ ، وَقَالَ : « **ٱللَّهُمَّ إِنْ كَانَ إِيمَانُهُ أَنْ يُحِلَّهَا لِرِفَاعَةَ ، فَلاَ تُتِمَّ لَهُ نِكَاحاً مَرَّةً أُخْرَىٰ** » .

ثُمَّ أَتَتْ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فِي خِلاَفَتِهِمَا ، فَمَنَعَاهَا كِلاَهُمَا .

رواه أحمد[٢] هٰكذا ، وقوله : بنحوه ، لم يذكر قبله ما يناسبه ، ولا أدري علىٰ أي شيء عطفه[٣] والله أعلم ، ورجاله رجال الصحيح .

---

(١) في المسند ٢/ ٣٢٣ ، والبزار في كشف الأستار برقم (١٤٤٢) وابن أبي شيبة ٤/ ٢٩٦ ، والبيهقي في النكاح ٧/ ٢٠٨ باب : ما جاء في نكاح المحلل ، من طريق عبد الله بن جعفر المخرمي ، عن عثمان بن محمد الأخنسي ، عن المقبري ، عن أبي هريرة. . . وهٰذا إسناد حسن ، عثمان بن محمد حسن الحديث إلاَّ في روايته عن ابن المسيب .
ويشهد له حديث علي عند أبي يعلى الموصلي برقم (٤٠٢) .
كما يشهد له حديث عبد الله بن مسعود الذي استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » أيضاً برقم (٥٠٥٤) وهناك ذكرنا ما يشهد له .
وانظر « تلخيص الحبير » ٣/ ١٧٠ .

(٢) في المسند ١/ ٣٦٤ من طريق عبد الرزاق ، أنبأنا ابن جريج قال : حدثني عطاء الخراساني ، عن ابن عباس. . . وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه ، عطاء أرسل عن ابن عباس .

(٣) لقد أتعبني البحث عن المعطوف عليه كما أشكل وأتعب شيخنا الهيثمي رحمه الله ، وأخيراً وجدت الجواب جليّاً عند عبد الرزاق حيث قال في مصنفه (١١١٣٣) : « أخبرنا ابن جريج ، قال : أخبرني عطاء الخراساني ، عن ابن عباس ، مثل حديث معمر ، وابن جريج ، عن ابن شهاب ، عن عائشة ، وزاد : . . . . » فالمعطوف عليه إذاً هو حديث عائشة ، عند أحمد ٦/ ٢٢٢ ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٤٤٢٣) .

٧٤٧٠ ـ وَعَنْ نَافِعٍ ـ مَوْلَى ٱبْنِ عُمَرَ ـ : أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ ٱبْنَ عُمَرَ فَقَالَ : إِنَّ خَالِي فَارَقَ ٱمْرَأَتَهُ فَدَخَلَهُ مِنْ ذَٰلِكَ هَمٌّ وَأَمْرٌ ، وَشَقَّ عَلَيْهِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَهَا ، وَلَمْ يَأْمُرْنِي بِذَٰلِكَ[١] وَلَمْ يَعْلَمْ بِهِ .

فَقَالَ ٱبْنُ عُمَرَ : لاَ[٢] إِلاَّ نِكَاحَ غِبْطَةٍ[٣] إِنْ وَافَقَتْكَ أَمْسَكْتَ ، وَإِنْ كَرِهْتَ فَارَقْتَ ، وَإِلاَّ فَإِنَّا نَعُدُّ هَـٰذَا فِي زَمَانِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِفَاحاً .

رواه الطبراني[٤] في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

٢٤ ـ بَابُ نِكَاحِ ٱلْمُحْرِمِ

٧٤٧١ ـ عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ وَهُوَ مُحْرِمٌ ، وَٱحْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ .

رواه البزار[٥] .

---

(١) في (د) : « بتلك » .
(٢) ساقطة من (د) .
(٣) يقال : غبطه يَغْبطُه ، وغَبَطَه ، يَغْبِطُه ، غَبْطاً وغِبْطَةً ، أي : عظم في عينه وتمنىٰ مثل حاله دون أن يريد زوالها عنه .
(٤) في الأوسط برقم (٦٢٤٢) ، وبرقم (٩٠٩٨) ، والحاكم في المستدرك ٢/١٩٩ من طريق أبي غسان محمد بن مطرف ، عن عمر بن نافع ، عن أبيه نافع مولى ابن عمر . . . وصححه الحاكم علىٰ شرط الشيخين ووافقه الذهبي . وهو كما قالا .
(٥) في كشف الأستار برقم (١٤٤٣) والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٢/٢٦٩ ، وفي المشكل برقم (٥٧٩٨) ، والبيهقي في النكاح ٧/٢١٢ باب : نكاح المحرم ، من طريق معلى بن أسد ، حدثنا أبو عوانة ، عن المغيرة ، عن أبي الضحىٰ ، عن مسروق ، عن عائشة . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
وقد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم (٤١٣٢) .
وقد رواه النسائي في الكبرىٰ برقم (٥٤٠٨) مرسلاً ، وإلىٰ هـٰذا ذهب البيهقي ، وقد رد ذلك ابن التركماني في الجوهر النقي ، فأصاب ، والله أعلم .
وقال الحافظ في الفتح ٩/١٦٦ : « وأكثر ما أعل بالإرسال ، وليس ذلك بقادح فيه » . ←

٧٤٧٢ ـ وَرَوَىٰ لَهَا الطَّبَرَانِيُّ[1] فِي الأَوْسَطِ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص : ٤٤٢) تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ .

ورجال البزار رجال الصحيح .

٧٤٧٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : تَزَوَّجَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ .

رواه الطبراني[2] في الأوسط، وفيه عبد الله بن محمد بن المغيرة وهو ضعيف.

٢٦٧/٤ ٧٤٧٤ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى / ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُمَا حَرَامَانِ .

قلت : هو في الصحيح[3] خلا إحرام ميمونة .

رواه الطبراني[4] في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

← ولتمام الفائدة انظر تعليقنا علىٰ حديث ابن عباس في مسند الموصلي ٤/ ٢٨٢ برقم (٢٣٩٣) ، وحديث ميمونة فيه أيضاً ٧/ ٢٣ ـ ٢٤ برقم (٧١٠٥) . وفتح الباري ٤/ ٥٢ ، و ٩/ ١٦٥ ـ ١٦٦ ، والتمهيد ٣/ ١٥١ ـ ١٦٠ ، ودلائل النبوة للبيهقي ٤/ ٣٣٠ باب : ما جاء في تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة .

(١) في الأوسط برقم (٢١٨٥ ، ٦١٧٧) ، والنسائي في الكبرىٰ برقم (٥٤٠٩) والبيهقي في النكاح ٧/ ٢١٢ باب : نكاح المحرم ، من طريق أبي عاصم النبيل ، عن عثمان بن الأسود ، عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة . . . وهـٰذا إسناد منقطع .

(٢) في الأوسط برقم (٨٩٨٧) ، والطحاوي في « مشكل الآثار » برقم (٥٧٩٩) ، وفي « شرح معاني الآثار » ٢/ ٢٧٠ ، وابن عدي في الكامل ٣/ ٩٠٩ و ٦/ ٢١٠١ ، والدارقطني ٣/ ٢٦٣ من طريق عبد الله بن محمد بن المغيرة ، وخالد بن عبد الرحمـٰن أبي الهيثم .
جميعاً : حدثنا كامل أبو العلاء ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة. . . وهـٰذا إسناد حسن ، نعم عبد الله بن محمد ضعيف لـٰكنه توبع كما ترىٰ ، والمتابع ثقة .

(٣) وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٢٣٩٣) ، وفي « صحيح ابن حبان » برقم (٤١٢٩ ، ٤١٣١ ، ٤٤٣٣) .
ملحوظة : في (د) : « هما في الصحيح ما خلا » .

(٤) في الكبير ١١/ ٣٣٣ برقم (١١٩١٩) ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٢/ ٢٦٩ ←

٧٤٧٥ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ حَلَالٌ .

رواه الطبراني[1] ، وفيه عثمان بن مخلد الواسطي ، ذكره ابن أبي حاتم ، ولم يجرحه ، وبقية رجاله ثقات ، وفي بعضهم كلام لا يضر .

٧٤٧٦ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ : ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة : ١٩٨] ، فَهُوَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلشِّرَاءِ وَٱلْبَيْعِ قَبْلَ ٱلإِحْرَامِ وَبَعْدَهُ ، فَأَمَّا ٱلإِحْرَامُ فَإِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ أَنْ يَتَزَوَّجَ أَوْ يُزَوِّجَ أَوْ يَنْحَرَ حَتَّىٰ يَفْرُغَ مِنْ إِحْرَامِهِ .

رواه الطبراني[2] ، وعلي بن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس بينهما

← من طريق حجاج بن منهال ، وأسد بن موسىٰ قالا : حدثنا حماد بن سلمة ، عن حميد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
وأخرجه الدارقطني ٣/ ٢٦٣ من طريق عباس بن الوليد النرسي ، حدثنا حماد بن سلمة ، بالإسناد السابق .
ملحوظة : لقد سقط من (د) قوله : « في الكبير » .
(١) في الكبير ١١/ ٣٣٤ برقم (١١٩٢٢) ، والدارقطني في سننه ، برقم (٣٦١٨) من طريق البزار ، حدثنا محمد بن عثمان بن مخلد الواسطي ، عن أبيه ، عن سلام أبي المنذر ، عن مطر الوراق ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . .
وقال الدارقطني : (تفرد به محمد بن عثمان ، عن أبيه ، عن سلام أبي المنذر ، وهو غريب عن مطر . وعند مطر ، عن ربيعة ، عن سليمان بن يسار ، عن أبي رافع هـٰذا القول أيضاً .
ورواه أبو الأسود يتيم عروة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس مثل رواية مطر عنه) .
ومحمد بن عثمان بن مخلد الواسطي ووالده ذكرهما ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يورد فيهما جرحاً ولا تعديلاً ، وذكرهما ابن حبان في الثقات .
ومطر الوراق هو : ابن طهمان أبو رجاء الناسخ ، صدوق كثير الخطأ ، وحديثه عن عطاء ضعيف .
ملحوظة : في (د) : « الأوسطي » بدل « الواسطي » .
(٢) في الكبير ١٢/ ٢٥٢ برقم (١٣٠٢٢) من طريق بكر بن سهل ، حدثنا عبد الله بن ←

مجاهد ، وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم كلام .

٧٤٧٧ ـ وَعَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ ٱبْنَ عُمَرَ عَنِ ٱمْرَأَةٍ أَرَادَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا رَجُلٌ وَهُوَ خَارِجٌ مِنْ مَكَّةَ فَأَرَادَ أَنْ يَعْتَمِرَ أَوْ يَحُجَّ ، فَقَالَ : لاَ تَزَوَّجْهَا وَأَنْتَ مُحْرِمٌ ، نَهَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ .

رواه أحمد[١] ، وفيه أيوب بن عتبة ، وهو ضعيف ، وقد وثق (مص : ٤٤٣) .

٧٤٧٨ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لاَ يَنْكِحُ ٱلْمُحْرِمُ وَلاَ يَخْطُبُ وَلاَ يُخْطبُ عَلَيْهِ** » .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط ، عن أحمد بن القاسم ، فَإِنْ كَانَ أحمد بن القاسم بن عطية ، فهو ثقة ، وإن كان غيره ، فلم أعرفه[٣] ، وبقية رجاله لم يتكلم فيهم[٤] أحد .

٧٤٧٩ ـ وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

← صالح ، حدثني معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس . . .
في هٰذا الإسناد ثلاث علل : ضعف شيخ الطبراني بكر بن سهل تقدم برقم (٥٥) ، وضعف عبد الله بن صالح كاتب الليث ، والانقطاع بين علي بن أبي طلحة ، وبين ابن عباس .

(١) في المسند ٢/ ١١٥ والدارقطني في سننه برقم (٣٦٠٦) من طريق أسود بن عامر ، حدثنا أيوب بن عتبة ، حدثنا عكرمة بن خالد ، بهٰذا الإسناد .
وأيوب بن عتبة ضعيف كما قال الهيثمي رحمه الله .

(٢) في الأوسط برقم (٥١٤) من طريق أحمد بن القاسم بن مساور ، حدثنا محمد بن يوسف الغضيضي ، حدثنا عبد الله بن وهب ، عن عمر بن محمد ، عن نافع ، عن ابن عمر . . .
وهٰذا إسناد صحيح ، محمد بن يوسف بن الصباح الغضيضي ترجمه الخطيب في « تاريخ بغداد » ٣/ ٣٩٢ ـ ٣٩٤ وقال : « وكان ثقة » .
وذكره ابن حبان في الثقات ٩/ ٨٤ .

(٣) بل هو معروف ، وإنه أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري وهو ثقة .

(٤) في (ظ) : « فيه » وهو خطأ .

« لاَ يَنْكِحُ ٱلْمُحْرِمُ وَلاَ يُنْكَحُ ، وَلاَ يَخْطُبُ وَلاَ يُخْطَبُ عَلَيْهِ » .

قلت : هو في الصحيح[1] وغيره ، خلا قوله : « وَلاَ يُخْطَبُ عَلَيْهِ » .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، وأبو يعلىٰ باختصار موقوفاً ، عَلَىٰ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ : « وَلاَ يَخْطُبُ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَلاَ مَنْ سِوَاهُ » . ورجال أبي يعلىٰ رجال الصحيح ، وفي إسناد الطبراني من لم أعرفهم[3] .

٧٤٨٠ ـ وَعَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ : أَتَيْتُ صَفِيَّةَ بِنْتَ شَيْبَةَ ٱمْرَأَةً كَبِيرَةً ، فَقُلْتُ لَهَا : أَتَزَوَّجَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ ؟

قَالَتْ : لاَ ، وَلَقَدْ تَزَوَّجَهَا وَهُمَا حَلاَلاَنِ[4] .

رواه الطبراني[5] في الكبير ، والأوسط ، ورجال الكبير رجال الصحيح .

---

(١) عند مسلم في النكاح (١٤٠٩) باب : تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته .
وقد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم (٤١٢٣ ، ٤١٢٥ ، ٤١٢٦ ، ٤١٢٧) .

(٢) في الأوسط برقم (٧٣٥٧) من طريق محمد بن أبان ، حدثنا أحمد بن سنان ، حدثنا يعقوب بن محمد الزهري ، حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن عبد الأعلى بن نُبَيْه ـ تحرف فيه إلىٰ : أمية ـ بن وهب ، عن أبيه ، عن أبان بن عثمان ، عن أبيه عثمان بن عفان. . .
وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف يعقوب بن محمد الزهري ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (١٣٣٩) في « موارد الظمآن » . وباقي رجاله ثقات .
وقد تقدم برقم (٦٦٠ و٥٣٧٢) .

(٣) بل هم معروفون : محمد بن أبان بينا أنه ثقة عند الحديث المتقدم برقم (٢٢١٩) .
وأحمد بن سنان ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢/ ٥٣ ونقل عن أبيه قوله : « كتب عنه وكان ثقة صدوقاً » .
وعبد الأعلى بن نبيه ذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٤٠٨ .

(٤) في (د) : « حلان » .

(٥) في الكبير ٢٤/ ٣٢٤ برقم (٨١٤) ، وفي الأوسط من طريق خطاب بن القاسم ، وعبيد الله بن عمر ـ تحرفت في الكبير إلىٰ : عبد الله ـ عن عبد الكريم بن مالك الجزري ، عن ميمون بن مهران ، بهـٰذا الإسناد .
وهـٰذا إسناد صحيح علىٰ شرط مسلم .

٢٥ ـ بَابٌ : فِيمَنْ يَزْنِي بِٱلْمَرْأَةِ ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا أَوْ يَتَزَوَّجُ ٱبْنَتَهَا أَوْ أُمَّهَا

٧٤٨١ ـ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : سُئِلَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ ٱلرَّجُلِ يَتْبَعُ ٱلْمَرْأَةَ حَرَاماً (مص : ٤٤٤) أَيَنْكِحُ أُمَّهَا ؟ أَوْ يَتْبَعُ ٱلأُمَّ حَرَاماً ، أَيَنْكِحُ ٱبْنَتَهَا ؟

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ يُحَرِّمُ ٱلْحَرَامُ ٱلْحَلاَلَ ، إِنَّمَا يُحَرِّمُ مَا كَانَ بِنِكَاحٍ حَلاَلٍ** » .

٤/٢٦٨ رواه الطبراني[1] في / الأوسط ، وفيه عثمان بن عبد الرحمـٰن الزهري ، وهو متروك .

وشيخ الطبراني : خطاب بن القاسم تقدم برقم (٥٥١٦) .

(١) في الأوسط برقم (٤٨٠٠ ، ٧٢٢٠) ، وابن عدي في الكامل ٥/١٨٠٨ ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في النكاح ٧/١٦٩ باب : الزنا لا يحرم الحلال ـ وابن حبان في المجروحين ٢/٩٨ ـ ٩٩ ـ ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٢/٦٢٥ برقم (١٠٣١) ـ والدارقطني ٣/٢٦٨ برقم (٨٨) ، من طريق إسحاق بن بهلول الأنباري ، حدثنا عبد الله بن نافع المخزومي المديني ، حدثنا المغيرة بن إسماعيل بن ـ تحرفت عند الطبراني إلىٰ : عن ـ أيوب بن سلمة ، عن عثمان بن عبد الرحمـٰن الزهري ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة. . .

وهـٰذا إسناد فيه المغيرة بن إسماعيل .

ذكره ابن الجوزي في الضعفاء وقال : عن كثير بن عبد الله وقال أبو حاتم الرازي : مجهول .

وقال ابن حجر في اللسان : مجهول .

وعثمان بن عبد الرحمـٰن الزهري متروك ، وقد كذبه ابن معين .

وقال أبو حاتم في « علل الحديث » ١/٤١٨ برقم (١٢٥٧) : « هـٰذا حديث باطل ، والمغيرة بن إسماعيل ، وعمر بن محمد ـ كذا ـ مجهولان » .

ويشهد له ما أخرجه ابن ماجه في النكاح (٢٠١٥) باب : لا يحرم الحرام الحلال ، والبيهقي في النكاح ٧/١٦٨ باب : الزنا لا يحرم الحلال ، والدارقطني ٣/٢٦٨ ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ٧/١٨٢ ، وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١/١٦٣ ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » ٢/١٣٦ من طريق إسحاق بن محمد الفروي ، حدثنا عبد الله بن عمر

٧٤٨٢ ـ وَعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ وَعَائِشَةَ ، قَالاَ : لاَ يَزَالاَ زَانِيَيْنِ مَا ٱجْتَمَعَا .

رواه الطبراني[١] ، والشعبي : لم يسمع من ابن مسعود ، ورجاله رجال الصحيح وقد سمع من عائشة .

٧٤٨٣ ـ وقد رواه[٢] بإسناد صحيح إلى ابن مسعود أيضاً .

٧٤٨٤ ـ وَعَنِ ٱبْنِ سِيرِينَ ، قَالَ : سُئِلَ ٱبْنُ مَسْعُودٍ عَنِ ٱلرَّجُلِ يَزْنِي بِٱلْمَرْأَةِ ثُمَّ يَنْكِحُهَا ، قَالَ : هُمَا زَانِيَانِ مَا ٱجْتَمَعَا .

فَقِيلَ لِابْنِ مَسْعُودٍ : أَرَأَيْتَ إِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا ؟

فَقَالَ : ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُواْ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعْلَمُ مَا يَفْعَلُونَ ﴾ [الشورىٰ : ٢٥] ، فَلَمْ يَزَلِ ٱبْنُ مَسْعُودٍ يُرَدِّدُهَا حَتَّىٰ ظَنَنَّا أَنَّهُ لاَ يَرَىٰ بِهِ بَأْساً .

العمري ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله . وهـٰذا إسناد حسن ، إسحاق بن محمد الفروي بينا أنه حسن الحديث ، عند الحديث المتقدم برقم (٨٨٨) ، وعبد الله بن عمر العمري فصلنا القول فيه عند الحديث (١٦٤١) في « موارد الظمآن » . وانظر الفتح ٩/ ١٥٦ .

(١) في الكبير ٩/ ٣٩٣ برقم (٩٦٧٤) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن ابن التيمي ، عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، عن ابن مسعود وعائشة . . .
وهو في مصنف عبد الرزاق برقم (١٢٨٠٢) وإسناده منقطع ، وهو موقوف . وانظر لاحقه .

(٢) الطبراني أيضاً برقم (٩٦٧٣) من طريق سعيد بن منصور ، حدثنا أبو عوانة عن قتادة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن أبيه ، عن ابن مسعود ، موقوفاً .
وهو عند سعيد بن منصور برقم (٨٩٦) وإسناده منقطع ، أبو الجعد رافع بن سلمة لم يرو عن ابن مسعود .
وأخرجه البيهقي في النكاح ٧/ ١٥٦ من طريق عبد الوهاب ، عن سعيد ، عن قتادة ، بالإسناد السابق .
وأخرجه عبد الرزاق من قول عائشة برقم (١٢٨٠١) من طريق ابن التيمي ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن الشعبي ، عن عائشة . . . وهـٰذا إسناد منقطع .
وانظر أيضاً سنن ابن منصور برقم (٨٩٧) .

رواه الطبراني[1] ، وابن سيرين لم يسمع من ابن مسعود ، ورجاله ثقات رجال الصحيح ، وقد رواه[2] بإسناد متصل ، وفيه أبو جناب ، وهو ضعيف لتدليسه وقد عنعنه[3] .

٢٦ ـ بَابٌ : فِيمَا يَحْرُمُ مِنَ ٱلنِّسَاءِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

٧٤٨٥ ـ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : سَلُونِي فَإِنَّكُمْ لَمْ تَسْأَلُوا[4] مِثْلِي ، ولَنْ تَسْأَلُوا مِثْلِي ، فَقَالَ ٱبْنُ ٱلْكَوَّا : أَخْبِرْنَا عَنِ ٱلأُخْتَيْنِ ٱلْمَمْلُوكَتَيْنِ (مص :٤٤٥) وَعَنْ بِنْتِ ٱلأَخِ مِنَ ٱلرَّضَاعَةِ ، فَقَالَ : سَلْ عَنْ مَا يَعْنِيكَ فَإِنَّكَ ذَاهِبٌ فِي ٱلتِّيهِ فَقَالَ : إِنَّمَا أَسْأَلُ عَمَّا لاَ نَعْلَمُ (ظ :٢٢٦) فَأَمَّا مَا نَعْلَمُ فَإِنَّا لاَ نَسْأَلُ عَنْهُ .

قَالَ : أَمَّا ٱلأُخْتَانِ ٱلْمَمْلُوكَتَانِ فَأَحَلَّتْهُمَا آيَةٌ ، وَحَرَّمَتْهُمَا آيَةٌ ، وَلاَ آمُرُ بِهِ ، وَلاَ أَنْهَىٰ عَنْهُ ، وَلاَ أَفْعَلُهُ أَنَا وَلاَ أَهْلُ بَيْتِي ، فَذَكَرَهُ .

رواه أبو يعلىٰ[5] ، ورجاله رجال الصحيح ، ورواه البزار بنحوه .

---

(١) في الكبير ٩/ ٣٩٢ برقم (٩٦٧٠) من طريق إسحاق ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين قال : . . . موقوفاً .
وهو في مصنف عبد الرزاق برقم (١٢٧٩٨) وإسناده منقطع .
وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٩٠٢) ـ ومن طريقه أخرجه الطبراني برقم (٩٦٦٩) ـ من طريق هشيم ، أخبرنا أبو جناب الكلبي ، عن بكير بن الأخنس ، عن أبيه ، عن ابن مسعود . . .
وأبو جناب يحيى بن أبي حية ضعيف ، والأخنس قال أبو حاتم : لم يسمع من ابن مسعود .
(٢) أي : الطبراني ، وانظر التعليق السابق .
(٣) في (د) زيادة : « والله أعلم » .
(٤) في أصولنا « لن » .
(٥) في المسند برقم (٣٨٢ ، ٣٨٣) بنحوه ، وإسناده صحيح .
أبو عون هو : محمد بن عبيد الله الثقفي ، وأبو صالح الحنفي هو : عبد الرحمـٰن بن قيس .
وأخرجه أحمد ١/ ١٣٨ ، والبزار في كشف الأستار برقم (١٤٣٨) من طرق ، عن شعبة ، ←

٧٤٨٦ ـ وَعَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : وَرَاجَعَ رَجُلٌ ٱبْنَ مَسْعُودٍ فِي جَمْعٍ بَيْنَ ٱلأُخْتَيْنِ قَدْ أَحَلَّ ٱللهُ لِي مَا مَلَكَتْ يَمِينِي ، فَقَالَ : جَمَلُكَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُكَ[١] .

ورجاله رجال الصحيح ، ولـٰكن قتادة لم يدرك ابن مسعود .

٧٤٨٧ ـ وَعَنْ قَتَادَةَ : أَنَّ ٱبْنَ مَسْعُودٍ قَالَ : حَرَّمَ ٱللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ مِنَ ٱلنِّسَاءِ ٱثْنَتَيْ عَشْرَةَ ٱمْرَأَةً ، وَأَنَا أَكْرَهُ ٱثْنَتَيْ عَشْرَةَ ٱمْرَأَةً ، ٱلأَمَةَ وَأُمَّهَا وَٱلأُخْتَيْنِ يُجْمَعُ بَيْنَهُمَا ، وَٱلأَمَةَ إِذَا وَطِئَهَا أَبُوكَ ، وَٱلأَمَةَ إِذَا وَطِئَهَا ٱبْنُكَ ، وَٱلأَمَةَ إِذَا زَنَتْ ، وَٱلأَمَةَ فِي عِدَّةِ غَيْرِكَ ، وَٱلأَمَةَ لَهَا زَوْجٌ ، وَأَمَتَكَ مُشْرِكَةً ، وَعَمَّتَكَ وَخَالَتَكَ مِنَ ٱلرَّضَاعَةِ .

رواه الطبراني[٢] ، ورجاله رجال الصحيح ، إلاَّ أن قتادة لم يدرك ابن مسعود .

وقد تقدم في العتق فيما / يُكْرَهُ مِنْ حَبْسِ ٱلرَّقِيقِ : ٱلنَّهْيُ عَنِ ٱلْمَجُوسِيَّاتِ[٣] (مص : ٤٤٦) . ٤/٢٦٩

٢٧ ـ بَابٌ : فِيمَا أُحِلَّ مِنْ نِكَاحِ ٱلنِّسَاءِ

٧٤٨٨ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

← بهـٰذا الإسناد . ورواية البزار مثل هـٰذه الرواية .

(١) أخرجه عبد الرزاق برقم (١٢٧٤٢) ـ ومن طريقه أخرجه الطبراني في الكبير ٩/ ٣٩١ برقم (٩٦٦٧) ـ من طريق معمر ، عن قتادة ، به .
وإسناده منقطع قتادة لم يدرك ابن مسعود .
وأخرجه ابن منصور في سننه برقم (١٧٣٢) من طريق إسماعيل بن إبراهيم ، حدثنا سلمة بن علقمة ، عن محمد بن سيرين قال : كان عبد الله بن عتبة بن مسعود في المسجد ـ أو قال : في المجلس . . . عن ابن مسعود . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

(٢) في الكبير ٩/ ٤٠١ برقم (٩٧٠٩) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، أنبأنا عبد الرزاق ، أنبأنا معمر ، عن قتادة : أن ابن مسعود . . .
وهو عند عبد الرزاق برقم (١٠٨٠٩) وإسناده ضعيف لانقطاعه .

(٣) انظر الحديث المتقدم برقم (٧٢٦٧) .

« أَحَلَّ ٱللهُ مِنَ ٱلنِّسَاءِ ثَلَاثاً : نِكَاحٌ بِمُوَارَثَةٍ ، وَنِكَاحٌ بِغَيْرِ مُوَارَثَةٍ ، وَمِلْكُ ٱلْيَمِينِ » .

رواه الطبراني[١] في الأوسط ، وفيه الحسين بن زيد ، وقد وثق وفيه كلام[٢] .

٢٨ ـ بَابٌ : فِيمَنْ تَزَوَّجَ ٱمْرَأَةً فَفَارَقَهَا ثُمَّ تَزَوَّجَ أُمَّهَا

٧٤٨٩ ـ عَنْ أَبِي عَمْرٍو ٱلشَّيْبَانِيِّ : أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ ٱبْنَ مَسْعُودٍ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ ٱمْرَأَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا أَيَتَزَوَّجُ ٱبْنَتَهَا ؟

قَالَ : نَعَمْ ، فَتَزَوَّجَهَا ، فَوَلَدَتْ لَهُ ، فَقَدِمَ عَلَىٰ عُمَرَ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : فَرِّقْ بَيْنَهُمَا ، فَقَالَ : إِنَّهَا وَلَدَتْ .

قَالَ : وَإِنْ وَلَدَتْ لَهُ عَشْرَةً فَرِّقْ بَيْنَهُمَا .

٧٤٩٠ ـ وَفِي رِوَايَةٍ[٣] : كَانَ عَبْدُ ٱللهِ رَخَّصَ فِي ٱلصَّرْفِ ، وَفِي ٱلرَّجُلِ تَزَوَّجَ

---

(١) في الأوسط برقم (٨٠٨٧) ، وابن عدي في الكامل ٢/ ٧٦٢ ، والسهمي في تاريخ جرجان (ص : ٢١٤) من طريق الحسين بن زيد بن علي ، حدثنا ابن جريج بمكة في دار العجلة ـ ومحمد بن جعفر حاضر ـ عن محمد بن علي ، عن جابر . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لعنعنة ابن جريج ، ولضعف حسين بن زيد بن علي ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٧٨٢) في « مسند الموصلي » وقد تقدم برقم (١٢١٠) .

(٢) في (ظ) : « ضعف » بدل « كلام » .

(٣) أخرجها عبد الرزاق برقم (١٠٨١١) ـ ومن طريقه أخرجه الطبراني في الكبير ٩/ ١١٧ برقم (٨٥٧٩) ـ والفسوي في المعرفة والتاريخ ٤/ ٤٣٩ ، والبيهقي في النكاح ٧/ ١٥٩ باب : ما جاء في قوله تعالىٰ : ﴿ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ . . . ﴾ ، من طريق الثوري ، عن أبي فروة ، عن أبي عمرو الشيباني ، عن ابن مسعود ، موقوفاً عليه ، وإسناده صحيح .

وأخرجه الفسوي في « المعرفة والتاريخ » ١/ ٤٣٩ من طريق روح ، حدثنا شعبة ، أخبرني أبو فروة ، بالإسناد السابق .

وأخرجه سعيد بن منصور برقم (٩٣٦) ـ ومن طريقه أخرجه الفسوي في « المعرفة والتاريخ » ←

ٱمْرَأَةً فَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا فَيَتَزَوَّجَ بِأُمِّهَا ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

رواه الطبراني[1] بِأسانيد ، ورجال بعضها رجال الصحيح .

٢٩ ـ بَابٌ : فِي ٱلْمَرْأَةِ تَدْخُلُ ٱلْجَنَّةَ وَلَهَا أَزْوَاجٌ

٧٤٩١ ـ عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ ٱلْكَلَاعِيِّ ، قَالَ : خَطَبَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ أُمَّ ٱلدَّرْدَاءِ بَعْدَ وَفَاةِ أَبِي ٱلدَّرْدَاءِ .

قَالَتْ[2] أُمُّ ٱلدَّرْدَاءِ : سَمِعْتُ أَبَا ٱلدَّرْدَاءِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **أَيُّمَا ٱمْرَأَةٍ تَوَفَّىٰ عَنْهَا زَوْجُهَا فَتَزَوَّجَتْ بَعْدَهُ ، فَهِيَ لِآخِرِ أَزْوَاجِهَا** » .

وَمَا كُنْتُ لِأَخْتَارَ عَلَىٰ أَبِي ٱلدَّرْدَاءِ ، فَكَتَبَ إِلَيْهَا مُعَاوِيَةُ : فَعَلَيْكِ بِٱلصَّوْمِ فَإِنَّهُ مَحْسَمَةٌ[3] .

رواه الطبراني[4] في الكبير ، والأوسط ، وفيه أبو بكر بن أبي مريم ، وقد اختلط .

← ١/ ٤٣٧ ، والبيهقي ٧/ ١٥٩ ـ من طريق حديج بن معاوية ، عن أبي إسحاق ، عن سعد بن إياس ، عن رجل تزوج امرأة من بني شمخ ثم أبصر أمها فأعجبته ، فذهب إلى ابن مسعود. . . وهـٰذا إسناد فيه جهالة . وانظر التعليق التالي .

(١) في الكبير ٩/ ٣٧٨ برقم (٩٦٢٤) ، والفسوي في « المعرفة والتاريخ » ١/ ٤٤٠ ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في النكاح ٧/ ١٥٩ ـ من طريق حماد بن سلمة ، عن الحجاج ، عن أبي إسحاق ، عن أبي عمرو الشيباني : أن رجلاً سأل ابن مسعود. . . وهـٰذا إسناد ضعيف . وانظر التعليق السابق .

(٢) في (ظ) : « فقالت » .

(٣) أي : مقطعة للنكاح ومضعفة للشهوة .

(٤) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين برقم (١٤٩٦) من طرق : حدثنا الوليد بن مسلم ، عن أبي بكر بن أبي مريم ، عن عطية بن قيس. . . وأبو بكر هو : ابن عبد الله بن أبي مريم ، وهو ←

٣٠ ـ بَابٌ : فِي نِسَاءِ قُرَيْشٍ

٧٤٩٢ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ ٱمْرَأَةً مِنْ قَوْمِهِ يُقَالُ لَهَا سَوْدَةُ ، وَكَانَتْ مُصْبِيَةً : لَهَا خَمْسَةُ صِبْيَةٍ أَوْ سِتَّةٌ مِنْ بَعْلٍ مَاتَ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَا يَمْنَعُكِ مِنِّي ؟** » .

قَالَتْ : وَٱللهِ يَا رَسُولَ ٱللهِ مَا يَمْنَعُنِي مِنْكَ أَنْ لاَ تَكُونَ أَحَبَّ ٱلْبَرِيَّةِ إِلَيَّ ، وَلَـٰكِنْ أُكْرِمُكَ أَنْ يَضْغُوَ[1] هَؤُلاَءِ عِنْدَ رَأْسِكَ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً .

قَالَ : « **فَهَلْ مَنَعَكِ مِنِّي شَيْءٌ غَيْرُ ذَلِكَ ؟** » .

قَالَتْ : لاَ وَٱللهِ ، قَالَ[2] رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **يَرْحَمُكِ ٱللهُ ، إِنَّ خَيْرَ نِسَاءٍ رَكِبْنَ أَعْجَازَ / ٱلإِبِلِ صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ : أَحْنَاهُ عَلَىٰ وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ ، وَأَرْعَاهُ عَلَىٰ بَعْلٍ بِذَاتِ يَدِهِ** » . ٤/ ٢٧٠

رواه أحمد[3] ، وأبو يعلىٰ ، والطبراني ، وفيه شهر بن حوشب ، وهو ثقة ،

← ضعيف . وانظر « تهذيب التهذيب » ١٢/ ٣٣ .

وأخرجه الطبراني أيضاً في الأوسط برقم (٣١٥٤) من طريق بكر ، حدثنا محمد بن أبي السري العسقلاني ، حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم ، عن عطية بن قيس الكلابي ، به .

وهـٰذا إسناد فيه ضعيفان : بكر بن سهل الدمياطي ، وأبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٨٧٠) في « مسند الموصلي » وقد تقدم برقم (٩٠٤) .

وأخرجه أبو يعلىٰ من طريق إسماعيل بن عبد الله القرشي ، حدثنا أبو المليح ، عن ميمون بن مهران قال : خطب معاوية ، به . وهـٰذا إسناد حسن .

وانظر المطالب العالية برقم (١٦٧٣) . وتاريخ بغداد ٩/ ٢٢٨ ، وتاريخ دمشق ٧٠/ ١٥٣ ، وسلسلة الأحاديث الصحيحة ٣/ ٢٧٥ برقم (١٢٨١) .

(١) يقال : ضَغَا ، يضغو ، ضَغْواً وضغاءً ، إذا صاح وضج .

(٢) في (ط ، د) : « قال لها » .

(٣) في المسند ١/ ٣١٨ ـ ٣١٩ ، وأبو يعلىٰ في المسند برقم (٢٦٨٦) ، والطبراني في الكبير ١٢/ ٢٤٨ برقم (١٣٠١٤) ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٦/ ٦٦ من طرق : حدثنا ←

وفيه كلام ، وبقية رجاله ثقات (مص :٤٤٨) .

٧٤٩٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ ٱلإِبِلَ نِسَاءُ قُرَيْشٍ : أَحْنَاهُ عَلَىٰ وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ ، وَأَرْأَفُهُ بِزَوْجٍ عَلَىٰ قِلَّةِ ذَاتِ يَدِهِ** » .

ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَقَدْ عَلِمَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ ٱبْنَةَ عِمْرَانَ لَمْ تَرْكَبِ ٱلإِبِلَ .

قلت : هو في الصحيح[1] خلا قوله : وَقَدْ عَلِمَ إِلَىٰ آخِرِهِ ، فَإِنَّهُ مَوْقُوفٌ فِي الصَّحِيحِ وَهُوَ هُنَا مَرْفُوعٌ .

رواه أحمد[2] ، وأبو يعلىٰ ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

٧٤٩٤ ـ وَعَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ ٱللهِ ، قَال : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ

عبد الحميد بن بهرام ، عن شهر بن حوشب ، عن ابن عباس ، به .
وهٰذا إسناد حسن ، شهر بن حوشب فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٣٧٠) في مسند الموصلي . وقد تقدم برقم (١٠ و٣٩٠٣ و٤٥٨٤)
وذكره الحافظ في فتح الباري ٩/ ٥١٢ وقال : « وسنده حسن » .
وأحنا : اسم تفضيل من الفعل : حنا . وحنا ، يحنو ، حنواً : عطف .
وحنت المرأة علىٰ ولدها : عطفت وأشفقت فلم تتزوج بعد موت أبيهم .
وأرعاها : من الرعاية ، والرعاية : الحفظ ، وفي التنزيل : ﴿فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ .
ويشهد له حديث أبي هريرة المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٦٦٧٣) ، وفي « مسند الحميدي » برقم (١٠٧٨) .

(١) وهو متفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٦٦٧٣) . وفي « مسند الحميدي » برقم (١٠٧٨) .
ونضيف هنا : وأخرجه عبد الرزاق ـ جامع معمر ـ برقم (٢٠٦٠٣) ـ ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البغوي في « شرح السنة » برقم (٣٩٦٥) ـ .

(٢) في المسند ٢/ ٢٦٩ ، ٢٧٥ ، ٣٩٣ ، ٤٤٩ وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٦٦٧٣) . وانظر سابقه ولاحقه .

وَسَلَّمَ يَقُولُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ : « **خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ ٱلإِبِلَ نِسَاءُ قُرَيْشٍ : أَحْنَاهُ عَلَىٰ طِفْلٍ ، وَأَرْعَاهُ عَلَىٰ زَوْجٍ** » .

رواه البزار[1] ، وفيه أبو بكر بن أبي سبرة ، وهو متروك .

٧٤٩٥ ـ وَعَنْ أُمِّ هَانِىءٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ قَالَتْ : خَطَبَنِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : مَا بِي عَنْكَ رَغْبَةٌ يَا رَسُولَ ٱللهِ ، وَلَـٰكِنْ لاَ أُحِبُّ أَنْ أَتَزَوَّجَ وَبَنِيَّ صِغَارٌ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ ٱلإِبِلَ نِسَاءُ قُرَيْشٍ : أَحْنَاهُ عَلَىٰ طِفْلٍ فِي صِغَرِهِ ، وَأَرْعَاهُ عَلَىٰ بَعْلٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ** » .

قلت : لها عند الترمذي غير هـٰذا .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، والأوسط ، ورجاله ثقات .

٧٤٩٦ ـ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي ٱلْعَتَّابِ[3] قَالَ : قَامَ مُعَاوِيَةُ عَلَى ٱلْمِنْبَرِ ، فَقَالَ : وَسَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ ٱلإِبِلَ نِسَاءُ**

---

(١) في البحر الزخار برقم (٩٣٦) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٥٥ برقم (١٤١١) ـ من طريق عبد الله بن شبيب ، حدثنا عبد الله بن نافع بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ، حدثني محمد بن عبد الرحمـٰن العامري ، عن أبي بكر بن عبد الله ـ يعني : ابن أبي سبرة ـ عن عمرو بن أبي عمرو ، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن طلحة بن عبيد الله ، به .
وأبو بكر بن عبد الله رماه بعضهم بالوضع . ولـٰكن يشهد له ما سبقه وما لحقه .

(٢) في الكبير ٢٤/ ٤٣٦ برقم (١٠٦٧) ، وفي الأوسط برقم (٤٢٥٤) ، وبرقم (٥٦١٥) ، وابن سعد في الطبقات ٨/ ١٠٨ ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣/ ٢٤٢ من طريق إسماعيل بن أبي خالد ، عن عامر الشعبي ، عن أم هانىء ، به .
وهـٰذا إسناد منقطع ، قال الترمذي في « العلل الكبير » : « قال محمد : لا أعرف للشعبي سماعاً من أم هانىء » .
وأخرجه الطبراني في الكبير أيضاً برقم (١٠٦٨) من طريق أبي بكر بن عياش ، عن ثابت الثمالي ، عن الشعبي ، به .
نقول : إن الحديث صحيح بشواهده ، وانظر أحاديث الباب .

(٣) في (ظ) : « الحكم » وهو خطأ .

قُرَيْشٍ : أَرْعَاهُ عَلَىٰ زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ ، وَأَحْنَاهُ عَلَىٰ وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ » .

رواه الطبراني[1] في أثناء حديث ، ورجاله ثقات ، وفي المناقب أحاديث نحو هٰذا .

٣١ ـ بَابٌ : فِي ٱلشَّرِيفَاتِ

٧٤٩٧ ـ عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَىٰ عُمَرَ ، قَالَ : دَعَا عُمَرُ بْنُ ٱلْخَطَّابِ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَسَارَّهُ ، ثُمَّ قَامَ عَلِيٌّ فَجَاءَ ٱلصُّفَّةَ ، فَوَجَدَ ٱلْعَبَّاسَ وَعَقِيلاً وَٱلْحُسَيْنَ ، فَشَاوَرَهُمْ فِي تَزْوِيجِ عُمَرَ أُمَّ كُلْثُومٍ ، فَغَضِبَ عَقِيلٌ وَقَالَ : يَا عَلِيُّ ، مَا تَزِيدُكَ ٱلأَيَّامُ وَٱلشُّهُورُ وَٱلسِّنُونَ إِلاَّ ٱلْعَمَىٰ فِي أَمْرِكَ ، وَٱللهِ لَئِنْ فَعَلْتَ لَيَكُونَنَّ وَلَيَكُونَنَّ . . . . لِأَشْيَاءَ عَدَّدَهَا ، وَمَضَىٰ يَجُرُّ ثَوْبَهُ .

فَقَالَ عَلِيٌّ لِلْعَبَّاسِ ، وَٱللهِ مَا ذَلِكَ مِنْهُ نَصِيحَةٌ ، وَلَٰكِنَّ دُرَّةَ عُمَرَ أَحْرَجَتْهُ إِلَىٰ مَا تَرَىٰ .

أَمَا وَٱللهِ مَا ذَاكَ رَغْبَةٌ فِيكَ يَا عَقِيلُ ، وَلَٰكِنْ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ ٱلْخَطَّابِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / يَقُولُ : « كُلُّ سَبَبٍ وَنَسَبٍ مُنْقَطِعٌ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ ، إِلاَّ سَبَبِي وَنَسَبِي » . ٤/ ٢٧١

---

(١) في الكبير ١٩/ ٣٤٣ برقم (٧٩٢) ، وأحمد ٤/ ١٠١ من طريق أبي نعيم ، حدثنا عبد الله بن مبشر مولىٰ أم حبيبة ، عن زيد بن أبي عتاب ، بهٰذا الإسناد ، وهٰذا إسناد صحيح .

وعلقه البخاري في النفقات بعد حديث أبي هريرة (٥٣٦٥) باب : حفظ المرأة زوجها في ذات يده والنفقة ، بقوله : « ويذكر عن معاوية ، وابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

وقال الحافظ في الفتح ٩/ ٥١٢ : « أما حديث معاوية وهو : ابن أبي سفيان فأخرجه أحمد والطبراني من طريق زيد بن أبي عتاب ـ تحرفت فيه إلىٰ : غياث ـ عن معاوية . . . » .

ويشهد له حديث أبي هريرة المتفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الحميدي » برقم (١٠٧٨) .

فَضَحِكَ عُمَرُ وَقَالَ : وَيْحَ عَقيلٍ ، سَفيهٌ أَحْمَقُ .

رواه الطبراني[1] ، ورجاله رجال الصحيح .

---

(١) في الكبير ٣/ ٤٤ ـ ٤٥ برقم (٢٦٣٣) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٢/ ٣٤ ـ وسعيد بن منصور برقم (٥٢٠) ، من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي ،
وأخرجه البزار في « البحر الزخار » برقم (٢٧٤) ـ وهو في كشف الأستار ٣/ ١٥٢ برقم (٢٤٥٦) ـ من طريق عبد الله بن زيد بن أسلم ،
جميعاً : عن زيد بن أسلم ، عن أبيه أسلم ، بهـٰذا الإسناد . وهـٰذا إسناد حسن ، عبد الله بن زيد فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٧٨٩) في « مسند الموصلي » . وقد تقدم برقم (٨٤٢٥) .
وقال البزار : « قد رواه غير واحد عن زيد بن أسلم ، عن عمر مرسلاً ، ولا نعلم أحداً قال : عن زيد بن أسلم ، عن أبيه إلاَّ عبد الله بن زيد » .
نقول : رواية الطبراني ترد قول البزار ، والله أعلم وسيأتي هـٰذا الحديث برقم (١٥٠١٥) .
ونسبه الأستاذ الألباني إلى ابن شاهين في « الأفراد » ٢/ ١ من طريق سلمة بن شبيب ، حدثنا الحسن ـ تحرفت عنده إلى : الحسين ـ بن محمد بن أعين ، حدثنا عبد الله بن زيد بن أسلم ، بالإسناد السابق . وقال : « الحسين بن محمد بن أعين لم أعرفه » !! ولـٰكن انظر « تهذيب التهذيب » والتقريب حيث قال ابن حجر : « صدوق » .
وأخرجه الطبراني في الكبير أيضاً برقم (٢٦٣٥) وفي الأوسط برقم (٥٦٠٢) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٧/ ٣١٤ ، والضياء المقدسي في « المختارة » برقم (١٠١) ـ من طريق الحسن بن سهل الحناط ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر قال : سمعت عمر بن الخطاب . . . وهـٰذا إسناد جيد .
والحناط تحرفت في الثقات ٨/ ١٨١ إلى « الخياط » . وانظر الإكمال ٣/ ٢٧٦ ، وتبصير المنتبه ٢/ ٥١٦ .
وأخرجه الحاكم ٣/ ١٤٢ ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في النكاح ٧/ ٦٤ باب : الأنساب كلها يوم القيامة منقطعة إلاَّ نسبه ـ من طريق وهيب بن خالد ، حدثنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن علي بن الحسين : أن عمر . . . وقال الحاكم : « هـٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » . وتعقبه الذهبي بقوله : « منقطع » .
وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٨/ ٣٣٩ ـ ٣٤٠ من طريق أنس بن عياض ، عن جعفر ، بالإسناد السابق ، وليس فيه : « عن علي بن الحسين » .
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٢٦٣٤) ، وأبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١/ ١٩٩ من ←

٧٤٩٨ ـ وَلِلطَّبَرَانِيِّ فِي ٱلْأَوْسَطِ[١] أَنَّ عُمَرَ خَطَبَ إِلَىٰ عَلِيٍّ أُمَّ كُلْثُومٍ فَقَالَ : إِنَّهَا لَصَغِيرَةٌ عَنْ ذَلِكَ ، قُلْتُ : فَذَكَرَ ٱلْحَدِيثَ .

فَقَالَ عَلِيٌّ لِلْحَسَنِ وَٱلْحُسَيْنِ : زَوِّجَا عَمَّكُمَا ، فَقَالاَ : هِيَ ٱمْرَأَةٌ مِنَ ٱلنِّسَاءِ تَخْتَارُ لِنَفْسِهَا ، فَقَامَ عَلِيٌّ وَهُوَ مُغْضَبٌ ، فَأَمْسَكَ ٱلْحَسَنُ بِثَوْبِهِ ، وَقَالَ : لاَ صَبْرَ[٢] عَلَىٰ هِجْرَانِكَ يَا أَبَتَاهُ .

ورواه البزار[٣] ، بنحوه باختصار قصة عقيل .

وفي المناقب أحاديث نحو هـٰذا (مص : ٤٥٠) .

٣٢ ـ بَابٌ : فِي ٱلْمَرْأَةِ ٱلصَّالِحَةِ وَغَيْرِهَا

٧٤٩٩ ـ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مِنْ سَعَادَةِ ٱبْنِ آدَمَ ثَلاَثَةٌ : وَمِنْ شِقْوَةِ ٱبْنِ آدَمَ ثَلاَثَةٌ** .

= طريق يونس بن أبي يعفور ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمر قال : سمعت عمر بن الخطاب . . . وهـٰذا إسناد حسن أيضاً .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ١/ ٢٧٠ والخطيب في « تاريخ بغداد » ٦/ ١٨٢ من طريق إبراهيم بن رستم ، حدثنا الليث بن سعد ، حدثني موسى بن عُلَيّ ، عن أبيه ، عن عقبة بن عامر ، قال : خطب عمر إلىٰ عليّ ابنته . . . وهو إسناد صحيح .

وانظر مصنف عبد الرزاق برقم (١٠٣٥٢ ، ١٠٣٥٣ ، ١٠٣٥٤) . والحديث التالي ، والعلل الواردة في الأحاديث للدارقطني ٢/ ١٨٩ برقم (٢١١) وتلخيص الحبير ٣/ ١٤٣ ، والتعليق التالي .

(١) برقم (٦٦٠٥) من طريق سفيان بن وكيع ، حدثنا روح بن عبادة ، عن ابن جريج ، عن أبي مليكة قال : حدثني الحسن بن الحسن بن علي : أن عمر . . . وهـٰذا إسناد شديد الضعف ، وانظر التعليق السابق .

وفي الباب عن ابن عباس عند الطبراني في الكبير ١١/ ٢٤٣ برقم (١١٦٢١) ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ١٠/ ٢٧١ .

(٢) في (مص ، د) : « الصبر » .

(٣) في كشف الأستار ٣/ ١٥٢ برقم (٢٤٥٥ ، ٢٤٥٦) .

مِنْ سَعَادَةِ ٱبْنِ آدَمَ ٱلْمَرْأَةُ ٱلصَّالِحَةُ ، وَٱلْمَسْكَنُ ٱلصَّالِحُ ، وَٱلْمَرْكَبُ ٱلصَّالِحُ .
وَمِنْ شِقْوَةِ[1] ٱبْنِ آدَمَ : ٱلْمَرْأَةُ ٱلسُّوءُ ، وَٱلْمَسْكَنُ ٱلسُّوءُ ، وَٱلْمَرْكَبُ ٱلسُّوءُ » .

رواه أحمد[2] ، والبزار ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

٧٥٠٠ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ثَلاَثٌ قَاصِمَاتُ ٱلظَّهْرِ : زَوْجُ سُوءٍ يَأْمَنُهَا صَاحِبُهَا وَتَخُونُهُ ، وَإِمَامٌ يُسْخِطُ ٱللهَ وَيُرْضِي ٱلنَّاسَ ، وَإِنَّ مَثَلَ عَمَلِ ٱلْمَرْأَةِ ٱلْمُؤْمِنَةِ كَمَثَلِ سَبْعِينَ صِدِّيقاً ، وَإِنَّ عَمَلَ ٱلْمَرْأَةِ ٱلْفَاجِرَةِ كَفُجُورِ أَلْفِ فَاجِرَةٍ » .

رواه البزار[3] ، وقال : ذَهَبَتْ عَنِّي وَاحِدَةٌ ، قُلْتُ : وَقَدْ مَرَّتْ بِي : « وَجَارُ سُوءٍ إِنْ رَأَىٰ خَيْراً دَفَنَهُ ، وَإِنْ رَأَىٰ شَرّاً أَذَاعَهُ » .

وفيه سعيد بن سنان وهو متروك .

٧٥٠١ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ رَزَقَهُ ٱللهُ ٱمْرَأَةً صَالِحَةً ، فَقَدْ أَعَانَهُ عَلَىٰ شَطْرِ دِينِهِ ، فَلْيَتَّقِ ٱللهَ فِي ٱلشَّطْرِ ٱلثَّانِي » .

---

(١) هنا ، وفي المكان السابق عند (ظ) : « شقاوة » . .
(٢) في المسند ١٦٨/١ وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم (٤٠٣٢) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١٢٣٢) .
ونضيف هنا : وأخرجه الحاكم برقم (٢٦٨٤) .
(٣) في البحر الزخار برقم (٥٣٨٦) ـ وهو في كشف الأستار ١٥٧/٢ برقم (١٤١٤) ـ والحارث ـ في البغية ـ برقم (٤٩٠) ، والخرائطي في اعتلال القلوب برقم (٢٢٧) من طريقين : حدثنا سعيد بن سنان ، عن أبي الزاهرية : حدير بن كريب ، عن كثير بن مرة ، عن ابن عمر . . . وسعيد بن سنان أبو مهدي متروك .
وانظر المطالب العالية برقم (١٦٢٧) ، وإتحاف الخيرة برقم (٤١٧٧) .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه عبد الرحمـٰن ، عن أنس ، وعنه زهير بن محمد ، ولم أعرفه إلاَّ أن يكون عبد الرحمـٰن بن زيد بن أسلم ، فيكون إسناده منقطعاً ، وَإِن كان غيره ، فلم أعرفه ، والله أعلم .

٧٥٠٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَا أَفَادَ عَبْدٌ بَعْدَ ٱلإِسْلَامِ خَيْراً لَهُ مِنْ زَوْجَةٍ مُؤْمِنَةٍ ، إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ ، وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ** » . (مص :٤٥١) .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، وفيه جابر الجعفي ، وهو ضعيف ، وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات .

٧٥٠٣ ـ وَعَنْ سَمُرَةَ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **أَشَدُّ / حَسَرَاتِ بَنِي آدَمَ ثَلَاثٌ : رَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ تُسْقَىٰ ، وَلَهُ سَانِيَةٌ يَسْقِي عَلَيْهَا أَرْضَهُ ، فَلَمَّا ٱشْتَدَّ [ظَمَأُ أَرْضِهِ][3] وَأَخْرَجَتْ ثَمَرَهَا ، مَاتَتْ سَانِيَتُهُ ، فَيَجِدُ حَسْرَةً** ٤/٢٧٢

---

(١) في الأوسط برقم (٩٧٦) ، وإسناده ضعيف ، ولـٰكن الحديث حسن بمجموع طرقه ، وقد سبق تخريجه برقم (٧٣٧٧ ، ٧٣٧٨) ، وانظر « تلخيص الحبير » ٣/ ١١٧ .

(٢) في الأوسط برقم (٢١٣٦) من طريق يزيد بن هارون ، حدثنا شريك ، عن جابر ، عن عطاء ، عن أبي هريرة . . . وجابر هو : الجعفي وهو ضعيف ، وشريك فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في موارد الظمآن .

ويشهد له حديث ابن عباس عند أبي داود في الزكاة (١٦٦٤) باب : في حقوق المال ، والحاكم برقم (٣٢٨١) ، والبيهقي في الزكاة ٤/ ٨٣ باب : تفسير الكنز الذي ورد الوعيد فيه ، من طريق يحيى بن يعلى بن الحارث ، حدثني أبي ، حدثنا غيلان بن جامع ، عن أبي اليقظان عثمان ـ وليس في إسناد أبي داود ـ عن جعفر بن إياس ، عن مجاهد ، عن ابن عباس . . .

وقال أحمد في العلل ١/ ١٩٨ برقم (١١٨٩) : « قال يحيى بن سعيد : كان شعبة يضعف حديث أبي بشر ، عن مجاهد . قال : ما سمع منه شيئاً » .

وقال البيهقي : « حضر بعض الرواة عن يحيىٰ فلم يذكر في إسناده عثمان أبا اليقظان » .

وانظر « تلخيص الحبير » ٣/ ١١٧ .

(٣) ما بين حاصرتين زيادة من الطبراني الكبير .

عَلَىٰ سَانِيَتِهِ ٱلَّتِي قَدْ عَلِمَ أَنَّهُ لاَ يَجِدُ مِثْلَهَا ، وَيَجِدُ حَسْرَةً عَلَىٰ ثَمَرَةِ أَرْضِهِ ٱلَّتِي تَفْسُدُ قَبْلَ أَنْ يَحْتَالَ حِيلَةً .

وَرَجُلٌ لَهُ فَرَسٌ جَوَادٌ ، فَلَقِيَ جَمْعاً مِنَ ٱلْكُفَّارِ ، فَلَمَّا دَنَا بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ٱنْهَزَمَ أَعْدَاءُ ٱللهِ ، فَسَبَقَ ٱلرَّجُلُ عَلَىٰ فَرَسِهِ ، فَلَمَّا كَادَ أَنْ يَلْحَقَ ٱنْكَسَرَتْ يَدُ فَرَسِهِ ، فَنَزَلَ عِنْدَهُ يَجِدُ حَسْرَةً عَلَىٰ فَرَسِهِ أَنْ لاَ يَجِدَ مِثْلَهُ ، وَيَجِدُ حَسْرَةً عَلَىٰ مَا فَاتَهُ مِنَ ٱلظَّفَرِ ٱلَّذِي كَانَ أَشْرَفَ عَلَيْهِ .

وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ ٱمْرَأَةٌ قَد رَضِيَ هَيْئَتَهَا وَدِينَهَا فَنفِسَتْ غُلاَماً ، فَمَاتَتْ بِنِفَاسِهَا ، فَيَجِدُ حَسْرَةً عَلَى ٱمْرَأَتِهِ يَظُنُّ أَنَّهُ لَنْ يُصَادِفَ مِثْلَهَا ، وَيَجِدُ حَسْرَةً عَلَىٰ وَلَدِهِ يَخْشَىٰ ضَيْعَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَجِدَ مَنْ تُرْضِعُهُ » .

قَالَ : « فَهَـٰذِهِ أَكْبَرُ[1] هَـٰؤُلاَءِ ٱلْحَسَرَاتِ » .

رواه البزار[2] ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، وإسناده حسن ، ليس فيه غير سعيد بن بشير ، وقد وثقه جماعة .

٧٥٠٤ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَرْبَعٌ مَنْ أُعْطِيَهُنَّ ، فَقَدْ أُعْطِيَ خَيْرَ ٱلدُّنْيَا وَٱلآخِرَةِ : قَلْباً شَاكِراً ، وَلِسَاناً ذَاكِراً ، وَبَدَناً عَلَى ٱلْبَلاَءِ صَابِراً ، وَزَوْجَةً لاَ تَبْغِيهِ حَوْباً[3] فِي نَفْسِهَا وَلاَ مَالِهِ » .

رواه الطبراني[4] في الكبير ، والأوسط ، ورجال الأوسط رجال الصحيح .

---

(١) في (ظ ، د) : « أكثر » وهو تصحيف .

(٢) وهو حديث حسن ، وقد تقدم برقم (٤٠٥٢) .
والسانية : الناقة التي يسقىٰ عليها . والجمع : السواني . يقال : سنا عليه ، يسنو ، إذا سقىٰ .

(٣) في (د) : « جواباً » وفي جميع مصادر التخريج « خوناً » . والحوب ـ بفتح الحاء وسكون الواو وضم الحاء أيضاً ـ : الإثم .

(٤) في الكبير ١١/ ١٣٤ برقم (١١٢٧٥) ، وفي الأوسط برقم (٧٢٠٨) ، وابن أبي الدنيا في الشكر برقم (٣٤) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » برقم (٤٤٢٩) من طريق مؤمل بن ←

٧٥٠٥ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ : « **يَا مُعَاذُ ، قَلْبٌ شَاكِرٌ ، وَلِسَانٌ ذَاكِرٌ ، وَزَوْجَةٌ صَالِحَةٌ تُعِينُكَ عَلَىٰ أَمْرِ دُنْيَاكَ وَدِينِكَ ، خَيْرُ مَا ٱكْتَسَبَهُ ٱلنَّاسُ** » .

رواه الطبراني[1] وفيه علي بن يزيد ، وهو ضعيف ، وقد وثق (مص : ٤٥٢).

٧٥٠٦ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ سَلاَمٍ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **خَيْرُ ٱلنِّسَاءِ تَسُرُّكَ إِذَا أَبْصَرْتَ ، وَتُطِيعُكَ إِذَا أَمَرْتَ ، وَتَحْفَظُ غَيْبَتَكَ فِي نَفْسِهَا وَمَالِكَ** » .

رواه الطبراني[2] ، وفيه رزيك بن أبي رزيك ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

← إسماعيل ـ تحرف في الأوسط إلىٰ : موسى بن إسماعيل ـ حدثنا حماد بن سلمة ، حدثنا حميد الطويل ، عن طلق بن حبيب ، عن ابن عباس . . . ومؤمل بن إسماعيل ضعيف .

ويشهد له الحديث التالي وهو ضعيف جداً .

كما يشهد له حديث أنس عند أبي نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ٢/ ١٦٧ وفي إسناده متروك ومجهول .

وانظر « الترغيب والترهيب » ٣/ ٤١ ، والدر المنثور ١/ ١٥٠ .

(١) في الكبير ٨/ ٢٤٢ برقم (٧٨٢٨) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » برقم (٤٤٣٠) من طريق عبيد الله بن زحر ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة . . . وعبيد الله متروك ، وعلي بن يزيد ضعيف ، وانظر التعليق السابق .

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٢١١٦٩) ـ ومن طريقه أخرجه الضياء في المختارة برقم (٣٢٦٧) ـ من طريق العباس بن الفضل الأسفاطي ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا زريك بن أبي زريك عن معاوية بن قرة ، عن عبد الله بن سلام . . . وهـٰذا إسناد حسن ، العباس بن الفضل تقدم الكلام عنه عند الحديث رقم (٨٤١) .

ويشهد له حديث أبي هريرة عند أحمد ٢/ ٢٥١ ، ٤٣٢ ، ٤٣٨ ، والنسائي في عشرة النساء برقم (٧٥) ، والحاكم في المستدرك برقم (٢٦٨٢ ، ٢٦٨٣) ، والبيهقي في النكاح ٧/ ٨٢ باب : استحباب التزوج بالودود الولود ، وفي « شعب الإيمان » برقم (٨٧٣٧) من طريق محمد بن عجلان ، عن المقبري ، عن أبي هريرة . . .

وقال الحاكم : « هـٰذا حديث صحيح علىٰ شرط مسلم ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي .

نقول : إن محمد بن عجلان لم يرق حديثه إلىٰ مرتبة الصحيح ، وإنما حديثه حسن ، ولم ←

٧٥٠٧ ـ وعنْ أَبِي أُمَامَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَثَلُ ٱلْمَرْأَةِ ٱلصَّالِحَةِ فِي ٱلنِّسَاءِ كَمَثَلِ ٱلْغُرَابِ ٱلأَعْصَمِ** » .

قيل : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، وَمَا ٱلْغُرَابُ ٱلأَعْصَمُ ؟

قَالَ : « **ٱلَّذِي إِحْدَىٰ رِجْلَيْهِ بَيْضَاءُ** » .

رواه الطبراني[١] ، وفيه مطرح بن يزيد ، وهو مجمع علىٰ ضعفه .

٤/ ٢٧٣ ٧٥٠٨ ـ وَعَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ/ ثَابِتٍ[٢] قَالَ : كُنَّا مَعَ عَمْرِو بْنِ ٱلْعَاصِ فِي حَجٍّ ـ أَوْ عُمْرَةٍ ـ فَلَمَّا كُنَّا بِمَرِّ ٱلظَّهْرَانِ[٣] إِذَا ٱمْرَأَةٌ فِي هَوْدَجِهَا[٤] وَاضِعَةٌ يَدَهَا عَلَىٰ هَوْدَجِهَا ، فَلَمَّا نَزَلَ ، دَخَلَ ٱلشِّعْبَ وَدَخَلْنَا مَعَهُ ، فَلَمَّا[٥] كُنَّا مَعَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَـٰذَا ٱلْمَكَانِ فَإِذَا نَحْنُ بِغِرْبَانٍ كَثِيرٍ ، وَإِذَا بِغُرَابٍ أَعْصَمِ ٱلْمِنْقَارِ وَٱلرِّجْلِ ، فَقَالَ : « **لاَ يَدْخُلُ ٱلْجَنَّةَ مِنَ ٱلنِّسَاءِ إِلاَّ كَقَدْرِ ٱلْغُرَابِ فِي هَـٰذِهِ ٱلْغِرْبَانِ** » .

قَالَ أَبُو عُمَرَ : ٱلأَعْصَمُ : ٱلأَحْمَرُ .

← يخرج له مسلم إلاَّ متابعة ، والله أعلم .

وزاد السيوطي نسبته في الدر المنثور ٢/ ١٥١ ـ ١٥٢ إلى ابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم .

(١) في الكبير ٨/ ٢٣٨ برقم (٧٨١٧) من طريق عبد الله بن إدريس ، عن مطرح ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة . . . وهـٰذا إسناد فيه ضعيفان : مطرح ، وعلي بن يزيد .

وانظر المطالب العالية برقم (١٦٨٦) ، وإتحاف الخيرة المهرة برقم (٤١٧٤) .

(٢) في (مص) : « عمرو » وهو خطأ .

(٣) مَرُّ الظهران : واد فحل من أودية الحجاز ، يمر شمال مكة علىٰ مسافة اثنين وعشرين كيلاً . ويصب في البحر جنوب جدة . قاله الباحث محمد شراب .

(٤) في (ظ) : « وهودجها » .

(٥) في (ظ ، د) : « فقال » .

رواه الطبراني[١] ، واللفظ له ، وأحمد ، ورجال أحمد ثقات .

٧٥٠٩ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَثَلُ ٱلْمَرْأَةِ ٱلْمُؤْمِنَةِ كَمَثَلِ ٱلْغُرَابِ ٱلأَبْلَقِ فِي غِرْبَانٍ سُودٍ ، لاَ ثَانِيَةَ لَهَا وَلاَ شِبْهَ لَهَا ، وَمَثَلُ ٱلْمَرْأَةِ ٱلسُّوءِ كَمَثَلِ بَيْتٍ مُزَرَّقٍ ظَهْرُهُ ، خَرِبٍ جَوْفُهُ (مص : ٤٥٣) كَظُلْمَةٍ لاَ نُورَ لَهَا يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ ، وَٱللهِ إِنِّي لأَخْشَىٰ أَنْ لاَ تَقُومَ ٱمْرَأَةٌ عَنْ فِرَاشِ زَوْجِهَا مُجَانِبَةً لَهُ ، إِلاَّ هِيَ عَاصِيَةٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ[٢] » .

رواه الطبراني[٣] ، وإسحاق بن يحيىٰ لم يدرك عبادة ، وبقية رجاله ثقات .

٧٥١٠ ـ وعن عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ أَبْزَىٰ ، قَالَ : قَالَ دَاوُدُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كُنْ لِلْيَتِيمِ كَٱلأَبِ ٱلرَّحِيمِ ، وَٱعْلَمْ أَنَّكَ كَمَا تَزْرَعُ تَحْصُدُ ، وَمَثَلُ ٱلْمَرْأَةِ ٱلصَّالِحَةِ لِبَعْلِهَا كَٱلْمَلِكِ ٱلْمُتَوَّجِ بِٱلْمُخَوَّصِ[٤] بِٱلذَّهَبِ ، كُلَّمَا رَآهَا ، قَرَّتْ بِهَا عَيْنَاهُ ، وَمَثَلُ ٱلْمَرْأَةِ ٱلسُّوءِ لِبَعْلِهَا كَٱلْحِمْلِ ٱلثَّقِيلِ عَلَى ٱلشَّيْخِ ٱلْكَبِيرِ . . . » .

قُلْتُ : فذكر الحديث ، وهو في المواعظ بتمامه .

رواه الطبراني[٥] ، ورجاله رجال الصحيح .

---

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير . وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٧٣٤٣) وهو حديث صحيح .

(٢) في (ظ) : « ورسوله » .

(٣) في الجزء المفقود من معجمه الكبير . وما وقفت عليه في غيره .

(٤) وفي الرواية الثانية للطبراني « بالتاج المخوص » . والمخوص بالذهب : المنسوج بالذهب كالمنسوج بالخوص .

(٥) في الجزء المفقود من معجمه الكبير . ولـٰكن أخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقم (١٠٥٨٩) من طريق أحمد بن الفضل ، حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا زهير ، حدثنا أبو إسحاق ، عن عبد الرحمـٰن بن أبي أبزىٰ . . . . وهـٰذا إسناد منقطع .
وانظر الجامع لمعمر بن راشد برقم (٢٠٥٩٣) .
وسيأتي مطولاً في الزهد ، باب : في المواعظ .

٣٣ ـ بَابٌ : فِي نِسَاءِ أَهْلِ ٱلْكِتَابِ

٧٥١١ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ قَال : نَزَلَتْ هَـٰذِهِ ٱلآيَةُ : ﴿ وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَـٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ﴾ فَحَجَزَ ٱلنَّاسُ عَنْهُنَّ حَتَّىٰ نَزَلَتِ ٱلآيَةُ ٱلَّتِي بَعْدَهَا ﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَـٰتُ ﴾[١] ، ﴿ وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ [المائدة : ٥] فَنكَحَ ٱلنَّاسُ نِسَاءَ أَهْلِ ٱلْكِتَابِ .

٢٧٤/٤ رواه الطبراني[٢] ورجاله ثقات (مص : ٤٥٤) / .

٣٤ ـ بَابُ ٱلْكَفَاءَةِ

٧٥١٢ـ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱلْعَرَبُ بَعْضُهَا أَكْفَاءٌ لِبَعْضٍ ، وَٱلْمَوَالِي بَعْضُهُمْ أَكْفَاءٌ لِبَعْضٍ » .

رواه البزار[٣] ، وفيه سليمان بن أبي الجون ، ولم أجد من ذكره ،

---

(١) هـٰذا أول الآية الخامسة من سورة المائدة ، وبعد : ﴿ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ﴾ ثم يأتي الجزء التالي من الآية .

(٢) في الكبير ١٢/ ١٠٥ برقم (١٢٦٠٧) من طريق عبيد العجلي ، حدثنا محمد بن حاتم الزمّي ، حدثنا القاسم بن مالك المزني ، عن إسماعيل بن سميع الحنفي ، عن أبي مالك الغفاري ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

القاسم بن مالك وثقه ابن معين ، وأحمد ، وأبو داود ، والعجلي ، وابن سعد ، وابن حبان .

وقال أبو حاتم : صالح ، ليس بالمتين ، وقال الساجي : ضعيف .

ولذا فإننا نرىٰ أن قول الحافظ : « صدوق فيه لين » مجحف في حق هـٰذا العلم ، والله أعلم وقد تقدم برقم (٥٢ و٧٥١١) .

(٣) في البحر الزخار برقم (٢٦٧٧) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٦٠ ـ ١٦١ برقم (١٤٢٤) ـ من طريق محمد بن المثنىٰ ، حدثنا سليمان بن أبي الجون ، حدثنا ثور ـ يعني : ابن يزيد ـ عن خالد بن معدان ، عن معاذ بن جبل . . . وسليمان بن أبي الجون روىٰ عن ثور بن يزيد الرحبي ، وروىٰ عنه محمد بن المثنى العنزي . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وخالد بن معدان قال أبو حاتم في « المراسيل » ص (٥٢) : « خالد بن معدان ، عن معاذ بن جبل مرسل ، لم يسمع منه ، وربما كان بينهما اثنان » .

وبقية رجاله رجال الصحيح .

← وقال ابن القطان : « سليمان بن أبي الجون لا يعرف ، وخالد بن معدان لم يسمع من معاذ بن جبل » .

ويشهد له حديث عائشة عند البيهقي في النكاح ٧/ ١٣٥ باب : اعتبار الصنعة في الكفاءة ، من طريق الحكم بن عبد الله الأزدي ، حدثنا الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن عائشة. . .

والحكم بن عبد الله هو : ابن سعد أبو عبد الله الأيلي ، قال أحمد : « أحاديثه كلها موضوعة » . وقال السعدي ، وأبو حاتم : « كذاب » .

ويشهد له أيضاً حديث ابن عمر من طرق :

١ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل ٥/ ١٨٥٤ ، والبيهقي في النكاح ٧/ ١٣٤ معلقاً ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » برقم (١٠١٨) من طريق عثمان بن عبد الرحمٰن ، عن علي بن عروة ، عن ابن جريج ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله. . . وعلي بن عروة منكر الحديث ، وابن جريج قد عنعن ، وعثمان بن عبد الرحمٰن متروك .

٢ ـ وأخرجه البيهقي ٧/ ١٣٤ من طريق شجاع بن الوليد ، حدثنا بعض إخواننا ، عن ابن جريج ، عن عبد الله بن أبي مليكة ، عن عبد الله بن عمر. . . وهـٰذا إسناد منقطع وفيه أيضاً عنعنة ابن جريج . وقال أبو حاتم في « علل الحديث » ١/ ٤١١ : « هـٰذا حديث كذب لا أصل له . يعني : حديث ابن جريج » .

٣ ـ وأخرجه البيهقي ٧/ ١٣٥ من طريق بقية ، حدثنا زرعة بن عبيد الله الزبيدي ، عن عمران بن أبي الفضل ، عن نافع ، عن ابن عمر. . .

وذكره ابن عبد البر في التمهيد ١٩/ ١٦٥ وقال : « حديث منكر موضوع » .

عمران بن الفضل ، قال ابن حبان : « يروي الموضوعات عن الأثبات لا يحل كتب حديثه إلاَّ على التعجب » .

٤ ـ وأخرجه أبو نعيم في « ذكر أخبار أصبهان » ١/ ١٩١ من طريق زياد بن يونس ، حدثنا سلمة بن علي ، عن الزبيدي ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر. . . ومسلمة بن علي متروك .

٥ ـ وأخرجه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » برقم (١٠١٩) من طريق سويد ، عن بقية ، حدثنا محمد بن الفضل ، عن عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر. . . ومحمد بن الفضل هو : ابن عطية ، كذبوه .

وهـٰكذا فإننا نخلص إلىٰ أن هـٰذه الطرق أضعف من أن يتقوىٰ بعضها ببعض لشدة ضعفها وإن كثر تعدادها . وانظر التمهيد ١٩/ ١٦٥ ، ونيل الأوطار ٦/ ٢٦٢ ، وتلخيص الحبير ٣/ ١٦٤ .

٧٥١٣ ـ وَعَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ تُنْكَحُ ٱلنِّسَاءُ إِلاَّ مِنَ ٱلأَكْفَاءِ ، وَلاَ يُزَوِّجُهُنَّ إِلاَّ ٱلأَوْلِيَاءُ ، وَلاَ مَهْرَ دُونَ عَشَرَةِ دَرَاهِمَ** » .

رواه أبو يعلىٰ[١] ، وفيه مبشر بن عُبَيد[٢] ، وهو متروك .

٧٥١٤ ـ وَعَنْ سَلْمَانَ ٱلْفَارِسِيِّ ، قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَنْكِحَ نِسَاءَ ٱلْعَرَبِ .

رواه الطبراني[٣] في الأوسط .

٧٥١٥ ـ وله في الكبير[٤] : نُفَضِّلُكُمْ بِفَضْلِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ يَعْنِي : ٱلْعَرَبَ ـ لاَ نَنْكِحُ نِسَاءَكُمْ .

ورجال الكبير ثقات، وفي إسناد الأوسط السري بن إسماعيل، وهو متروك.

٧٥١٦ ـ وَعَنْ ثَابِتٍ ٱلْبُنَانِيِّ : أَنَّ أَبَا ٱلدَّرْدَاءِ ذَهَبَ مَعَ سَلْمَانَ ٱلْفَارِسِيِّ يَخْطُبُ ٱمْرَأَةً مِنْ بَنِي لَيْثٍ ، فَدَخَلَ فَذَكَرَ فَضْلَ سَلْمَانَ وَسَابِقَتَهُ وَإِسْلاَمَهُ ، وَذَكَرَ أَنَّهُ يَخْطُبُ

---

(١) في المسند ٤/ ٧٢ ـ ٧٣ برقم (٢٠٩٤) وهو حديث ضعيف جدّاً ، وقد استوفينا تخريجه في المسند المذكور .

(٢) في (مص) : « عتيك » وهو تحريف .

(٣) في الأوسط برقم (٧٢٩٤) ، وابن عدي في الكامل ٣/ ١٢٩٧ من طريق علي بن حرب الموصلي ، حدثنا الهيثم بن محفوظ السعدي ، حدثنا أبو ـ سقطت من الكامل ـ إسرائيل ، عن السري بن إسماعيل ، عن الشعبي ، عن عبد الرحمـٰن بن أبي ليلىٰ ، عن سلمان. . . والسري بن إسماعيل متروك الحديث .

والهيثم بن محفوظ روىٰ عن : أبي إسرائيل : إسماعيل بن عبد العزيز العبسي ، والقاسم بن معن الهذلي ، ويحيى بن ثعلبة الأنصاري .

روىٰ عنه : علي بن حرب الطائي ، والخضر بن أبان الهاشمي ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ،

وأبو إسرائيل الملائي ضعيف . وانظر التعليق التالي .

(٤) أي : المعجم الكبير ٦/ ٢٦٠ برقم (٦١٥٨) من طريق عبد الجبار بن العباس ، عن أبي إسحاق ، عن أوس بن ضَمْعَج ، عن سلمان. . . رجاله ثقات ، وهو إسناد صحيح إذا كان عبد الجبار سمعه من أبي إسحاق السبيعي .

إِلَيْهِمْ فَتَاتَهُمْ فُلاَنَةَ ، فَقَالُوا : أَمَّا سَلْمَانُ فَلاَ نُزَوِّجُهُ وَلَـٰكِنَّا نُزَوِّجُكَ ، فَتَزَوَّجَهَا ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ كَانَ شَيْءٌ ، وَإِنِّي أَسْتَحِي أَنْ أَذْكُرَ ذَلِكَ .

قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ فَأَخْبَرَهُ أَبُو ٱلدَّرْدَاءِ بِٱلْخَبَرِ ، فَقَالَ سَلْمَانُ : أَنَا أَحَقُّ أَنْ أَسْتَحِيَ مِنْكَ أَنْ أَخْطُبَهَا وَكَانَ[1] قَدْ قَضَاهَا لَكَ .

رواه الطبراني[2] ورجاله ثقات ، إلاَّ أن ثابتاً لم يسمع من سلمان ، ولا من أبي الدرداء (مص : ٤٥٥) .

٧٥١٧ ـ وَعَنْ عُرْوَةَ : أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : يَا بَنِيَّ ، لاَ تُخْرِجُنَّ بَنَاتِكُمْ إِلاَّ إِلَى ٱلأَكْفَاءِ .

قَالُوا : يَا أَبَانَا ، وَمَنِ ٱلأَكْفَاءُ ؟

قَالَ : وَلَدُ ٱلزُّبَيْرِ بْنِ ٱلْعَوَّامِ .

رواه الطبراني[3] ، وفيه عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة ، وهو[4] متروك .

---

(١) في (ظ ، د) : « وكان الله » .

(٢) في الكبير ٦/ ٢١٦ برقم (٦٠٥٠) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ١/ ٢٠٠ ـ والبيهقي في القضاء والقدر برقم (٦٠٥٠) ـ من طريق معاذ بن المثنى العنبري ، حدثنا عبد الله بن سوار العنبري ، حدثنا حماد بن سلمة ، أخبرنا ثابت البناني أن أبا الدرداء ذهب مع سلمان . . . وهـٰذا إسناد منقطع ، ثابت البناني لم يدرك أبا الدرداء وسلمان ، والله أعلم .

(٣) في الكبير ١/ ١٢١ برقم (٢٣٥) من طريق أحمد بن زيد بن هارون ، حدثنا إبراهيم بن المنذر ، حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن علي . . . وشيخ الطبراني أحمد بن زيد ، روىٰ عن جماعة منهم : إبراهيم بن المنذر ، وضمرة بن ربيعة .

روىٰ عنه جماعة منهم : الطبراني ، ويحيى بن عثمان السهمي ، والحاكم النيسابوري .

وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وعبد الله بن محمد بن يحيىٰ متروك الحديث .

(٤) في (ظ) : « وهـٰذا » .

٣٥ ـ بَابٌ : فِيمَنْ زَوَّجَ مَرْغُوباً عَنْهُ

٧٥١٨ـ عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَالُ لَهُ جُلَيْبِيبٌ فِي وَجْهِهِ دَمَامَةٌ ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلتَّزْوِيجَ ، قَالَ : إِذَنْ تَجِدَنِي كَاسِداً ، فَقَالَ : « **غَيْرَ أَنَّكَ عِنْدَ ٱللهِ لَسْتَ بِكَاسِدٍ** » .

رواه أبو يعلىٰ[1] ، ورجاله ثقات ، وله طرق في المناقب رواها أحمد وغيره .

٧٥١٩ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **مَنْ كَظَمَ غَيْظاً وَهُوَ قَادِرٌ / عَلَىٰ إِنْفَاذِهِ ، خَيَّرَهُ ٱللهُ مِنَ ٱلْحُورِ ٱلْعِينِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ ، وَمَنْ أَنْكَحَ عَبْداً ، وَضَعَ ٱللهُ عَلَىٰ رَأْسِهِ تَاجَ ٱلْمُلْكِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ** » . ٤/٢٧٥

رواه الطبراني[2] في الصغير ، والأوسط ، وفيه بقية وهو مدلس .

---

(١) في المسند ٦/ ٨٩ برقم (٣٣٤٣) وإسناده صحيح ، وهناك استوفينا تخريجه وذكرنا ما يشهد له .

(٢) في الصغير ٢/ ١٢٢ ، والأوسط برقم (٩٢٥٢) ، والكبير ٢٠/ ١٩٠ برقم (٤١٧) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٨/ ٥٥ ـ من طريق واثلة بن الحسن الْعِرْقِيّ ، حدثنا كثير بن عبيد الحمصي ، حدثنا بقية بن الوليد ، حدثنا إبراهيم بن أدهم ، عن محمد بن عجلان ـ ساقط من إسناد الصغير ، والحلية ـ عن فروة بن مجاهد ـ تحرفت في الأوسط إلىٰ قرة ـ عن سهل بن معاذ ، عن أبيه معاذ . . .
شيخ الطبراني واثلة بن الحسن العرقي ، ذكره ابن ماكولا في الإكمال ٧/ ٢٩٧ وقال : « حدث عن كثير بن عبيد المصيصي ، روىٰ عنه الطبراني » .
وذكره ابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٢/ ٣٦٦ وقال : « من أهل عرقة من نواحي دمشق ، روىٰ عنه الطبراني ، وعبد الله بن عدي الجرجاني ، حدث عن عمرو بن عثمان الحمصي ، وكثير بن عبيد ، ويحيى بن عثمان » . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وباقي رجاله ثقات ، وإسناد الطبراني في الكبير من المزيد في متصل الأسانيد ، إبراهيم بن أدهم سمع كلاً من محمد بن عجلان ، وفروة بن مجاهد ، والله أعلم .

٣٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي ٱلْخِطْبَةِ

٧٥٢٠ـ عَنْ سَمُرَةَ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لاَ يَخْطُبِ ٱلرَّجُلُ عَلَىٰ خِطْبَةِ أَخِيهِ ، وَلاَ يَبِعْ عَلَىٰ بَيْعِ أَخِيهِ** » (مص : ٤٥٦) .

رواه البزار[١] والطبراني ، وفيه عمران القطان ، وثقه أحمد ، وابن حبان وفيه ضعف (ظ : ٢٢٧) .

= وأخرجه أبو نعيم في الحلية أيضاً ٨/ ٤٧ من طريق إبراهيم بن أدهم ، عن محمد بن عجلان ، عن سهل بن معاذ ، بالإسناد السابق . وهٰذا إسناد منقطع . وانظر « حلية الأولياء » ٨/ ٤٧ ، ٥٥ .

وأخرج الجزء الأول منه : أحمد ٣/ ٤٤٠ ، وأبو داود في الأدب (٤٧٧٧) باب : من كظم غيظاً ، والترمذي في البر والصلة (٢٠٢٢) باب : ما جاء في كظم الغيظ ، وفي صفة القيامة (٢٤٩٥) باب : فضل الرفق بالضعيف والوالدين والمملوك ، وابن ماجه في الزهد (٤١٨٦) باب : الحلم ، والبيهقي في قتال أهل البغي ٨/ ١٦١ باب : ما على السلطان من القيام فيما ولي بالقسط ، من طريق سعيد بن أبي أيوب ، حدثنا أبو مرحوم ، عن سهل بن معاذ ، بالإسناد السابق . وهٰذا إسناد حسن .

أبو مرحوم هو : عبد الرحيم بن ميمون .

وانظر مسند الموصلي برقم (١٤٩٧) .

(١) في كشف الأستار ٢/ ١٦٠ برقم (١٤٢٠) ، والطبراني في الكبير ٧/ ٢١٦ برقم (٦٨٩٨) من طريق أبي داود الطيالسي ، حدثنا عمران القطان ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة . . . والحسن لم يسمع من سمرة .

وعمران القطان فصلنا القول فيه عند الحديث (١٨٨١) في « موارد الظمآن » .

والحديث في منحة المعبود برقم (١٥٥٢) .

ولٰكن يشهد له حديث ابن عمر الصحيح الذي استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٥٨٠٧) وهناك ذكرنا ما يشهد له أيضاً ، وفي « صحيح ابن حبان » برقم (٤٠٤٧ ، ٤٠٥١) .

كما يشهد له حديث أبي هريرة ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٦٣١٧) وبرقم أسبق (٥٨٨٤ ، ٥٨٨٧ ، ٦٠٤٩) ، وفي « صحيح ابن حبان » برقم (٤٠٤٦ ، ٤٠٤٨ ، ٤٠٥٠) .

٣٧ ـ بَابُ ٱلإِرْسَالِ فِي ٱلْخِطْبَةِ وَٱلنَّظَرِ

٧٥٢١ـ عَنْ أَنَسٍ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَ أُمَّ سُلَيْمٍ تَنْظُرُ إِلَىٰ جَارِيَةٍ ، فَقَالَ : « شُمِّي عَوَارِضَهَا ، وَٱنْظُرِي إِلَىٰ عُرْقُوبَيْهَا »[١] .

رواه أحمد[٢] ، والبزار ، ورجال أحمد ثقات .

---

(١) العوارض : الأسنان التي في عرض الفم ، وهي ما بين الثنايا والأضراس واحدها : عارض .

والعرقوب : هو الوتر العصبي الغليظ فويق العقب .

(٢) في المسند ٣/ ٢٣١ وعبد بن حميد برقم (١٣٨٨) من طريق إسحاق بن منصور ، حدثنا عمارة ، عن ثابت ، عن أنس . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات .

عمارة بن زاذان بينا أنه حسن الحديث عند الحديث (٣٣٩٨) في مسند الموصلي . وقد تقدم برقم (٤٦٢٢) .

وندعم ما ذهبنا إليه هناك بما يلي :

لقد قال أحمد في « الجامع في العلل » برقم (٤٩٠ ، ١٣٤٧) : « عمارة بن زاذان شيخ ثقة ، ما به بأس » .

وقال أحمد فيه أيضاً برقم (١٩٧١) : « عمارة بن زاذان ثقة ، وسلمة بن وردان منكر الحديث » .

وقال أيضاً برقم (١١٢٣) وقد سئل عنه أهو ثقة ؟ فأجاب : « حدث عنه وكيع ، ما أرىٰ به بأساً » .

وقال ابن معين فيما رواه عنه ابن طهمان برقم (٣٨٠) : « وعمارة بن زاذان ليس به بأس » .

وقال الدارمي في تاريخه عن يحيى بن معين برقم (٥٠١) : « وسألته عن عمارة بن زاذان ؟ فقال : ثقة » .

وقال الدوري في تاريخ ابن معين برقم (٣٤٧٨) : « سمعت يحيىٰ يقول : عمارة بن زاذان ثقة » .

وقال يعقوب الفسوي في « المعرفة والتاريخ » ٢/ ١١٩ : « وعمارة ثقة » .

وأخرجه الحاكم برقم (٢٦٩٩) ـ ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في النكاح ٧/ ٨٧ باب : من بعث امرأة لتنظر إليها ـ من طريق علي بن حمشاد العدل ، حدثنا هشام بن علي ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، بالإسناد السابق .

وهـٰذا إسناد رجاله ثقات أيضاً ، هشام بن علي جهله الشيخ ناصر ، وهو : هشام بن علي بن ←

قلت : ويأتي إرسال النبي صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خولة في تزويج عائشة وغيرها في المناقب إن شاء الله .

٣٨ ـ بَابُ ٱلنَّظَرِ إِلَىٰ مَنْ يُرِيدُ تَزْوِيجَهَا

٧٥٢٢ـ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ ٱمْرَأَةً ، فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا إِذَا كَانَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا لِخِطْبَتِهِ ، وَإِنْ كَانَتْ لاَ تَعْلَمُ » .

رواه أحمد[١] إلاَّ أن زهيراً شك ، فقال : عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ أَوْ أَبِي حُمَيْدَةَ ،

← هشام أبو علي السيرافي ترجمه ابن حبان في الثقات ٩/ ٢٣٤ .
وأخرجه أبو داود في المراسيل برقم (٢١٦) من طريق موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ، عن ثابت : أن النبي صلى الله عليه وسلم . . . وقد وصله الحاكم كما تقدم .
وقال البيهقي بعد تخريجه السابق للحديث : « كذا رواه شيخنا في المستدرك .
ورواه أبو داود السجستاني في (المراسيل) عن موسى بن إسماعيل ، مرسلاً مختصراً دون ذكر أنس ،
ورواه أيضاً أبو النعمان ، عن حماد ، مرسلاً ،
ورواه محمد بن كثير الصنعاني ، عن حماد ، موصولاً ،
ورواه عمارة بن زاذان ، عن ثابت ، عن أنس ، موصولاً » .
وقال الحافظ في « تلخيص الحبير » ٣/ ١٤٧ ونسبه إلىٰ أحمد والطبراني والحاكم والبيهقي من حديث أنس وقال : « واستنكره أحمد . . » .
وقال : « ووصله الحاكم من هـٰذا الوجه بذكر أنس فيه ، وتعقبه البيهقي بأن ذكر أنس فيه وهم » .
وما وقفت عليه عند البزار علىٰ طول البحث ، فالله أعلم .
وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦١٩١) من طريق محمد بن حنيفة الواسطي ، قال : حدثنا محمد بن موسى الحرشي ، حدثنا عبد الله بن محمد الهذلي ، حدثنا ثابت ، عن أنس ، مرفوعاً ، وهـٰذا إسناد ضعيف .
وانظر الضعيفة للشيخ الألباني رحمه الله برقم (١٢٧٣) . وتلخيص الحبير ٣/ ١٤٧ ، والمراسيل لأبي داود .

(١) في المسند ٥/ ٤٢٤ من طريق حسين بن موسىٰ وأبي كامل ، حدثنا زهير ، عن عبد الله بن ←

والبزار[1] من غير شك ، والطبراني في الأوسط ، والكبير ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

٧٥٢٣ ـ وَعَنْ أُمِّ ٱلْفَضْلِ بِنْتِ ٱلْحَارِثِ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَىٰ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ ٱلْعَبَّاسِ وَهِيَ فَوْقَ ٱلْفَطِيمِ[2] فَقَالَ : « **لَئِنْ بَلَغَتْ بُنَيَّةُ ٱلْعَبَّاسِ هَـٰذِهِ وَأَنَا حَيٌّ ، لأَتَزَوَّجَنَّهَا** » .

رواه أحمد[3] ، والطبراني ، وزاد : فَقُبِضَ قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَ فَتَزَوَّجَهَا ٱلأَسْوَدُ بْنُ عَبْدِ ٱللهِ (مص :٤٥٧) فولدت له رزق بن الأسود ، ولبابة بنت الأسود ، سمتها باسمها أم الفضل ، وأبو يعلىٰ ، وفي إسنادهما الحسين بن عبد الله بن عباس ، وهو متروك ، وقد وثقه ابن معين في رواية .

← عيسىٰ ، عن موسى بن عبد الله ، عن أبي حميد ، أو حميدة ـ الشك من زهير ـ قال : قال رسول الله . . . وانظر التعليق التالي ، ونصب الراية ٤/ ٢٤٢ .

(١) في البحر الزخار برقم (٣٧١٣) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٥٩ برقم (١٤١٨) ـ من طريق قيس ، عن عبد الله بن عيسىٰ ، بالإسناد السابق ، وبدون شك .
وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٩١٥) والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣/ ١٤ من طريق زهير بن معاوية ، بإسناد أحمد ، ولـٰكن بدون شك .
وهـٰذا إسناد صحيح .
وقال الطبراني : « لم يروه عن عبد الله بن عيسىٰ إلاَّ زهير ، ولا يروىٰ عن أبي حميد الساعدي إلاَّ بهـٰذا الإسناد » .
نقول : في رواية البزار الرد لما قاله الطبراني ، فقد رواه غير زهير عن عبد الله بن عيسىٰ ، وطريق البزار غير طريق الطبراني أيضاً .

(٢) فطيم : مفطومة عن الرضاعة ، فهي فعيل بمعنىٰ مفعول ، وهـٰذا يقع على الذكر والأنثىٰ لذلك لم تلحقه تاء التأنيث .
والمراد : أنها تجاوزت سن الفطام قليلاً .

(٣) في المسند ٦/ ٣٣٨ وإسناده ضعيف جدّاً ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٧٠٧٥) .
ونضيف هنا : وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٥/ ٩٣ برقم (٢٣٨) من طريق محمد بن إسحاق ، عن حسين بن عبد الله ، بإسناد أحمد ، وهـٰذا إسناد أكثر ضعفاً من ذاك .

٧٥٢٤ ـ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ : أَنَّهُ خَطَبَ ٱمْرَأَةً بِمَكَّةَ وَهُوَ مَعَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَيْتَ عِنْدِي مَنْ يَرَاهَا ، وَمَنْ يُخْبِرُنِي عَنْهَا ، فَقَالَ رَجُلٌ يُدْعَىٰ[1] هَلْبٌ : أَنَا أَنْعَتُهَا لَكَ : إِذَا أَقْبَلَتْ قُلْتَ : تَمْشِي عَلَىٰ سِتٍّ ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ قُلْتَ : تَمْشِي عَلَىٰ أَرْبَعٍ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَرَىٰ هَـٰذَا مُنْكَراً ، أَرَاهُ يَعْرِفُ أَمْرَ ٱلنِّسَاءِ** » ، وَكَانَ يَدْخُلُ عَلَىٰ سَوْدَةَ فَنَهَاهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهَا ، فَلَمَّا قَدِمَ ٱلْمَدِينَةَ ، نَفَاهُ ، وَكَانَ كَذَلِكَ حَتَّىٰ إِمْرَةِ / عُمَرَ فَجَهِدَ ، وَكَانَ يُرَخَّصُ لَهُ أَنْ يَدْخُلَ ٱلْمَدِينَةَ يَوْمَ ٱلْجُمُعَةِ فَيُتَصَدَّقُ عَلَيْهِ . ٤/٢٧٦

رواه أبو يعلىٰ[2] ، والبزار ، وفيه عبد الكريم أبو أمية وهو ضعيف .

٧٥٢٥ ـ وَعَنْ عَلِيٍّ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **يَا عَلِيُّ ، إِنَّ لَكَ فِي ٱلْجَنَّةِ كَنْزاً ، وَإِنَّكَ ذُو قَرْنَيْهَا[3] ، فَلاَ تُتْبِعِ ٱلنَّظْرَةَ ٱلنَّظْرَةَ ، فَإِنَّ لَكَ ٱلأُولَىٰ** » .

رواه البزار[4] ، والطبراني في الأوسط ، وزاد : « **لَيْسَتْ لَكَ**

---

(١) في (ظ) : « يقال له » وعند البزار : « يقال له : هيت » وعند أبي يعلىٰ « يدعىٰ هيت » .
(٢) في المسند ٢/ ١٠٢ برقم (٧٥٨) ، والبزار في البحر الزخار برقم (١٠٨٣) ـ وهو في « كشف الأستار » ٢/ ١٩٠ برقم (١٤٩٣) ـ من طريق بكر بن عبد الرحمـٰن ، حدثنا عيسى بن المختار ، عن عبد الكريم ، عن مجاهد ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه سعد بن أبي وقاص . . . وهـٰذا إسناد ضعيف .
وقد خرجناه في مسند الموصلي . وذكرنا ما يشهد له ، فهو صحيح لغيره ، والله أعلم .
(٣) قال أبو عبيد في « غريب الحديث » ٣/ ٧٨ ـ ٧٩ : « يريد طرفيها . . . وأما أنا فلا أحسبه أراد ذلك ، والله أعلم ولـٰكنه أراد : إنك ذو قرني هـٰذه الأمّة ، فأضمر الأمة وإن كان لم يذكرها ، وهـٰذا سائر كثير في القرآن وفي كلام العرب وأشعارها . . . » .
(٤) في كشف الأستار ٢/ ١٥٩ برقم (١٤١٩) ، والطبراني في الأوسط برقم (٦٧٨) وأحمد ١/ ١٥٩ من طريق حماد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن إبراهيم ، عن سلمة بن أبي الطفيل ، عن علي . . . وهـٰذا إسناد حسن حتىٰ يثبت أن ابن إسحاق قد دلسه ، ←

ٱلآخِرَةُ » ورجال الطبراني ثقات .

٣٩ ـ بَابُ عَرْضِ ٱلرَّجُلِ وَلِيَّتَهُ عَلَىٰ أَهْلِ ٱلْخَيْرِ

٧٥٢٦ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ، قَالَ : لَمَّا تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ مِنْ خُنَيْسِ بْنِ حُذَافَةَ (مص :٤٥٨) لَقِيَ عُمَرُ عُثْمَانَ فَعَرَضَهَا عَلَيْهِ ، فَقَالَ عُثْمَانُ : مَا لِي فِي ٱلنِّسَاءِ حَاجَةٌ ، وَسَأَنْظُرُ .

فَلَقِيَ أَبَا بَكْرٍ فَعَرَضَهَا عَلَيْهِ ، فَسَكَتَ ، فَوَجَدَ عُمَرُ فِي نَفْسِهِ عَلَىٰ أَبِي بَكْرٍ ، فَإِذَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ خَطَبَهَا ، فَلَقِيَ أَبَا بَكْرٍ عُمَرُ فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ عَرَضْتُهَا عَلَىٰ عُثْمَانَ فَرَدَّنِي ، وَإِنِّي عَرَضْتُهَا عَلَيْكَ فَسَكَتَّ عَنِّي ، فَلأَنَا عَلَيْكَ كُنْتُ أَشَدَّ غَضَباً مِنِّي عَلَىٰ عُثْمَانَ ، وَقَدْ رَدَّنِي .

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّهُ كَانَ سِرٌّ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُفْشِيَ ٱلسِّرَّ .

قلت : هو في الصحيح من حديث عمر نفسه[1] ، وهو هنا من حديث ابن عمر .

← وسلمة فصلنا القول فيه عند الحديث (٢٧٥٢) في « مسند الدارمي » . حيث خرجنا هـٰذا الحديث .

ونضيف هنا أيضاً : وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٦٤ برقم (١٢١٣٢) ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣/ ١٤ ـ ١٥ ، وفي « مشكل الآثار » برقم (١٨٦٥) من طريق حماد بن سلمة بالإسناد السابق .

وأخرجه الطحاوي برقم (١٨٦٦ ، ١٨٦٧) وفي « شرح معاني الآثار » ٣/ ١٥ من طريقين عن شريك ، عن أبي ربيعة الإيادي ، عن ابن أبي بريدة ، عن أبيه ، عن علي قال : قال لي النبي صلى الله عليه وسلم : « لا تتبع النظرة النظرة ، الأولىٰ لك والآخرة عليك » وهـٰذا إسناد حسن ، شريك فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في « موارد الظمآن » .

(١) أخرجه البخاري في المغازي (٤٠٠٥) وفي النكاح (٥١٢٢ ، ٥١٢٩) باب : عرض الإنسان ابنته وأخته علىٰ أهل الخير ، وباب : من قال : لا نكاح إلاَّ بولي ، وفيه أيضاً (٥١٤٥) باب : تفسير ترك الخطبة .

وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٦ ، ٧) وفي « صحيح ابن حبان » برقم (٤٠٣٩) .

رواه أحمد[1] ، وفيه سفيان بن حسين ، وهو ثقة ، وفي حديثه عن الزهري ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

ورواه أبو يعلىٰ بنحوه وزاد : قَالَ عُمَرُ : فَشَكَوْتُ عُثْمَانَ لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **تَزَوَّجَ حَفْصَةَ خَيْرٌ مِنْ عُثْمَانَ ، وَيُزَوَّجُ عُثْمَانُ خَيْراً مِنْ حَفْصَةَ** » ، فَزَوَّجَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱبْنَتَهُ ، وفي إسناده الوليد بن محمد الموقري ، وهو ضعيف .

٧٥٢٧ ـ وَعَنِ ٱلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كُنْتُ رِدْفَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْرابِيٌّ مَعَهُ ٱبْنَةٌ لَهُ حَسْنَاءُ ، فَجَعَلَ ٱلأَعْرَابِيُّ يَعْرِضُهَا عَلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجَاءَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا .

قَالَ : فَجَعَلْتُ أَلْتَفِتُ إِلَيْهَا ، وَجَعَلَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْخُذُ بِرَأْسِي فَيَلْوِيهِ .

رواه أبو يعلىٰ[2] ، ورجاله رجال الصحيح (مص : ٤٥٩) .

٤٠ ـ بَابُ ٱلِاسْتِئْمَارِ

٧٥٢٨ ـ عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ شَيْئاً[3] مِنْ بَنَاتِهِ ، جَلَسَ إِلَىٰ خِدْرِهَا فَقَالَ : « **إِنَّ فُلاَناً يَذْكُرُ فُلاَنَةَ يُسَمِّيهَا**

---

(١) في المسند ٢/ ٢٧ ، والموصلي في المسند برقم (٢٠) من طريق يزيد بن هارون ، حدثنا سفيان بن حسين ، عن الزهري ، عن سالم بن عبد الله ، عن عبد الله بن عمر . . . وسفيان بن حسين هو : الواسطي ، قال الحافظ : « ثقة في غير الزهري باتفاقهم » . وباقي رجال الإسناد ثقات . وانظر التعليق السابق .

وأخرجه أبو يعلىٰ برقم (٦) من طريق سويد ، أخبرنا الوليد بن محمد ، عن الزهري ، بالإسناد السابق ، والوليد بن محمد هو : الموقري ، وهو متروك ، وقد سهونا في مسند الموصلي فحكمنا بصحة هٰذا الإسناد ، فجل من لا يضل ولا ينسىٰ . فليصوب من هنا .

(٢) في المسند ١٢/ ٩٧ برقم (٦٧٣١) وهناك استوفينا تخريجه ، وهو حديث صحيح .

(٣) وهٰكذا هي عند أحمد ، وفي (ظ) : « بنتاً » .

٤/٢٧٧ وَيُسَمِّي ٱلرَّجُلَ ٱلَّذِي / يَذْكُرُهَا ، فَإِنْ هِيَ سَكَتَتْ زَوَّجَهَا ، وَإِنْ هِيَ كَرِهَتْ ، نَقَرَتِ ٱلسِّتْرَ ، فَإِذَا نَقَرَتْهُ[١] لَمْ يُزَوِّجْهَا » .

رواه أحمد[٢] ، وأبو يعلىٰ ، وفيه أيوب بن عتبة ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

٧٥٢٩ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ بِنْتاً مِنْ بَنَاتِهِ جَلَسَ عِنْدَ خِدْرِهَا ثُمَّ يَقُولُ : « إِنَّ فُلاناً يَخْطُبُ فُلاَنَةَ ، فَإِنْ سَكَتَتْ فَذَلِكَ إِذْنُهَا ، أَوْ قَالَ : سُكُوتُهَا إِذْنُهَا » .

رواه البزار[٣] ، ورجاله ثقات .

---

(١) في (ظ) : « نقرت » .
(٢) في المسند ٦/٧٨ من طريق حسين بن محمد ، حدثنا أيوب بن عتبة ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن عائشة . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن عتبة .
وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » برقم (١١٩٨) : « سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه أيوب بن عتبة ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة وعائشة . . .
قال أبو زرعة : هـٰذا خطأ ، روي عن يحيىٰ ، عن المهاجر بن عكرمة ، عن عبد الله بن أبي بكر قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم . . . وقالا : هـٰذا الصحيح .
قال أبي : وكان أيوب قدم بغداد ، ولم يكن معه كتبه ، وكان يحدث من حفظه على التوهم فيغلط » .
وأخرجه الموصلي في مسنده برقم (٤٨٨٣) ـ ومن طريقه أورده الهيثمي في « المقصد العلي » برقم (٧٦١) ، والبوصيري في الإتحاف برقم (٤٢٠٠) ، والحافظ في « المطالب العالية » برقم (١٦٩٢) ـ من طريق أبي حريز ، عن الشعبي ، عن عائشة . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه ، الشعبي لم يسمع من عائشة .
وأخرجه عبد الرزاق برقم (١٠٢٧٧ ، ١٠٢٧٨) ، وسعيد بن منصور برقم (٥٧٧) ، والبيهقي في السنن ٧/١٢٣ من طرق : عن يحيى بن أبي كثير ، عن المهاجر بن عكرمة قال : كان رسول الله . . . مرسلاً ، وهو الصحيح . وانظر التعليق التالي .
(٣) في كشف الأستار ٢/١٦٠ برقم (١٤٢١) من طريق زكريا بن يحيىٰ ، حدثنا شبابة بن سوار ، حدثنا المغيرة بن مسلم ، عن هشام ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة . . .
وشيخ البزار هو زكريا بن يحيى المدائني ، تقدم برقم (٧٣٤٤) . ترجمه الخطيب في تاريخ بغداد ٨/٤٥٧ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وما وجدت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد ←

٧٥٣٠ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا خَطَبَ بَعْضَ بَنَاتِهِ ، جَلَسَ إِلَى ٱلْخِدْرِ فَقَالَ : « **إِنَّ فُلاَناً يَخْطُبُ فُلاَنَةَ** » .

فَإِنْ هِيَ سَكَتَتْ ، كَانَ سُكُوتُهَا رِضَاهَا ، وَإِنْ هِيَ كَرِهَتْ ، طَعَنَتْ فِي ٱلْحِجَابِ ، فَكَانَ ذَلِكَ مِنْهَا كَرَاهِيَةً .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه عبد العزيز بن الحصين ، وهو ضعيف .

٧٥٣١ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خُطِبَ إِلَيْهِ بَعْضُ بَنَاتِهِ أَتَى ٱلْخِدْرَ فَقَالَ : « **إِنَّ فُلاَناً يَخْطُبُ فُلاَنَةَ** » .

فَإِنْ طَعَنَتْ فِي ٱلْخِدْرِ ، لَمْ يُزَوِّجْهَا ، وَإِنْ لَمْ تَطْعَنْ فِي ٱلْخِدْرِ زَوَّجَهَا .

رواه الطبراني[2]، وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني، وقد وثق، وفيه ضعف.

← روىٰ عنه جمع ، فهو علىٰ شرط ابن حبان ، وباقي رجاله ثقات . وانظر التعليق السابق .
وأخرجه الطبراني في الكبير ١١/ ٣٥٥ برقم (١١٩٩٩) ، والبيهقي في النكاح ٧/ ١٢٣ باب : إذن البكر الصمت وإذن الثيب الكلام ، من طريق حاتم بن إسماعيل ، عن أبي الأسباط ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة. . . وعن عكرمة ، عن ابن عباس. . .
وقال : « كذا رواه أبو الأسباط الحارثي وليس بمحفوظ ، والمحفوظ من حديث يحيىٰ مرسل » ، وأبو الأسباط هو : بشر بن رافع الحارثي ، وهو ضعيف .
وسيأتي حديث ابن عباس برقم (٧٥٣١) .

(١) في الأوسط برقم (٧١٠٩) من طريق محمد بن نوح بن حرب ، حدثنا وهب بن حفص الحراني ، حدثنا عثمان بن عبد الرحمـٰن الطرائفي ، عن عبد العزيز بن الحصين ، عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك. . . وشيخ الطبراني بينا أنه ثقة عند الحديث المتقدم برقم (١٩٥٢ ، ٦٢٢٣) .
ووهب بن حفص متهم بالوضع ، وعبد العزيز بن الحصين ضعيف جدّاً ، وتركه بعضهم .

(٢) في الكبير ١١/ ٣٥٥ برقم (١١٩٩٩) ، والبيهقي في النكاح ٧/ ١٢٣ باب : إذن البكر الصمت. . . من طريق حاتم بن إسماعيل ، عن أبي الأسباط ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة. . .
وحاتم بن إسماعيل ، عن أبي الأسباط ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس. . . وأبو الأسباط بشر بن رافع الحارثي ضعيف . ←

٧٥٣٢ ـ وَعَنْ عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ ٱمْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ يَأْتِيهَا مِنْ وَرَاءِ ٱلْحِجَابِ فَيَقُولُ لَهَا : يَا بُنَيَّةُ (مص : ٤٦٠) ، إِنَّ فُلاناً خَطَبَكِ ، فَإِنْ كَرِهْتِيهِ فَقُولِي : لاَ ، فَإِنَّهُ لاَ يَسْتَحِي أَحَدٌ أَنْ يَقُولَ : لاَ ، وَإِنْ أَحْبَبْتِ ، فَإِنَّ سُكُوتَكِ إِقْرَارٌ .

رواه الطبراني[١] ، وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي ، وهو متروك ، وقد وثقه ابن معين في رواية .

٧٥٣٣ ـ وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ ، قَالَ : أَرْسَلَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ إِلَى ٱلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ أَخْطُبُ عَلَىٰ يَزِيدَ بِنْتاً لَهُ ، أَوْ أُخْتاً لَهُ ، فَأَتَيْتُهُ ، فَذَكَرْتُ لَهُ يَزِيدَ ، فَقَالَ : إِنَّا قَوْمٌ لاَ نُزَوِّجُ نِسَاءَنَا حَتَّىٰ نَسْتَأْمِرَهُنَّ .

فَأَتَيْتُهَا ، فَذَكَرْتُ لَهَا يَزِيدَ ، فَقَالَتْ : وَٱللهِ لاَ يَكُونُ ذَلِكَ حَتَّىٰ يَسِيرَ فِينَا صَاحِبُكَ كَمَا سَارَ فِرْعَوْنُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿ يُذَبِّحُ أَبْنَآءَهُمْ وَيَسْتَحْيِۦ نِسَآءَهُمْ ﴾ .

فَرَجَعْتُ إِلَى ٱلْحَسَنِ فَقُلْتُ : أَرْسَلْتَنِي إِلَىٰ فِلْقَةٍ[٢] مِنَ ٱلْفِلَقِ ، تُسَمِّي أَمِيرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِرْعَوْنَ ؟

قَالَ : يَا مُعَاوِيَةُ ، إِيَّاكَ وَبُغْضَنَا ، فَإِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لاَ يُبْغِضُنَا وَلاَ يَحْسُدُنَا أَحَدٌ إِلاَّ ذِيدَ[٣] يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ عَنِ ٱلْحَوْضِ بِسِيَاطٍ مِنْ نَارٍ** » .

رواه الطبراني[٤] ، وفيه عبد الله بن عمرو الواقفي وهو كذاب .

← وانظر التعليق على الحديث المتقدم برقم (٧٥٢٩) .

(١) في الكبير ١/ ٧٣ برقم (٨٨) من طريق يزيد بن عبد الملك ، عن يزيد بن خصيفة ، عن السائب بن يزيد ، عن عمر . . . ويزيد بن عبد الملك النوفلي ضعيف .

(٢) الفلقة : الداهية .

(٣) أي : طرد . يقال : ذاده ، يذوده ، ذوداً وذياداً ، دفعه وطرده .

(٤) في الكبير ٣/ ٨١ برقم (٢٧٢٦) ، وفي الأوسط برقم (٢٤٢٦) من طريق عبد الله بن عمرو الواقفي ، حدثنا شريك ، عن محمد بن يزيد ، عن معاوية بن حديج . . . وعبد الله بن عمرو كان يضع الحديث ، وكذبه الدارقطني ، وسيأتي مختصراً برقم (١٥٠٠٤) .

٧٥٣٤ ـ وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ صَالِحٍ ـ وَٱسْمُهُ ٱلَّذِي يُعْرَفُ بِهِ : نُعَيْمُ بْنُ ٱلنَّحَّامِ ، وَكَانَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمَّاهُ صَالِحاً ـ أَنَّ عَبْدَ ٱللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ لِعُمَرَ بْنِ / ٱلْخَطَّابِ : ٱخْطُبْ عَلَيَّ ٱبْنَةَ صَالِحٍ . قَالَ : إِنَّ لَهُ يَتَامَىٰ ، وَلَمْ يَكُنْ لِيُؤْثِرَنَا عَلَيْهِمْ ، فَٱنْطَلَقَ عَبْدُ ٱللهِ إِلَىٰ عَمِّهِ زَيْدِ بْنِ ٱلْخَطَّابِ لِيَخْطُبَ ، فَٱنْطَلَقَ زَيْدٌ إِلَىٰ صَالِحٍ فَقَالَ : إِنَّ عَبْدَ ٱللهِ بْنَ عُمَرَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ يَخْطُبُ ٱبْنَتَكَ . ٤/٢٧٨

فَقَالَ : إِنَّ لِي يَتَامَىٰ وَلَمْ أَكُنْ لِأُتْرِبَ لَحْمِي وَأَرْفَعَ لَحْمَكَ ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَنْكَحْتُهَا فُلَاناً ، وَكَانَ هَوَىٰ أُمِّهَا إِلَىٰ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عُمَرَ .

فَأَتَتْ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ ٱللهِ ، ٱبْنَتِي خَطَبَهَا عَبْدُ ٱللهِ بْنُ عُمَرَ ، فَأَنْكَحَهَا أَبُوهَا يَتِيماً فِي حِجْرِهِ (مص : ٤٦١) وَلَمْ يُؤَامِرْهَا .

فَأَرْسَلَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَىٰ صَالِحٍ فَقَالَ : « **أَنْكَحْتَ ٱبْنَتَكَ وَلَمْ تُؤَامِرْهَا ؟** » . قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ : « **أَشِيرُوا ٱلنِّسَاءَ فِي أَنْفُسِهِنَّ ، وَهُنَّ بِكْرٌ** » .

فَقَالَ صَالِحٌ : إِنَّمَا فَعَلْتُ هَـٰذَا لِمَا يُصْدِقُهَا ٱبْنُ عُمَرَ ، فَإِنَّ لَهُ فِي مَالِي [مِثْلَ][١] مَا أَعْطَاهَا .

رواه أحمد[٢] ، وهو مرسل ، ورجاله ثقات .

---

(١) هـٰذه الزيادة من مسند الإمام أحمد .

(٢) في المسند ٢/ ٩٧ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ٣٦٩ ، والحارث في « بغية الباحث » برقم (٤٨٤) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٢/ ١٨٢ من طريق الليث بن سعد ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن إبراهيم بن صالح ، بهـٰذا الإسناد . وهو إسناد ضعيف .
إبراهيم بن صالح قال الحافظ ابن حجر : « أرسل عن ابن عمر » .
وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ٢/ ١٠٦ في ترجمة إبراهيم بن صالح : « عن ابن عمر ، مرسل .
روىٰ عنه يزيد بن أبي حبيب ، مرسل ، وأظن أن بين (يزيد) و (إبراهيم) محمد بن إسحاق » سمع ابن أبي حاتم أباه يقول ذلك . ←

٧٥٣٥ ـ وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **إِذَا أَرَادَ ٱلرَّجُلُ أَنْ يُزَوِّجَ ٱبْنَتَهُ فَلْيَسْتَأْذِنْهَا** » .

رواه أبو يعلىٰ[١] ، والطبراني ، ورجال أبي يعلىٰ رجال الصحيح .

٧٥٣٦ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لاَ تُنْكَحُ ٱلْبِكْرُ حَتَّىٰ تُسْتَأْذَنَ ، وَإِذْنُهَا ٱلصُّمُوتُ ، وَٱلثَّيِّبُ تُصِيبُ مِنْ أَمْرِهَا مَا لَمْ تَدْعُ إِلَىٰ سَخْطَةٍ ، فَإِنْ دَعَتْ إِلَىٰ سَخْطَةٍ ، وَكَانَ أَوْلِيَاؤُهَا يَدْعُونَ إِلَىٰ رِضاً ، رُفِعَ ذَٰلِكَ إِلَى ٱلسُّلْطَانِ** » .

قلت : هو في الصحيح[٢] باختصار .

رواه الطبراني[٣] في الأوسط ، وقال إسحاق بن راهويه : قلت لعيسى بن يونس بن أبي إسحاق : آخر الحديث من حديث النبي صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : هٰكذا أنبأنا الأوزاعي ، ورجاله رجال الصحيح خلا إبراهيم بن مرة ، وهو ثقة .

٧٥٣٧ ـ وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَمْرُ ٱلنِّسَاءِ بِأَيْدِي آبَائِهِنَّ ، وَإِذْنُهُنَّ سُكُوتُهُنَّ** » .

← وانظر مصنف عبد الرزاق برقم (١٠٣١٠) ، وسنن البيهقي ٧/١١٦ ، وتعجيل المنفعة ص (١٦ ـ ١٧) ، وإتحاف الخيرة المهرة برقم (٤١٩٨) .

(١) في المسند ١٣/ ٢٠٠ برقم (٧٢٢٩) وإسناده صحيح ، وهناك خرجناه وذكرنا ما يشهد له .

(٢) أخرجه البخاري في النكاح (٥١٣٦) باب : لا ينكح الأب البكر والثيب إلاَّ برضاها ، ومسلم في النكاح (١٤١٩) باب : استئذان الثيب في النكاح بالنطق .
وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٦٠١٣) ، وفي « صحيح ابن حبان » برقم (٤٠٧٩ ، ٤٠٨٦) ، وفي « مسند الدارمي » برقم (٢٢٣٢ ، ٢٢٣٣) .

(٣) في الأوسط برقم (٨١٩٧) من طريق الأوزاعي ، عن إبراهيم بن مرة ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة. . . وهٰذا إسناد جيد .

رواه الطبراني[1] ، وفيه محمد بن سالم الهمداني ، وهو متروك .

٧٥٣٨ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَدَّ نِكَاحَ ثَيِّبٍ وَبِكْرٍ أَنْكَحَهُمَا أَبُوهُمَا كَارِهَتَيْنِ .

رواه الطبراني[2] ، وفيه إسحاق بن إبراهيم بن جوتي ، ولم أعرفه (مص : ٤٦٢) ، وبقية رجاله ثقات .

---

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، وأخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » ٤/ ٢١٦ من طريق علي بن عاصم ، عن مطرف ، عن أبي إسحاق ، عن أبي بردة ، عن أبي موسىٰ . . .
وفي هٰذا الإسناد علتان : ضعف علي بن عاصم ، وسماع مطرف من أبي إسحاق السبيعي متأخر ، والله أعلم .
وأخرجه ابن عدي في الكامل ٧/ ٣٤٣ ، من طريق أحمد بن يحيى بن زهير ، حدثنا يوسف بن موسىٰ ، حدثنا جرير ، عن محمد بن سالم ، عن أبي إسحاق ، به .
وهٰذا إسناد فيه محمد بن سالم ، متروك الحديث .
(٢) في الكبير ١١/ ٣٥٥ برقم (١٢٠٠١) ، والدارقطني في سننه برقم (٣٥٢٣) من طريق محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن جُوتي الصنعاني ، حدثنا أبي ، حدثنا عبد الملك الذماري ، حدثنا سفيان الثوري ، عن هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . .
ومحمد بن إسحاق .
هو : « ابن إبراهيم بن جوتي ، أبو عبد الله الصنعاني ، شيخ من شيوخ أبي الحسن القطان باليمن ، ثقة ، سمع جرير بن المسلم ، وابن أبي غسان » .
قاله الذهبي في « تاريخ الإسلام » ٦/ ٧١٤ . وأبوهُ : إسحاق بن إبراهيم من شيوخ الطبراني ، ترجمه الأمير في الإكمال ٢/ ١٧٢ ، ٥٧٥ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً . وانظر أيضاً : المشتبه ١/ ١٩٣ ـ ١٩٤ ، والتبصير ١/ ٢٧٧ ، ٤٧٢ ، والمؤتلف والمختلف ٢/ ٧٨٠ .
وأخرجه البيهقي في « السنن الكبرىٰ » ٧/ ١١٦ ، والطبراني في الصغير برقم (١١٧) ، وابن الجوزي في التحقيق في مسائل الخلاف برقم (١٩٥٥) ، والخطيب في تاريخ بغداد ٦/ ٣٧٠ من طريق ، عبد الملك الذماري ، عن سفيان بالإسناد السابق .
وهٰذا إسناد ضعيف فيه عبد الملك بن عبد الرحمٰن الذماري ، وانظر التهذيب وفروعه .
وانظر صحيح ابن حبان برقم (٥١٢٠) ، ومسند الموصلي برقم (٢٥٢٦) .

٧٥٣٩ ـ وَعَنِ ٱلْعُرْسِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « آمِرُوا ٱلنِّسَاءَ ، تُعْرِبُ ٱلثَّيِّبُ عَنْ نَفْسِهَا ، وَإِذْنُ ٱلْبِكْرِ صَمْتُهَا » .

رواه الطبراني[1] وقال : زاد سفيان في الإسناد العرس .

ورواه الليث بن سعد عن ابن أبي حسين ، ولم يجاوز عدي بن عدي ، قلت : ورجاله ثقات .

٧٥٤٠ ـ وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ : أَنَّ جَارِيَةً زَوَّجَهَا أَبُوهَا ، وَأَرَادَتْ أَنْ تَزَوَّجَ رَجُلاً آخَرَ .

٢٧٩/٤ فَأَتَتِ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ / ذَلِكَ لَهُ ، فَنَزَعَهَا مِنَ ٱلَّذِي زَوَّجَهَا أَبُوهَا ، وزوَّجَهَا ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ ٱلَّذِي أَرَادَتْ .

---

(١) في الكبير ١٣٨/١٧ برقم (٣٤٢) ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » برقم (٢٤٣٠) ، وابن قانع في « معجم الصحابة » الترجمة (٨٥٠) من طريق صالح بن عبد الله الترمذي ـ انقلب عند الطبراني إلىٰ : عبد الله بن صالح ـ حدثنا سفيان بن عامر ، عن عبد الله بن عبد الرحمـٰن بن أبي حسين ، عن عدي بن عدي ، عن العرس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . وقيل : العرس لم يسمع من عمه .
انظر جامع التحصيل .
وخالفه يحيى بن أيوب ـ تحرف في تهذيب الكمال ٥٣٨/١٩ إلىٰ : إسماعيل بن أيوب ـ عن عبد الله ـ سقط من إسناد البيهقي ـ بن عبد الرحمـٰن بن أبي حسين ، عن عدي بن عدي ، عن أبيه ، عن العرس . . .
وهـٰذا إسناد منقطع ، عدي بن عدي قال أبو حاتم في « المراسيل » ص (١٥٢) : « ولم يسمع من أبيه ، يدخل بينهما العرس بن عميرة » .
وخالفهما الليث فقال : عن عبد الله ـ سقط من إسناد ابن قانع ـ بن عبد الرحمـٰن بن أبي حسين ، عن عدي بن عدي ، عن أبيه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . وهـٰذا إسناد منقطع أيضاً كما قدمنا .
نقول : لـٰكن الحديث صحيح بشواهده .
وانظر الترجمة (٨٢٤) في معجم الصحابة ، وسنن البيهقي ٧/ ١٢٣ . وتهذيب الكمال ٥٣٩/١٩ .

رواه الطبراني[1] ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٥٤١ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ وَمُجَمِّعٍ ٱبْنَيْ يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ[2] قَالاَ : أَنْكَحَ خِذَامٌ ٱبْنَتَهُ وَهِيَ كَارِهَةٌ رَجُلاً ، وَهِيَ ثَيِّبٌ ، فَأَتَتِ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ، فَرَدَّ نِكَاحَهَا .

رواه الطبراني[3] ورجاله ثقات .

٤١ ـ بَابُ ٱسْتِئْمَارِ ٱلْيَتِيمَةِ

٧٥٤٢ـ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **تُسْتَأْمَرُ ٱلْيَتِيمَةُ فِي نَفْسِهَا ، فَإِنْ سَكَتَتْ فَقَدْ أَذِنَتْ ، وَإِذَا أَبَتْ لَمْ تُكْرَهْ** » .

رواه أحمد[4] ، وأبو يعلىٰ ، والبزار ، والطبراني ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

٧٥٤٣ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عُمَرَ ـ رَحِمَهُ ٱللهُ ـ قَالَ : تُوُفِّيَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ

---

(١) في الكبير ٢٣/٢٥٧ برقم (٥٣١) من طريق مسلم بن إبراهيم ، حدثنا شعبة ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن أبي سلمة ، عن أم سلمة . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

(٢) في (ظ) : « حارثة » وهو تصحيف .

(٣) في الكبير برقم (٤١٧٩) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ، حدثنا علي بن المنذر ، حدثنا محمد بن الفضيل ، عن يحيى بن سعيد ، عن القاسم بن محمد ، عن عبد الرحمـٰن ، ومجمع . . .
وهـٰذا إسناد صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الدارمي » برقم (٢٢٣٧ ، ٢٢٣٨) .
وهو عند الدارقطني ٣/ ٢٣١ .

(٤) في المسند ٤/ ٣٩٤ ، وهو حديث صحيح استوفينا تخريجه في مسند الموصلي برقم (٧٣٢٧) ، وفي « مسند الدارمي » برقم (٢٢٣١) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٠٨٥) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١٢٣٨) .
وانظر « نيل الأوطار » ٦/ ٢٥٣ .
ونضيف هنا : وأخرجه ابن عبد البر في « التمهيد » ١٩/ ٩٩ ـ ١٠٠ .

وَتَرَكَ ٱبْنَةً لَهُ (مص :٢٦٣) مِنْ خُوَيْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ ٱلأَوْقَصِ .

قَالَ : وَأَوْصَىٰ إِلَىٰ أَخِيهِ قُدَامَةَ بْنِ مَظْعُونٍ . قَالَ عَبْدُ ٱللهِ : وَهُمَا خَالاَي .

قَالَ[1] : فَخَطَبْتُ إِلَىٰ قُدَامَةَ بْنِ مَظْعُونٍ ٱبْنَةَ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ فَزَوَّجَنِيهَا ، وَدَخَلَ ٱلْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ ـ يَعْنِي : إِلَىٰ أُمِّهَا ـ فَأَرْغَبَهَا بِٱلْمَالِ فَحَطَّتْ إِلَيْهِ ، وَحَطَّتِ ٱلْجَارِيَةُ إِلَىٰ هَوَىٰ أُمِّهَا ، فَأَبَتَا حَتَّى ٱرْتَفَعَ أَمْرُهُمَا إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ قُدَامَةُ بْنُ مَظْعُونٍ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَخِي وَأَوْصَىٰ بِهَا إِلَيَّ ، فَزَوَّجْتُهَا ٱبْنَ عَمِّهَا عَبْدَ ٱللهِ بْنَ عُمَرَ ، فَلَمْ أُقَصِّرْ بِهَا فِي ٱلصَّلاَحِ ، وَلاَ فِي ٱلْكَفَاءَةِ ، وَلٰكِنَّهَا ٱمْرَأَةٌ ، وَإِنَّمَا حَطَّتْ إِلَىٰ هَوَىٰ أُمِّهَا .

قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **هِيَ يَتِيمَةٌ ، وَلاَ تُنْكَحُ إِلاَّ بِإِذْنِهَا** » .

قَالَ : فَٱنْتُزِعَتْ وَٱللهِ مِنِّي بَعْدَ أَنْ مَلَكْتُهَا ، فَزَوَّجُوهَا ٱلْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ .

قلت : روى ابن ماجه طرفاً منه .

رواه أحمد[2] ، ورجاله ثقات[3] .

---

(١) ساقطة من (ظ) .

(٢) في المسند ٢/ ١٣٠ ، والدارقطني ٣/ ٢٢٩ ، ٢٣٠ ، والحاكم برقم (٢٧٠٣) ـ ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في النكاح ٧/ ١١٣ باب : لا ولاية لوصي في نكاح ـ والبيهقي أيضاً ٧/ ١٢١ باب : في نكاح اليتيمة ، من طريق ابن إسحاق وابن أبي ذئب ، كلاهما : حدثنا عمر بن حسين بن عبد الله مولىٰ آل حاطب ، عن نافع ، عن ابن عمر . . .
وقال الحاكم : « صحيح علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي . وطريق ابن أبي ذئب كما قالا ، والله أعلم .
وأما طريق ابن إسحاق فليس كذلك .
وانظر « نيل الأوطار » ٦/ ٢٥٣ ـ ٢٥٦ .

(٣) علىٰ هامش (مص) ما نصه : « بلغ العرض بقراءة أحمد بن علي بن حجر في أصل ←

٤٢ ـ بَابُ ٱلصَّدَاقِ

٧٥٤٤ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنْكِحُوا ٱلْأَيَامَىٰ عَلَىٰ مَا تَرَاضَىٰ بِهِ ٱلْأَهْلُونَ وَلَوْ قَبْضَةً مِنْ أَرَاكٍ » .

رواه الطبراني[1] وفيه محمد بن عبد الرحمـٰن البيلماني ، وهو ضعيف .

٧٥٤٥ ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « عَوِّضُوهُنَّ وَلَوْ بِسَوْطٍ » يَعْنِي : فِي ٱلتَّزْوِيجِ .

رواه الطبراني[2] ، وفيه من لم أعرفه .

٧٥٤٦ ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : زَوَّجَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

← المصنف ، ولله الحمد » .

(١) في الكبير ١٢/ ٢٣٩ برقم (١٢٩٩٠) ، والدارقطني ٣/ ٢٤٤ ، والبيهقي في النكاح ٧/ ٢٣٩ باب : ما يجوز أن يكون مهراً ، من طريق صالح بن عبد الجبار ، عن محمد بن عبد الرحمـٰن البيلماني ، عن أبيه ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد مسلسل بالضعفاء ، وأورده الذهبي في الميزان ٢/ ٢٩٧ ، وابن حجر في « لسان الميزان » ٣/ ١٧٢ .
وأخرجه أبو داود في المراسيل برقم (٢١٥) ، وسعيد بن منصور في السنن برقم (٦١٩) ، والبيهقي ٧/ ٢٣٩ من طريق عبد الملك بن المغيرة الطائفي ، عن عبد الرحمـٰن بن البيلماني ، قال : قال رسول الله . . . وهـٰذا إسناد مع إرساله فيه ابن البيلماني وهو ضعيف .
وانظر « نصب الراية » ٣/ ٢٠٠ ، وتلخيص الحبير ٣/ ١٩٠ .

(٢) في الكبير ٦/ ١٨٢ برقم (٥٩٣١) من طريق محمد بن أحمد الرقام ، حدثنا أبو حفص عمرو بن علي الفلاس ، وأحمد بن روح الأهوازي ، حدثنا عبد الرحمـٰن بن مهدي ، عن حماد بن سلمة ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد . . . وشيخ الطبراني روىٰ عن جماعة منهم : أحمد بن المقدام العجلي ، أحمد بن عبد الله السدوسي .
روىٰ عنه جماعة أيضاً منهم : الطبراني ، أحمد بن محمد النيسابوري ، أبو الشيخ الأصبهاني ، وما وجدت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد تقدم برقم (٣٦٧٠) ، وباقي رجاله ثقات ، نعم أحمد بن روح الأهوازي ، روىٰ عن عبد الرحمـٰن بن مهدي ، وسفيان بن عيينة ، وروىٰ عنه حفص بن عمرو بن علي الفلاس ، ومحمد بن أحمد التستري ، وأحمد بن محرز ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولـٰكن تابعه عليه أبو حفص الفلاس وهو ثقة .

رَجُلاً بِٱمْرَأَةٍ ، بِخَاتَمٍ مِنْ حَدِيدٍ فَصُّهُ فِضَّةٌ .

رواه الطبراني[1] ، وفيه عبد الله بن مصعب الزبيري ، وهو ضعيف .

٤/ ٢٨٠ ٧٥٤٧ ـ وَعَنْ / حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ ضُمَيْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ

---

(١) في الكبير ٦/ ١٥٦ برقم (٥٨٣٧) ، والحاكم في المستدرك ٢/ ١٧٨ من طريق إبراهيم بن خالد ، حدثنا عبد الله بن مصعب ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد. . . وهٰذا إسناد حسن ، إبراهيم بن خالد هو : الصنعاني ، وثقه ابن معين ، وأحمد ، وابن حبان ٨/ ٥٩ ، وانظر كتب الرجال .

وعبد الله بن مصعب ترجمه البخاري في الكبير ٥/ ٢١١ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وقال أبو حاتم وقد سأله عنه ابنه في « الجرح والتعديل » ٥/ ١٧٨ : « هو شيخ بابة عبد الرحمٰن بن أبي الزناد » . وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ٥٦ .

وقال الخطيب في « تاريخ بغداد » ١٠/ ١٧٦ : « ذكر محمد بن أبي الفوارس : أن محمد بن حميد المخرمي أخبرهم قال : حدثنا علي بن الحسين بن حبان قال : وجدت في كتاب أبي بخط يده : سألته ـ يعني : يحيى بن معين ـ عن أبي مصعب الزبيري : عبد الله بن مصعب بن ثابت فقال : كان ضعيف الحديث لم يكن عنده كتاب ، إنما كان يحفظ » . وهٰذا إسناد ضعيف ، محمد بن حميد المخرمي ضعيف ، وانظر « لسان الميزان » ٥/ ١٤٩ و٧/ ١٠٨ ، ومحمد بن أبي الفوارس السباك الأصبهاني ، روىٰ عن محمد بن حميد المخرمي ، وأحمد بن أبي الفتح الخرقي ، وروىٰ عنه ابن الليثي ، ومخلد بن جعفر بن مخلد وآخرون .

وقال في « تاريخ بغداد » ١٢/ ٢٢٢ : « قرأت علىٰ أبي الحسن الدارقطني قال : ميسرة. . . »

وسئل ابن أبي الفوارس عن الجلاجلي فقال : ثقة « تاريخ بغداد » ١٣/ ٤٩ .

وقال محمد بن أبي الفوارس : « كان كعب بن عمرو البلخي المؤدب سيىء الحال في الحديث » . « تاريخ بغداد » ١٢/ ٤٩٢ .

وقال ابن أبي الفوارس في « تاريخ بغداد » ١٢/ ٢١ : « كان علي بن عمرو الحريري جبل الأمر ، ثقة ، مستوراً ، حسن المذهب .

وسأل الخلال بن أبي الفوارس عن الجراحي : يحتج بحديثه ؟ فقال : غيره أحب إلي منه ، سألت البرقاني عن الجراحي فقال : يتهم في روايته عن حامد بن شعيب ، ولم أكتب عنه شيئاً » . وقد نعت بالحافظ في أكثر من مكان في « تاريخ بغداد » وتاريخ دمشق .

وانظر « ميزان الاعتدال » ٣/ ٥٠٥ ، ولسان الميزان ٣/ ٣٦٢ ، والمغني في الضعفاء ١/ ٣٥٨ ، وتعجيل المنفعة ١/ ٧٦٥ .

جدِّهِ[١] : أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَنْكِحْنِي فُلاَنَةَ ، قَالَ : « **مَا مَعَكَ تُصْدِقُهَا إِيَّاهُ ـ أَوْ تُعْطِيهَا[٢] ـ ؟** » .

قَالَ : مَا مَعِي شَيْءٌ .

قَالَ : « **لِمَنْ هَـٰذَا ٱلْخَاتَمُ ؟** » . قَالَ : لِي .

قَالَ : « **فَأَعْطِهَا إِيَّاهُ** » ، وَأَنْكَحَهُ ، وَأَنْكَحَ آخَرَ[٣] عَلَىٰ سُورَةِ ٱلْبَقَرَةِ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ شَيْءٌ .

رواه الطبراني[٤] ، وحسين متروك .

٧٥٤٨ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **خَيْرُهُنَّ أَيْسَرُهُنَّ صَدَاقاً** » .

رواه الطبراني[٥] بإسنادين ، في أحدهما جابر الجعفي[٦] وهو ضعيف ، وقد وثقه شعبة والثوري .

وفي الآخر رجاء بن الحارث ، ضعفه ابن معين وغيره ، وبقية رجالهما ثقات .

---

(١) ساقطة من (ظ ، د) .
(٢) ليست في (مص) .
(٣) في (ظ) : « أخرىٰ » .
(٤) في الكبير ٨/٣٦٨ برقم (٨١٥٣) من طريق حسين بن عبد الله بن ضميرة ، عن أبيه ، عن جده : أن رجلاً . . . والحسين كذبه مالك ، وقال أحمد ، وأبو حاتم : متروك الحديث كذاب ، وأبوه وجده ما عرفتهما .
ملحوظة : سقط من (مص) قوله : « رواه الطبراني » .
(٥) في الكبير ١١/٧٨ ، ٧٩ برقم (١١١٠٠ ، ١١١٠١) ، وقد استوفينا تخريجه في صحيح ابن حبان برقم (٤٠٣٤) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١٢٥٥) وقد أطلنا الكلام عليه في « موارد الظمآن » . وهو قوي بشواهده . انظر التعليق التالي .
(٦) ليس في أي من الإسنادين من اسمه هـٰذا .

٧٥٤٩ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَخَفُّ ٱلنِّسَاءِ صَدَاقاً أَعْظَمُهُنَّ بَرَكَةً** » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه الحارث بن سهل ، وهو ضعيف (مص : ٤٦٤) .

٧٥٥٠ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنَّ مِنْ يُمْنِ ٱلْمَرْأَةِ تَيْسِيرَ خِطْبَتِهَا ، وَتَيْسِيرَ صَدَاقِهَا ، وَتَيْسِيرَ رَحِمِهَا** » .

رواه أحمد[2] ، والطبراني فِي الصغير والأوسط ، وقال فيهما : عن عروة ، فأقول : إِنَّ مِنْ أَوَّلِ شُؤْمِهَا أَنْ يَكْثُرَ صَدَاقُهَا .

وفي إسناده أسامة بن زيد بن أسلم ، وهو ضعيف ، وقد وثق ، وبقية رجال أحمد ثقات .

٧٥٥١ ـ وَعَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ أَبِي لُبَيْبَةَ[3] ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَنِ ٱسْتَحَلَّ بِدِرْهَمٍ فِي ٱلنِّكَاحِ ، فَقَدِ ٱسْتَحَلَّ** » .

رواه أبو يعلىٰ[4] ، وفيه يحيى بن عبد الرحمـٰن بن أبي لُبَيْبَةَ ، وهو ضعيف .

---

(١) في الأوسط برقم (٩٤٤٧) وإسناده ضعيف . ولـٰكنه حديث جيد ، وقد استوفينا تخريجه فيما تقدم برقم (٧٣٩٩) .
ملحوظة : هـٰذا الحديث ساقط من (مص) .

(٢) في المسند ٦/ ٧٧ ، وهو حديث صحيح ، وقد تقدم برقم (٧٣٩٨) .

(٣) في المكانين : هـٰذا ، والذي يليه « كبشة » وهو تحريف .

(٤) في المسند ٢/ ٢٤١ ـ ٢٤٢ برقم (٩٤٣) ، وابن أبي شيبة ٤/ ١٨٦ باب : ما قالوا في مهر النساء ، وبرقم (١٨٠١٦) من طريق وكيع ، حدثنا يحيى بن عبد الرحمـٰن بن أبي لبيبة ، عن جده قال : . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف يحيىٰ .
وقال البيهقي في السنن ٧/ ٢٣٨ : « ورواه ابن أبي شيبة . . . » وذكر الحديث .
وأخرجه البيهقي في النكاح ٧/ ٢٣٨ باب : ما يجوز أن يكون مهراً ، من طريق سعيد بن ←

٧٥٥٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْسِمُ ٱلْغَنَمَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ مِنَ ٱلصَّدَقَةِ تَقَعُ ٱلشَّاةُ بَيْنَ ٱلرَّجُلَيْنِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا : دَعْ لِي نَصِيبَكَ أَتزَوَّجْ بِهِ .

رواه أبو يعلىٰ[(١)] ، وفيه حرب بن ميمون العبدي ، وهو ضعيف ، ووثقه أبو حاتم[(٢)] ، وبقية رجاله ثقات .

٧٥٥٣ ـ وَعَنْ أَنَسٍ : أَنَّ عَبْدَ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ ٱمْرَأَةً عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ كَانَ قِيمَتُهَا ثَلاَثَةَ دَرَاهِمَ وَثُلُثٍ .

قلت : هو في الصحيح[(٣)] ، خلا قيمة النواة .

رواه البزار[(٤)] ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس .

= عنبسة ، حدثنا وكيع ، حدثنا يحيى بن عبد الرحمـٰن بن أبي لبيبة ، عن أبيه ، عن جده . . .
وانظر « تلخيص الحبير » ٣/ ١٩٠ ، والدر المنثور ٢/ ١٢٠ .

(١) في المسند برقم (٦٠٤١) وهو حديث جيد . وهناك تم تخريجه .

(٢) في (مص) : « ابن أبي حاتم » وهو خطأ ، وأبو حاتم هو : ابن حبان ، وانظر الثقات ٨/ ٢١٣ .

(٣) عند البخاري في البيوع (٢٠٤٩) باب : ما جاء في قول الله تعالىٰ : ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ ، ومسلم في النكاح (١٤٢٧) باب : الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد .
وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٣٢٠٥) ، وفي « صحيح ابن حبان » برقم (٤٠٦٠) ، وفي « مسند الحميدي » برقم (١٢٥٢) ، وفي « مسند الدارمي » برقم (٢١٠٨) .

(٤) في البحر الزخار برقم (٧٢٨٣) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٦٢ برقم (١٤٢٧) ـ من طريق محمد بن صالح العدوي ، حدثنا أبو معاوية ، حدثنا الحجاج بن أرطاة ، عن قتادة ، عن أنس . . . وشيخ البزار محمد بن صالح العدوي ، روىٰ عن جماعة منهم : أبو معاوية الضرير ، الحسين بن علي الجعفي ، حماد بن أسامة القرشي .
روىٰ عنه : البزار ، ابن أبي الدنيا القرشي ، محمد بن أبي بكر النسائي . =

٧٥٥٤ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنِّي تَزَوَّجْتُ ٱمْرَأَةً مِنَ ٱلأَنْصَارِ .

قَالَ : « **فَهَلْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا ؟ فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ ٱلأَنْصَارِ شَيْئاً** » . قَالَ : نَعَمْ ،

قَالَ : « **عَلَىٰ كَمْ ؟** » . قَالَ : عَلَىٰ أَرْبَعِ أَوَاقٍ (مص : ٤٦٥) .

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **عَلَىٰ أَرْبَعِ أَوَاقٍ ؟ كَأَنَّمَا تَنْحِتُونَ ٱلْفِضَّةَ مِنْ عُرْضِ هَـٰذَا ٱلْجَبَلِ ؟** » / . ٤/ ٢٨١

قلت : في الصحيح طرف من أوله[١] .

رواه البزار[٢] ، عن أحمد بن أبان ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٥٥٥ ـ وَعَنْ أَبِي حَدْرَدٍ ٱلأَسْلَمِيِّ : أَنَّهُ أَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَعِينُهُ فِي مَهْرِ ٱمْرَأَةٍ .

قَالَ : « **كَمْ أَمْهَرْتَهَا ؟** » . قَالَ : مِئَةُ دِرْهَمٍ .

قَالَ : « **لَوْ كُنْتُمْ تَغْرِفُونَ مِنْ بُطْحَانَ مَا زِدْتُمْ** » .

رواه أحمد[٣] ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

← وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقد تقدم برقم (٨٠٩) .
والحجاج بن أرطاة ضعيف ، وانظر التعليق السابق .

(١) عند مسلم في النكاح (١٤٢٤) باب : ندب النظر إلىٰ وجه المرأة وكفيها لمن يريد أن يتزوجها .
وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٦١٨٦) ، وفي « صحيح ابن حبان » برقم (٤٠٤١) ، وفي « مسند الحميدي » برقم (١٢٠٦) .

(٢) في كشف الأستار ٢/ ١٦١ برقم (١٤٢٥) من طريق أحمد بن أبان ، حدثنا مروان بن معاوية ، حدثنا يزيد بن كيسان ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة... وهـٰذا إسناد جيد ، أحمد بن أبان هو : القرشي ، ذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٣٢ .

(٣) في المسند ٣/٤٤٨ ، وعبد الرزاق برقم (١٠٤٠٩) ـ ومن طريق عبد الرزاق أخرجه ←

٧٥٥٦ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ عَلَىٰ مَتَاعِ بَيْتٍ[١] قِيمَتُهُ عَشَرَةُ دَرَاهِمَ (ظ : ٢٢٨) .

رواه أبو يعلىٰ[٢] ، والبزار ، والطبراني ، وفيه الحكم بن عطية ، وهو ضعيف .

٧٥٥٧ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ أُمَّ سَلَمَةَ عَلَىٰ مَتَاعِ بَيْتٍ قِيمَتُهُ عَشَرَةُ دَرَاهِمَ .

← أحمد ٣/ ٤٤٨ ، والطبراني في الكبير ٢٢/ ٣٥٢ برقم (٨٨٢) ـ من طريق سفيان ـ ونسبه عبد الرزاق فقال : الثوري .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ١٨٩ باب : ما قالوا في مهر النساء ، والطبراني في الكبير برقم (٨٨٣) ، والبيهقي في الصداق ٧/ ٢٣٥ باب : ما يستحب من القصد في الصداق ، من طريق يزيد بن هارون ،
وأخرجه ابن منصور برقم (٦٠٤) من طريق هشيم ،
وأخرجه الحاكم ٢/ ١٧٨ ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي ٧/ ٢٣٥ ـ من طريق ابن المبارك ،
وأخرجه الدولابي في الكنىٰ ١/ ٢٥ من طريق إسماعيل بن عياش ـ تصحفت فيه إلىٰ : عباس ـ .
جميعاً : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي حدرد. . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات ، وهو إسناد صحيح إذا كان محمد بن إبراهيم سمعه من أبي حدرد . وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .
وأخرجه الطبراني في الكبير برقم (٨٨٤) ، وفي الأوسط برقم (٧٥٥٩) من طريق عبد الله بن شبيب ، حدثنا عمر بن سهل المازني ، حدثنا عمر بن صهبان ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي حدرد. . . وعبد الله بن شبيب ذاهب الحديث واتهم بالسرقة ، وقد تقدم برقم (٣٧٨) . وعمر بن صهبان ضعيف .
(١) ساقطة من (ظ ، د) .
(٢) في المسند برقم (٣٣٨٥) وإسناده ضعيف ، وهناك استوفينا تخريجه .
ونضيف هنا : وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٣/ ٢٤٧ برقم (٤٩٨) من طريق أبي داود الطيالسي ، وهو إسناد ضعيف .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه عَمْرو[2] بن الأزهر ، وهو متروك .

٧٥٥٨ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : تَزَوَّجَنِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ مَتَاعٍ يَسْوَىٰ أَرْبَعِينَ دِرْهَماً .

رواه الطبراني[3] في الأوسط ، وفيه عطية العوفي ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

٧٥٥٩ ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : كَانَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّ لَيْلَةٍ مِنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ صَحْفَةٌ ، فَكَانَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ ٱلنِّسَاءَ ، وَيَقُولُ : « **لَكِ كَذَا وَكَذَا ، وَجَفْنَةُ سَعْدٍ تَدُورُ مَعِي كُلَّمَا دُرْتُ** » .

رواه الطبراني[4] ، وفيه عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد ، وهو ضعيف .

٧٥٦٠ ـ وعنْ أنَسِ[5] بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ ٱلنَّجَاشِيَّ زَوَّجَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ حَبِيبَةَ ، وَأَصْدَقَ مِنْ مَالِهِ مِئَتَيْ دِينَارٍ .

رواه الطبراني[6] في الأوسط ، بإسنادين في أحدهما . . . .

---

(١) في الأوسط برقم (٤٦٧) وابن عدي في الكامل ٥/ ١٧٨٥ من طريق عمرو بن الأزهر ، حدثنا حميد الطويل ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد . . . وعمرو بن الأزهر متروك ، وقد رمي بالكذب .

(٢) في (ظ) : « عمر » وهو تحريف .

(٣) في الأوسط برقم (٢٠٩٧) من طريق وكيع ، عن فضيل بن مرزوق ، عن عطية العوفي ـ سقط من إسناده ـ عن عائشة . . . وعطية العوفي ضعيف .

(٤) في الكبير ٦/ ١٢٢ برقم (٥٧٠١) من طريق أحمد بن عمرو الخلال المكي ، حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ، حدثنا عبد المهيمن بن عباس بن سهل ، عن أبيه ، عن جده سهل بن سعد . . . وشيخ الطبراني ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد تقدم برقم (٧٠٣ ، ٤٤١٥ ، ٦٤٥٢ ، ٦٥٧٧) ، وعبد المهيمن ضعيف .

(٥) في (ظ) : « سعد » وهو خطأ ، وقد صوب علىٰ هامشها .

(٦) في الأوسط برقم (٤١١٨) من طريق علي بن سعيد ، حدثنا إسماعيل بن علي ←

إسماعيل[1] بن علي الأنصاري ، عن رواد بن الجراح ، ورواد فيه ضعف ، وقد وثقه جماعة ، وإسماعيل لم أعرفه (مص : ٤٦٦) ، وبقية رجال هـٰذا ثقات .

والإسناد الآخر ضعيف .

٧٥٦١ ـ وَعَنْ صَفِيَّةَ ، قَالَتْ : أَعْتَقَنِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعَلَ عِتْقِي صَدَاقِي .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، والكبير ، ورجاله ثقات .

وقال في الأوسط : لا يروىٰ عن صفية إلاَّ بهـٰذا الإسناد .

٧٥٦٢ ـ وَعَنِ ٱلشَّعْبِيِّ ، قَالَ : كَانَتْ جُوَيْرِيَةُ مِلْكَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْتَقَهَا ، وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا ، وَعَتَقَ كُلَّ أَسِيرٍ مِنْ بَنِي ٱلْمُصْطَلِقِ .

← الأنصاري ، حدثنا رواد بن الجراح ، حدثنا سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن أنس . . . ورواد ضعيف ، وإسماعيل بن علي ما وجدت له ترجمة .
وأخرجه الطبراني أيضاً في الأوسط برقم (١٦٧١) من طريق أحمد بن النضر ، حدثنا يوسف بن عبد الرحمـٰن المروزي ، حدثنا مروان بن محمد الطاطري ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن أنس . . . ويوسف بن عبد الرحمـٰن ، قال أبو حاتم في الجرح والتعديل ٩/ ٢٢٥ : « لا أعرفه ، حدثني عنه عيسى بن إبراهيم بحديثين كذب لا أصل لهما » .
وقال ابن حجر في لسان الميزان ٦/ ٣٢٥ : « حدث عنه عيسى البركي بحديثين موضوعين » .
وباقي رجاله ثقات .
سعيد بن بشير فصلنا القول فيه عند الحديث (١٤٤٢) في « مجمع الزوائد » .

(١) في الأصل عند الطبراني « محمد بن إسماعيل » وهو خطأ .

(٢) في الأوسط برقم (٤٩٥٠) من طريق شاذ بن فياض ، حدثنا هاشم بن سعيد ، حدثني كنانة ، عن صفية . . . وهاشم بن سعيد ضعيف .
وكنانة مولىٰ صفية فصلنا القول فيه عند الحديث (٧١١٨) في « مسند الموصلي » .
ولـٰكن أخرجه البخاري ومسلم عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم أعتق صفية وجعل صداقها عتقها .
وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٣٠٥٠ ، ٣٣٥١ ، ٤١٦٢) .

رواه الطبراني[1] مرسلاً ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٥٦٣ ـ وَعَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : أَرَدْتُ أَنْ أَخْطُبَ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱبْنَتَهُ فَقُلْتُ : مَالِي مِنْ شَيْءٍ ، ثُمَّ ذَكَرْتُ صِلَتَهُ ، وَعَائِدَتَهُ ، فَخَطَبْتُهَا إِلَيْهِ / ٤/٢٨٢ فَقَالَ : « **هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟** » .

قُلْتُ : لاَ ، قَالَ : « **فَأَيْنَ دِرْعُكَ ٱلْحُطَمِيَّةُ ٱلَّتِي أَعْطَيْتُكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ؟** » .

قَالَ : هِيَ عِنْدِي .

قَالَ : « **فَأَعْطِهَا إِيَّاهُ** » .

رواه أحمد[2] ، وفيه رجل لم يسم ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٥٦٤ ـ وَعَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : زَوَّجَنِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱبْنَتَهُ فَاطِمَةَ عَلَىٰ بَدَنٍ[3] مِنْ حَدِيدٍ حُطَمِيَّةٍ ، وَكَانَ سَلَّحَنِيهَا وَقَالَ : « **ٱبْعَثْ بِهَا إِلَيْهَا تُحَلِّلُهَا بِهَا** » .

فَبَعَثْتُ بِهَا إِلَيْهَا ، وَٱللهِ مَا ثَمَنُهَا كَذَا وَكَذَا ، وَأَرْبَعُ مِئَةِ دِرْهَمٍ .

---

(١) في الكبير ٢٤/٥٩ برقم (١٥٤) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن زكريا ، عن الشعبي قال : كانت جويرية . . .
وهو عند عبد الرزاق برقم (١٣١١٨) وهو مرسل .

(٢) في المسند ١/ ٨٠ من طريق سفيان ، عن ابن أبي نجيح ، عن أبيه ، عن رجل سمع علياً يقول : . . . وهـٰذا إسناد فيه جهالة .
وأخرجه النسائي في النكاح (٣٣٧٥) باب : تحلة الخلوة ، من طريق حماد ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن علياً قال : تزوجت فاطمة . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
ولـٰكن يشهد له حديث ابن عباس الصحيح ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٢٤٣٩) .
والحطمية ـ بضم الحاء ، وفتح الطاء المهملتين ـ : الدرع الثقيلة التي تحطم السيوف .
وقيل : نسبة إلىٰ حطم بن محارب ، وهم بطن من قيس .
وقيل : دروع تنسب إلىٰ رجل كان يعملها .

(٣) البَدَنُ : الدرع من الزرد ، وقيل : هي القصيرة منها .

رواه أبو يعلى[1] ، ومجاهد لم يسمع من علي ، ورجاله ثقات .

٧٥٦٥ ـ وَعَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : لَمَّا تَزَوَّجْتُ فَاطِمَةَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ أَبِيعُ فَرَسِي أَوْ دِرْعِي ؟ قَالَ : « **بِعْ دِرْعَكَ** » (مص : ٤٦٧) .

فَبِعْتُهَا بِٱثْنَتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً ، فَكَانَ ذَلِكَ مَهْرَ فَاطِمَةَ .

رواه أبو يعلى[2] ، من رواية العباس بن جعفر بن زيد بن طلق ، عن أبيه ، عن جده ، ولم أعرفهم ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٥٦٦ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ زَوَّجَ عَلِيّاً فَاطِمَةَ ، قَالَ : « **يَا عَلِيُّ ، لاَ تَدْخُلْ عَلَىٰ أَهْلِكَ حَتَّىٰ تُقَدِّمَ لَهُمْ شَيْئاً** » .

فَقَالَ : مَا لِي شَيْءٌ يَا رَسُولَ ٱللهِ ، قَالَ : « **أَعْطِهَا دِرْعَكَ ٱلْحُطَمِيَّةَ** » .

قَالَ ٱبْنُ أَبِي رَوَّادٍ : فَقُوِّمَتِ ٱلدِّرْعُ أَرْبَعَ مِئَةٍ وَثَمَانِينَ دِرْهَماً .

رواه الطبراني[3] في الأوسط ، والكبير ، باختصار ، وفيه سعيد بن زنبور ، ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

---

(١) في المسند ١/ ٣٨٨ برقم (٥٠٣) وإسناده ضعيف لانقطاعه ، وهناك استوفينا تخريجه .

(٢) في المسند ١/ ٣٦٢ برقم (٤٧٠) وإسناده ضعيف ، فيه مجهولان : جعفر بن زيد بن طلق ، وزيد بن طلق وهناك استوفينا تخريجه .

(٣) في الأوسط برقم (٧٩٧٧) ، وفي الكبير ١١/ ٣٥٥ برقم (١٢٠٠٠) من طريق سعيد ـ هٰكذا سماه ابن حبان ، ـ وسماه آخرون سعداً ـ بن زنبور ، حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس. . . وهٰذا إسناد صحيح . وسعد هو ابن زنبور الفراء قال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/ ٨٣ وقد سئل عنه : « مجهول » . وقال ابن حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/ ٨٤ : « روىٰ عن الفضيل بن عياض » .

وترجمه الخطيب في « تاريخ بغداد » ٩/ ١٢٧ وأورد أن أحمد شهد له بالحفظ ، وأنه لم يجد ما يستغرب في رواياته عن الفضيل بن عياض . كما أنه أورد ما قاله يحيىٰ عندما سئل عنه : سعد بن زنبور ، ذاك المسكين ، ذاك الذي يعلم بالقرىٰ ، وهو ثقة ، وما أراه يكذب ، وذكره ابن حبان في الثقات . وانظر « لسان الميزان » برقم ٣/ ١٥ . وانظر الحديث التالي أيضاً .

٧٥٦٧ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ عَلِيّاً تَزَوَّجَ فَاطِمَةَ مِنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَدَنٍ مِنْ حَدِيدٍ .

رواه البزار[١] ، والطبراني ، ورجال الطبراني رجال الصحيح .

٧٥٦٨ ـ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ : أَنَّ عَلِيّاً دَخَلَ بِفَاطِمَةَ قَبْلَ أَنْ يُعْطِيَهَا شَيْئاً .

رواه الطبراني[٢] ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات .

٧٥٦٩ ـ وَعَنِ ٱلْمُغِيرَةِ بْنِ شِبْلٍ ، قَالَ : خَطَبَ عُمَرُ بْنُ حُرَيْثٍ إِلَىٰ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ فَقَالَ : لاَ أُزَوِّجُكَ إِلاَّ عَلَىٰ حُكْمِي .

قَالَ : لَكَ حُكْمُكَ .

قَالَ : لَسْتُ[٣] بِأَخْيَرَ مِنْ بَنَاتِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَزَوَّجَهُ عَلَى ٱلْفَرِيضَةِ .

رواه الطبراني[٤] وفيه قيس بن الربيع ، وثقه شعبة والثوري ، وضعفه غيرهما ، وبقية رجاله ثقات (مص :٤٦٨) .

٧٥٧٠ ـ وَعَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : رَكِبَ عُمَرُ بْنُ ٱلْخَطَّابِ مِنْبَرَ رَسُولِ ٱللهِ

---

(١) في كشف الأستار ٢/ ١٦٢ برقم (١٤٢٨) من طريق محمد بن مسلم الطائفي ، عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
وأخرجه الطبراني في الكبير ١١/ ٢٤٨ برقم (١١٦٣٦) من طريق ابن جريج ، عن عمرو بن دينار ، بالإسناد السابق ، وابن جريج قد عنعن ، ولـٰكنه متابع كما تقدم .

(٢) في الكبير ٥/ ١٥٠ برقم (٤٩٠٨) من طريق عمرو بن علي ، عن الحجاج بن أرطاة عن عكرمة ، عن زيد بن ثابت . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف الحجاج بن أرطاة .

(٣) في الكبير : « ليست » وهو الصواب .

(٤) في الكبير ١٧/ ١٠٢ برقم (٢٤٤) من طريق قيس بن الربيع ، حدثنا سعيد بن مسروق ، عن المغيرة بن شبيل ، به . وقيس بن الربيع ضعيف . والمغيرة هو : ابن شبل ويقال : شُبَيْل .

صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : يَا أَيُّهَا ٱلنَّاسُ ، مَا إِكْثَارُكُمْ فِي صُدُقِ[1] ٱلنِّسَاءِ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ ؟! وَإِنَّمَا ٱلصَّدَقَاتُ فِيمَا بَيْنَهُمْ أَرْبَعُ مِئَةِ دِرْهَمٍ فَمَا دُونَ ذَلِكَ ، فَلَوْ كَانَ ٱلإِكْثَارُ فِي ذَلِكَ تَقْوَىٰ عِنْدَ ٱللهِ ، أَوْ مَكْرُمَةً ، لَمْ تَسْبِقُوهُمْ إِلَيْهَا ، فَلاَ أَعْرِفَنَّ مَا زَادَ رَجُلٌ عَلَىٰ أَرْبَعِ مِئَةِ دِرْهَمٍ .

قَالَ / : ثُمَّ نَزَلَ ، فَٱعْتَرَضَتْهُ ٱمْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَقَالَتْ : يَا أَمِيرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ، نَهَيْتَ ٱلنَّاسَ أَنْ يَزِيدُوا ٱلنِّسَاءَ فِي صَدُقَاتِهِمْ عَلَىٰ أَرْبَعِ مِئَةِ دِرْهَمٍ ؟ ٢٨٣/٤

قَالَ : نَعَمْ ، قَالَتْ : أَمَا سَمِعْتَ مَا أَنْزَلَ ٱللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ فِي ٱلْقُرْآنِ ؟

فَقَالَ : فَأَنَّىٰ ذَلِكَ ؟

قَالَتْ : أَمَا سَمِعْتَ ٱللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ يَقُولُ : ﴿ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْـًٔا أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ .

فَقَالَ : ٱللَّهُمَّ غُفْراً ، كُلُّ ٱلنَّاسِ أَفْقَهُ مِنْ عُمَرَ ، قَالَ : ثُمَّ رَجَعَ فَرَكِبَ ٱلْمِنْبَرَ ، فَقَالَ : أَيُّهَا ٱلنَّاسُ ، إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ أَنْ تَزِيدُوا ٱلنِّسَاءَ فِي صَدُقَاتِهِنَّ عَلَىٰ أَرْبَعِ مِئَةِ دِرْهَمٍ ، فَمَنْ شَاءَ أَنْ يُعْطِيَ مِنْ مَالِهِ مَا أَحَبَّ .

قَالَ أَبُو يَعْلَىٰ : وَأَظُنُّهُ قَالَ : فَمَنْ طَابَتْ نَفْسُهُ فَلْيَفْعَلْ .

رواه أبو يعلىٰ[2] في الكبير ، وفيه مجالد بن سعيد ، وفيه ضعف وقد وثق .

---

(١) الصداق : المهر ، والجمع صُدُقٌ ، وأصدقة .

(٢) في الكبير ـ ذكره الهيثمي في « المقصد العلي » برقم (٧٥٧) ، والبوصيري في الإتحاف برقم (٤٤٢١) ، وابن حجر في « المطالب العالية » برقم (١٦٧٤) ـ من طريق أبي خيثمة ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا أبي ، عن ابن إسحاق : حدثني محمد بن عبد الرحمـٰن ، عن المجالد بن سعيد ، عن الشعبي ، عن مسروق ، قال : . . . ومجالد بن سعيد ضعيف .
ذكر الحديث ابن كثير في التفسير ٢/ ٢١٢ ـ ٢١٣ .
ونسبه ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (١٥٠٤) إلىٰ أبي يعلىٰ .
وأخرجه ابن منصور برقم (٥٩٨) ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في الصداق ٧/ ٢٣٣ باب : لا وقت في الصداق كثر أو قل ـ من طريق هشيم ، حدثنا مجالد ، بالإسناد السابق . ←

٧٥٧١ ـ وَعَنِ ٱبْنِ سِيرِينَ ، قَالَ : تَزَوَّجَ ٱلْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ٱمْرَأَةً ، قَالَ : فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا بِمِئَةِ جَارِيَةٍ ، مَعَ كُلِّ جَارِيَةٍ أَلْفُ دِرْهَمٍ .

رواه الطبراني[١] ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٥٧٢ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ وَمَكْحُولٍ ، قَالاَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَا ٱسْتُحِلَّ بِهِ فَرْجُ ٱلْمَرْأَةِ مِنْ مَهْرٍ أَوْ عِدَةٍ ، فَهُوَ لَهَا ، وَمَا أُكْرِمَ بِهِ أَبُوهَا ، أَوْ أَخُوهَا ، أَوْ وَلِيُّهَا بَعْدَ عَقْدِ ٱلنِّكَاحِ ، فَهُوَ لَهُ ، وَأَحَقُّ مَا أُكْرِمَ بِهِ ٱلرَّجُلُ ٱبْنَتُهُ أَوْ أُخْتُهُ** » .

رواه أحمد[٢] ، وإسناده منقطع ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس (مص : ٤٦٩) .

٤٣ ـ بَابٌ : فِيمَنْ نَوَىٰ أَنْ لاَ يُؤَدِّيَ صَدَاقَ ٱمْرَأَتِهِ

٧٥٧٣ـ عَنْ صُهَيْبِ بْنِ سِنَانٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَيُّمَا رَجُلٍ أَصْدَقَ ٱمْرَأَةً صَدَاقاً وَٱللهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ لاَ يُرِيدُ أَدَاءَهُ إِلَيْهَا فَغَرَّهَا بِٱللهِ ، وَٱسْتَحَلَّ فَرْجَهَا بِٱلْبَاطِلِ ، لَقِيَ ٱللهَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ[٣] وَهُوَ زَانٍ** » .

← وقال السيوطي في « الدر المنثور » ٢/ ١٣٣ : « وأخرج سعيد بن منصور ، وأبو يعلىٰ بسند جيد عن مسروق . . . » وذكر هـٰذا الحديث .

(١) في الكبير ٣/ ٢٨ برقم (٢٥٦٤) من طريق عبد الأعلىٰ ، عن هشام بن حسان ، عن ابن سيرين قال : . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

(٢) في المسند ٦/ ١٢٢ ، والبيهقي في الصداق ٧/ ٢٤٨ باب : الشرط في المهر ، من طريق الحجاج بن أرطاة ، عن عمرو بن شعيب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة قالت : قال رسول الله . . .

وعند أحمد زيادة : وحدثنيه مكحول قال : قال رسول الله . . .

والحجاج بن أرطاة ضعيف ، وإسناد مكحول مرسل أيضاً . وهو الصواب ، ولـٰكن الحديث حسن لغيره .

(٣) في (د) : « يلقاه » .

رواه أحمد[١] ، والطبراني ، وفي إسناد أحمد رجل لم يسم ، وبقية رجاله ثقات .

وفي إسناد الطبراني من لم أعرفهم .

٧٥٧٤ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّهُ قَالَ : عِنْدِي عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَانِ : أَحَدُهُمَا أَنَّهُ قَالَ : « **مَنْ أَحَبَّ ٱلأَنْصَارَ ، أَحَبَّهُ ٱللهُ** » .

٧٥٧٥ ـ وَٱلآخَرُ : « **مَنْ تَزَوَّجَ ٱمْرَأَةً عَلَىٰ صَدَاقٍ وَهُوَ لاَ يُرِيدُ أَنْ يَفِيَ لَهَا بِهِ ، فَهُوَ زَانٍ** » .

رواه البزار[٢] ، عن محمد بن الحصين الجزري ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله[٣] ثقات .

٧٥٧٦ ـ وَعَنْ مَيْمُونٍ ٱلْكُرْدِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **أَيُّمَا رَجُلٍ تَزَوَّجَ ٱمْرَأَةً عَلَىٰ مَا قَلَّ مِنَ ٱلْمَهْرِ أَوْ كَثُرَ ، لَيْسَ فِي نَفْسِهِ أَنْ يُؤَدِّيَ إِلَيْهَا حَقَّهَا خَدَعَهَا ، فَمَاتَ وَلَمْ يُؤَدِّ إِلَيْهَا حَقَّهَا**[٤] ، **لَقِيَ / ٱللهَ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ وَهُوَ زَانٍ** » . ٤/٢٨٤

رواه الطبراني[٥] في الصغير ، والأوسط ، ورجاله ثقات . وقد تقدمت أحاديث في هـٰذا في البيوع في الدين .

---

(١) في المسند ٤/ ٣٣٢ من طريق الحسن بن محمد الأنصاري ، حدثني رجل من النمر بن قاسط قال : سمعت صهيباً . . . وهـٰذا إسناد فيه جهالة .
وقد تقدم برقم (٦٧١٥) ، ويشهد له الحديثان التاليان .

(٢) في كشف الأستار ٢/ ١٦٢ برقم (٦٧٤١) . وهو حديث جيد انظر الحديث المتقدم برقم (٦٧١٥) .

(٣) في (ظ ، د) : « مشايخه » .

(٤) قوله : « خدعها فمات ولم يؤد إليها حقها » ساقط من (ظ) .

(٥) في الصغير ١/ ٤٣ ، وفي الأوسط برقم (١٨٧٢) ، وقد تقدم برقم (٦٧١٦) وهو حديث حسن .

٤٤ - بَابُ نِكَاحِ ٱلسِّرِّ

٧٥٧٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ - : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ نِكَاحِ ٱلسِّرِّ .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، عن محمد بن عبد الصمد بن أبي الجراح ، ولم يتكلم فيه أحد ، وبقية رجاله ثقات .

٤٥ - بَابٌ : أَيُّ يَوْمٍ يَكُونُ ٱلتَّزْوِيجُ

٧٥٧٨- عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا - قَالَ : يَوْمُ ٱلأَحَدِ يَوْمُ غَرْسٍ وَبِنَاءٍ ، وَيَوْمُ ٱلاِثْنَيْنِ يَوْمُ ٱلسَّفَرِ ، وَيَوْمُ ٱلثُّلاَثَاءِ يَوْمُ ٱلدَّمِ ، وَيَوْمُ ٱلأَرْبعَاءِ يَوْمُ أَخْذٍ وَلاَ عَطَاءَ فِيهِ ، وَيَوْمُ ٱلْخَمِيسِ يَوْمُ دُخُولٍ عَلَى ٱلسُّلْطَانِ ، وَيَوْمُ ٱلْجُمُعَةِ يَوْمُ تَزْوِيجٍ وَبَاءَةٍ .

رواه أبو يعلىٰ[2] ، وفيه يحيى بن العلاء ، وهو متروك .

٧٥٧٩ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **مَنْ صَلَّى ٱلْجُمُعَةَ ، وَصَامَ يَوْمَهُ ، وَعَادَ مَرِيضاً ، وَشَهِدَ جِنَازَةً ، وَشَهِدَ نِكَاحاً ، وَجَبَتْ لَهُ ٱلْجَنَّةُ** » .

---

(١) في الأوسط برقم (٦٨٧٠) من طريق محمد بن عبد الصمد بن أبي الجراح المصيصي ، حدثنا محمد بن الوزير الدمشقي ، حدثنا ضمرة بن ربيعة ، عن رجاء بن أبي سلمة ، عن الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمـٰن ، عن أبي هريرة : . . . وشيخ الطبراني ترجمه ابن عساكر في تاريخه ، وصاحب « غاية النهاية » ٢/ ١٧١ ، وقد روىٰ عنه محمد بن الوزير ، ومحمد بن قدامة الجوهري ، وكثير بن عبد الله المذحجي .

وروىٰ عنه الطبراني ، ومحمد بن الحسن الموصلي البغدادي صاحب التفسير . ولم يوردا فيه جرحاً ، وقال صاحب « غاية النهاية » : « مقرىء متصدر » وباقي رجاله ثقات .

ومن طريق الطبراني أخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٦/ ٩٣ وقال : « غريب من حديث الزهري ، عن حميد ، تفرد به ضمرة عن رجاء » .

(٢) في المسند ٤/ ٤٧٩ برقم (٢٦١٢) وإسناده تالف وهو موقوف . وله شواهد وأسانيدها واهية . انظر « المقاصد الحسنة » برقم (١٣٥٤) ، والفوائد المجموعة برقم (١٢٥٠) .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه محمد بن حفص[2] الأوصابي ، وهو ضعيف (مص : ٤٧١) .

٤٦ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي ٱلْوَلِيِّ وَٱلشُّهُودِ

٧٥٨٠ـ عَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ تُنْكَحُ ٱلنِّسَاءُ إِلاَّ مِنَ ٱلأَكْفَاءِ ، وَلاَ يُزَوِّجُهُنَّ إِلاَّ ٱلأَوْلِيَاءُ ، وَلاَ مَهْرَ دُونَ عَشَرَةِ دَرَاهِمَ** » .

رواه أبو يعلى[3] ، وفيه مبشر بن عبيد ، وهو متروك .

٧٥٨١ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَيُّمَا ٱمْرَأَةٍ تَزَوَّجَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيٍّ ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ ، فَإِنْ دَخَلَ بِهَا ، فَلَهَا ٱلْمَهْرُ بِمَا ٱسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا ، وَٱلسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لاَ وَلِيَّ لَهُ** » .

رواه الطبراني[4] في الأوسط ، وفيه ....

---

(١) في الأوسط برقم (٢٣٦٩) ، وفي مسند الشاميين برقم (٢٣٤٨) ، وفي الكبير برقم (٦٤٨٤) من طريق إبراهيم بن محمد الحمصي ، حدثنا محمد بن حفص الأوصابي ، حدثنا محمد بن حمير ، عن حريز بن عثمان ، عن خالد بن معدان ، عن أبي أمامة : أن النبي قال : . . . وإبراهيم بن محمد الحمصي غير معتمد ، والأوصابي ضعيف أيضاً .
وقال الطبراني : لم يروه عن حريز غير محمد .

(٢) في (مص) : « الحسن » وهو تحريف .

(٣) في المسند ٤/ ٧٢ برقم (٢٠٩٤) وفي إسناده متهم بالوضع كذاب . وهناك استوفينا تخريجه .

(٤) في الأوسط برقم (٨٧٧) ، وفي الكبير ١١/ ٢٠٢ برقم (١١٤٩٤) من طريق أحمد بن يحيى الحلواني ، حدثنا سعيد ، عن منصور بن أبي الأسود ، عن أبي يعقوب ، عن ابن أبي نجيح ، عن عطاء ، عن ابن عباس . . . ويعقوب ـ أو أبو يعقوب ـ ما تبينته ، فالله أعلم .
ولكن يشهد له حديث عائشة ، وقد خرجناه في « صحيح ابن حبان » برقم (٤٠٧٤ ، ٤٠٧٥) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١٢٤٧ ، ١٢٤٨) ، وفي « مسند الدارمي » برقم (٢٢٣٠) . وفي « مسند الحميدي » برقم (٢٣٠) .

يعقوب[1] ، غير مسمىً ، فَإِنْ كَانَ هُوَ التوأم ، فَقَدْ وَثَّقَهُ ابْن حِبَّانَ ، وَضَعَّفَهُ ابْنُ معين ، وَإن كان غيره ، فلم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

٧٥٨٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو[2] ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **أَيُّمَا ٱمْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ ، وَإِنْ كَانَ دَخَلَ بِهَا ، فَلَهَا صَدَاقُهَا بِمَا ٱسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا ، وَيُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا ، وَإِنْ كَانَ لَم يَدْخُلْ بِهَا فُرِّقَ بَيْنَهُمَا ، وَٱلسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لاَ وَلِيَّ لَهُ** » .

رواه الطبراني[3] ، وفيه حمزة بن أبي حمزة ، وهو متروك .

وقد سهونا هنا ـ أي في « مسند الحميدي » ـ فقلنا : إسناده صحيح ، فجل من لا يضل ولا ينسىٰ.
وتشهد له أحاديث هـٰذا الباب .

(١) في (ظ ، د) : « أبو يعقوب » وجاء في « الثقات » لابن حبان ٧/ ٦٦٨ : « أبو يعقوب مولىٰ سعيد بن العاص. . . » وأزعم أن هـٰذا تحريف ، صوابه (أبو يعفور) . وهو : أبو يعفور الثقفي الكوفي ، مولىٰ سعيد بن العاص . وقد ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٩/ ٤٦٠ ونقل عن أبي زرعة قوله : « ليس به بأس ، ولا أدري ما اسمه » .

(٢) في (ظ) : « عمر » وهو تحريف .

(٣) في الكبير ١٣/ ٤٦٨ برقم (١٤٣٣٤) ،
وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٣/ ٣٢١ ـ من طريق محمد بن أحمد ، حدثنا عبد الله بن شيرويه ،
كلاهما : حدثنا محمد بن إسحاق بن راهويه ، حدثنا أبي ، حدثنا عبد الله بن عصمة الجشمي ، حدثنا حمزة بن أبي حمزة ، عن عطاء ، عن عبد الله بن عمرو. . . وإسناده فيه حمزة وهو متروك كما قال الهيثمي رحمه الله .
وعبد الله بن عصمة ضعيف الحديث .
وقال إسحاق : (قد أدرك حمزة عطاءً ومكحولاً ، وهـٰذا حديث غريب من حديث عطاء عن عبد الله ، تفرد بلفظ التفريق ، وروي عن عروة ، عن عائشة مثله في إبطال النكاح من دون لفظة التفريق) .
وانظر حلية الأولياء ٣/ ٣٢١ .
وانظر « كنز العمال » برقم (٤٤٦٤٣) .
ولـٰكن يشهد له ما تقدم من أحاديث الباب التي يشهد بعضها للبعض الآخر .

٧٥٨٣ ـ وَعَنِ ٱبْنِ / عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ ٤/ ٢٨٥ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لاَ نِكَاحَ إِلاَّ بِوَلِيٍّ ، وَٱلسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لاَ وَلِيَّ لَهُ** » .

قلت : رواه ابن ماجه(١) ، خلا قوله : « **وَٱلسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لاَ وَلِيَّ لَهُ** » .

رواه الطبراني(٢) ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات .

٧٥٨٤ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ نِكَاحَ إِلاَّ بِوَلِيٍّ** » .

رواه الطبراني(٣) ، وفيه عمر بن صهبان ، وهو متروك (مص : ٤٧٢) .

٧٥٨٥ ـ وَعَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ نِكَاحَ إِلاَّ بِوَلِيٍّ ، فَإِنِ ٱشْتَجَرُوا ، فَٱلسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لاَ وَلِيَّ لَهُ** » .

رواه الطبراني(٤) في الأوسط ، وفيه عمرو بن عثمان الرقي ، وهو

---

(١) في النكاح (١٨٨٠) باب : لا نكاح إلاَّ بولي ، من طريق الحجاج بن أرطاة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . والحجاج ضعيف .

(٢) في الكبير ١١/ ١٤٢ برقم (١١٢٩٨) من طريق حميد بن أبي مخلد الواسطي ، حدثنا محمد بن الصباح الجَرْجَرائي ، حدثنا معمر بن سليمان الرقي ، عن حجاج ، عن عطاء ، عن ابن عباس . . . وشيخ الطبراني روىٰ عن : محمد بن الصباح الجرجرائي ، ووهبان بن بقية الواسطي ، ويوسف بن الحكم الضبي .
روىٰ عنه : أحمد بن إبراهيم الجرجاني ، والطبراني ، ابن الحطاب الرازي .
وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
والحجاج هو ابن أرطاة وهو ضعيف .
وأخرجه أحمد ١/ ٢٥٠ ـ ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في التحقيق برقم (١٦٩٣) ـ والبيهقي في النكاح ٧/ ١٠٧ باب : لا نكاح إلاَّ بولي ، والخطيب في « الفصل للوصل المدرج في النقل » ٢/ ٧١٢ برقم (٧) من طريق معمر ، وعبد الله بن المبارك ، عن الحجاج ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . والحجاج ضعيف .
وانظر كامل ابن عدي ٣/ ١١٣٩ .

(٣) في الأوسط برقم (٢٣٦٩) ، وإسناده ضعيف .

(٤) في الأوسط برقم (٣٩٣٨) من طريق محمد بن العباس بن الوليد الزيتوني ، حدثنا ←

متروك ، وقد وثقه ابن حبان .

٧٥٨٦ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ نِكَاحَ إلاَّ بِإِذْنِ وَلِيٍّ مُرْشِدٍ أَوْ سُلْطَانٍ » .

رواه الطبراني[١] في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٥٨٧ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : [قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ تُنْكَحُ ٱلْمَرْأَةُ إلاَّ بِإِذْنِ وَلِيٍّ » .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط ، وفيه عمر بن قيس المكي ، وهو متروك .

← عمرو بن عثمان الرقي ،
وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٩/ ٣٤٠ من طريق داود بن علي بن خلف ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ،
جميعاً : حدثنا عيسى بن يونس ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر . . . ومحمد بن العباس قال الخطيب في تاريخ بغداد ٣/ ١١٠ : « وكان ثقة » .
وقال الذهبي : « الإمام الصالح الصادق » ، وعمرو بن عثمان ضعيف .
وانظر الكامل لابن عدي ٦/ ٢٠٤٣ .

(١) في الأوسط برقم (٥٢٥) وفي الكبير برقم (١٢٤٨٣) ، ـ ومن طريقه أخرجه الضياء في المختارة برقم (٣٥٦٦) ـ والبيهقي في النكاح ٧/ ١٢٤ باب : لا نكاح إلا بولي مرشد ، من طريق عبيد الله بن عمر القواريري ، حدثنا عبد الله بن داود ، وعبد الرحمـٰن بن مهدي ، وبشر بن المفضل ـ وعند البيهقي : بشر بن منصور ـ حدثنا سفيان ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس . . . مرفوعاً : وإسناده رجاله ثقات .
وقال الطبراني : « لم يرو هـٰذا الحديث مسنداً عن سفيان إلا ابن داود ، وبشر ، وابن مهدي ، تفرد به القواريري » .
وقال البيهقي : « تفرد به القواريري مرفوعاً ، والقواريري ثقة ، إلا أن المشهور بهـٰذا الإسناد موقوف على ابن عباس رضي الله عنهما ، أخبرناه أبو القاسم الطبراني ، حدثنا إسحاق الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن ابن خثيم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، مثله ولم يرفعه . . . والصحيح موقوف والله أعلم » .
وهـٰذا الأثر الموقوف عند عبد الرزاق برقم (١٠٤٨٣) .

(٢) في الأوسط برقم (٩٣٦٩) من طريق هارون بن محمد بن المنخَّل ، حدثنا الفضل بن ←

٧٥٨٨ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ نِكَاحَ إِلاَّ بِوَلِيٍّ وَشَاهِدَيْنِ ، وَمَهْرٍ مَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ** » .

رواه الطبراني[1] في الكبير .

ورواه في الأوسط[2] ، فقال : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱلْبَغَايَا ٱللاَّتِي يُزَوِّجْنَ أَنْفُسَهُنَّ ، لاَ يَجُوزُ نِكَاحٌ إِلاَّ بِوَلِيٍّ وَشَاهِدَيْنِ وَمَهْرٍ مَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ** » .

وفي إسنادهما الربيع بن بدر وهو متروك .

٧٥٨٩ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ نِكَاحَ إِلاَّ بِوَلِيٍّ وَشَاهِدَيْ عَدْلٍ** » .

رواه الطبراني[3] في الأوسط ، وفيه [سليمان بن أرقم وهو متروك .

← أبي طالب ، حدثنا الحارث بن منصور ، حدثنا عمر بن قيس ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة. . . وشيخ الطبراني هارون بن محمد بن المنخل ، روىٰ عن جماعة منهم : الفضل بن أبي طالب ، أحمد بن إبراهيم الدورقي ، العباس بن جعفر البغدادي روىٰ عنه : الطبراني ، يعقوب بن يوسف الطباع .

وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وعمر بن قيس المكيّ متروك الحديث .

وانظر الحديث الآتي برقم (٧٦١٣) .

(١) في الكبير ١١/ ١٥٥ برقم (١١٣٤٣) ، وابن الجوزي في « التحقيق في مسائل الخلاف » برقم (١٩٣٨) من طريق الربيع بن بدر ، حدثنا النهاس بن قَهْم ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عباس. . . والربيع بن بدر متروك ، والنهاس بن قهم ضعيف . وانظر التعليق التالي .

(٢) برقم (٤٥١٧) من طريق الربيع بن بدر ، بإسناد الحديث السابق .

(٣) في الأوسط برقم (٦٣٦٢) من طريق محمد بن عمرو ، حدثنا أبي ، حدثنا محمد بن سلمة ، عن سليمان بن أرقم ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم. . . وشيخ الطبراني بينا أنه ثقة عند الحديث المتقدم برقم (١٢٩٨) ، وسليمان بن أرقم متروك .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ٣/ ١١٠١ من طريق محمد بن الحارث البزار ، حدثنا محمد بن سلمة ، بالإسناد السابق .

وأخرجه البيهقي في النكاح ٧/ ١٢٥ باب : لا نكاح إلاَّ بشاهدين عدلين ، والخطيب في ←

٧٥٩٠ ـ وَعَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ نِكَاحَ إِلاَّ بِوَلِيٍّ وَشَاهِدَيْ عَدْلٍ** » (مص : ٤٧٣) .

رواه الطبراني[١] في الأوسط ، من طريق محمد بن عبد الملك[٢] ، عن أبي الزبير ، فَإِنْ كَانَ هُوَ الواسطي الكبير ، فهو ثقة ، وإلاَّ ، فلم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

٧٥٩١ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« تاريخ بغداد » ٣/ ٢٤٤ من طريق يعقوب بن الجراح ، حدثنا المغيرة بن موسىٰ ، عن هشام بن حسان القردوسي ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة . . . والمغيرة بن موسىٰ ضعيف.
وأخرجه ابن عدي في الكامل ٦/ ٢١١٣ من طريق النضر بن إسماعيل البجلي ، حدثنا محمد بن عبيد الله العرزمي ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، مع زيادة ، والعرزمي متروك .
وله حديث في « الولي » دون الشاهدين ، خرجناه في « موارد الظمآن » برقم (١٢٤٦) ، وفي « صحيح ابن حبان » برقم (٤٠٧٦) .

(١) في الأوسط برقم (٥٥٦٠) من طريق محمد بن عبد الملك، عن أبي الزبير، عن جابر . . .
في أصولنا جميعها جاء « محمد بن عبد الملك » وهو خطأ ، فقد أخرجه ابن عدي في الكامل ٦/ ٢١١٣ من طريقين : حدثنا قطن بن نسير ، حدثنا عمرو بن النعمان ، عن محمد بن عبيد الله العرزمي ، عن أبي الزبير ، عن جابر . . . والعرزمي متروك .
وقال ابن عدي : « وقد اختلف في هـٰذا على العرزمي علىٰ ثلاثة ألوان :
الأول : وذكر طريق النضر بن إسماعيل البجلي ، حدثنا محمد بن عبيد الله العرزمي ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . . . » ثم قال :
« والثاني : حدثناه ابن ناجية ، حدثنا أبو معمر القطيعي ، حدثنا النضر بن إسماعيل ، عن محمد بن عبيد الله العرزمي ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا نكاح إلاَّ بولي .
واللون الثالث : حدثناه عبدان وعمران بن موسىٰ قالا : حدثنا قطن بن نسير . . . » وذكر الطريق إلىٰ جابر التي تقدمت .
وانظر « إرواء الغليل » ٦/ ٢٤١ فلم ينتبه العلامة الألباني إلىٰ هـٰذا الخطأ .
(٢) هـٰذا خطأ ، وصوابه : « عبد الملك بن عبيد الله العرزمي » كما تقدم .

« لاَ نِكَاحَ إلاَّ بِوَلِيٍّ وَشَاهِدَيْ عَدْلٍ » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه][2] عثمان[3] بن عبد الرحمـٰن الوقاصي وهو متروك .

٧٥٩٢ ـ وَعَنْ أَبِي موسَىٰ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ نِكَاحَ إلاَّ بِوَلِيٍّ ، وَشَاهِدَيْ عَدْلٍ » .

قلت : رواه أبو داود[4] ، وغيره ، خلا قوله : « **وَشَاهِدَيْنِ** » .

رواه الطبراني[5] في الكبير ، والأوسط إلاَّ أنه قال : وشهود ، وفيه

---

(١) في الأوسط برقم (٩٢٨٧) من طريق هاشم بن مرثد ، حدثنا المعافى بن سليمان ، حدثنا عيسى بن يونس ، عن عثمان بن عبد الرحمـٰن قال : سمعت الزهري يحدث عن عروة ، عن عائشة . . . وشيخ الطبراني ضعيف .
وعثمان بن عبد الرحمـٰن هو : الوقاصي ، وهو متروك .
وأخرجه الطبراني في الأوسط أيضاً برقم (٦٩٢٣) من طريق محمد بن علي بن حبيب ، حدثنا علي بن جميل الرقي قال : حدثنا حسين بن علوان ـ تحرفت فيه إلىٰ : عياش ـ عن جعفر بن برقان ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . . .
وشيخ الطبراني محمد بن علي بن حبيب الرقي روىٰ عن جماعة تزيد علىٰ سبعة عشر شيخاً . منهم علي بن جميل الرقي ، وروىٰ عنه جماعة تزيد علىٰ ثمانية أشياخ منهم الطبراني ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وانظر (١٢٠٣١ و١٣٢٨٨) .
وعلي بن جميل ، وحسين بن علوان متهمان .
وأخرجه ابن عدي في الكامل ٢/ ٧٧٠ من طريق عمار ـ تحرفت إلىٰ : عماد ـ بن رجاء ، حدثنا الحسين بن علوان ، بالإسناد السابق .
(٢) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .
(٣) ساقطة من (مص) .
(٤) في النكاح (٢٠٨٥) باب : في الولي . وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٧٢٢٧) ، وفي « صحيح ابن حبان » برقم (٤٠٧٧ ، ٤٠٧٨ ، ٤٠٨٣ ، ٤٠٩٠) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١٢٤٣ ، ١٢٤٤ ، ١٢٤٥) ، وفي « مسند الدارمي » برقم (٢٢٢٨) .
(٥) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، وأخرجه في الأوسط برقم (٥٥٦١) من طريق ←

أبو بلال الأشعري ، وهو ضعيف .

٤/٢٨٦ **٧٥٩٣ ـ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ : أَنَّ / ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لاَ نِكَاحَ إِلاَّ بِوَلِيٍّ ، وَشَاهِدَيْ عَدْلٍ » .**

رواه الطبراني[1] ، وفيه عبد الله بن مُحَرَّرٍ ، وَهُوَ مَتْروك .

٧٥٩٤ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَيْسَ لِلنِّسَاءِ مِنْ عُقْدَةِ ٱلنِّكَاحِ شَيْءٌ ، جَعَلَتْ مَيْمُونَةُ أَمْرَهَا إِلَىٰ أُمِّ ٱلْفَضْلِ ، فَجَعَلَتْهُ أُمُّ ٱلْفَضْلِ إِلَى ٱلْعَبَّاسِ[2] ، فَأَنْكَحَهَا

← أبي بلال الأشعري ، حدثنا قيس بن الربيع ، عن أبي إسحاق ، عن أبي بردة ، عن أبي موسىٰ . . . وأبو بلال الأشعري ، وقيس بن الربيع ضعيفان .

(١) في الكبير ١٨/ ١٤٢ برقم (٢٩٩) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، حدثنا عبد الرزاق ، عن عبد الله بن محرر ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين . . .

وهو عند عبد الرزاق برقم (١٠٤٧٣) وفي إسناده علتان : ضعف عبد الله بن محرر ، وسماع الحسن من عمران غير ثابت ، والله أعلم .

وأخرجه الدارقطني ٣/ ٢٢٥ ، والبيهقي في النكاح ٧/ ١٢٥ باب : لا نكاح إلاَّ بشاهدين عدلين ، والعقيلي في الضعفاء ٢/ ٣٠٩ ، وابن عدي في الكامل ٤/ ١٤٥٣ من طريق عبد الله بن محرر ، بالإسناد السابق .

وعند الدارقطني ، وابن عدي : « عن عمران ، عن عبد الله بن مسعود » .

وقد تابع عبد الله بن محرر أبانُ بن يزيد العطار عند ابن عدي في الكامل ٤/ ١٥٦٩ ، والسهمي في « تاريخ جرجان » ص (٤٩٠ ـ ٤٩١) . فقد أخرجا هـٰذا الحديث من طريق عبد الله بن عمرو الواقفي وكان يضع الحديث ، وكذبه الدارقطني ، وعلي بن المديني .

وقال ابن عدي : « وهـٰذا الحديث من حديث أبان ، عن قتادة غريب ، لأن هـٰذا الحديث يرويه عن قتادة عبدُ الله بن محرر فقال : عن الحسن ، عن عمران بن الحصين .

وقال بكر بن بكار ، ويحيى البابلي : عن عبد الله بن محرر ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين ، عن عبد الله بن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ورواه عن عبد الله بن محرر : مبشر بن إسماعيل ، وعبد الرزاق ، وأبو نعيم وغيرهم ، ولم يذكروا في إسناده عبد الله بن مسعود .

ولعبد الله بن عمرو الواقفي أحاديث وكلها مقلوبات ، وكلها إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق » .

(٢) في (مص) : « ابن العباس » وهو خطأ .

رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

رواه الطبراني[1] في الكبير ، والأوسط ، وفيه يعقوب بن حميد بن كاسب وهو ثقة ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

ورواه أَبُو يَعْلَىٰ بِنَحْوِهِ[2] إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ مَيْمُونَةَ فَجَعَلَتْ أَمْرَهَا إِلَى ٱلْعَبَّاسِ (مص : ٤٧٤) .

٤٧ ـ بَابٌ : فِي ٱلنِّكَاحِ بِغَيْرِ شُهُودٍ

٧٥٩٥ـ عَنْ كَرْدَمَ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ : خَرَجْتُ أَنَا وَٱبْنُ عَمٍّ لِي يُقَالُ لَهُ : أَبُو ثَعْلَبَةَ فِي يَوْمٍ حَارٍّ ، وَعَلَيَّ حِذَاءٌ ، وَلاَ حِذَاءَ لَهُ ، فَقَالَ : أَعْطِنِي نَعْلَكَ ، فَقُلْتُ : لاَ ، إِلاَّ أَنْ تُزَوِّجَنِي ٱبْنَتَكَ ، قَالَ : أَعْطِنِي ، فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا ، فَلَمَّا ٱنْصَرَفْنَا ، بَعَثَ إِلَيَّ بِنَعْلِي ، وَقَالَ : لاَ زَوْجَةَ لَكَ عِنْدِي ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « **دَعْهَا لاَ خَيْرَ لَكَ فِيهَا** » .

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنِّي نَذَرْتُ لأَنْحَرَنَّ ذَوْداً مِنْ ذَوْدِي بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا ،

---

(١) في الكبير ١٠/ ٣٦٣ برقم (١٠٧٢٨) ، وفي الأوسط برقم (١٠١١) من طريق أحمد بن داود المكي ، حدثنا يعقوب بن حميد ، حدثنا عبد الله بن عبد الله الأموي ، عن عبد الله بن أبي لبيد ـ تحرفت فيهما إلىٰ : أسيد ، عن أبي سلمة ـ تحرفت في الأوسط إلىٰ : أبي مسلم ـ عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد قابل للتحسين .

عبد الله بن عبد الله الأموي فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٥٤٣٣) .

وشيخ الطبراني قلنا عند الحديث المتقدم برقم (١٢٣٩) : « ترجمه صاحب العقد الثمين ٣/ ٨٤ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً » ، ونضيف هنا : ترجمه ابن الجوزي في « المنتظم » ١٢/ ٣٤٥ ـ ٣٤٦ وقال : « يعرف بالمكي ، وكان ثقة ، أقام بمصر ، وتوفي بها سنة (٢٨٢)هـ » ، وقال أبو سعد بن يونس في « تاريخ مصر » : « ثقة » . وقد تقدم برقم (١٢٣٩) .

ويعقوب بن حميد بن كاسب فصلنا القول فيه عند الحديث (٢٤٦٦) في « موارد الظمآن » .

(٢) في المسند ٤/ ٣٦٤ برقم (٢٤٨١) وإسناده ضعيف . وهناك استوفينا تخريجه .

فَقَالَ : « أَوْفِ بِنَذْرِكَ ، لاَ نَذْرَ فِي قَطِيعَةِ رَحِمٍ ، وَلاَ فِيمَا لاَ يَمْلِكُ ٱبْنُ آدَمَ » .

رواه الطبراني[1] ، وفيه عبد العزيز بن عبيد الله ، وهو ضعيف .

٧٥٩٦ ـ وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ ٱللَّخْمِي ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ ، وَلَقِيتُهُ وَكَلَّمْتُهُ ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : « نُوَيْبَتَةٌ » .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، نُوَيْبَتَةُ خَيْرٍ أَوْ نُوَيْبَتَةُ شَرٍّ ؟

قَالَ : « لاَ ، بَلْ[2] نُوَيْبَتَةُ خَيْرٍ » .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، خَرَجْتُ مَعَ عَمٍّ لِي فِي سَفَرٍ فَأَدْرَكَهُ ٱلْحَفَاءُ ، فَقَالَ : أَعِرْنِي حِذَاءَكَ ، فَقُلْتُ : لاَ أُعِيرُكَهَا[3] أَوْ تُزَوِّجَنِي ٱبْنَتَكَ ، قَالَ : قَدْ زَوَّجْتُكَهَا ، فَلَمَّا أَتَيْنَا أَهْلَنَا ، بَعَثَ إِلَيَّ بِحِذَائِي ، وَقَالَ : لاَ ٱمْرَأَةَ لَكَ عِنْدَنَا .

فَقَالَ نَبِيُّ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ خَيْرَ لَكَ فِيهَا . . . » .

فَذَكَرَ ٱلْحَدِيثَ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بِتَمَامِهِ فِي ٱللُّقَطَةِ .

رواه الطبراني[4] ، وفيه أبو فروة : يزيد بن سنان ، وهو ضعيف .

٤٨ ـ بَابٌ : فِيمَنْ نَكَحَ أَوْ أَعْتَقَ أَوْ طَلَّقَ لاَعِباً

٧٥٩٧ ـ عَنْ أَبِي ٱلدَّرْدَاءِ ، قَالَ : كَانَ ٱلرَّجُلُ فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ يُطَلِّقُ ثُمَّ يُرَاجِعُ وَيَقُولُ : كُنْتُ لاَعِباً ، وَيُعْتِقُ ثُمَّ يُرَاجِعُ[5] ، وَيَقُولُ : كُنْتُ لاَعِباً ، فَأَنْزَلَ ٱللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ : ﴿ وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَايَٰتِ / ٱللَّهِ هُزُوًا ﴾ [البقرة : ٢٣١] . ٤/٢٨٧

---

(١) في الكبير ١٩/ ١٩١ برقم (٤٢٩) ، وإسناده ضعيف ، وقد تقدم برقم (٧٠٢٧) .

(٢) سقط من قوله : « نويبتة » حتىٰ هنا من (ظ) .

(٣) في (ظ) : « لا أعيرها لك » .

(٤) في الكبير ٢٢/ ٢٢٦ برقم (٥٩٧) ، وقد تقدم مختصراً برقم (٦٩٠٩) ، وسيأتي برقم (١٦٠٤٣) .

(٥) في (ط) : « يرجع » .

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ طَلَّقَ أَوْ حَرَّمَ[1] ، أَوْ نَكَحَ ، أَوْ أَنْكَحَ ، فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ لَاعِباً ، فَهُوَ جَادٌّ » .

رواه الطبراني[2] ، وفيه عمرو بن عبيد ، وهو من أعداء الله .

---

(١) عند ابن أبي شيبة ٥/ ١٠٦ باب : من قال : ليس في الطلاق والعتاق لعب : « حرر » .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .
ولـٰكن أخرجه ابن أبي شيبة ـ ذكره ابن عبد البر في « الاستذكار » برقم (٢٤٩٨١) ـ وابن عدي في الكامل ٥/ ١٧٦١ من طريقين : عن عمرو بن عبيد ـ تحرف في الاستذكار إلىٰ : عمر ـ عن الحسن ، عن أبي الدرداء . . . والحسن لم يدرك أبا الدرداء فالإسناد منقطع ، وعمرو بن عبيد ضعفوه .
وقال ابن عدي : « وعمرو بن عبيد قد كفانا السلف مؤنته حيث بينوا ضعفه في رواياته ، وبينوا بدعته ودعاءه إليها ، ويغر الناس بنسكه . . .
وللسلف فيمن ينسب إلى الصلاح كلام كثير ، حتىٰ قال يحيى القطان : ما رأيت قوماً أصرح بالكذب من قوم ينسبون إلى الخير .
وكان ـ يعني عَمْراً ـ يغر الناس بنسكه وتقشفه ، وهو مذموم ضعيف الحديث جدّاً ، معلن بالبدع ، وقد كفانا ما قال فيه الناس » وانظر التعليق التالي .
وأخرجه عبد الرزاق برقم (١٠٢٤٥ ، ١٠٢٤٦) ، وابن أبي شيبة ٥/ ١٠٥ باب : من قال : ليس في الطلاق والعتاق لعب ، وابن منصور برقم (١٦٠٤ ، ١٦٠٥) من طريق الحسن ، عن أبي الدرداء قال : ثلاث لا يلعب بهن : النكاح والعتاق والطلاق ، وإسناده منقطع .
وأخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ١٠٦ من طريق عيسى بن يونس ، عن عمرو ، عن الحسن قال : . . . بمثل روايتنا ، مرسلاً ، وإسناده تالف .
ولـٰكن يشهد له حديث أبي هريرة الذي أخرجه أبو داود في الطلاق (٢١٩٤) باب : في الطلاق على الهزل ، والترمذي في الطلاق (١١٨٤) باب : ما جاء في الجد والهزل في الطلاق ، وابن ماجه في الطلاق (٢٠٣٩) باب : من طلق أو نكَح أو راجع لاعباً ، وسعيد بن منصور برقم (١٦٠٣) ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣/ ٩٨ باب : طلاق المكره ، والدارقطني ٣/ ٢٥٦ ، ٢٥٧ ، والحاكم برقم (٢٨٠٠) ، والبيهقي في الخلع والطلاق ٧/ ٣٤١ باب : صريح أبواب الطلاق ، والبغوي في « شرح السنة » برقم (٢٣٥٦) ، وابن الجوزي في التحقيق برقم (١٧١١) من طريق عبد الرحمـٰن بن حبيب بن أردك ، عن عطاء بن أبي رباح ـ وقال ابن الجوزي : عطاء هو : ابن عجلان متروك ، وهـٰذا خطأ ـ عن ابن ماهك ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ثلاث جدهن جد ، وهزلهن ←

قلت : ويأتي حديث في الطلاق .

٧٥٩٨ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱلْكَرِيمِ : أَنَّ[١] ٱبْنَ مَسْعُودٍ قَالَ : مَنْ نَكَحَ لاَعِباً ، أَوْ طَلَّقَ لاَعِباً ، فَقَدْ جَازَ .

رواه الطبراني[٢] ، وهو معضل ، ورجاله رجال الصحيح ، ويأتي في الطلاق[٣] أحاديث من هـٰذا إن شاء الله ، وقد مضىٰ في العتق بعضها .

جد : الطلاق ، والنكاح ، والرجعة » . وهـٰذا إسناد حسن .
عبد الرحمـٰن بن حبيب ترجمه البخاري في الكبير ٥/ ٢٧٥ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٥/ ٢٢٦ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ٧٧ .
وقال النسائي : « منكر الحديث » .
وقال الحاكم : « هـٰذا حديث صحيح الإسناد ، وعبد الرحمـٰن بن حبيب هـٰذا هو : ابن أردك من ثقات المدنيين ، ولم يخرجاه » .
وتعقبه الذهبي بقوله : « فيه لين » .
وقال الذهبي في « ميزان الاعتدال » ٢/ ٥٥٥ : « صدوق ، له ما ينكر » .
وقال في « المغني » ٢/ ٣٧٨ : « صدوق ، لين الحديث » . ولم يدخله في ديوان الضعفاء .
وقال في الكاشف : لين الحديث .
وحسَّن الترمذي حديثه ، وقال الحافظ في « تلخيص الحبير » ٣/ ٢١٠ : « قال الترمذي : حسن ، وقال الحاكم : صحيح ، وأقره صاحب الإمام ، وهو من رواية عبد الرحمـٰن بن حبيب بن أردك ، وهو مختلف فيه : قال النسائي : منكر الحديث ، ووثقه غيره ، فهو علىٰ هـٰذا حسن الحديث » .
وانظر « تلخيص الحبير » ٣/ ٢٠٩ ـ ٢١٠ ، ونيل الأوطار ٧/ ٢٠ ـ ٢١ ، والاستذكار ١٦/ ٣٧٥ ـ ٣٧٩ ، والتحقيق ٢/ ٢٩٣ ـ ٢٩٤ ، ونصب الراية ٣/ ٢٩٣ ـ ٢٩٤ ، والتعليق التالي .

(١) في (ظ) : « عن ابن مسعود قال : . . . » .
(٢) في الكبير ٩/ ٤٠٠ برقم (٩٧٠٧) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني عبد الكريم : أن ابن مسعود قال : . . . وهـٰذا إسناد معضل ، وانظر التعليق السابق .
(٣) باب : فيمن طلق لاعباً ، وفيه حديث فضالة بن عبيد .

٤٩ ـ بَابُ خُطْبَةِ ٱلْحَاجَةِ

٧٥٩٩ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا خُطْبَةَ ٱلْحَاجَةِ ، فَيَقُولُ : « **إِنَّ ٱلْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ ، وَنَعُوذُ بِٱللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا ، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ ٱللهُ فَلاَ مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلٰهَ إِلاَّ ٱللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ** » .

قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : وَسَمِعْتُ مِنْ أَبِي مُوسَىٰ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَصِلَ آتِيكَ بِآيٍ مِنَ ٱلْقُرْآنِ** (مص :٤٧٦) **تَقُولُ** : ﴿ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ .

﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ .

﴿ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ۝ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ .

أَمَّا بَعْدُ ، ثُمَّ تَكَلَّمْ بِحَاجَتِكَ » .

قلت : رواه أبو داود[1] ، وغيره ، خلا حديث أبي موسىٰ .

رواه أبو يعلىٰ[2] ، والطبراني في الأوسط ، والكبير باختصار ، ورجاله

---

(١) في النكاح (٢١١٨) باب : في خطبة النكاح .
وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » موقوفاً برقم (٥٢٣٣ ، ٥٢٥٧) ، ومرفوعاً برقم (٥٢٣٤) .

(٢) في المسند برقم (٥٢٣٣ ، ٥٢٣٤ ، ٥٢٥٧ ، ٧٢٢١) ، وفي « مسند الدارمي » برقم (٢٢٤٨) .
ونضيف هنا : وأخرجه الطبراني في الكبير ١٠/ ٢٦١ برقم (١٠٤٩٩) ، وفي الأوسط برقم (٢٥٥١) من طريق قتادة ، عن عبد ربه ، عن أبي عياض ، عن ابن مسعود . . . وعبد ربه بن أبي يزيد مستور .
ومن طريق الطبراني أورده المزي في « تهذيب الكمال » ١٦/ ٤٨٩ .

ثقات ، وحديث أبي موسىٰ متصل ، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه .

٥٠ ـ بَابُ لَفْظِ ٱلنِّكَاحِ

٧٦٠٠ـ عَنْ عَلِيٍّ ٱلسُّلَمِيِّ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **أَلَا أُنْكِحُكَ أُمَيْمَةَ بِنْتَ رَبِيعَةَ بْنِ ٱلْحَارِثِ** ؟ » . قَالَ : بَلَىٰ .

قَالَ : « **قَدْ أَنْكَحْتُهَا** » .

رواه البزار[١] ، وقال : لا يعلم روىٰ علي السلمي إلاَّ هـٰذا الحديث ، وفيه جماعة لم أعرفهم .

وأخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٠٠٧٩) من طريق عبثر بن القاسم ، عن الأعمش ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن ابن مسعود . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (١٠٠٨٠) من طريق شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله . . . وهـٰذا إسناد منقطع .

(١) في كشف الأستار ٢/ ١٦٣ برقم (١٤٣١) ، والبخاري في الكبير ١/ ٣٤٥ ، وأبو نعيم في « معرفة الصحابة » برقم (٤٨٨٦) من طريق يزيد بن عبد الرحمـٰن المدني (بزار) ، ويزيد بن عياض المدني (بخاري ، وأبو نعيم) .

جميعاً : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بن علي السلمي ، عن أبيه ، عن جده : أن النبي . . .

ويزيد بن عياض متهم بالوضع ، ويزيد بن عبد الرحمـٰن لم يتبين لي ، ولعله ابن عياض ، والله أعلم .

وقال البخاري : « وإسناده مجهول » .

وقال البزار : « لا نعلم روىٰ علي السلمي غير هـٰذا » .

وذكره ابن قطلوبغا في « كتاب من روىٰ عن أبيه ، عن جده » برقم (٢٩) وقال : « رواه البزار في مسنده وقال : لا نعلم روىٰ علي السهمي إلاَّ هـٰذا الحديث ، ولا نعلم له غير هـٰذا الإسناد . انتهىٰ .

وهو وهم ، والصواب : « عباد » لا « عليّ » .

وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/ ٣٥٤ ترجمة شيبان السلمي الأنصاري المدني قال : « خطبت إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وسلم أميمة بنت عبد المطلب فأنكحنيها ، من رواية يحيى بن العلاء ـ وكان ضعيف الحديث ـ عن إسماعيل بن إبراهيم بن عباد بن شيبان ، عن أبيه ، عن جده قال : خطبت إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

٥١ ـ بَابُ إِعْلاَنِ ٱلنِّكَاحِ وَٱللَّهْوِ وَٱلنِّثَارِ

٧٦٠١ـ عَنْ أَبِي حَسَنٍ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَكْرَهُ نِكَاحَ ٱلسِّرِّ حَتَّىٰ يُضْرَبَ بِدُفٍّ / ، وَيُقَالُ : ٢٨٨/٤

أَتَيْنَـــاكُـــمْ أَتَيْنَـــاكُـــمْ فَحَيُّـــونَـــا نُحَيِّيكُـــمْ

رواه ابن أحمد[١] ، وفيه حسين بن عبد الله بن ضميرة ، وهو متروك .

٧٦٠٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ ٱلزُّبَيْرِ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَعْلِنُوا ٱلنِّكَاحَ » (مص : ٤٧٧) .

وروىٰ عنه أبو هبيرة يحيى بن عباد ، عن جده وهو شيبان. . . » .
وأخرج هـٰذا الحديث الذي ذكره ابن أبي حاتم : ابن قانع في « معجم الصحابة » الترجمة (٤٢٦) ، والبخاري في الكبير ١/ ٣٤٤ من طريق حفص بن عمر بن عامر ، عن يحيى بن العلاء ، عن إسماعيل بن إبراهيم بن عباد بن شيبان ، عن أبيه : عن جده قال : خطب. . .
وعند البخاري : أمامة بنت ربيعة بن الحارث .
وقال ابن قطلوبغا في الكتاب المذكور سابقاً ص (١٠٢) : « ورواه ابن وهب ، عن يزيد بن عياض فقال : عن إسماعيل بن إبراهيم بن شيبان ، عن أبيه ، عن جده ، فأوهم أنه من رواية شيبان ، وهو وهم ، والصواب أن ضمير جده يعود علىٰ عباد ، فإن الحديث معروف به لا بأبيه. . . » .
وقال أبو نعيم معقباً علىٰ قول من جعل الحديث في مسند شيبان : « إنه وهم ، والصواب : عن أبيه ، عن جده ، وهو عباد بن كثير » .
وأخرجه أبو داود في النكاح (٢١٢٠) باب : في خطبة النكاح ، والبخاري في الكبير ١/ ٣٤٣ من طريق بدل ، عن شعبة ، عن العلاء ابن أخي شعيب الرازي ، عن إسماعيل بن إبراهيم ، عن رجل من بني سليم قال : خطبت. . . وهـٰذا إسناد أكثر ضعفاً من سابقه .
وانظر « الإصابة » ٥/ ٩٤ ـ ٩٥ ، ٣١٤ ـ ٣١٥ ، وتهذيب الكمال ٣/ ٤٠ ـ ٤١ .

(١) في زوائده على المسند ٤/ ٧٧ ـ ٧٨ من طريق أبي الفضل المروزي ، قال : حدثني ابن أبي أويس ، حدثني حسين بن عبد الله بن ضميرة ـ في المسند ضمرة ـ عن عمرو بن يحيى المازني ، عن جده أبي الحسن ، به . والحسين بن عبد الله قال أبو حاتم وأحمد : متروك الحديث ، كذاب .
ولـٰكن يشهد له أحاديث الباب ، فيتقوىٰ بها .

رواه أحمد[1] ، والبزار ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، ورجال أحمد ثقات (ظ : ٢٢٩) .

٧٦٠٣ ـ وَعَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَائِشَةَ : « **أَهْدَيْتُمُ ٱلْجَارِيَةَ إِلَىٰ بَيْتِهَا ؟** » . قَالَتْ : نَعَمْ .

قَالَ : « **فَهَلاَّ بَعَثْتُمْ مَعَهَا مَنْ يُغَنِّيهِمْ يَقُولُ :**

أَتَيْنَاكُمْ أَتَيْنَاكُمْ فَحَيُّونَا نُحَيِّكُمْ

فَإِنَّ ٱلأَنْصَارَ قَوْمٌ فِيهِمْ غَزَلٌ » .

رواه أحمد[2] ، والبزار ، وفيه الأجلح الكندي ، وثقه ابن معين ، وغيره ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

٧٦٠٤ ـ وَعَنْ زَوْجِ ٱبْنَةِ أَبِي لَهَبٍ ، قَالَ : دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ

---

(١) وابنه عبد الله في زوائده على المسند أيضاً ٤/ ٥ من طريق هارون بن معروف ، حدثنا عبد الله بن وهب ، حدثني عبد الله بن الأسود القرشي ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه عبد الله بن الزبير . . . وإسناده صحيح .
عبد الله بن الأسود بسطنا القول فيه عند الحديث (١٢٨٥) في « موارد الظمآن » .
وقد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم (٤٠٦٦) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١٢٨٥) .
ونضيف هنا : وأخرجه الطبراني في الكبير ١٤/ ١٩٦ برقم (١٤٨١٨) ، والبيهقي في الصداق ٧/ ٢٨٨ باب : ما يستحب من إظهار النكاح .

(٢) في المسند ٣/ ٣٩١ ، والبزار في « كشف الأستار » ٢/ ١٦٤ برقم (١٤٣٢) والنسائي في الكبرىٰ برقم (٥٥٦٦) من طريق أبي بكر ، وعمر بن علي ، ويعلى بن عبيد ، حدثنا أجلح ، عن أبي الزبير ، عن جابر . . . وهـٰذا إسناد حسن .
الأجلح فصلنا القول فيه عند الحديث (٧٢٣٩) في « مسند الموصلي » .
وخالفهما أبو عوانة فقال : عن الأجلح ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن عائشة . . . أخرجه البيهقي ٧/ ٢٨٩ باب : ما يستحب من إظهار النكاح .
نقول : ليس غريباً أن يرويه جابر عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم يسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم فيرويه عنه .

وَسَلَّمَ حِينَ تَزَوَّجْتُ ٱبْنَةَ أَبِي لَهَبٍ ، فَقَالَ : « **هَلْ مِنْ لَهْوٍ ؟** » .

رواه أحمد[1] ، والطبراني ، وفيه معبد بن قيس ، ولم أعرفه .

٧٦٠٥ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **مَا فَعَلَتْ فُلاَنَةٌ ؟** » لِيَتِيمَةٍ كَانَتْ عِنْدَهَا ، فَقُلْتُ : أَهْدَيْنَاهَا إِلَىٰ زَوْجِهَا .

قَالَ : « **فَهَلْ بَعَثْتُمْ مَعَهَا جَارِيَةً تَضْرِبُ بِٱلدُّفِّ وَتُغَنِّي ؟** » .

قَالَتْ : تَقُولُ مَاذَا ؟

قَالَ : « **تَقُولُ** :

أَتَيْنَاكُمْ أَتَيْنَاكُمْ ... فَحَيُّونَا نُحَيِّيكُمْ

لَوْلاَ ٱلذَّهَبُ ٱلأَحْمَـ ... ـرُ مَا حَلَّتْ بِوَادِيكُمْ

لَوْلاَ ٱلْحِنْطَةُ ٱلسَّمْرَا ... ءُ مَا سَمِنَتْ عَذَارِيكُمْ »

---

(١) في المسند ٤/٦٧ ، و ٥/٣٧٩ ، والطبراني في الكبير ٢٤/٢٥٨ برقم (٦٥٩) ، والبخاري في الكبير ٥/١٥٩ وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » برقم (٣١٦٨) من طريق الزبيري ـ غير موجود في رواية أحمد الثانية ـ عن إسرائيل ، عن سماك ، عن معبد بن قيس ، عن عبد الله بن عمير ـ أو عَميرة ـ قال : حدثني زوج ابنة أبي لهب . وعند البخاري : « عبد الله بن عميرة » بدون شك .

وقال البخاري : « وقال أبو نعيم : عن إسرائيل ، عن سماك ، عن عبد الله بن عَميرة ـ أو عمير ـ والأول أصح ، ولا نعلم سماعاً من الأحنف » .

نقول : هٰذا إسناد ضعيف ، قال الحافظ في « تعجيل المنفعة » ص (٤٠٨) : « معبد بن قيس ، عن عبد الله بن عمير ، وعنه سماك بن حرب ، مجهول عن مثله .

قلت : إنما هو : سماك بن حرب ، عن عبد الله بن عمير ، عن الأحنف بن قيس ، كذا وقع في بعض النسخ الصحيحة على الصواب .

ووقع في بعض النسخ محرفاً مقلوباً ، والحديث عن الأحنف ، عن العباس بن عبد المطلب » .

وقال البخاري في الكبير ٥/١٥٩ : « عبد الله بن عميرة ، عن الأحنف بن قيس ، عن العباس ، قال شريك ، عن سماك . . . » .

وعبد الله بن عميرة فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٧١٢) في « مسند الموصلي » . ولٰكن مرفوعه صحيح لغيره .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه رواد بن الجراح ، وثقه أحمد ، وابن معين ، وابن حبان ، وفيه ضعف .

٧٦٠٦ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : مَرَّ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَوَّلِ مَقْدَمِهِ ٱلْمَدِينَةَ بِعَرُوسٍ وَمَعَهَا نِسْوَةٌ ، وَإِذَا إِحْدَاهُنَّ تَقُولُ :

وَأَهْـــدَىٰ لَهَـــا أَكْبُشـــاً ... تَبَحْبَـــحُ فِـــي ٱلْمِـــرْبَـــدِ[2]

وَزَوْجُـــكِ فِـــي ٱلنَّـــادِي[3] ... وَيَعْلَـــمُ مَـــا فِـــي غَـــدِ

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ تَقُولِي هَـٰكَذَا** (مص :٤٧٨) **وَلَـٰكِنْ قُولِي** :

أَتَيْنَـــاكُـــمْ أَتَيْنَـــاكُـــمْ ... فَحَيُّـــونَـــا نُحَيِّكُـــمْ[4] »

رواه الطبراني[5] في الأوسط ، وفيه مجاشع بن عمرو ، وهو كذاب .

---

(١) في الأوسط برقم (٣٢٨٩) من طريق بكر بن سهل ، حدثنا محمد بن أبي السري العسقلاني ، حدثنا أبو عصام رواد بن الجراح ، عن شريك بن عبد الله ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . . . وهـٰذا إسناد فيه ضعيفان شيخ الطبراني ، ورواد بن الجراح .
وأما شريك فقد فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في « موارد الظمآن » .
وانظر « نيل الأوطار » ٦/ ٣٣٦ ـ ٣٣٨ .

(٢) المِرْبَدُ : الموضع الذي تحبس فيه الإبل والغنم ، يقال : رَبَدَ بالمكان ، إذا أقام فيه ، وَرَبَدَهُ ، إذا حبسه .
ويقال : تبحبح ، إذا تمكن وتوسط المنزل والمقام ، والمراد هنا أنها متمكنة في المربد .

(٣) النادي : هو مجتمع القوم ، وأهل المجلس ، فيقع على المجلس وأهله .

(٤) في الأوسط : « فحيانا وحياكم » بدل « فحيونا نحييكم » .

(٥) في الأوسط برقم (٦١٩٤) من طريق محمد بن حنيفة الواسطي ، حدثنا الحسن بن جبلة الشيرازي ، حدثنا مجاشع بن عمرو ، حدثنا الليث بن سعد ، عن يحيى بن سعيد ، عن أنس . . . وشيخ الطبراني ضعيف ، وابن جبلة روىٰ عن : عمر بن حبيب العدوي ، وسعيد بن الصلت البجلي ، ومجاشع بن عمرو الأسدي .
وروىٰ عنه : محمد بن حنيفة الواسطي ، ومحمد بن المرزبان الأدمي .

٧٦٠٧ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِنِسَاءٍ مِنَ ٱلأَنْصَارِ فِي عُرْسٍ لَهُنَّ[1] ، وَهُنَّ يُغَنِّينَ / :

٤/ ٢٨٩

وَأَهْدَىٰ لَهَا كَبْشاً[2] تَبَحْبَحُ فِي ٱلْمِرْبَدِ
وَزَوْجُكِ فِي ٱلنَّادِي وَيَعْلَمُ مَا فِي غَدِ

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ إِلاَّ ٱللهُ** » .

رواه الطبراني[3] في الصغير ، والأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٦٠٨ ـ وَعَنِ ٱلسَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : لَقِيَ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَوَارٍ يَتَغَنَّيْنَ يَقُلْنَ : فَحَيُّونَا نُحَيِّكُمْ ، فَوَقَفَ[4] رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُنَّ ، ثُمَّ دَعَاهُنَّ ، فَقَالَ : « **لاَ تَقُلْنَ هَـٰكَذَا ، وَلَـٰكِنْ قُلْنَ**[5] : **حَيَّانَا وَإِيَّاكُمْ** » .

فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَتُرَخِّصُ لِلنَّاسِ فِي هَـٰذَا ؟

← وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
ومجاشع بن عمرو كذاب .
وقال الطبراني : لا يروىٰ عن أنس إلاَّ بهـٰذا الإسناد .
(١) في (ظ) : « عرسهن » .
(٢) في الصغير : أكبشاً .
(٣) في الأوسط برقم (٣٤٢٥) ، وفي الصغير ١/ ١٢٤ والبزار في « كشف الأستار » ٣/ ٥ـ ٦ برقم (٢١٠٨) ، والحاكم ٢/ ١٨٤ـ ١٨٥ ومن طريقه أخرجه البيهقي في الصداق ٧/ ٢٨٩ باب : ما يستحب من إظهار النكاح ـ من طرق : حدثنا إسماعيل بن أبي أويس ، حدثنا أبي ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة . . . وهـٰذا إسناد حسن ، وهو شاهد للأحاديث التي بمعناه في هـٰذا الباب .
وقال الحافظ في الفتح ٩/ ٢٠٣ : « وأخرج الطبراني في الأوسط بإسناد حسن من حديث عائشة . . . » وذكر هـٰذا الحديث .
وسيأتي هـٰذا الحديث أيضاً برقم (١٣٣٧٢) .
(٤) في (مص ، د) : « فقال » .
(٥) في (ظ) : « لا تقولوا هـٰكذا ولـٰكن قولوا » .

فَقَالَ : « نَعَمْ ، إِنَّهُ نِكَاحٌ لاَ سِفَاحٌ ، أَشِيدُوا ٱلنِّكَاحَ » .

رواه الطبراني[1] ، وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي ، وهو ضعيف ، ووثقه ابن معين في رواية .

٧٦٠٩ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ هَبَّارٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : زَوَّجَ هَبَّارٌ ٱبْنَتَهُ ، فَضَرَبَ فِي عُرْسِهَا بِٱلْكَبَرِ وَٱلْغِرْبَالِ ، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ « مَا هَـٰذَا ؟ » .

قَالُوا : زَوَّجَ هَبَّارٌ ٱبْنَتَهُ ، فَضَرَبَ فِي عُرْسِهَا بِٱلْكَبَرِ وَٱلْغِرْبَالِ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَشِيدُوا ٱلنِّكَاحَ ، أَشِيدُوا ٱلنِّكَاحَ ، هَـٰذَا نِكَاحٌ لاَ سِفَاحٌ » (مص : ٤٧٩) .

رواه الطبراني[2] ، وفيه محمد بن عبيد الله العرزمي ، وهو ضعيف .

---

(١) في الكبير ٧/ ١٥٢ برقم (٦٦٦٦) من طريق يزيد بن عبد الملك النوفلي ، عن يزيد بن خصيفة ، عن أبيه ، عن السائب بن يزيد . . . ويزيد بن عبد الملك ضعيف ، وعبد الله بن خصيفة والد يزيد ذكره الحافظ في « لسان الميزان » ولم يورد فيه شيئاً ، وقد روىٰ عن السائب بن يزيد ، وأبي هريرة ، وخصيفة بن يزيد ، وعبد الأعلى بن عدي البهراني . وروىٰ عنه يزيد بن خصيفة الكندي ، وسعيد بن أبي هلال الليثي ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ولـٰكنه ممن تقادم بهم العهد فقبل كثير من أساطين هـٰذا العلم الشريف حديثهم .

(٢) في الكبير ٢٢/ ٢٠١ برقم (٥٢٩) ، وابن الأثير في « أسد الغابة » ٥/ ٣٨٥ من طريق محمد بن سلمة ، عن محمد بن عبيد الله العرزمي الفزاري ، عن عبد الله بن هبار ، عن أبيه ـ وعند الطبراني زيادة : عن جده ـ قال : . . . وهـٰذا إسناد ضعيف .

ولـٰكن الحديث يتقوىٰ بشواهده . انظر أحاديث الباب ، والإصابة ١٠/ ٢٣٥ .

والغربال : الدفّ لأنه يشبه الغربال في استدارته .

والكَبَرُ ـ بفتح الكاف والباء الموحدة من تحت ـ : الطبل ذو الوجه الواحد .

وانظر معجم الصحابة لابن قانع برقم (١٣٦٣) ، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم برقم (٤٩٧٧) .

٧٦١٠ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ : أَنَّهُ شَهِدَ إِمْلَاكَ[١] رَجُلٍ مِنَ ٱلْأَنْصَارِ مَعَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَطَبَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْكَحَ ٱلْأَنْصَارِيَّ ، وَقَالَ : « **عَلَى ٱلْأُلْفَةِ وَٱلْخَيْرِ وَٱلطَّيْرِ ٱلْمَيْمُونِ ، دَفِّفُوا عَلَىٰ رَأْسِ صَاحِبِكُمْ** » .

فَدَفَّفُوا عَلَىٰ رَأْسِهِ ، وَأَقْبَلَتِ ٱلسِّلَالُ فِيهَا ٱلْفَاكِهَةُ وَٱلسُّكَّرُ ، فَنَثَرَ عَلَيْهِمْ ، فَأَمْسَكَ ٱلْقَوْمُ فَلَمْ يَنْتَهِبُوا ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَا أَزْيَنَ ٱلْحِلْمَ أَلَا تَنْتَهِبُونَ ؟** » .

فَقَالُوا : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّكَ نَهَيْتَنَا عَنِ ٱلنُّهْبَةِ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ؟

فَقَالَ : « **إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ نُهْبَةِ ٱلْعَسَاكِرِ ، وَلَمْ أَنْهَكُمْ عَنْ نُهْبَةِ ٱلْوَلَائِمِ ، أَلَا فَٱنْتَهِبُوا** » .

قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ : فَلَقَدْ[٢] رَأَيْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَبِّذُهُ وَيُحَبِّذُنَا إِلَىٰ ذَلِكَ ٱلنَّهْبِ .

رواه الطبراني[٣] في الأوسط ، والكبير بنحوه ، إلاَّ أَنَّهُ قَالَ : « **عَلَى ٱلْخَيْرِ وَٱلْبَرَكَةِ ، وَٱلْأُلْفَةِ وَٱلطَّائِرِ ٱلْمَيْمُونِ وَٱلسَّعَةِ فِي ٱلرِّزْقِ ، بَارَكَ ٱللهُ لَكُمْ** » . وفي إسناد الأوسط بشر بن إبراهيم وهو وضاع .

وفي إسناد الكبير : حازم مولىٰ بني هاشم ، عن لمازة ، ولم أجد من ترجمهما ، ولمازة هٰذا يروي عن ثور بن يزيد متأخر ، وليس هو : ابن زياد ، ذاك يروي عن علي بن أبي طالب ، ونحوه ، وبقية رجاله[٤] ثقات . (مص : ٤٨٠) / . ٤/٢٩٠

---

(١) الملاك والإملاك : التزويج وعقد النكاح كما في النهاية .

(٢) في (ظ ، د) : « فوالله لقد » .

(٣) في الأوسط برقم (١١٨) ، وفي الكبير مختصراً ٢٠/٩٧ برقم (١٩١) ، وفي مسند الشاميين برقم (٤١٩) ، وفي الدعاء برقم (٩٣٥) وقد تقدم برقم (٦٢٣٥) .

(٤) في (ظ) : « ورجال الكبير ثقات » .

٥٢ ـ بَابُ مَا يُدْعىٰ بِهِ لِلزَّوْجَيْنِ

٧٦١١ـ عَنْ جَابِرٍ : أَنَّ ٱمْرَأَةً كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا خُصُومَةٌ ، فَأَتَيَا رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتِ ٱلْمَرْأَةُ : هَـٰذَا زَوْجِي ، وَٱلَّذِي بَعَثَكَ بِٱلْحَقِّ مَا فِي ٱلأَرْضِ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْهُ .

وَقَالَ ٱلآخَرُ : هَـٰذِهِ ٱمْرَأَتِي ، وَٱلَّذِي بَعَثَكَ بِٱلْحَقِّ مَا فِي ٱلأَرْضِ إِلَيَّ أَبْغَضُ مِنْهَا ، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَدْنُوَا إِلَيْهِ ، ثُمَّ دَعَا لَهُمَا .

فَلَمْ يَفْتَرِقَا مِنْ عِنْدِهِ حَتَّىٰ قَالَتِ ٱلْمَرْأَةُ : وَٱلَّذِي بَعَثَكَ بِٱلْحَقِّ مَا خَلَقَ ٱللهُ شَيْئاً هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ .

وَقَالَ ٱلزَّوْجُ : وَٱلَّذِي بَعَثَكَ بِٱلْحَقِّ مَا خَلَقَ ٱللهُ شَيْئاً هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهَا .

رواه الطبراني[١] في الأوسط ، وفيه مقدام بن داود شيخ الطبراني ، وهو ضعيف ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٥٣ ـ بَابُ مَا يَفْعَلُ إِذَا دَخَلَ بِأَهْلِهِ

٧٦١٢ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَدِمَ سَلْمَانُ مِنْ غَيْبَةٍ لَهُ ، فَتَلَقَّاهُ عُمَرُ فَقَالَ : أَرْضَاكَ ٱللهُ عَبْداً ، قَالَ : فَتَزَوَّجَ فِي كِنْدَةَ ، فَلَمَّا كَانَتِ ٱللَّيْلَةُ ٱلَّتِي يَدْخُلُ[٢] فِيهَا عَلَىٰ أَهْلِهِ إِذَا ٱلْبَيْتُ مُنَجَّدٌ ، وَإِذَا فِيهِ نِسْوَةٌ ، قَالَ : أَتَحَوَّلَتِ ٱلْكَعْبَةُ فِي كِنْدَةَ ، أَمْ هِيَ حُمْرَةٌ ؟ أَمَرَنَا خَلِيلِي صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لاَ نَتَّخِذَ إِلاَّ أَثَاثاً كَأَثَاثِ ٱلْمُسَافِرِ ، وَلاَ نَتَّخِذَ مِنَ ٱلنِّسَاءِ إِلاَّ مَا نَنْكِحُ ، فَخَرَجَ ٱلنِّسْوَةُ ، وَدَخَلَ عَلَىٰ أَهْلِهِ

---

(١) في الأوسط برقم (٩٠٤٧) من طريق المقدام بن داود ، حدثنا عبد الله بن صالح وعبد الله بن يوسف ، عن ابن لهيعة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر. . . وفي هـٰذا الإسناد ثلاثة ضعفاء : شيخ الطبراني ، وعبد الله بن صالح ، وابن لهيعة ، ولـٰكن عبد الله بن صالح متابع كما هو ظاهر .

وقال الطبراني : « لم يرو هـٰذا الحديث عن ابن المنكدر إلاَّ ابن لهيعة » .

(٢) في (د) : « دخل » .

فقَالَ : يَا هَٰذِهِ[1] أَتُطِيعِينِي أَمْ تَعْصِينِي ؟

قَالَتْ : بَلْ أُطِيعُكَ فِيمَا شِئْتَ ، قَالَ : إِنَّ خَلِيلِي صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَنَا إِذَا دَخَلَ أَحَدُنَا بِأَهْلِهِ أَنْ يَقُومَ فَيُصَلِّيَ (مص : ٤٨١) وَيَأْمُرَهَا أَنْ تُصَلِّيَ خَلْفَهُ ، وَيَدْعُوَ وَتُؤَمِّنَ ، فَفَعَلَ وَفَعَلَتْ ، فَلَمَّا جَلَسَ فِي مَجْلِسِ كِنْدَةَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ ٱلْقَوْمِ ، كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا أَبَا عَبْدِ ٱللهِ ؟ كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ ؟ قَالَ : فَعَادَ ٱلثَّانِيَةَ ، فَقَالَ : وَمَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَسْأَلُ عَمَّا وَارَتْهُ ٱلْحِيطَانُ وَٱلْأَبْوَابُ ، إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ أَنْ يَسْأَلَ عَنِ ٱلشَّيْءِ أُجِيبَ أَمْ سُكِتَ عَنْهُ .

هٰكذا رواه الطبراني[2] .

٧٦١٣ ـ وَرَوَاهُ ٱلْبَزَّارُ[3] فَقَالَ : عَنْ سَلْمَانَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِذَا تَزَوَّجَ أَحَدُكُمْ ، فَكَانَتْ لَيْلَةُ ٱلْبِنَاءِ ، فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ ، وَلْيَأْمُرْهَا أَنْ تُصَلِّيَ خَلْفَهُ ، فَإِنَّ ٱللهَ جَاعِلٌ فِي ٱلْبَيْتِ[4] خَيْراً** » .

وفي إسنادهما الحجاج بن فروخ ، وهو ضعيف .

٧٦١٤ ـ وَعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **إِذَا دَخَلَتِ ٱلْمَرْأَةُ عَلَىٰ زَوْجِهَا ، يَقُومُ ٱلرَّجُلُ فَتَقُومُ مِنْ خَلْفِهِ فَيُصَلِّيَانِ رَكْعَتَيْنِ وَيَقُولُ : ٱللَّهُمَّ**

---

(١) في (مص) : « ما هٰذه ؟ » وهو تحريف .

(٢) في الكبير ٦/ ٢٢٦ برقم (٦٠٦٧) ، وفي الدعاء برقم (٩٣٩) ، وأبو نعيم في حلية الأولياء ١/ ١٨٧ ، وفي أخبار أصبهان ١/ ٨١ ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٢١/ ٤٢٧ ، وابن عدي في الكامل ٢/ ٦٥٠ ، والعقيلي في الضعفاء ١/ ٢٨٤ من طريق حجاج بن فروخ الواسطي ، حدثنا ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس . . . وفي إسناده علتان : ضعف حجاج ، وعنعنة ابن جريج . وانظر التعليق التالي .

(٣) في كشف الأستار ٢/ ١٦٩ برقم (١٤٤٧) من طريق حجاج بن فروخ الواسطي ، بالإسناد السابق ، فانظره .

ومن طريق البزار هٰذه أورده الذهبي في « ميزان الاعتدال » ١/ ٤٦٤ ، وابن حجر في « لسان الميزان » ٧/ ١٧٨ .

(٤) في (ظ) : « في البركة » وهو خطأ .

٢٩١/٤ بَارِكْ لِي فِي أَهْلِي ، وَبَارِكْ لِأَهْلِي فِيَّ ، ٱللَّهُمَّ ٱرْزُقْهُمْ / مِنِّي وَٱرْزُقْنِي مِنْهُمْ ، ٱللَّهُمَّ ٱجْمَعْ بَيْنَنَا مَا جَمَعْتَ فِي خَيْرٍ ، وَفَرِّقْ بَيْنَنَا إِذَا فَرَّقْتَ إِلَىٰ خَيْرٍ » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة المروزي ، ولم أجد من ذكره ، وعطاء بن السائب وقد اختلط ، وبقية رجال ثقات .

٧٦١٥ - وَعَنْ أَبِي وَائِلٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَجِيلَةَ إِلَىٰ عَبْدِ ٱللهِ - يَعْنِي : ٱبْنَ مَسْعُودٍ - فَقَالَ : إِنِّي تَزَوَّجْتُ جَارِيَةً بِكْراً ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَفْرَكَنِي[2] .

فَقَالَ عَبْدُ ٱللهِ : إِنَّ[3] ٱلإِلْفَ مِنَ ٱللهِ وَإِنَّ ٱلْفَرْكَ مِنَ ٱلشَّيْطَانِ يُكَرِّهُ إِلَيْهِمَا مَا أَحَلَّ ٱللهُ لَهُمَا[4] ، فَإِذَا دَخَلْتَ عَلَيْهَا ، فَمُرْهَا فَلْتُصَلِّ خَلْفَكَ رَكْعَتَيْنِ .

قَالَ ٱلأَعْمَشُ : فَذَكَرْتُهُ لِإِبْرَاهِيمَ ، فَقَالَ : قَالَ عَبْدُ ٱللهِ : قُلِ : ٱللَّهُمَّ بَارِكْ لِي فِي أَهْلِي ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِيَّ ، ٱللَّهُمَّ ٱرْزُقْهُمْ مِنِّي وَٱرْزُقْنِي مِنْهُمْ ، ٱللَّهُمَّ ٱجْمَعْ بَيْنَنَا

---

(١) في الأوسط برقم (٤٠٣٠) من طريق علي بن سعيد ، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة المروزي ، حدثنا علي بن الحسين بن واقد ، حدثني أبي ، عن عطاء بن السائب ، عن أبي عبد الرحمـٰن السلمي ، عن ابن مسعود ، به .
وإسماعيل بن إبراهيم والد البخاري ، قال ابن حجر : « ذكر عنه ولده أنه كان من الصالحين » . وانظر تهذيب التهذيب ١/ ٢٤٠ ، والتاريخ الكبير ١/ ٣٤٢ .
وذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٩٨ .
والحسين بن واقد متأخر السماع من عطاء ، فالإسناد ضعيف .
وقال الطبراني : « لم يروه عن عطاء إلاَّ الحسين » .
نقول : لقد تابع الحسين بن واقد حماد بن زيد ، عند الطبراني في الكبير ٩/ ٢٣١ برقم (٨٩٩٤) حيث أخرجه من طريقه ، عن عطاء بن السائب بالإسناد السابق .
وقد بينا أن أبا عبد الرحمـٰن سمع ابن مسعود عند الحديث (٤٩٩٤) في « مسند الموصلي » .
(٢) يقال : فَرِك ، يَفرَكُ ، فَرْكاً ، إذا كره وأبغض ، وأكثر استعماله في بغض الزوجين .
(٣) في (ظ) : « ألا إن » .
(٤) سقط من (مص) قوله : « أحل الله لهما » .

مَا جَمَعْتَ إِلَىٰ خَيْرٍ ، وَفَرِّقْ بَيْنَنَا إِذَا فَرَّقْتَ إِلَىٰ خَيْرٍ .

رواه الطبراني[1] ، ورجاله رجال الصحيح .

٥٤ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي ٱلْجِمَاعِ وَٱلْقَوْلِ عِنْدَهُ وَٱلتَّسَتُّرِ

٧٦١٦ـ عَنْ مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لاَ آتِيَ أَهْلِي فِي غُرَّةِ ٱلْهِلاَلِ ، وَأَنْ لاَ أَتَوَضَّأَ مِنَ ٱلنُّحَاسِ ، وَأَنْ أَسْتَنَّ كُلَّمَا قُمْتُ مِنْ سِنَتِي .

رواه الطبراني[2] وفيه عبيدة بن حسان ، وهو منكر الحديث .

٧٦١٧ ـ وَعَنْ أَبِي كَبْشَةَ ٱلأَنْمَارِيِّ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِساً فِي أَصْحَابِهِ ، فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ وَقَدِ ٱغْتَسَلَ[3] ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، قَدْ كَانَ شَيْءٌ ؟

قَالَ : « **نَعَمْ ، مَرَّتْ بِي فُلاَنَةٌ فَوَقَعَ فِي قَلْبِي شَهْوَةُ ٱلنِّسَاءِ ، فَأَتَيْتُ بَعْضَ أَزْوَاجِي فَأَصَبْتُهَا ، فَكَذَلِكَ ، فَإِنَّهُ مِنْ أَمَاثِلِ أَعْمَالِكُمْ إِتْيَانُ ٱلْحَلاَلِ** » .

رواه أحمد[4] ، والطبراني ، وقال : « **فَكَذَلِكَ فَٱفْعَلُوا** » .

---

(١) في الكبير ٩/ ٢٣٠ برقم (٨٩٩٣) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن الثوري ومعمر ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، قال : . . .
وهو في مصنف عبد الرزاق برقم (١٠٤٦٠ ، ١٠٤٦١) وهـٰذا أثر إسناده صحيح .

(٢) في الكبير ١٩/ ٣٤٩ برقم (٨١١) ، وفي إسناده : عُبَيْدة بن حسان السنجاري ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ٩٢ وقال : « سألت أبي عنه فقال : « منكر الحديث » .
وترجمه البخاري في الكبير ٦/ ٨٦ ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً . وقال ابن حبان في « المجروحين » : لا يروي الموضوعات عن الثقات ، وانظر « لسان الميزان » ٤/ ١٢٥ . وقد تقدم برقم (١٠٩٠) .
وغرة كل شيء : أوله ، سِنَتي : نومي .

(٣) في (مص ، ظ ، د) : « خرج فاغتسل » ، والتصويب من أحمد وعند الطبراني : « فخرج إلينا يقطر » .

(٤) في المسند ٤/ ٢٣١ ، والطبراني في الأوسط برقم (٣٢٧٥) ، وفي الكبير ٢٢/ ٢٣٩ ←

ورجال أحمد ثقات .

٧٦١٨ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَتِ ٱمْرَأَةٌ بِٱلْمَدِينَةِ عَطَّارَةٌ. . .

قَالَ : فَذَكَرَ ٱلْحَدِيثَ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي فَضْلِ نِكَاحِ ٱلرَّجُلِ أَهْلَهُ .

رواه الطبراني[1] في الأوسط (مص :٤٨٣) ، وفيه جرير بن أيوب البجلي ، وهو ضعيف .

٧٦١٩ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : « عُدْتَ ٱلْيَوْمَ مَرِيضاً ؟ » . قَالَ : لاَ .

قَالَ : « فَتَصَدَّقْتَ بِصَدَقَةٍ ؟ » . قَالَ : لاَ .

قَالَ : « فَصَلَّيْتَ عَلَىٰ جِنَازَةٍ ؟ » . قَالَ : لاَ .

قَالَ : « فَأَصَبْتَ مِنْ أَهْلِكَ ؟ » . قَالَ : لاَ .

← برقم (٨٤٨) ـ ومن طريق الطبراني هـٰذه أخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٢/ ٢٠ ـ والبخاري في الكبير ٦/ ١٣٩ من طريق معاوية بن صالح : أن أزهر حدثه عن أبي كبشة. . .
نقول : وهـٰذا إسناد صحيح .
وانظر مصنف ابن أبي شيبة ٤/ ٣٢٠ ـ ٣٢٢ باب : ما قالوا في الرجل يرى المرأة فتعجبه .
والحديث التالي .

(١) في الأوسط برقم (٥٣٧٣) ، وابن الأثير في « أسد الغابة » ٥/ ٢٥٧ من طريق القاسم بن الحكم العرني ، حدثنا جرير بن أيوب البجلي ، عن حماد بن أبي سليمان ، عن زياد الثقفي ، عن أنس ، موقوفاً .
وجرير بن أيوب متروك الحديث ، وباقي رجاله ثقات .
وانظر تاريخ بغداد ١٠/ ٤٦٠ برقم (٣١٣٣) .
والقاسم بن الحكم قال أبو حاتم الرازي : « محله الصدق ، يكتب حديثه ، ولا يحتج به » .
وقال العقيلي : « في حديثه مناكير ، لا يتابع علىٰ كثير من حديثه » .
ووثقه النسائي ، وابن معين ، وأحمد بن حنبل ، وغيرهم . وسيأتي برقم (٨٨١٩ ، ١٣٠٠٥) .

قَالَ : « فَأَصِبْ مِنْهُمْ فَإِنَّهَا مِنْكَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةٌ » ، وَذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه النضر بن عاصم بن هلال البارقي ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

٧٦٢٠ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ / : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لَا يَعْجِزَنَّ أَحَدُكُمْ إِذَا أَتَىٰ أَهْلَهُ أَنْ يَقُولَ : بِٱسْمِ ٱللهِ ، ٱللَّهُمَّ جَنِّبْنِي وَجَنِّبْ مَا رَزَقْتَنِي مِنَ ٱلشَّيْطَانِ ٱلرَّجِيمِ ، فَإِنْ قُدِّرَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ أَبَداً** » . ٢٩٢/٤

رواه الطبراني[2] ، وفيه علي بن يزيد الألهاني ، وهو ضعيف .

---

(١) في الأوسط برقم (٦٠٧٨) من طريق محمد بن عبد السلام السلمي البصري ،
وأخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان ١ / ١٩٨ من طريق يحيى بن محمد بن صاعد ،
جميعاً : حدثنا الجراح بن مخلد ، حدثنا النضر بن عاصم بن هلال البارقي ، حدثنا صخر بن جويرية ، عن نافع ، عن ابن عمر . . . وهـٰذا إسناد فيه شيخ الطبراني محمد بن عبد السلام السلمي البصري ، ترجمه ابن حجر في « التهذيب » ، وقال في « التقريب » : « روىٰ عن عبد الرزاق ، أحاديث منكرة » ، وقال أحمد : « فيه نظر » .
وقال الذهبي : « روىٰ عن عبد الرزاق أحاديث منكرة » . وقال الدارقطني : « صدوق ، ما رأيت فيه خلافاً ، إنما قيل : لم يكن من رجال هـٰذا الشأن » . وقال أبو حاتم الرازي : « سمعت يحيى بن معين أثنىٰ عليه خيراً » . وقال الحاكم : « صدوق » ، وذكره ابن حبان في الثقات .
وصحح العقيلي روايته وأدخله في الصحيح ، وقال مسلمة بن القاسم : « لا بأس به » . وانظر ترجمته في « تهذيب التهذيب » للحافظ ابن حجر . والنضر بن عاصم بن هلال البارقي ترجمه أبو نصر بن ماكولا في إكماله فقال : « بصري يحدث عن صخر بن جويرية » .
وحدث عنه الجراح بن مخلد ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وقال الطبراني : لا يروىٰ عن ابن عمر إلاَّ بهـٰذا الإسناد ، تفرد به الجراح .
(٢) في الكبير ٨/٢٤٦ ، ٢٤٧ برقم (٧٨٣٩ ، ٧٨٤١) ، وفي الدعاء برقم (٩٤٣) من طريق يحيى بن أيوب ، عن عبيد الله بن زحر ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة . . . وهـٰذا إسناد فيه ضعيفان : عبيد الله بن زحر ، وشيخه علي بن يزيد .
وهو في مسند الروياني برقم (١١٩٥) .

٧٦٢١ ـ وَعَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : أُعْطِيَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلْكَفِيتَ . قُلْتُ لِلْحَسَنِ : وَمَا ٱلْكَفِيتُ ؟ قَالَ : ٱلْبِضَاعُ[1] .

قَالَ ٱبْنُ ٱلأَثِيرِ[2] : ٱلْكِفَاتُ : ٱلْجِمَاعُ ، ورجاله رجال الصحيح خلا عبد السلام بن عاصم الرازي ، وهو ثقة .

٧٦٢٢ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ، قَالَ : لَقَدْ أُعْطِيتُ مِنْهُ شَيْئاً مَا أَعْلَمُ أَنَّ[3] أَحَداً أُعْطِيَهُ إِلاَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ يَعْنِي : ٱلْجِمَاعَ ـ .

رواه الطبراني[4] في الأوسط ، والكبير ، ورجاله ثقات .

٧٦٢٣ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(١) في الأوسط برقم (٧٤٨٨) ، وأبو الشيخ في « أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم » برقم (٧٢٤) من طريق عبد السلام بن ـ تحرفت فيه إلىٰ : عن ـ عاصم الرازي ، حدثنا معاذ بن هشام ، حدثنا أبي ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن حطان بن عبد الله الرقاشي ، عن جابر . . .
وعبد السلام بن عاصم ترجمه المزي في التهذيب ١٨/ ٨٣ وقال : « قال أبو حاتم : شيخ » .
والذي قال فيه أبو حاتم : « شيخ » وهو عبد السلام بن تمام الهسنجاني ، وليس عبد السلام بن عاصم ، فالله أعلم .
وعبد السلام بن عاصم ما وجدت فيه جرحاً ، وقال الهيثم : ثقة ، وقال الحافظ : مقبول .
وانظر التهذيب وفروعه وباقي رجاله ثقات .
وأخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وآدابه » برقم (٧٧٥) من طريق محمد بن يحيى المروزي ، حدثنا القواريري ، حدثنا حماد بن هشام به ، وهـٰذا إسناد حسن .

(٢) وقيل : أراد بالكفيت القوة على الجماع .
ويروىٰ أنه قال : أتاني جبريل بقدر يقال لها الكفيت ، فوجدت قوة أربعين رجلاً في الجماع .
ويقال للقِدْرِ الصغير : كِفْتٌ ـ بالكسر ، ثم ذكر حديثنا .

(٣) سقطت « أن » من (ظ ، د) .

(٤) في الأوسط برقم (١٤٢٠ ، ٩٣٩٤) ، وفي الكبير ١٢/ ٤١٠ برقم (١٣٥١٢) من طريق مؤمل بن هشام ، حدثنا يحيى بن عباد ، حدثنا السري بن يحيىٰ ، عن عبد الكريم ، عن مجاهد قال : قال ابن عمر : . . . موقوفاً عليه وإسناده صحيح .

(مص : ٤٨٤) قَالَ : « **أُعْطِيتُ قُوَّةَ أَرْبَعِينَ فِي ٱلْبَطْشِ وَٱلنِّكَاحِ ، وَمَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلاَّ أُعْطِيَ قُوَّةَ عَشَرَةٍ ، وَجُعِلَتِ ٱلشَّهْوَةُ عَلَىٰ عَشَرَةِ أَجْزَاءٍ ، وَجُعِلَتْ تِسْعَةُ أَعْشَارٍ مِنْهَا فِي ٱلنِّسَاءِ ، وَوَاحِدَةٌ فِي ٱلرِّجَالِ ، وَلَوْلاَ مَا أُلْقِيَ عَلَيْهِنَّ مِنَ ٱلْحَيَاءِ مَعَ شَهَوَاتِهِنَّ ، لَكَانَ لِكُلِّ رَجُلٍ تِسْعُ نِسْوَةٍ مُغْتَلِمَاتٍ** » .

رواه الطبراني[١] في الأوسط ، وفيه المغيرة بن قيس ، وهو ضعيف .

٧٦٢٤ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **فَضْلُ مَا بَيْنَ لَذَّةِ ٱلْمَرْأَةِ وَلَذَّةِ ٱلرَّجُلِ ، كَأَثَرِ ٱلْمِخْيَطِ فِي ٱلطِّينِ إِلاَّ أَنَّ ٱللهَ يَسْتُرُهُنَّ بِٱلْحَيَاءِ** » .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط ، وفيه أحمد بن علي بن شوذب ، ولم أجد

---

(١) في الأوسط برقم (٥٧١) من طريق سويد بن عبد العزيز ، حدثنا المغيرة بن قيس ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده : عبد الله بن عمرو . . . وسويد بن عبد العزيز ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (١٠٠٨) في « موارد الظمآن » .
والمغيرة بن قيس ترجمه البخاري في الكبير ٧/ ٣٢٦ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ٨/ ٢٢٨ وقد سأله ابنه عنه : « هو منكر الحديث » .
وذكره ابن حبان في الثقات ٩/ ١٦٨ وما رأيت أحداً أدخله في الضعفاء فيما طالت يدي من كتبهم . وقد تقدم برقم (٦٠٩) .
وقال العراقي في « المغني عن حمل الأسفار في الأسفار » هامش الإحياء ٢/ ٣٨٠ : « وإسناده ضعيف » .
وسيأتي أيضاً برقم (١٤٠٢٤) .
والمغتلمة مؤنث المغتلم ، وهو الذي جاوز حد ما أمر به من الدين وطاعة الإمام .
والغلمة : هيجان شهوة النكاح من الذكر والأنثىٰ . يقال : غَلِمَ ، غلمة ، واغتلم اغتلاماً .
(٢) في الأوسط برقم (٧٣٧٤) من طريق أحمد بن علي بن شوذب الواسطي ، حدثنا أبو المسيب سلم بن سلام ، حدثنا ليث بن سعد ، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد ، عن يعقوب بن خالد ، عن عطاء بن يسار ، عن عبد الله بن عمرو . . .
وأحمد بن علي بن شوذب ترجمه بحشل في « تاريخ واسط » ص (٢٥٠) ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وأبو المسيب سلم بن سلام ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٤/ ٢٦٨ ولم يذكر فيه ←

من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

٧٦٢٥ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا أَتَىٰ أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ ، فَلْيَسْتَتِرْ ، فَإِنَّهُ إِذَا لَمْ يَسْتَتِرِ ٱسْتَحْيَتِ ٱلْمَلاَئِكَةُ ، فَخَرَجَتْ فَإِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ ، كَانَ لِلشَّيْطَانِ فِيهِ نَصِيبٌ » .

رواه البزار[1] ، والطبراني في الأوسط ، وإسناد البزار فيه ضَعَفَةٌ ، وفي إسناد الطبراني أبو المنيب صاحب يحيى بن أبي كثير ، ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجال الطبراني ثقات ، وفي بعضهم كلام لا يضر .

٧٦٢٦ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا أَتَىٰ أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ ، فَلْيَسْتَتِرْ ، وَلاَ يَتَجَرَّدْ[2] تَجَرُّدَ ٱلْعَيْرَيْنِ » .

رواه البزار[3] ، والطبراني ، وفيه مندل بن علي ، وهو ضعيف ، وقد وثق

← جرحاً ولا تعديلاً .
وقال ابن حجر في « التقريب » ١/ ٢٤٥ : « مقبول » . وانظر تاريخ دمشق ٢٢/ ١٤٦ ، والتهذيب وفروعه ، والإصابة ، وتاريخ واسط .

(١) في كشف الأستار ٢/ ١٧٠ برقم (١٤٤٨) ، والطبراني في الأوسط برقم (١٧٨) من طريق عبيد الله بن زحر ، عن أبي المنيب ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة. . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف عبيد الله بن زحر ، وباقي رجاله ثقات ، وأبو المنيب هو : أبو المنيب الجرشي الأحدب .
نقول : لقد وهم الطبراني رحمه الله فظن أن الإسنادين مختلفان . وهما لا فرق بينهما إلاَّ في شيخ كل منهما ، فجل من لا يضل ولا ينسىٰ .
وقال البزار : « لا نعلمه مرفوعاً إلاَّ بهـٰذا الإسناد عن أبي هريرة ، فقط » .
وقال الطبراني : « لم يروه عن يحيىٰ إلاَّ أبو المنيب الجرشي ، ولا عنه إلاَّ عبيد الله. . . » .
وقد وهم العلامة ناصر الدين الألباني فظن أن أبا المنيب الجرشي اسمه عبيد الله بن عبد الله ، وهـٰذا اسم أبي المنيب العتكي ، وأما أبو المنيب الجرشي الدمشقي فهو ثقة ولم يسم . انظر « سلسلة الأحاديث الضعيفة. . . » ٤/ ٣٢٠ الحديث (١٨٤٠) .

(٢) في (ظ ، د) : « ولا يتجردا » . وعند الطبراني « ولا يتجردان » .

(٣) في البحر الزخار برقم (١٧٠١) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٧٠ برقم (١٤٤٩) ـ ←

(مص : ٤٨٥) ، وقال البزار : أخطأ مندل في رفعه ، والصواب أنه مرسل ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٦٢٧ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِذَا أَتَىٰ أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ فَلْيَسْتَرْ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ أَهْلِهِ ، وَلاَ يَتَعَرَّيَانِ تَعَرِّيَ ٱلْحَمِيرِ** » .

رواه الطبراني[1] / وفيه عفير بن معدان ، وهو ضعيف . ٢٩٣/٤

٧٦٢٨ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْماً جَالِسٌ وَعِنْدَهُ ٱمْرَأَةٌ إِذْ قَالَ لَهَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنِّي لأَحْسَبُكُنَّ تُخْبِرْنَ مَا يَفْعَلُ[2] بِكُنَّ أَزْوَاجُكُنَّ** » .

قَالَتْ : إِي وَٱللهِ بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ ٱللهِ إِنَّا لَنَفْعَلُ[3] ذَلِكَ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ[4] تَفْعَلْنَ ، فَإِنَّ ٱللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ يَمْقُتُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ** » .

← والطبراني في الكبير ١٠/ ٢٤٢ برقم (١٠٤٤٣) ، والبيهقي في السنن الكبرىٰ ٧/ ١٩٢ ، وفي شعب الإيمان برقم (٧٧٩٢) ، والشاشي في مسنده برقم (٥٩٣) من طريق أبي غسان مالك بن إسماعيل ، حدثنا مندل ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عبد الله . . . ومندل بن علي ضعيف .

وقال البزار : « لا نعرف رواه عن الأعمش هٰكذا إلاَّ مندل ، وأخطأ فيه .

وذكر شريك أنه كان هو ومندل عند الأعمش ، وعنده عاصم الأحول ، فحدث عاصم ، عن أبي قلابة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم بهٰذا الحديث مرسلاً » .

وانظر أيضاً الكامل لابن عدي ٦/ ٢٤٤٨ . ومصنف عبد الرزاق برقم (١٠٤٦٩ ، ١٠٤٧٠) ، ومصنف ابن أبي شيبة ٤/ ٤٠٢ ، وتاريخ بغداد ١٥/ ٣٢٨ .

(١) في الكبير ٨/ ١٩٢ برقم (٧٦٨٣) ، وفي مسند الشاميين برقم (١٩٧٢) من طريق عفير بن معدان ، ومعاوية بن صالح ، عن سليم بن عامر ، عن أبي أمامة . . . وعفير بن معدان ضعيف .

(٢) عند الطبراني « بما يفعل » .

(٣) عند الطبراني : « إنا لنفتخر » .

(٤) في (ظ) : « فلا » .

قَالَ : « **لأَحْسَبُ أَنَّ إِحْدَاكُنَّ إِذَا أَتَاهَا زَوْجُهَا لَيَكْشِفَانِ عَنْهُمَا ٱللِّحَافَ يَنْظُرُ أَحَدُهُمَا إِلَىٰ عَوْرَةِ صَاحِبِهِ كَأَنَّهُمَا حِمَارَانِ** » .

قَالَتْ : إِي وَٱللهِ بِأَبِي وَأُمِّي إِنَّا لَنَفْعَلُ ذَلِكَ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **فَلاَ تَفْعَلْنَ ، فَإِنَّ ٱللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ يَمْقُتُ عَلَىٰ ذَلِكَ** » .

رواه الطبراني[١] ، وفيه علي بن يزيد ، وهو ضعيف .

٧٦٢٩ ـ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ مَسْعُودٍ ٱللَّيْثِيِّ ، قَالَ : أَتَىٰ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ إِنِّي أَسْتَحِي أَنْ يَرَىٰ أَهْلِي عَوْرَتِي .

قَالَ : « **وَلِمَ ، وَقَدْ جَعَلَكَ ٱللهُ لَهُنَّ لِبَاساً ، وَجَعَلَهُمْ لَكَ ؟** » .

قَالَ : أَكْرَهُ ذَلِكَ ، قَالَ : « **فَإِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ مِنِّي وَأَرَاهُ مِنْهُمْ** » .

قَالَ : أَنْتَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : « **أَنَا** » .

قَالَ : أَنْتَ ، فَمَنْ بَعْدَكَ إِذاً ؟ (مص :٤٨٦) فَلَمَّا أَدْبَرَ عُثْمَانُ ، قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنَّ ٱبْنَ مَظْعُونٍ لَحَيِيٌّ سِتِّيرٌ** » .

رواه الطبراني[٢] وفيه يحيى بن العلاء ، وهو متروك .

---

(١) في الكبير ٨/٢٤٨ برقم (٧٨٤٤) من طريق عبيد الله بن زحر ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة . . . وهذا إسناد فيه علتان : ضعف ابن زحر ، وضعف شيخه علي بن يزيد .

(٢) في الكبير ٩/٢٥ برقم (٨٣١٨) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن يحيى بن العلاء ، عن ابن أنعم : أن سعد بن مسعود الكندي قال : أتىٰ عثمان بن مظعون . . .

وهو في مصنف عبد الرزاق برقم (١٠٤٧١) ويحيى بن العلاء رمي بالوضع ، وابن أنعم هو : عبد الرحمٰن بن زياد قال الحافظ ابن حجر : « والحق فيه أنه ضعيف لكثرة روايته ←

٥٥ ـ بَابُ كِتْمَانِ مَا يَكُونُ بَيْنَ ٱلرَّجُلِ وَأَهْلِهِ

٧٦٣٠ـ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ : أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَٱلرِّجَالُ وَٱلنِّسَاءُ قُعُودٌ عِنْدَهُ ، فَقَالَ : « **لَعَلَّ رَجُلاً يَقُولُ مَا يَفْعَلُ بِأَهْلِهِ ، وَلَعَلَّ ٱمْرَأَةً تُخْبِرُ بِمَا فَعَلَتْ مَعَ زَوْجِهَا** ؟ » . فَأَرَمَّ[1] ٱلْقَوْمُ ، فَقُلْتُ : أَي وَٱللهِ يَا رَسُولَ ٱللهِ إِنَّهُم لَيَفْعَلُونَ ، وَإِنَّهُنَّ لَيَفْعَلْنَ .

قَالَ : « **فَلاَ تَفْعَلُوا ، فَإِنَّمَا مَثَلُ ذَلِكَ مَثَلُ شَيْطَانٍ لَقِيَ شَيْطَانَةً فَغَشِيَهَا وَٱلنَّاسُ يَنْظُرُونَ** » .

رواه أحمد[2]، والطبراني، وفيه شهر بن حوشب، وحديثه حسن، وفيه ضعف.

المنكرات ، وهو أمر يعتري الصالحين » .
وسعد الكندي لا تصح له صحبة .
وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/ ١/ ٢٨٧ من طريق محمد بن يزيد الواسطي ، ويعلى بن عبيد الطنافسي قالا : حدثنا الأفريقي ، عن سعد بن مسعود وعمارة بن غراب اليحصبي : أن عثمان بن مظعون. . . وهـٰذه متابعة جيدة ليحيى بن العلاء .
ولـٰكن بقي في الإسناد علتان .
وانظر الدر المنثور ١/ ١٩٨ . ونصب الراية ٤/ ٢٤٦ ـ ٢٤٨ ، والدراية ٢/ ٢٢٨ ـ ٢٢٩ ، ونيل الأوطار ٦/ ٣٤٤ ـ ٣٤٦ .

(١) أي سكتوا ولم يجيبوا ، يقال : أَرَمَّ فهو مُرِمٌّ .

(٢) في المسند ٦/ ٤٥٦ ـ ٤٥٧ ، والطبراني في الكبير ٢٤/ ١٦٢ برقم (٤١٤) والخطيب في « المتفق والمفترق » برقم (٤٦٧) من طريق حفص بن أبي حفص أبي معمر السراج التميمي ، قال : سمعت شهر بن حوشب يقول : حدثتني أسماء بنت يزيد أنها قالت : . . .
وهـٰذا إسناد حسن ، شهر بن حوشب فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٣٧٠) في « مسند الموصلي » .
وحفص بن أبي حفص (سليمان) ، أبو معمر السراج التميمي ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٣٦٨ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣/ ١٧٤ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وقال الذهبي في الميزان ١/ ٥٥٧ ، وفي « المغني في الضعفاء » ١/ ١٧٩ : « عن الحسن ،

٧٦٣١ - وَعَنْ سَعِيدٍ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَلاَ يَخْشَىٰ أَحدُكُمْ أَنْ يَخْلُوَ بِأَهْلِهِ يُغْلِقُ بَاباً ، ثُمَّ يُرْخِي سَتْراً ، ثُمَّ يَقْضِي حَاجَتَهُ ، ثُمَّ إِذَا خَرَجَ حَدَّثَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ ؟

أَلاَ تَخْشَىٰ إِحْدَاكُنَّ أَنْ تُغْلِقَ بَابَهَا ، وَتُرْخِيَ سَتْرَهَا ، فَإِذَا قَضَتْ حَاجَتَهَا ، حَدَّثَتْ صَوَاحِبَهَا ؟ » .

فَقَالَتِ ٱمْرَأَةٌ سَفْعَاءُ ٱلْخَدَّيْنِ : وَٱللهِ يَا رَسُولَ ٱللهِ إِنَّهُنَّ لَيَفْعَلْنَ ، وَإِنَّهُمْ لَيَفْعَلُونَ .

٢٩٤/٤ قَالَ : « فَلاَ تَفْعَلُوا ، فَإِنَّمَا مَثَلُ ذَلِكَ مَثَلُ شَيْطَانٍ لَقِيَ شَيْطَانَةً / عَلَىٰ قَارِعَةِ ٱلطَّرِيقِ ، فَقَضَىٰ حَاجَتَهُ مِنْهَا ، ثُمَّ ٱنْصَرَفَ وَتَرَكَهَا » .

رواه البزار[1] ، عن روح بن حاتم ، وهو ضعيف ، وبقية رجاله ثقات .

٧٦٣٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ٱلشِّيَاعُ حَرَامٌ » (مص : ٤٨٧) .

← ليس بالقوي » ، والذي يروي عن الحسن غير السراج . ولم يدخله في « ديوان الضعفاء » .
وقال الدارقطني في « العلل » ١/ ٢٤٢ : « وحفص بن أبي حفص مجهول » .
نقول : والذي يروي عنه موسى بن أبي عائشة ليس بالسراج أيضاً . انظر علل الدارقطني .
وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ١٩٨ - ١٩٩ .
وقال الدوري في « تاريخ يحيى بن معين » برقم (٤٥٠٧) : « سمعت يحيىٰ يقول : حفص بن أبي حفص السراج ، بصري ، وليس به بأس » . وانظر « الترغيب والترهيب » ٣/ ٨٦ والحديث التالي .

(١) في « كشف الأستار » ٢/ ١٧٠ برقم (١٤٥٠) من طريق روح بن حاتم أبي غسان ، حدثنا مهدي بن عيسىٰ ، حدثنا عباد بن عباد المهلبي ، حدثنا سعيد بن يزيد أبو مسلمة ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، روح بن حاتم بينا أنه ثقة عند الحديث (٢١٤٨) في « موارد الظمآن » .
ومهدي بن عيسىٰ بينا أنه ثقة عند الحديث المتقدم برقم (٢٣٤٤) .
وانظر « الترغيب والترهيب » ٣/ ٨٦ ، والحديث السابق .

قَالَ ٱبْنُ لَهِيعَةَ : يَعْنِي بِهِ ٱلَّذِي يَفْتَخِرُ بِٱلْجِمَاعِ .

رواه أحمد[1] ، وأبو يعلىٰ ، وفيه دراج وثقه ابن معين ، وضعفه جماعة ، قال ابن الأثير : السياع بالسين المهملة وقيل : بالمعجمة .

٥٦ ـ بَابُ أَدَبِ ٱلْجِمَاعِ

٧٦٣٣ـ عَنْ وَاثِلَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِلْمَرْأَةِ ٱلَّتِي تَحْتَهُ : « عَلَيْكِ ٱلسَّكِينَةَ وَٱلْوَقَارَ » .

رواه الطبراني[2] ، وفيه معروف أبو الخطاب ، وهو ضعيف .

٧٦٣٤ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا جَامَعَ أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ ، فَلْيَصْدُقْهَا ، فَإِذَا قَضَىٰ حَاجَتَهُ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَ حَاجَتَهَا ، فَلاَ يُعْجِلْهَا حَتَّىٰ تَقْضِيَ حَاجَتَهَا » . (ظ : ٢٣٠)

رواه أبو يعلىٰ[3] ، وفيه راو لم يسم ، وبقية رجاله ثقات .

---

(١) في المسند ٣/ ٢٩ ، وأبو يعلىٰ في المسند برقم (١٣٩٦) وإسناده ضعيف ، وهناك استوفينا تخريجه .
وانظر أحاديث الباب ، و « الترغيب والترهيب » ٣/ ٨٧ .
ونضيف هنا : وأخرجه ابن عدي في الكامل ٣/ ٩٨٠ والخطيب في « تاريخ بغداد » ٥/ ١٦٢ وإسناده ضعيف .
(٢) في الكبير ٢٢/ ٨٣ برقم (٢٠٠) ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ٥/ ١٦٢ من طريق منصور بن عمار ، عن معروف ، عن واثلة . . . ومنصور بن عمار ضعيف وقد فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (١٥٨٦) .
والطريقان إليه ضعيفان أيضاً : محمد بن إدريس بن مطيب شيخ الطبراني روىٰ عن يوسف بن سعيد المصيصي ، وسليم بن منصور المروزي ، وأحمد بن النعمان الفراء .
روىٰ عنه : الطبراني ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وسليم بن منصور بن عمار ضعيف .
(٣) في المسند برقم (٤٢٠٠ ، ٤٢٠١ ، ٤٢٧٠) وإسناده ضعيف .

٥٧ ـ بَابٌ : فِيمَنْ يَأْتِي أَهْلَهُ ثُمَّ يُرِيدُ أَنْ يَعُودَ

٧٦٣٥ـ عَنْ عُمَرَ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **إِذَا أَتَىٰ أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ**[١] ، **ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ ، فَلْيَغْسِلْ فَرْجَهُ** » .

رواه أبو يعلىٰ[٢] ، في الكبير ، وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو مدلس (مص :٤٨٨) .

٥٨ ـ بَابٌ : فِيمَنْ كَانَتْ لَهُ إِلَىٰ أَهْلِهِ حَاجَةٌ

٧٦٣٦ـ عَنْ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ مِنْ أَهْلِهِ**[٣] **حَاجَةً ، فَلْيَأْتِهَا وَإِنْ كَانَتْ عَلَىٰ تَنُّورٍ** » .

قلت : روىٰ له الترمذي : « **إِذَا دَعَا ٱلرَّجُلُ زَوْجَتَهُ لِحَاجَتِهِ ، فَلْتَأْتِهِ وَإِنْ كَانَتْ عَلَىٰ تَنُّورٍ** »[٤] .

رواه أحمد[٥] ، وفيه محمد بن جابر اليمامي ، وهو ضعيف . وقد وثقه غير واحد .

---

(١) في (ظ) زيادة : « فليصدقها فإذا قضىٰ حاجته » .

(٢) في الكبير ـ ذكره الهيثمي في « المقصد العلي » برقم (٧٧٧) ، ومسدد ، وإسحاق بن راهويه ، وأبو يعلىٰ ، ذكر ذلك البوصيري في الإتحاف بالأرقام (٤٢٦٧ ، ٤٢٦٨ ، ٤٢٦٩) ـ والبيهقي في النكاح ٧/ ١٩٢ باب : الجنب يتوضأ كلما أراد إتيان واحدة ، أو أراد العود ، من طريق المعتمر بن سليمان ، عن ليث بن أبي سليم ، عن عاصم ، عن أبي المستهل ، عن عمر . . . وليث بن أبي سليم ضعيف ، وأبو المستهل ما وجدت له ترجمة .

(٣) في (ظ ، د) : « امرأته » .

(٤) وقد استوفينا تخريجه في « موارد الظمآن » برقم (١٢٩٥) ، وفي « صحيح ابن حبان » برقم (٤١٦٥) وهو حديث صحيح .

(٥) في المسند ٤/ ٢٢ ـ ٢٣ ، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢١٦٠ والطبراني في الكبير ٨/ ٣٩٧ برقم (٨٢٣٥) من طريق محمد بن جابر اليمامي ، عن قيس بن طلق ، عن أبيه طلق . . . ←

٥٩ ـ بَابٌ : فِيمَنْ يُكْثِرُ ٱلْجِمَاعَ

٧٦٣٧ـ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ : أَنَّ أَكَّاراً[١] لأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ كَانَ يَعْمَلُ عَلَىٰ زُرْنُوقٍ[٢] فَٱسْتَعْدَتْ عَلَيْهِ ٱمْرَأَتُهُ أَنساً أَنَّهُ كَانَ لاَ يَدَعُهَا لَيْلاً وَلاَ نَهَاراً ، فَأَصْلَحَ أَنسٌ بَيْنَهُمَا فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ عَلَىٰ سِتَّةٍ .

رواه الطبراني[٣] ، ورجاله ثقات / . ٤/ ٢٩٥

٦٠ ـ بَابٌ : فِيمَنْ يَدْعُوهَا زَوْجُهَا فَتَعْتَلُّ

٧٦٣٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلْمُسَوِّفَةَ وَٱلْمُفَسِّلَةَ .

فَأَمَّا ٱلْمُسَوِّفَةُ : فَٱلَّتِي إِذَا أَرَادَهَا زَوْجُهَا قَالَتْ : سَوْفَ ، ٱلآنَ (مص : ٤٨٩) .

وَأَمَّا ٱلْمُفَسِّلَةُ : فَٱلَّتِي إِذَا أَرَادَهَا زَوْجُهَا ، قَالَتْ : إِنِّي حَائِضٌ وَلَيْسَتْ بِحَائِضٍ .

← ومحمد بن جابر اليمامي ضعيف كما قال الهيثمي .
وعند ابن عدي « وإن كانت علىٰ قتب » .
وانظر « ميزان الاعتدال » ٣/ ٤٩٧ حيث أورد هـٰذا الحديث .

(١) الأكار : الزراع ، والمؤاكرة : المزارعة وهي المخابرة .
يقال : أكرت الأرض ، إذا حفرتها ، والأُكرة : الحفرة ، وبه سُمِّي الأَكَّار .

(٢) الزرنوق : آلة من الآلات التي يستقىٰ بها من الآبار ، ينصب على البئر أعواد ، وتعلق عليها البكرة .
يقال : تزرنقت إذا استقيت على الزرنوق بالأجرة .

(٣) في الكبير ١/ ٢٤٦ برقم (٧٠١) من طريق أحمد بن عبد الله البزار التستري ، حدثنا محمد بن خالد بن خداش ، حدثني أبي ، حدثنا حماد بن زيد ، عن هشام ، عن محمد بن سيرين : أن أكاراً . . . شيخ الطبراني أحمد بن عبد الله البزار التستري ، روىٰ عنه جماعة منهم : أزهر بن جميل الهاشمي ، والحسن بن يحيى الأزدي ، وسهل بن حماد العنقزي .
روىٰ عنه جماعة منهم : الطبراني ، والبزار ، والقاسم بن زكريا المطرز . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وباقي رجاله ثقات .

رواه أبو يعلىٰ[1] ، وفيه يحيى بن العلاء ، وهو ضعيف متروك .

٧٦٣٩ - وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لَعَنَ ٱللهُ ٱلْمُسَوِّفَاتِ** » . [قِيلَ : وَمَا ٱلْمُسَوِّفَاتُ يَا نَبِيَّ ٱللهِ][2] ؟

قَالَ : « **ٱلَّتِي يَدْعُوهَا زَوْجُهَا إِلَىٰ فِرَاشِهَا فَتَقُولُ : سَوْفَ ، حَتَّىٰ تَغْلِبَهُ عَيْنَاهُ** » .

رواه الطبراني[3] في الأوسط ، والكبير ، من طريق جعفر بن ميسرة الأشجعي ، عن أبيه ، وجعفر[4] ضعيف ، ولم أر لأبيه من ابن عمر سماعاً .

٧٦٤٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَا مِنِ ٱمْرَأَةٍ يَطْلُبُ زَوْجُهَا مِنْهَا حَاجَةً فَتَأْبَىٰ ، فَيَبِيتُ وَهُوَ عَلَيْهَا غَضْبَانُ ، إِلاَّ بَاتَتْ تَلْعَنُهَا ٱلْمَلاَئِكَةُ حَتَّىٰ تُصْبِحَ** » .

رواه الطبراني[5] في الأوسط ، ورجاله ثقات .

---

(١) في المسند برقم (٦٤٦٧) وفي إسناده كذاب يضع الحديث ، ولـٰكنه ورد من طريق صحيحة مختصراً ، وقد بينا ذلك في « مسند الموصلي » فعد إليه إذا رغبت .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .

(٣) في الأوسط برقم(٤٣٩٠) ، وفي الكبير١٣/ ٢٢٥-٢٢٦ برقم (١٣٩٥٤) ، وابن أبي الدنيا في « العيال » برقم (٥٥٣) ، وذكره ابن حجر في « المطالب العالية » برقم (١٦٠٥) ، والبوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٤٢٦٥) من طريق جعفر بن ميسرة الأشجعي ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمر . . . وجعفر بن ميسرة ضعيف . وميسرة لم يدرك ابن عمر .

(٤) في أصولنا جميعها « ميسرة » وهو خطأ ، والصواب ما أثبتناه ، والسياق يؤيد ذلك .

(٥) في الأوسط برقم (٨٠٦٨) من طريق طاهر بن محمد الحلبي ، حدثنا أبو الجواب ، عن عمار - تحرفت فيه إلىٰ عمران - بن زريق ، عن منصور ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة . . . وطاهر بن محمد ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/ ٤٩٩ وقال : « روىٰ عنه أبي رحمه الله » . وباقي رجاله ثقات .

وعمار بن زريق فصلنا القول فيه عند الحديث (٢٥٧٠) في « مسند الموصلي » .

وأبو الجواب هو : أحوص بن جواب . فالإسناد قابل للتحسين .

وانظر صحيح ابن حبان برقم (٤١٧٢) ، ومسند الموصلي برقم (٦١٩٦) .

٦١ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي ٱلْعَزْلِ

٧٦٤١ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُ عَنِ ٱلْعَزْلِ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لَوْ أَنَّ ٱلْمَاءَ ٱلَّذِي يَكُونُ مِنْهُ ٱلْوَلَدُ أَهْرَقْتَهُ عَلَىٰ صَخْرَةٍ لأَخْرَجَ ٱللهُ مِنْهَا وَلَداً ، ـ أَوْ لَيُخْرِجُ مِنْهَا ـ وَلَيَخْلُقَنَّ ٱللهُ ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ـ نَفْساً هُوَ خَالِقُهَا** » .

رواه أحمد[1] ، والبزار ، وإسنادهما حسن (مص : ٤٩٠) .

٧٦٤٢ ـ وعنْ عُبَادَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : إِنَّ أَوَّلَ مَنْ عَزَلَ نَفَرٌ مِنَ ٱلأَنْصَارِ أَتَوْا رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : إِنَّ نَفَراً مِنَ ٱلأَنْصَارِ يَعْزِلُونَ ، فَفَزِعَ ، وَقَالَ : « **إِنَّ ٱلنَّفْسَ ٱلْمَخْلُوقَةَ كَائِنَةٌ فَلاَ آمُرُ وَلاَ أَنْهَىٰ** » .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، والكبير ، وفيه عيسى بن سنان الحنفي ، وثقه

---

(١) في المسند ٣/ ١٤٠ ـ ومن طريق أحمد أخرجه الضياء في المختارة برقم (١٨٢٠) ـ وابن أبي عاصم في السنة برقم (٣٦٦) ، والبزار في « كشف الأستار » ٣/ ٢٩ برقم (٢١٦٣) وابن حبان في الثقات ٧/ ٥٠٢ ، والضياء في المختارة برقم (١٨١٩ ، ١٨٢١) من طريق أبي عاصم ، حدثنا مبارك الخياط ، عن ثمامة بن عبد الله بن أنس ، عن أنس بن مالك . . . وهـٰذا إسناد جيد .

مبارك الخياط ترجمه البخاري في الكبير ٧/ ٤٢٧ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٨/ ٣٤٢ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روىٰ عنه غير واحد ، وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ٥٠٢ ، وانظر فتح الباري ٩/ ٣٠٧ ، والدر المنثور ٣/ ١٤٤ ، وأحاديث الباب ففيها أكثر من شاهد لهـٰذا الحديث .

(٢) في الأوسط برقم (٨١٨٥) ، وفي مسند الشاميين برقم (٢١٥٦) ، وذكره ابن حجر في المطالب العالية برقم (١٦٠٩) ، والبوصيري في الإتحاف برقم (٤٣٤٣) ، من طريق أبي أسامة ، حدثنا عيسى بن سنان ، عن يعلى بن شداد بن أوس ، عن عبادة قال : . . . وهـٰذا إسناد ضعيف ، عيسى بن سنان بينا أنه ضعيف عند الحديث (٧١٢) في « موارد الظمآن » ، وهو في الجزء المفقود من الكبير ، والله أعلم .

ابن حبان وغيره ، وضعفه جماعة .

٧٦٤٣ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **وَٱلَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْ أَنَّ ٱلنُّطْفَةَ ٱلَّتِي أَخَذَ ٱللهُ عَلَيْهَا ٱلْمِيثَاقَ أُلْقِيَتْ عَلَىٰ صَخْرَةٍ لَخَلَقَ ٱللهُ مِنْهَا إِنْسَاناً** » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه من لم أعرفه .

٧٦٤٤ ـ وَعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ ٱلْيَمَانِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَحَدَّثُونَ فِي ٱلْعَزْلِ ، فَسَمِعَهُمْ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « **إِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَهُ ؟** » . قَالُوا : نَعَمْ .

قَالَ : « **أَوَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ ٱللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ لَمْ يَخْلُقْ نَسَمَةً هُوَ بَارِئُهَا إِلاَّ وَهِيَ كَائِنَةٌ ؟** »

رواه / الطبراني[2] ، وفيه المثنى بن الصباح ، وهو متروك عند الجمهور ، ٤/٢٩٦

← نقول : لـٰكنه يتقوىٰ بأحاديث الباب .

(١) في الأوسط برقم (٦٨٨٠) من طريق محمد بن إبراهيم الرازي ، حدثنا محمد بن مهران الجمال ، حدثنا يحيى بن يحيى بن أبي الدنيا النصيبي ، حدثنا عبد الله بن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس . . . وشيخ الطبراني هو : ابن زياد الطيالسي ، ضعفه أبو أحمد الحاكم وقال الدارقطني : « متروك » .
وانظر لسان الميزان ٥/ ٢٢ .
وقال الخطيب في تاريخ بغداد ١/ ٤٠٦ : « ذكر حديثاً موضوعاً ، أراه مما صنعت يداه » .
وقال البرقاني : « بئس الرجل » .
وابن جريج قد عنعن ، ويحيى بن أبي الدنيا قال أبو حاتم : « ضعيف الحديث » .
نقول : لـٰكن الحديث يتقوىٰ بشواهده ، انظر أحاديث الباب .

(٢) في الكبير ٣/ ١٧٠ برقم (٣٠٢٧) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (١٨٧٤) ـ من طريق المقدام بن داود ، حدثنا عمي سعيد بن عيسى بن تليد ، حدثنا مفضل بن فضالة ، عن يعقوب بن يوسف المكي ، عن المثنى بن الصباح ، عن عمرو بن شعيب ، عن سعيد بن المسيب ، عن حذيفة بن اليمان . . . وشيخ الطبراني ، ومفضل بن فضالة ، والمثنى بن الصباح ضعفاء ، ويعقوب بن يوسف المكي روىٰ عن المثنى بن ←

وقد وثقه ابن معين ، وبقية رجاله ثقات .

٧٦٤٥ ـ وَعَنْ صِرْمَةَ ٱلْعُذْرِيِّ ، قَال : غَزَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنِي ٱلْمُصْطَلِقِ(١) ، فَأَصَبْنَا كَرَائِمَ ٱلْعَرَبِ فَأُرْغِبْنَا فِي ٱلتَّمَتُّعِ(٢) وَقَدِ ٱشْتَدَّتْ عَلَيْنَا ٱلْعُزُوبَةُ ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَسْتَمْتِعَ وَنَعْزِلَ ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ : مَا يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَصْنَعَ وَرَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا حَتَّىٰ نَسْأَلَهُ ، فَسَأَلْنَاهُ (مص : ٤٩١) ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱعْزِلُوا أَوْ لاَ تَعْزِلُوا ، مَا كَتَبَ ٱللهُ مِنْ نَسَمَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ ، إِلاَّ وَهِيَ كَائِنَةٌ** » .

رواه الطبراني(٣) وفيه عبد الحميد بن سليمان ، وهو ضعيف .

← الصباح ، وروىٰ عنه المفضل بن فضالة ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

(١) ساقطة من أصولنا ، واستدركناها من المعجم الكبير للطبراني .

(٢) في أصولنا جميعها « البيع » وهو تحريف .

(٣) في الكبير ٨/ ٨٩ برقم (٧٤٠٨) من طريق عبد الحميد بن سليمان قال : سمعت ربيعة بن أبي عبد الرحمـٰن يحدث عن صرمة العذري . . . وعبد الحميد بن سليمان قال أبو زرعة : « ضعيف الحديث » وقال مرة : « واهٍ » . وذكر الترمذي عن البخاري قال : « صدوق إلا أنه يهم في الشيء » . وقال النسائي ، والدارقطني ، وصالح بن محمد جزرة : « ضعيف » وانظر « تهذيب التهذيب » ففيه أقوال أخرىٰ ، خلص منها ابن حجر إلىٰ أن قال في تقريبه : « ضعيف » ، وأزعم أنه منقطع أيضاً .

ونقل الحافظ في الإصابة ٥/ ١٣٩ عن ابن منده قال ـ بعد هـٰذا الحديث ـ : « هـٰذا وهم ، والصواب ما رواه يحيى بن أيوب ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن ابن محيريز قال : دخلت أنا وأبو صرمة علىٰ أبي سعيد الخدري . . . » وتعقب ذلك بقوله : « قلت : هـٰذا على الاحتمال » . وانظر « أسد الغابة » ٣/ ١٩ ـ ٢٠ .

وما أشار إليه ابن منده أخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٢٢ باب : من كره العزل ولم يرخص فيه ، من طريق ابن نمير ، عن محمد بن إسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان بالإسناد الذي تقدم ، وهـٰذا إسناد رجاله ثقات غير أن ابن إسحاق قد عنعن ، فهو إسناد حسن حتىٰ يتبين أن الحديث مدلس .

ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن أبي عاصم في السنة برقم (٣٦١) .

وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ١/ ٤٣٧ برقم (١٣١٥) : « سألت أبي عن حديث ←

٧٦٤٦ ـ وَعَنْ وَاثِلَةَ بْنِ ٱلأَسْقَعِ ، قَالَ : أَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفَرٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّا نُصِيبُ سَبَايَا[١] وَإِنَّا لَنَعْزِلُ عَنْهُنَّ ؟

قَالَ : « **وَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ ؟** » . قَالُوا : نَعَمْ .

قَالَ : « **مَا مِنْ نَسَمَةٍ أَرَادَ ٱللهُ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ صُلْبِ رَجُلٍ ، إِلاَّ وَهِيَ خَارِجَةٌ إِنْ شَاءَ وَإِنْ أَبَىٰ ، فَلاَ عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَفْعَلُوا** » .

رواه الطبراني[٢] ، ورجاله ثقات .

٧٦٤٧ ـ وَعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : لَوْ أَخَذَ ٱللهُ ٱلْمِيثَاقَ عَلَىٰ نَسَمَةٍ فِي صُلْبِ رَجُلٍ ثُمَّ أَفْرَغَهُ عَلَىٰ صَفًا[٣] ، لأَخْرَجَهُ مِنْ ذَلِكَ ٱلصَّفَا ، فَإِنْ شِئْتَ فَأَتِمَّ ، وَإِنْ شِئْتَ فَلاَ .

رواه الطبراني[٤] ، وفيه رجل ضعيف لم أسمه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

رواه الوليد بن يزيد ، عن الأوزاعي ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمـٰن ، عَمَّن سمع أبا سعيد الخدري يقول : غزونا. . . » وذكر هـٰذا الحديث ، ثم قال : « سمعت أبي يقول : روىٰ هـٰذا الحديث ربيعة ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن ابن محيريز ، عن أبي سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ومنهم من يقول : وأبي صرمة » . وهـٰذا حديث صحيح بشواهده .

(١) في (مص) : « نساءنا » وقد ضبب فوقها . والسبايا جمع واحده : سبية ، وهي المأسورة بيد العدو .

(٢) في الكبير ٢٢/٩٣ برقم (٢٢٣) ، وفي « مسند الشاميين » برقم (٤٤) من طريق الوليد بن حماد الرملي ، حدثنا يزيد بن خالد بن مرشل ـ تصحفت في الكبير إلىٰ : مرسل ـ حدثنا رديح بن عطية ، عن إبراهيم بن أبي عبلة ، عن الغريف بن الديلمي ، عن واثلة. . . وهـٰذا إسناد جيد .

الغريف فصلنا القول فيه عند الحديث (٧٤٨٤) في « مسند الموصلي » .

ويزيد بن خالد بن مرشل أبو مسلمة من أهل يافا وهو ثقة .

وانظر « الجرح والتعديل » ٩/٢٥٩ .

(٣) الصفا : جمع ، واحده : الصفاة ، وهي : الحجر العريض الأملس .

(٤) في الكبير ٩/٣٩١ برقم (٩٦٦٤) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن ←

٧٦٤٨ ـ وَعَنْ زَائِدَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ٱلطَّائِيِّ ، قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : كَيْفَ تَرَىٰ فِي ٱلْعَزْلِ ؟

فَقَالَ : إِنْ كَانَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِيهِ شَيئاً ، فَهُوَ كَمَا قَالَ ، وَإِلاَّ فَإِنِّي أَقُولُ فِيهِ : نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ، مَنْ شَاءَ عَزَلَ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ .

رواه الطبراني[١] ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا زائدة بن عمير ، وهو ثقة .

٧٦٤٩ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ ٱلْيَهُودَ كَانَتْ تَقُولُ : إِنَّ ٱلْعَزْلَ هُوَ[٢] ٱلْمَوْءُودَةُ ٱلصُّغْرَىٰ (مص : ٤٩٢) فَبَلَغَ ذَٰلِكَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : « **كَذَبَتْ يَهُودُ ، لَوْ أَرَادَ ٱللهُ أَنْ يَخْلُقَ خَلْقاً لَمْ يَمْنَعْهُ** ـ أَحْسَبُهُ قَالَ : ـ **شَيْءٌ** » .

رواه البـزار[٣] ، ورجـالـه رجـال ....

← أبي حنيفة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن علقمة قال : سئل ابن مسعود . . .
وهو عند عبد الرزاق برقم (١٢٥٦٨) وإسناده حسن ، والرجل الذي لم يسمه الهيثمي هو : أبو حنيفة النعمان ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث السابق برقم (٧٧٢) .
وأخرجه ابن منصور برقم (٢٢٢١) من طريق الحارث العكلي ، عن إبراهيم ، قال : سئل ابن مسعود . . . وهـٰذا إسناد منقطع .

(١) في الكبير ١٢/ ١٢٥ برقم (١٢٦٦٣) ، وفي الأوسط برقم (١١٩٣) من طريق يونس بن أبي إسحاق ، وزيد بن أبي أنيسة ، جميعاً : عن أبي إسحاق ، عن زائدة بن عمير . . . ويونس وزيد لم يذكر فيمن سمع أبا إسحاق قديماً .

(٢) في (ظ ، د) : « وهي » .

(٣) في « كشف الأستار » ٢/ ١٧١ برقم (١٤٥٢) من طريق إسماعيل بن مسعود ، حدثنا المعتمر قال : سمعت أبا عامر يحدث عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة : أن اليهود تقول : . . . وهـٰذا إسناد حسن من أجل أبي عامر صالح بن رستم ، وإسماعيل بن مسعود ترجمه الحافظ في « تهذيب التهذيب » ، وقد روىٰ عنه أكثر من خمسة وعشرين شيخاً ، أحدهم معتمر بن سليمان ، كما روىٰ عنه أكثر من أربعة وعشرين شيخاً واحد منهم البزار ، وقال النسائي ، والذهبي ، ومسلمة بن القاسم : « ثقة ».. وقال أبو حاتم الرازي : « صدوق » وذكره ابن حبان في الثقات .

الصحيح[1] ، خلا إسماعيل بن مسعود ، وهو ثقة .

٧٦٥٠ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ ٱلْيَهُودَ يَقُولُونَ : إِنَّ ٱلْعَزْلَ ٱلْمَوْءُودَةُ ٱلصُّغْرَىٰ .

فَقَالَ : « كَذَبَتْ يَهُودُ » .

رواه البزار[2] ، وفيه موسى[3] بن وردان ، وهو ثقة وقد ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

٧٦٥١ ـ وَعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : فِي ٱلْعَزْلِ هُوَ ٱلْمَوْءُودَةُ ٱلصُّغْرَى ٱلْخَفِيَّةُ .

رواه الطبراني[4] ، ورجاله رجال الصحيح ، وقد رجع عنه .

٢٩٧/٤ ٧٦٥٢ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ/ ٱلْخُدْرِيِّ ، قَالَ : كَانَ عُمَرُ ، وَٱبْنُ عُمَرَ يَكْرَهَانِ ٱلْعَزْلَ ، وَكَانَ زَيْدٌ ، وَٱبْنُ مَسْعُودٍ يَعْزِلَانِ .

رواه أبو يعلىٰ[5] في حديث أبي سعيد في العزل ، ورجاله ثقات .

٧٦٥٣ ـ وَعَنْ جَرِيرٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ :

---

(١) ليس هـٰذا بمسلم ، أبو عامر أخرج له مسلم متابعة .

(٢) في « كشف الأستار » ٢/ ١٧٢ برقم (١٤٥٣) من طريق موسى بن وردان ، عن أبي سعيد الخدري . . . وهـٰذا إسناد حسن .

(٣) في (مص) : « يوسف » وهو تحريف .

(٤) في الكبير ٩/ ٣٩١ برقم (٩٦٦٥) من طريق إسحاق ، عن عبد الرزاق ، عن ابن التيمي ، عن أبيه ، عن أبي عمرو الشيباني ، عن ابن مسعود . . .
وهو في مصنف عبد الرزاق برقم (١٢٥٨٠) وإسناده صحيح ، وهو موقوف ، وابن التيمي هو : معتمر بن سليمان ، وأبو عمرو الشيباني هو : سعد بن إياس .
وأخرجه ابن منصور برقم (٢٢٢٢) من طريق معتمر بن سليمان ، بهـٰذا الإسناد .

(٥) في المسند ضمن الحديث (١٠٥٠) وإسناده صحيح .
وانظر المسند المذكور لتمام التخريج .
وانظر مصنف عبد الرزاق برقم (١٢٥٧٧) ، وسنن البيهقي ٧/ ٢٣١ .

مَا خَلَصْتُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ إِلاَّ بِقَيْنَةٍ أُرِيدُ بِهَا ٱلسُّوقَ ، وَأَنَا أَعْزِلُ عَنْهَا ، قَالَ : « **جَاءَهَا مَا قُدِّرَ لَهَا** » .

رواه الطبراني[1] ، وفيه مندل بن علي ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

٧٦٥٤ ـ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ ٱلْحَسَنِ ، عَنْ جَدَّتِهِ : أَنَّ ٱلْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ كَانَ يَعْزِلُ عَنْهَا ، وَكَانَتْ سُرِّيَّتَهُ .

رواه الطبراني[2] وعليٌّ ، وَجَدَّتُه لم أعرفهما ، والله أعلم .

٦٢ ـ بَابُ حَقِّ ٱلسَّرَارِي

٧٦٥٥ ـ عَنْ سَلْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **مَنِ ٱتَّخَذَ مِنَ ٱلْخَدَمِ غَيْرَ مَا يَنْكِحُ ثُمَّ بَغَيْنَ ، فَعَلَيْهِ مِثْلُ آثَامِهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ آثَامِهِنَّ شَيْئاً** »[3] .

رواه البزار[4] ، عن عطاء بن يسار ، عن سلمان ، ولم يدركه ، وفيه من لم أعرفهم . (مص :٤٩٣) .

---

(١) في الكبير ٢/٣٢٨ برقم (٢٣٧٠) ، وابن أبي شيبة ٤/٢٢١ باب : من كره العزل ولم يرخص به ، من طريق الفضل بن دكين ، حدثنا مندل ـ تحرف في المصنف إلىٰ مسدل ـ ابن علي ، عن جعفر بن أبي المغيرة ، عن عبد الله بن أبي الهذيل ، عن جرير . . . ومندل بن علي ضعيف ، وباقي رجاله ثقات .

(٢) في الكبير ٣/٦٨ برقم (٢٦٨٥) من طريق سفيان ، عن علي بن الحسن ، عن جدته : أن الحسن بن علي . . . وعليٌّ وجدَّتُه ما عرفتهما .

والسرية : الجارية المملوكة .

(٣) في (د ، ظ) : « شيء » .

(٤) في البحر الزخار برقم (٢٥٣٦) من طريق إبراهيم بن عبد الله ، أخبرني سعيد بن محمد ، أخبرنا علي بن غراب ، عن سعيد بن الحر ، عن سلمة بن كلثوم ، عن عطاء بن يسار ، عن سلمان . . . وهـٰذا إسناد فيه انقطاع ، وضعيف ، ومجهول .

ونسبه السيوطي في الزيادة إلى الجامع الصغير ٣/١٤٧ إلى البزار ، وكذلك هو في كنز العمال برقم (٢٥٠١٨) .

٦٣ ـ بَابٌ : فِي ٱلْمَغْلِ وَغَيْرِهِ

٧٦٥٦ ـ عَنْ حُبْشِيٍّ بْنِ جُنَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **ٱلْمَغْلُ[١] طَرَفٌ مِنَ ٱلظُّلْمِ** » .

رواه الطبراني[٢] ، وفيه علي بن موسى بن عبيدة ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

٧٦٥٧ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنِ ٱلِاغْتِيَالِ ، ثُمَّ قَالَ : « **لَوْ ضَرَّ أَحَداً لَضَرَّ فَارِسَ وَٱلرُّومَ** » .

قَالَ ٱبْنُ بُكَيْرٍ : وَٱلِاغْتِيَالُ : أَنْ يَطَأَ ٱلرَّجُلُ ٱمْرَأَتَهُ وَهِيَ تُرْضِعُ .

رواه الطبراني[٣] ، والبزار ، ورجاله رجال الصحيح .

---

(١) المَغْلُ ـ بسكون الغين المعجمة ، وفتحه لغة ـ : اللبن الذي ترضعه المرأة ولدها وهي حامل .
يقال : مَغِلَتِ المرأة ـ تَمْغَلُ ـ الحاملُ بولدها ، مَغَلاً ، أرضعته المغل .
وقد جاءت عند الطبراني ، وأبي نعيم ، وفي كنز العمال ، وفي الفتح الكبير ٣/ ٢٥٨ ، وفي فيض القدير برقم (٩٢٢٥) : « المعك » .
والمعك : المطل . ولا مناسبة لورود مثل هـٰذه الكلمة تحت عنوان كهـٰذا ، وبين هـٰذه الأحاديث ، وأظن أن هـٰذا تحريف ، والله أعلم .

(٢) في الكبير ٤/ ١٧ برقم (٣٥١٦) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٤/ ٣٤٦ من طريق علي بن موسى بن عبيدة ـ تحرفت فيه إلىٰ : عبيد ـ الحارثي الكوفي ، حدثنا عبيد الله بن موسىٰ ، حدثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن حبشي . . . وعلي بن موسىٰ روىٰ عن : عبيد الله بن موسىٰ ، وروىٰ عنه : العباس بن حمدان ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وباقي رجاله ثقات .
ومن طريق الطبراني أخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٤/ ٣٤٥ ـ ٣٤٦ .
وقال أبو نعيم : « غريب من حديث أبي إسحاق ، تفرد به عبيد الله » .

(٣) في الكبير ١١/ ١٦٩ برقم (١١٣٨٩) ، والبزار في « كشف الأستار » ٢/ ١٧٢ برقم (١٤٥٤) من طريقين عن عطاء ، عن ابن عباس ، وهـٰذا إسناد صحيح ، وطريق البزار فيه عنعنة ابن جريج .

٧٦٥٨ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ ٱلْغَيْلِ ، ثُمَّ قَالَ : « **مَا ضَرَّ فَارِسَ**[١] **وَٱلرُّومَ ؟** » .

وَذٰلِكَ أَنْ يَأْتِيَ ٱلرَّجُلُ ٱمْرَأَتَهُ وَهِيَ تُرْضِعُ .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط ، وفيه ليث بن حماد ، وهو ضعيف .

٦٤ ـ بَابٌ : فِيمَنْ وَطِىءَ ٱمْرَأَةً[٣] فِي دُبُرِهَا

٧٦٥٩ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو[٤] ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **هِيَ ٱللُّوطِيَّةُ ٱلصُّغْرَىٰ** » يَعْنِي : ٱلرَّجُلَ يَأْتِي ٱمْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا .

رواه أحمد[٥] ، والبزار ، والطبراني في الأوسط ، ورجال أحمد

---

(١) في (ظ ، د) : « هَلاَّ ضر فارس ؟ » .

(٢) في الأوسط برقم (٥١٣٠) من طريق ليث بن حماد ، حدثنا أبو عوانة ، عن عمر بن أبي سلمة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . . . وليث بن حماد ضعفه الدارقطني في السنن ٢/ ١٢٦ .

وانظر تاريخ بغداد ١٤/ ٥٣٩ .

(٣) في (ظ) : « امرأته » .

(٤) في (ظ) : « عمر » وهو تحريف .

(٥) في المسند ٢/ ١٨٢ ، ٢١٠ ، والنسائي في الكبرىٰ برقم (٨٩٩٧) ، والبزار في « كشف الأستار » ٢/ ١٧٣ برقم (١٤٥٥) من طريق همام ، عن قتادة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده : عبد الله بن عمرو مرفوعاً ، وهـٰذا إسناد رجاله ثقات .

وأخرجه النسائي في الكبرىٰ برقم (٨٩٩٦) ، والطبراني في الأوسط برقم (٥٣٣٠) من طريق زائدة بن أبي الرقاد ـ تحرفت فيه إلى : الزناد ـ عن عاصم الأحول ، عن عمرو بن شعيب ، بالإسناد السابق .

وزائدة بن أبي الرقاد ، منكر الحديث وعند النسائي طرق أخرىٰ .

وقال البزار : « لا أعلم في هـٰذا الباب حديثاً صحيحاً » .

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٢٥٢ من طريق عبد الأعلىٰ ،

وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣/ ٤٦ من طريق يحيى القطان ،

جميعاً : عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أبي أيوب المراغي ، عن عبد الله بن ←

والبزار رجال الصحيح (مص : ٤٩٤) .

٧٦٦٠ ـ وَعَنْ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱسْتَحْيُوا ، فَإِنَّ ٱللهَ لاَ يَسْتَحِي مِنَ ٱلْحَقِّ ، وَلاَ تَأْتُوا ٱلنِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ** » .

٢٩٨/٤ رواه أبو يعلىٰ[١] في الكبير / والبزار ، ورجال أبي يعلىٰ رجال الصحيح خلا عثمان[٢] بن اليمان وهو ثقة .

٧٦٦١ ـ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّا نَكُونُ بِٱلْبَادِيَةِ ، وَتَكُونُ مِنْ أَحَدِنَا ٱلرُّوَيْحَةُ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنَّ ٱللهَ لاَ يَسْتَحْيِي مِنَ ٱلْحَقِّ ، إِذَا فَعَلَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلْيَتَوَضَّأْ ، وَلاَ تَأْتُوا ٱلنِّسَاءَ فِي أَعْجَازِهِنَّ** » .

وَقَالَ مَرَّةً : « **فِي أَدْبَارِهِنَّ** » .

رواه أحمد[٣] ، من حديث علي بن أبي طالب ، ورجاله ثقات .

← عمرو بن العاص ، موقوفاً ، وإسناده صحيح .
وقال الحافظ في « تلخيص الحبير » ٣/ ١٨١ : « وأخرجه النسائي أيضاً وأعله ، والمحفوظ عن عبد الله بن عمرو من قوله ، كذا أخرجه عبد الرزاق وغيره » .

(١) في الكبير ـ ذكره الهيثمي في « المقصد العلي » برقم (٧٧٩) ـ والبوصيري في الإتحاف برقم (٤٢٧٦) ـ والنسائي في الكبرىٰ برقم (٩٠٠٨) من طريق زمعة بن صالح ، عن ابن طاووس ، عن أبيه ، عن عبد الله بن الهاد ، عن عمر . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف زمعة .
وأخرجه النسائي أيضاً في الكبرىٰ برقم (٩٠٠٩) من طريق زمعة بن صالح ، عن عمرو بن دينار ، عن طاووس ، به .
وأخرجه البزار في « كشف الأستار » برقم (١٤٥٦) من طريق زمعة بن صالح ، عن سلمة بن وهرام ، عن طاووس ، بالإسناد السابق .

(٢) في (مص) : « يعلىٰ » وهو تحريف .

(٣) في المسند ١/ ٨٦ وقد تقدم برقم (١٢٧٨) . وانظر الكبرىٰ للنسائي برقم (٩٠٢٣ ، ←

وقد رواه أصحاب السنن من طريق علي بن طلق[1] الحنفي .

٧٦٦٢ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ مَحَاشِّ ٱلنِّسَاءِ .

رواه الطبراني[2] في الأوسط[3] ، ورجاله ثقات .

٧٦٦٣ ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لَعَنَ ٱللهُ ٱلَّذِينَ يَأْتُونَ ٱلنِّسَاءَ فِي مَحَاشِّهِنَّ** » .

رواه الطبراني[4] في الأوسط ، وفيه عبد الصمد بن الفضل ، وثقه الذهبي

← (٩٠٢٤ ، ٩٠٢٥ ، ٩٠٢٦) .

(١) وقد استوفينا تخريجه برقم (٢٠٣ ، ٢٠٤ ، ١٣٠١) في « موارد الظمآن » وفي « صحيح ابن حبان » برقم (٢٢٣٧ ، ٤١٩٩ ، ٤٢٠١) .

(٢) سقط من (مص) قوله : « في الأوسط » .

(٣) في الأوسط برقم (٧٧١٨) من طريق علي بن بحر ، حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك ، عن الضحاك بن عثمان ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، الضحاك بن عثمان بينا أنه ثقة عند الحديث (٦٥٨١) في « مسند الموصلي » .

وقال الطبراني : « لم يروه عن الضحاك إلاَّ ابن فديك ، تفرد به علي » .

وهـٰذا لا يضر الحديث لأن كلاً منهما ثقة ولا يضر الحديث تفرد الثقة به إذا كان هناك ما يشهد له ، ولهـٰذا الحديث أكثر من شاهد ، وانظر أحاديث الباب .

(٤) في الأوسط برقم (١٩٥٢) ، والعقيلي في الضعفاء ٣/ ٨٤ ، وابن قطلوبغا في مسند عقبة بن عامر برقم (١٩٣١) من طريق أزهر بن رَفْدٍ الحضرمي ، وأحمد بن محمد بن نافع ، حدثنا عبد الصمد بن الفضل بن خالد الربعي ، حدثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني ابن لهيعة ، عن مِشْرَحِ بن هاعان ، عن عقبة بن عامر . . . وأزهر بن رَفْدٍ الحضرمي روىٰ عن عبد الصمد بن الفضل الرعيني ، ومحمد بن مخلد الرعيني ، وغيرهما ، وروىٰ عنه الطبراني وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وأحمد بن محمد بن نافع ذكره ابن الجوزي مرة وقال : « اتهموه » . وانظر لسان الميزان ١/ ٢٨٥ وذكره الذهبي في تاريخ الإسلام ٢٢/ ٧٢ ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وعبد الصمد بن الفضل قال الذهبي في « ميزان الاعتدال » ٢/ ٦٢١ : « له حديث يستنكر وهو صالح الحال إن شاء الله تعالىٰ » . ←

وقال : له حديث يستنكر ، وهو صالح الحال إن شاء الله[١] .

٧٦٦٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَتَى ٱلنِّسَاءَ فِي أَعْجَازِهِنَّ ، فَقَدْ كَفَرَ » .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط ، ورجاله ثقات (مص : ٤٩٥) .

← وتعقب الحافظ في « لسان الميزان » ٤/٢٢ هـٰذا بقوله : « وفي ثقات ابن حبان : عبد الصمد بن الفضل بن موسى بن هانىء بن مسمار البلخي ، ويروي عن عبيد الله بن موسىٰ . روىٰ عنه أهل بلده . مات سنة اثنتين أو ثلاث وثمانين ومئتين ، فما أدري هو ذا ، أم غيره » . علماً بأنهما من طبقة واحدة .

وترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/٥٢ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ولـٰكنه قال : « سمع منه أبي بمصر » .

وقال العقيلي : « لا يتابع علىٰ حديثه ، ولا يعرف إلاَّ به » .

(١) سقط من (ظ) قوله : « إن شاء الله » .

(٢) في الأوسط برقم (٩١٧٥) من طريق مُوَرِّع بن عبد الله ، حدثنا عمر بن يزيد السياري قال : حدثنا عبد الوارث ، عن أيوب ، عن مجاهد ، عن أبي هريرة . . . وشيخ الطبراني مُوَرِّع بن عبد الله ، روىٰ عن عمر بن يزيد السياري ، وداود بن معاذ العتكي ، والحسن بن عيسى الحربي المصيصي . وروىٰ عنه الطبراني ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وباقي رجاله ثقات .

وأخرجه النسائي في الكبرىٰ برقم (٩٠١١ ، ٩٠١٢ ، ٩٠١٣ ، ٩٠١٤ ، ٩٠١٥) من طرق : عن الحارث بن مخلد ، عن أبي هريرة ، بألفاظ متقاربة .

وأخرجه أيضاً برقم (٩٠١٦ ، ٩٠١٧) من طريق حكيم بن الأثرم ، عن أبي تميمة الهجيمي ، عن أبي هريرة ، وزاد في الرواية الثانية : الحائض ، والكاهن .

وأخرجه برقم (٩٠١٨ ، ٩٠١٩ ، ٩٠٢٠) من طرق عن عبد الرحمـٰن ، عن سفيان ، عن ليث ، عن مجاهد ، عن أبي هريرة ، واللفظ متقارب .

وأخرجه برقم (٩٠٢١) من طريق أبي سعيد المؤدب ، عن علي بن بذيمة ، عن مجاهد ، عن أبي هريرة ، بلفظ : من أتىٰ أدبار الرجال والنساء فقد كفر .

وأخرجه برقم (٩٠٢٢) موقوفاً علىٰ مجاهد بلفظ : « من فعله فليس من المطَّهرين » .

نقول : إن الحديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الدارمي » برقم (١١٧٦) ويشهد له حديث خزيمة بن ثابت وحديث علي بن طلق ، وحديث ابن عباس ، وقد خرجناها ←

٦٥ ـ بَابٌ : فِيمَنْ وَطِيءَ حَائِضاً

٧٦٦٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَنْ وَطِىءَ ٱمْرَأَةً وَهِيَ حَائِضٌ ، فَقُضِيَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فَأَصَابَهُ جُذَامٌ ، فَلاَ يَلُومَنَّ إِلاَّ نَفْسَهُ** » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، عن بكر بن سهل ، وقد ضعفه النسائي ، وقال الذهبي : قد حمل الناس عنه ، وهو مقارب الحديث .

٧٦٦٦ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنِّي أَصَبْتُ ٱمْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُعْتِقَ نَسَمَةً ، وَقِيمَةُ ٱلنَّسَمَةِ يَوْمَئِذٍ دِينَارٌ .

رواه الطبراني[2] ، وفيه عبد الرحمـٰن بن يزيد بن تميم ، وهو ضعيف .

٧٦٦٧ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ : مَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ مِنِ ٱمْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ ؟

← على التوالي برقم (١٣٠٠ ، ١٣٠١ ، ١٣٠٢ ، ١٣٠٣) في « موارد الظمآن » . وانظر أحاديث الباب .

ملحوظة : هـٰذا الحديث ساقط من (د) .

(١) في الأوسط برقم (٣٣٢٤) من طريق بكر بن سهل ، حدثنا محمد بن أبي السري ، حدثنا شعيب بن إسحاق ، عن الحسن بن الصلت ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة . . . وبكر بن سهل ضعفه النسائي ، والحسن بن الصلت مجهول ، ومحمد بن السري فصلنا القول فيه عند الحديث (٢٠٩) في « موارد الظمآن » .

(٢) في الكبير برقم (١١٦٩٨ ، ١٢٠٦٥ ، ١٢١٢٩ ، ١٢١٣٠ ، ١٢١٣١ ، ١٢١٣٢ ، ١٢١٣٣ ، ١٢١٣٤ ، ١٢١٣٥) وابن عدي في الكامل ٤/ ١٤٥٤ وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الحميدي » برقم (١١٤٥ ، ١١٤٦ ، ١١٤٧ ، ١١٤٨ ، ١١٤٩) .

وقد تقدم برقم (١٥٧٥) .

فَقَالَ[1] : « مَا فَوْقَ ٱلإِزَارِ ، وَمَا تَحْتَ ٱلإِزَارِ مِنْهَا حَرَامٌ » .

رواه الطبراني[2] ، وإسحاق بن يحيىٰ لم يدرك عبادة ، وبقية رجاله ثقات .

٦٦ ـ بَابٌ : فِيمَنْ وَطِىءَ ٱمْرَأَةً وَحَمْلُهَا لِغَيْرِهِ

٧٦٦٨ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ وَطِىءَ حُبْلَىٰ » .

٢٩٩/٤ رواه / أحمد[3] في حديث طويل ، والطبراني ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس ، وبقية رجاله رجال الصحيح (مص : ٤٩٦) .

٧٦٦٩ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ يَقَعَنَّ رَجُلٌ عَلَى ٱمْرَأَةٍ وَحَمْلُهَا لِغَيْرِهِ » .

رواه أحمد[4] ، وفيه رشدين بن سعد ، وقد وثق ، وهو ضعيف .

---

(١) في (ظ ، د) : « قال » .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، وقد تقدم برقم (١٥٧٤) .

(٣) وعبد الله ابنه في زوائده على المسند ١/ ٢٥٦ ، وابن أبي شيبة ٤/ ٣٦٩ باب : ما قالوا في الرجل يشتري الجارية وهي حامل ـ ومن طريقه أخرجه أبو يعلىٰ برقم (٢٥٢٢) ، والطبراني في الكبير ١١/ ٣٩٠ برقم (١٢٠٩٠) ـ من طريق أبي خالد الأحمر ، عن حجاج ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس . . . والحجاج ضعيف ولٰكن الحديث صحيح ، وانظر تخريجه في مسند الموصلي برقم (٢٤١٤ ، ٢٤٩١) .
وشريك فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في الموارد .

(٤) في المسند ٢/ ٣٦٨ من طريق هشيم ، حدثنا رشدين ، عن عمرو ، عن بكر ، عن سليمان بن يسار : أن أبا هريرة . . . ورشدين بن سعد ضعيف .
وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٩٩٨) ، وفي الصغير ١/ ٩٥ من طريق الحجاج بن أرطاة ، عن داود بن أبي هند ، عن عامر الشعبي ، عن أبي هريرة . . . بنحوه ، وهٰذا إسناد ضعيف أيضاً . غير أن الحديث صحيح بشواهده .
وانظر أحاديث الباب .

٧٦٧٠ ـ وَعَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ دِينَارٍ ـ مَوْلَىٰ آلِ ٱلزُّبَيْرِ ـ قَالَ : أَخْبَرَنِي ٱلثِّقَةُ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ يَوْمَ خَيْبَرَ أَنْ يُوقَعَ عَلَى ٱلْحَبَالَىٰ ، وَقَالَ : « **تَسْقِي زَرْعَ غَيْرِكَ ؟** » .

رواه أبو يعلىٰ[1] ، ويحيىٰ لم أعرفه ، وابن أبي الزناد ضعيف وقد وثق .

٧٦٧١ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ يَوْمَ خَيْبَرَ أَنْ تُوطَأَ ٱلْحَبَالَىٰ حَتَّىٰ يَضَعْنَ .

رواه الطبراني[2] ورجاله رجال الصحيح .

٧٦٧٢ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **إِنَّ كُلَّ جَارِيَةٍ بِهَا حَبَلٌ حَرَامٌ عَلَىٰ صَاحِبِهَا حَتَّىٰ تَضَعَ مَا فِي بَطْنِهَا** » .

رواه الطبراني[3] في حديث طويل ، وهو بتمامه في الأطعمة ، في أكل

---

(١) في المسند ٣/ ١٦٨ برقم (٥١٩٥) من طريق ابن أبي الزناد ، عن يحيى بن سعيد بن دينار مولىٰ آل الزبير ، قال : أخبرني الثقة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم. . . ويحيى بن سعيد روىٰ عن : يزيد بن عبيد السعدي .
روىٰ عنه : عبد الرحمـٰن بن أبي الزناد ، ومحمد بن عمر الواقدي ، والقاسم بن سلام الهروي .
وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
(٢) في الكبير ٨/ ١٥٣ برقم (٧٥٩٣) ، وبرقم (٧٧٧٢) أيضاً ، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، حدثنا أبو أسامة ، عن عبد الرحمـٰن بن يزيد بن جابر ، عن القاسم ومكحول ، عن أبي أمامة. . .
وهو عند ابن أبي شيبة ٤/ ٣٧١ باب : ما قالوا في الذي يشتري الجارية. . . وإسناده صحيح .
(٣) في الكبير ١٢/ ٤٤٤ برقم (١٣٦١٢) من طريق يحيى بن عبد الله البابلتي ، حدثنا أيوب بن نهيك قال : سمعت عطاء بن أبي رباح يقول : سمعت ابن عمر. . . وهـٰذا إسناد فيه ضعيفان : يحيى بن عبد الله ، وأيوب بن نهيك .

الثوم[1] ، وفيه يحيى بن عبد الله البَابْلُتِّي[2] ، وهو ضعيف .

قلت : وتأتي أحاديث في الاستبراء في الطلاق .

٧٦٧٣ - وَعَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ : أَنَّ جَارِيَةً مِنْ خَيْبَرَ مَرَّتْ عَلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ مُجِحٌّ[3] ، فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لِمَنْ هَـٰذِهِ ؟** » . قَالُوا : لِفُلَانٍ .

قَالَ : « **أَيَطَأُهَا ؟** » . قِيلَ : نَعَمْ .

قَالَ : « **فَكَيْفَ يَصْنَعُ بِوَلَدِهَا ، أَيَدَّعِيهِ وَلَيْسَ لَهُ بِوَلَدٍ ؟ أَمْ يَسْتَعْبِدُهُ وَهُوَ يَغْذُوهُ فِي سَمْعِهِ وَبَصَرِهِ ؟** (مص :٤٩٧) **لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَلْعَنَهُ لَعْنَةً تَدْخُلُ مَعَهُ فِي قَبْرِهِ** » .

رواه الطبراني[4] وفيه خارجة بن مصعب ، وهو متروك .

٦٧ - بَابٌ : فِيمَنْ تَزَوَّجَ ٱمْرَأَةً فَوَجَدَ بِهَا عَيْباً

٧٦٧٤- عَنْ جَمِيلِ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : صَحِبْتُ رَجُلاً مِنَ ٱلْأَنْصَارِ - ذَكَرَ أَنَّهُ كَانَتْ

---

(١) برقم (٨١١٥) .

(٢) في (ظ ، د) : « البابلي » وهو تحريف .
والبابلتي - بسكون الباء الثانية وضم اللام وكسر التاء - هـٰذه النسبة إلىٰ بابلت . وانظر الأنساب ٢/ ١٤ واللباب ١/ ١٠١ .

(٣) المرأة الْمُجِحُّ : الحامل الْمُقْرِب التي دنا ولادها .

(٤) في الكبير ٢٢/ ٣٠٢ برقم (٧٦٦) ، وفي مسند الشاميين برقم (٢١١٦) - ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٦٧٩٤) - من طريق عبد الله بن صالح ، حدثني الليث ، عن خارجة بن مصعب ، عن رجاء بن حيوة ، عن أبيه ، عن جده . . . وعبد الله بن صالح ضعيف ، وخارجة بن مصعب متروك ، وأبو رجاء : حيوة بن جرول ، قال ابن حجر في الإصابة ٢/ ١٨٩ : « له إدراك » ، وانظر « أسد الغابة » ١/ ٣٣١ ، والإصابة ٢/ ٧٤ .
ولـٰكن يشهد له حديث أبي الدرداء الصحيح ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الدارمي » برقم (٢٥٢١) .

لَهُ صُحْبَةٌ ـ يُقَالُ لَهُ : كَعْبُ بْنُ زَيْدٍ ـ أَوْ زَيْدُ بْنُ كَعْبٍ ـ فَحَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ ٱمْرَأَةً مِنْ بَنِي غِفَارٍ ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ وَقَعَدَ عَلَى ٱلْفِرَاشِ ، أَبْصَرَ بِكَشْحِهَا[1] بَيَاضاً ، فَٱنْحَازَ عَنِ ٱلْفِرَاشِ ، وَقَالَ : « **خُذِي عَلَيْكِ ثِيَابَكِ** » . وَلَمْ يَأْخُذْ مِمَّا آتَاهَا شَيْئاً .

رواه أحمد[2] وجميل ضعيف .

٧٦٧٥ ـ وَعَنْ جَمِيلِ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ ٱللهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ : تَزَوَّجَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱمْرَأَةً مِنْ بَنِي غِفَارٍ ، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ ، رَأَىٰ بِكَشْحِهَا بَيَاضاً ، فَرَدَّهَا وَقَالَ : « **دَلَّسْتُمْ عَلَيَّ**[3] » .

وجميل ضعيف .

٧٦٧٦ ـ وعنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ / تَزَوَّجَ ٱمْرَأَةً مِنْ أَهْلِ[4] ٱلْبَادِيَةِ ، فَوَجَدَ بِهَا بَيَاضاً ، فَفَارَقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا . ٤/٣٠٠

رواه الطبراني[5] ، وفيه إسحاق بن إدريس الإسواري ، وهو كذاب .

---

(١) الكَشْحُ : الخصر ، والذي يطوي عنك كشحه لا يألفك .
(٢) في المسند ٣/ ٤٩٣ ـ ومن طريق أحمد أخرجه ابن الأثير في « أسد الغابة » ٤/ ٤٧٨ ـ من طريق القاسم بن مالك أبو جعفر المزني ، أخبرني جميل بن زيد قال : . . . وجميل ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٥٦٩٩) في مسند الموصلي .
وأخرجه البخاري في الكبير ٧/ ٢٢٣ ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » برقم (٦٤٦) من طريق عباد بن العوام ، حدثنا جميل بن زيد ، به . وانظر التعليق التالي .
(٣) لقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٥٦٩٩) ، وإسناده ضعيف .
وانظر أيضاً : الكامل لابن عدي ٢/ ٥٩٣ ، وميزان الاعتدال ١/ ٤٢٣ ، ولسان الميزان ٢/ ١٣٦ .
(٤) ساقطة من (ظ) .
(٥) في الكبير ٦/ ١٦١ برقم (٥٨٥٥) من طريق إسحاق بن داود الصواف التستري ، حدثنا محمد بن سنان القزاز ، حدثنا إسحاق بن إدريس ، عن عبد الحميد بن سليمان ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد . . . وشيخ الطبراني روىٰ عن جماعة منهم : محمد بن سنان ، ←

٦٨ ـ بَابٌ : فِي ٱلْعِنِّينِ

٧٦٧٧ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : يُؤَجَّلُ ٱلْعِنِّينُ[١] سَنَةً ، فَإِنْ وَصَلَ إِلَيْهَا ، وَإِلاَّ فُرِّقَ بَيْنَهُمَا وَلَهَا ٱلصَّدَاقُ (مص :٤٩٨) .

رواه الطبراني[٢] ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا حصين بن قبيصة ، وهو ثقة .

٦٩ ـ بَابُ حَقِّ ٱلْمَرْأَةِ عَلَى ٱلزَّوْجِ

٧٦٧٩[٣] ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ زَوْجِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ قَالَتْ : دَخَلَتْ عَلَيَّ خُوَيْلَةُ بِنْتُ حَكِيمِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ ٱلأَوْقَصِ ٱلسُّلَمِيَّةُ ، وَكَانَتْ عِنْدَ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ .

← أحمد بن عبدة الضبي ، يحيى بن غيلان الخزاعي .
روىٰ عنه جماعة منهم : الطبراني ، الحسن بن علي النصيبي ، محمد بن محمد المطرز .
وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، ومحمد بن سنان ، وعبد الحميد بن سليمان ضعيفان ، وإسحاق بن إدريس قال ابن معين : « كذاب يضع الحديث » .

(١) يقال : عُنَّ الرجلُ ، عُنَّةً : عجز عن الجماع لمرض يصيبه . فهو معنون ، وعَنِينٌ ، وعِنِّينٌ . وامرأة عِنِّينة : لا تشتهي الرجال .

(٢) في الكبير ٩/ ٤٠٠ برقم (٩٧٠٤) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن الركين بن الربيع ، عن أبيه ، وحصين ـ في الكبير : عن أبيه ، عن حصين ـ بن قبيصة ، عن عبد الله بن مسعود ، موقوفاً عليه .
وهو في مصنف عبد الرزاق برقم (١٠٧٢٣) وإسناده صحيح .
وأخرجه البيهقي في النكاح ٧/ ٢٢٦ باب : أجل العنين ، من طريق عبد الرحمـٰن ، حدثنا سفيان ، بالإسناد السابق .
وأخرجه الطبراني برقم (٩٧٠٥) ، والبيهقي ٧/ ٢٢٦ من طريقين : عن الركين ، عن قبيصة ، عن ابن مسعود ، وهـٰذا إسناد صحيح .
وأخرجه الطبراني برقم (٩٧٠٦) من طريق قيس بن الربيع ، عن الركين بن الربيع ، عن أبيه ، عن عبد الله . . . وقيس بن الربيع ضعيف .

(٣) هنا سبقُ نظرٍ بالترقيم ، ولم نصلحه لأجل الإحالات والفهرسة ، وجلَّ من لا يسهو . (**الناشر**) .

قَالَتْ[1] : فَرَأَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَذَاذَةَ[2] هَيْئَتِهَا ، فَقَالَ لِي : « **يا عَائِشَةُ ، مَا أَبَذَّ هَيْئَةَ خُوَيْلَةَ** » .

قَالَتْ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، ٱمْرَأَةٌ لاَ زَوْجَ لَهَا ، يَصُومُ ٱلنَّهَارَ ، وَيَقُومُ ٱللَّيْلَ ، فَهِيَ كَلاَ[3] زَوْجَ لَهَا ، فَتَرَكَتْ نَفْسَهَا وَأَضَاعَتْهَا .

قَالَتْ : فَبَعَثَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَىٰ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ ، فَجَاءَهُ ، فَقَالَ : « **يَا عُثْمَانُ ، أَرَغِبْتَ عَنْ سُنَّتِي ؟** » .

قَالَ : لاَ وَٱللهِ يَا رَسُولَ ٱللهِ ، وَلَـٰكِنْ سُنَّتَكَ أَطْلُبُ .

قَالَ : « **فَإِنِّي أَنَامُ وَأُصَلِّي ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ ، وَأَنْكِحُ ٱلنِّسَاءَ ، فَٱتَّقِ ٱللهَ يَا عُثْمَانُ ، فَإِنَّ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقّاً ، وَإِنَّ لِضَيْفِكَ عَلَيْكَ حَقّاً ، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقّاً ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ ، وَصَلِّ وَنَمْ . . .** » .

قلت : روىٰ أبو داود منه طرفاً[4] .

رواه أحمد[5] ، والبزار بنحوه ، وقال : فَقَالَ : « **يَا عُثْمَانُ ، إِنَّ لَكَ فِيَّ أُسْوَةً ، وَإِنَّ أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ ، وَأَحْفَظَكُمْ لِحُدُودِهِ لأَنَا** » .

٧٦٨٠ ـ وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَ أَحْمَدَ[6] : « **إِنَّ ٱلرَّهْبَانِيَّةَ لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْنَا ، إِنَّ**

---

(١) ساقطة من (مص) .

(٢) البذاذة : رثاثة الهيئة واللباس ، يقال : بذُّ الهيئة ، وباذُّ الهيئة : أي رث اللباس .

(٣) في (ظ ، د) : « كمن لا زوج » .

(٤) في الصلاة (١٣٦٩) باب : ما يؤمر به من القصد في الصلاة .

(٥) في المسند ٦/ ٢٦٨ ، والبزار في « كشف الأستار » ٢/ ١٧٣ برقم (١٤٥٧) من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، حدثنا أبي ، عن ابن إسحاق قال : حدثني هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

(٦) في المسند ٦/ ٢٢٦ من طريق عبد الرزاق .

وهو في مصنف عبد الرزاق برقم (١٠٣٧٥) من طريق معمر، عن الزهري، عن عروة، وعمرة، عن عائشة . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، وليس عند أحمد « وعمرة » وهو عنده مرسل أيضاً. ←

أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَحْفَظَكُمْ لِحُدُودِهِ لأَنَا » (مص : ٤٩٩) .

٧٦٨١ - وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَ أَحْمَدَ[1] عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَتِ ٱمْرَأَةُ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ تَخْتَضِبُ وَتَطَّيَّبُ (ظ : ٢٣١) فَتَرَكَتْهُ ، فَدَخَلَتْ عَلَيَّ ، فَقُلْتُ لَهَا : أَمُشْهِدٌ أَمْ مُغِيبٌ[2] ؟

فَقَالَتْ : مُشْهِدٌ كَمُغِيبٍ ، فَقُلْتُ لَهَا : مَا لَكِ ؟ فَقَالَتْ : عُثْمَانُ لاَ يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا ، وَلاَ يُرِيدُ ٱلنِّسَاءَ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ ، فَلَقِيَ عُثْمَانَ ، فَقَالَ : « **يَا عُثْمَانُ ، أَتُؤْمِنُ بِمَا نُؤْمِنُ بِهِ ؟** » .

قَالَ : نَعَمْ يَا رَسُولَ ٱللهِ ، قَالَ : « **فَأُسْوَةٌ مَا لَكَ بِنَا ؟** » .

وأسانيد أحمد رجالها ثقات ، إلاَّ أن طريق « **إِنَّ أَخْشَاكُمْ** » . أَرْسَلَهَا[3] أحمد ، ووصلها البزار برجال ثقات .

٧٦٨٢ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى ٱلأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : دَخَلَتِ ٱمْرَأَةُ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ عَلَىٰ نِسَاءِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَأَيْنَهَا سَيِّئَةَ ٱلْهَيْئَةِ ، فَقُلْنَ لَهَا : مَا لَكِ ؟ مَا فِي قُرَيْشٍ رَجُلٌ / أَغْنَىٰ مِنْ بَعْلِكِ . ٤/٣٠١

← ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البزار برقم (١٤٥٨) .
وقد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم (٩) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١٢٨٨) . وانظر التعليق السابق والتعليق اللاحق .

(١) في المسند ٦/١٠٦ من طريق مؤمل ، حدثنا حماد ، عن إسحاق بن سويد ، عن يحيى بن يعمر ، عن عائشة . . . ومؤمل بن إسماعيل سيىء الحفظ وباقي رجاله ثقات . وانظر التعليقين السابقين . فالحديث قوي بهما .

(٢) يقال : « امرأة مشهد إذا كان زوجها حاضراً عندها ، وامرأة مُغيب إذا كان زوجها غائباً عنها ، ويقال فيه : مغيبة ، ولا يقال : مشهدة .
أرادت : أن زوجها حاضر لـكنه لا يقربها فهو كالغائب عنها » .

(٣) في (مص) : « أسندها » وهو خطأ .

قَالَتْ : مَا لنَا مِنْهُ مِنْ شَيْءٍ ، أَمَّا نَهَارُهُ فَصَائِمٌ ، وَأَمَّا لَيلُهُ فقَائِمٌ .

فَدَخلَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَ[1] ذَلِكَ لَهُ ، قَالَ : فَلَقِيَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « **يَا عُثْمَانُ ، أَمَا لَكَ فِيَّ أُسْوَةٌ ؟** » .

قَالَ : وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ ٱللهِ ؟ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي .

فَقَالَ : « **أَمَّا أَنْتَ فتَقُومُ بِٱللَّيْلِ وتَصُومُ بِٱلنَّهَارِ ، وَإِنَّ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقّاً ، وَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقّاً ، فَصَلِّ وَنَمْ ، وَصُمْ وَأَفْطِرْ** » .

قَالَ : فَأَتَتْهُمُ ٱلْمَرْأَةُ بَعْدَ ذَلِكَ عَطِرَةً ، كَأَنَّهَا عَرُوسٌ ، فَقُلْنَ لَهَا : مَهْ . قَالَتْ : أَصَابَنَا مَا أَصَابَ ٱلنَّاسَ .

رواه أبو يعلىٰ[2] ، والطبراني بأسانيد ، وبعض أسانيد الطبراني رجالها ثقات (مص : ٥٠٠) .

٧٦٨٣ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : كَانَتِ ٱمْرَأَةُ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ ٱمْرَأَةً جَمِيلَةً عَطِرَةً تُحِبُّ ٱللِّبَاسَ وَٱلْهَيْئَةَ لِزَوْجِهَا ، فَرَأَتْهَا عَائِشَةُ وَهِيَ تَفِلَةٌ[3] فَقَالَتْ : مَا حَالُكِ هَـٰذِهِ ؟

فَقَالَتْ : إِنَّ نَفَراً مِنْ أَصْحَابِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ : عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَعَبْدُ ٱللهِ بْنُ رَوَاحَةَ ، وَعُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ تَخَلَّوْا لِلْعِبَادَةِ ، وَٱمْتَنَعُوا مِنَ ٱلنِّسَاءِ وَأَكْلِ ٱللَّحْمِ ، وَصَامُوا ٱلنَّهَارَ ، وَقَامُوا ٱللَّيْلَ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُرِيَهُ مِنْ حَالِي مَا يَدْعُوهُ إِلَىٰ مَا عِنْدِي لِمَا تَخَلَّىٰ لَهُ .

---

(١) في (ظ) : « فذكرت » .

(٢) في المسند برقم (٧٢٤٢) وإسناده حسن ، وقد خرجناه أيضاً في « صحيح ابن حبان » برقم (٣١٦) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١٢٨٧) .
وهو في الجزء المفقود من معجم الطبراني الكبير .

(٣) تَفِلَةٌ : تاركة للطيب ، يقال : رجل تفل ، وامرأة تَفِلَةٌ ومتفال ، من التفل ، وهي الريح الكريهة .

فَلَمَّا دَخَلَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ ، فَأَخَذَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعْلَهُ فَحَمَلَهَا بِٱلسَّبَّابَةِ مِنْ أُصْبُعِهِ ٱلْيُسْرَىٰ ، ثُمَّ ٱنْطَلَقَ إِلَيْهِمْ سَرِيعاً[١] حَتَّىٰ دَخَلَ عَلَيْهِمْ فَسَأَلَهُمْ عَنْ حَالِهِمْ ، قَالُوا : أَرَدْنَا ٱلْخَيْرَ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنِّي إِنَّمَا بُعِثْتُ بِٱلْحَنِيفِيَّةِ ٱلسَّمْحَةِ ، وَلَمْ أُبْعَثْ بِٱلرَّهْبَانِيَّةِ ٱلْبِدْعَةِ ، وَإِنَّ أَقْوَاماً ٱبْتَدَعُوا ٱلرَّهْبَانِيَّةَ فَكُتِبَتْ عَلَيْهِمْ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ، أَلَا فَكُلُوا ٱللَّحْمَ وَٱئْتُوا ٱلنِّسَاءَ ، وَصُومُوا وَأَفْطِرُوا ، وَصَلُّوا وَنَامُوا ، فَإِنِّي بِذَلِكَ أُمِرْتُ** » .

رواه الطبراني[٢] ، وفيه عفير بن معدان ، وهو ضعيف .

وقد تقدمت له طريق[٣] في العلم .

٧٦٨٤ ـ وَعَنِ ٱلْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِي ٱلنَّاسِ فَحَمِدَ ٱللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « **إِنَّ ٱللهَ يُوصِيكُمْ بِٱلنِّسَاءِ[٤] خَيْراً ، إِنَّ ٱللهَ يُوصِيكُمْ بِٱلنِّسَاءِ خَيْراً ، فَإِنَّهُنَّ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ ، إِنَّ ٱلرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَابِ يَتَزَوَّجُ ٱلْمَرْأَةَ وَمَا تَعَلَّقَ يَدَاهَا ٱلْخَيْطُ فَمَا يَرْغَبُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا عَنْ صَاحِبِهِ** » (مص : ٥٠١) .

قلت : روىٰ له ابن ماجه : « **إِنَّ ٱللهَ يُوصِيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ ، إِنَّ ٱللهَ يُوصِيكُمْ بِآبَائِكُمْ ، إِنَّ ٱللهَ يُوصِيكُمْ بِٱلأَقْرَبِ فَٱلأَقْرَبِ** » فقط .

---

(١) في (مص) : « جميعاً » وأزعم أنه تحريف .

(٢) في الكبير ٨/ ٢٠٠ برقم (٧٧١٥) من طريق الوليد بن مسلم ، حدثنا عفير بن معدان ، عن سليم بن عامر ، عن أبي أمامة . . . وعفير بن معدان ضعيف كما قال الهيثمي رحمه الله تعالىٰ .

(٣) في (ظ) : « طرق » .

(٤) في (ظ) لم يتكرر لفظ هـٰذه الجملة .

رواه الطبراني[1] ، ورجاله ثقات ، إلاَّ أن يحيى بن جابر لم يسمع من المقدام[2] والله / أعلم . ٣٠٢/٤

٧٦٨٥ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَكْمَلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِيمَاناً أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً ، وَخِيَارُهُمْ لِنِسَائِهِمْ** » .

رواه أحمد[3] ، وفيه محمد بن عمرو ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

وقد رواه أبو داود[4] خلا قوله : « **وَخِيَارُهُمْ لِنِسَائِهِمْ** » .

---

(١) في الكبير ٢٠/ ٢٧٤ برقم (٦٤٨) ، وفي « مسند الشاميين » برقم (١٣٧٧) وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني برقم (٢٤٤٢) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٤/ ١٠١ ، والهيثمي في بغية الباحث برقم (٤٩٣) ـ ومن طريقه ذكره البوصيري في الإتحاف برقم (٤٣٢٦) ، وابن حجر في المطالب العالية برقم (١٦٧٥) ـ من طريق محمد بن حرب الأبرش ، عن سليمان بن سليم الكناني ، عن يحيى بن جابر الطائي ، عن المقدام بن معدي كرب . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، يحيى بن جابر ترجح عندنا أنه سمع من المقدام ، وقد فصلنا ذلك في « موارد الظمآن » عند الحديث (١٣٤٩) .

ومما زادنا ثقة فيما ذهبنا إليه أن الحافظ ابن حبان ترجمه في التابعيين ٥/ ٥٢٠ ، ٥٢٦ وقال : « يروي عن المقدام بن معدي كرب ، روىٰ عنه أهل الشام » .

(٢) في (ظ) : « المقداد » وهو تحريف .

(٣) في المسند ٢/ ٢٥٠ ، ٤٧٢ ، وابن أبي شيبة ٨/ ٥١٥ برقم (٥٧٣٠) ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٩/ ٢٤٨ ، والخطيب في تاريخه ٧/ ١٣ ، وابن حبان في صحيحه برقم (٤٧٩) بتحقيقنا ، من طرق عن محمد بن عمرو ، حدثنا أبو سلمة ، عن أبي هريرة ، وهـٰذا إسناد حسن ، ولـٰكن الحاكم قد صححه في مستدركه برقم (٢) ووافقه الذهبي .

وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٥٩٢٦) .

وأخرجه أحمد ٢/ ٥٢٧ ، والدارمي في مسنده برقم (٢٨٣٥) وابن أبي شيبة برقم (٥٣٧٣) ، وبرقم (١٠٤٢٠) بتحقيقنا ، من طريق عبد الله بن يزيد ، عن سعيد بن أبي أيوب ، حدثني ابن عجلان ، عن القعقاع بن حكيم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، وهـٰذا إسناد حسن أيضاً . وانظر أحاديث الباب .

(٤) في السنة (٤٦٨٢) باب : الدليل علىٰ زيادة الإيمان ونقصانه . وإسناده حسن .

٧٦٨٦ ـ وَعَنْ أَبِي كَبْشَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **خِيَارُكُمْ خَيْرُكُمْ**[١] **لِأَهْلِهِ** » .

رواه الطبراني[٢] ، وفيه عمر بن رؤبة ، وثقه ابن حبان وغيره ، وضعفه جماعة .

٧٦٨٧ ـ وَعَنْ مُعَاوِيَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ** » .

رواه الطبراني[٣] ، وفيه علي بن عاصم بن صهيب ، وأنكر عليه كثرة الغلط وتماديه فيه .

٧٦٨٨ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ عَوْفٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي** » .

رواه البزار[٤] ، وفيه مصعب بن مصعب ، وهو ضعيف .

---

(١) في (د) : « خياركم » .

(٢) في الكبير ٢٢/ ٣٤١ برقم (٨٥٤) والعقيلي في الضعفاء ٣/ ١٦٠ ، وابن عدي في الكامل ٥/ ١٧٠٧ ، والقضاعي في « مسند الشهاب » برقم (١٢٤٥) من طريق إسماعيل بن عياش ، حدثنا عمرو بن رؤبة قال : سمعت أبا كبشة . . . وعمرو بن رؤبة ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٧٨١) .
نقول : ولـٰكن الحديث يتقوىٰ بشواهده ، انظر أحاديث الباب .
وقال العقيلي : « فأما المتن فقد روي من غير هـٰذا الوجه بإسناد جيد » .

(٣) في الكبير ١٩/ ٣٦٣ برقم (٨٥٣) من طريق أسلم بن سهل الواسطي ، حدثنا محمد بن حرب النشَّائي ، حدثنا علي بن عاصم ، عن سعيد الجريري ، عن عبد الله بن بريدة ، عن معاوية . . . وعلي بن عاصم ضعيف .
وانظر الإتحاف برقم (٤٢٩٠) ، والمطالب العالية برقم (١٥٩٤) .
ولـٰكن الحديث يتقوىٰ بشواهده .

(٤) في البحر الزخار برقم (١٠٢٨) ـ وهو في « كشف الأستار » ٢/ ١٨٤ برقم (١٤٨٠) ـ من طريق عبد الملك بن زيد ، عن مصعب بن مصعب ، عن الزهري ، عن أبي سلمة بن ←

٧٦٨٩ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِنِسَائِهِمْ** » .

رواه البزار[1] ، وفيه محمد بن عمرو بن علقمة ، وقد وثق ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

٧٦٩٠ ـ وَعَنِ ٱلزُّبَيْرِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَلَا عَسَىٰ أَحَدُكُمْ أَنْ يَضْرِبَ ٱمْرَأَتَهُ ضَرْبَ ٱلأَمَةِ ، أَلَا خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ** » (مص :٥٠٢) .

← عبد الرحمـٰن ، عن أبيه عبد الرحمـٰن بن عوف . . . وهـٰذا إسناد قوي .
مصعب بن مصعب ترجمه البخاري في الكبير ٧/ ٣٥٠ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٨/ ٣٠٦ : « سمعت علي بن الحسين : حافظ حديث الزهري ، ومالك يقول : مصعب بن مصعب ضعيف الحديث » .
وقال الذهبي في « ميزان الاعتدال » ٤/ ١٢٢ : « قال ابن أبي حاتم : ضعفوه » .
وتعقبه الحافظ ابن حجر في « لسان الميزان » ٦/ ٤٥ فقال : « وقد تصرف في عبارة ابن أبي حاتم فأخرجها إلىٰ خلاف ما قاله » ثم ذكر ما ورد في « الجرح والتعديل » .
ثم قال : « فقال الضياء : من ولد عبد الرحمـٰن بن عوف .
وقيل : من ولد زيد بن الخطاب .
وقيل : من ولد مصعب بن المقدام .
له عن الزهري حديثان ، وهو ثقة » .
وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ٤٧٨ ، وصحح الحاكم حديثه ٤/ ٧٧ ، ووافقه الذهبي . وانظر « العلل الواردة في الأحاديث » للدارقطني ٩/ ٢٥١ ـ ٢٥٢ . فهو حسن الحديث .

(١) في « كشف الأستار » ٢/ ١٨٤ برقم (١٤٨٢) من طريق يزيد بن زريع ، حدثنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . . . وهـٰذا إسناد حسن .
وشيخ البزار في هـٰذا الحديث هو : الحسن بن قزعة ، قال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣/ ٣٤ : « روىٰ عنه أبي ، وأبو زرعة ، وموسى بن إسحاق الأنصاري . سئل أبي عنه فقال : صدوق » . وأبو زرعة لا يروي إلاَّ عن ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ١٧٦ .

رواه البزار[1] عن شيخه زكريا بن يحيى بن أيوب الضرير ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٦٩١ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذِنَ فِي ضَرْبِ ٱلنِّسَاءِ ، فَسَمِعَ مِنَ ٱللَّيْلِ صَوْتاً عَالِياً ، فَقَالَ : « **إِنِّي لأَسْمَعُ صَوْتاً ؟** » .

فَقَالُوا : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَذِنْتَ فِي ضَرْبِ ٱلنِّسَاءِ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي** » .

قلت : روى ابن ماجه بعضه[2] .

رواه البزار[3] ، وفيه جعفر بن يحيى بن ثوبان ، وهو مستور ، وبقية رجاله

---

(١) في « كشف الأستار » ٢/ ١٨٥ برقم (١٤٨٤) من طريق زكريا بن يحيى الضرير ، حدثنا شبابة بن سوار ، حدثنا المغيرة بن مسلم ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه عروة ، عن الزبير . . . وشيخ البزار ترجمه الخطيب في « تاريخ بغداد » ٨/ ٤٥٧ ـ ٤٥٨ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وباقي رجاله ثقات ، فهو قابل للتحسين ، والحديث يتقوىٰ بشواهده .
وقال البزار : « رواه غير واحد في قصة : خيركم خيركم لأهله ، عن هشام ، عن أبيه مرسلاً ، وأسنده بعضهم .
وأما قصة ضرب النساء : فرواه هشام ، عن أبيه ، عن عبد الله بن زمعة ، هـٰكذا رواه جماعة .
ورواه الضحاك بن عثمان ، عن هشام ، عن أبيه ، عن جماعة . ولا نعلم أحداً قال : فيه : عن الزبير إلاَّ مغيرة ، ولم نسمعه إلاَّ من زكريا : عن شبابة ، عن مغيرة » .

(٢) في النكاح (١٩٧٧) باب : حسن معاشرة النساء ، وهو حديث صحيح .

(٣) في البحر الزخار برقم (٥١٩٦) ـ وهو في « كشف الأستار » ٢/ ١٨٥ برقم (١٤٨٣) ـ وابن حبان في صحيحه برقم (٤١٨٦) ـ وهو في « موارد الظمآن » برقم (١٣١٥) ـ والضياء في « المختارة » برقم (٣٩٣٤) ، والطحاوي في « مشكل الآثار » برقم (٢٥٢٣) من طريق أبي عاصم النبيل : الضحاك بن مخلد ، حدثنا جعفر بن يحيى بن ثوبان ، عن عمه عمارة بن ثوبان ، عن عطاء ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد جيد فصلنا ذلك في الموارد ، فعد إليه إذا ←

ثقات ، وقد روىٰ أبو داود لجعفر هٰذا وسكت عنه ، فحديثه حسن .

٧٦٩٢ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ** » .

رواه البزار[١] عن شيخه عثمان بن عمر ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٦٩٣ ـ وَعَنْ نُعَيْمِ بْنِ قَعْنَبٍ ، قَالَ : خَرَجْتُ إِلَى ٱلرَّبَذَةِ فَإِذَا أَبُو ذَرٍّ قَدْ جَاءَ فَكَلَّمَ ٱمْرَأَتَهُ فِي شَيْءٍ ، فَكَأَنَّهَا رَدَّتْ عَلَيْهِ ، وَعَادَ فَعَادَتْ ، فَقَالَ : مَا تُرِيدِينَ عَلَىٰ مَا قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱلْمَرْأَةُ كَٱلضِّلَعِ إِنْ أَثْنَيْتَهَا ٱنْكَسَرَتْ وَفِيهَا بُلْغَةٌ وَأَوَدٌ** »[٢] .

رواه أحمد[٣] ، والبزار ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا نعيم بن قعنب وهو ثقة .

٧٦٩٤ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **ٱلْمَرْأَةُ كَٱلضِّلَعِ ، إِنْ أَقَمْتَهَا كَسَرْتَهَا ، وَهِيَ يُسْتَمْتَعُ بِهَا عَلَىٰ عِوَجٍ** » .

رغبت . وانظر ما بعده .

(١) في « كشف الأستار » ٢/ ١٨٤ برقم (١٤٨١) من طريق عثمان بن عمر ، حدثنا محمد بن عبد الرحمٰن الطُّفَاوِيُّ ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . . . وهٰذا إسناد جيد فيه عثمان بن عمر بن فارس بن لقيط العيدني البصري ، وهو ثقة . وانظر ترجمته في « تهذيب التهذيب » لابن حجر . غير أن الحديث صحيح بشواهده .

وانظر صحيح ابن حبان برقم (٤١٧٧) ، وسنن الدارمي برقم (٢٢٦٠) .

(٢) البُلْغَةُ : ما يكفي لسد الحاجة . والأود : العوج .

(٣) في المسند ٥/ ١٦٤ وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الدارمي » برقم (٢٢٦٧) فانظره إذا رغبت .

والضِّلَعُ ـ وقد تسكن اللام ـ : عظم من عظام قفص الصدر منحن وفيه عِرَضٌ . ويؤنث ويذكر . ويطلق أيضاً على العود فيه اعوجاج وعرض .

٣٠٣/٤ رواه أحمد[١] ، والطبراني / في الأوسط ، والبزار ، ورجال البزار[٢] رجال الصحيح .

٧٦٩٥ ـ وَعَنْ رَجُلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَمُرَةَ يَخْطُبُ عَلَىٰ مِنْبَرِ ٱلْبَصْرَةِ وَهُوَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **إِنَّ ٱلْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ ، وَإِنَّكَ إِنْ تُرِدْ إِقَامَةَ ٱلضِّلَعِ تَكْسِرْهُ ، فَدَارِهَا تَعِشْ بِهَا** » (مص :٥٠٣) .

رواه أحمد[٣] ، والبزار بإسنادين ، ورجال أحدهما رجال الصحيح ، وسمي الرجل أبا رجاء العطاردي ، والطبراني في الكبير ، والأوسط[٤] .

٧٦٩٦ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ تَسْتَقِيمُ لَكَ ٱلْمَرْأَةُ عَلَىٰ خَلِيقَةٍ وَاحِدَةٍ ، إِنَّمَا هِيَ كَٱلضِّلَعِ ، إِنْ تُقِمْهَا تَكْسِرْهَا ، وَإِنْ تَتْرُكْهَا تَسْتَمْتِعْ بِهَا وَفِيهَا عِوَجٌ** » .

وَفِي رِوَايَةٍ : « **وَكَسْرُهَا طَلاَقُهَا**[٥] » .

---

(١) في المسند ٦/ ٢٧٩ ، والبزار في « كشف الأستار » ٢/ ١٨٣ برقم (١٤٧٩) ، والطبراني في الأوسط برقم (٩٧٢) من طريق عامر بن صالح ، وزهير بن محمد .
جميعاً : حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . . . وهـٰذا إسناد ضعيف عامر بن صالح متروك الحديث ، والراوي عن زهير هو : عمرو بن أبي سلمة الدمشقي ، ورواية الدمشقيين عن زهير ضعيفة ، والله أعلم .

(٢) سقط من (ظ) قوله : « والبزار ، ورجال البزار » .

(٣) في المسند ٥/ ٨ ، وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم (٤١٧٨) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١٣٠٨) .
وقد فاتنا أن ننبه أن « عوف » تحرفت عند أحمد إلىٰ « عون » . وجل من لا يضل ولا ينسىٰ . فليصوب من هنا .

(٤) في (ظ ، د) زيادة : « وفي رجال أحمد رجل لم يسم ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، وفي إسناد الطبراني مساتير ومن لم يعرف » .
نقول : إن إسناد الطبراني نظيف وجميع رواته ثقات معروفون .

(٥) هـٰذه الرواية أخرجها مسلم في الرضاع (١٤٦٨) (٥٩) باب : الوصية بالنساء .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه سويد بن عبد العزيز ، وثقه دحيم وهشيم ، وضعفه الجمهور [وبقية رجاله ثقات][2] .

٧٦٩٧ ـ وَعَنْ شَيْخٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : جَاءَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ ٱللهِ يَشْكُو إِلَىٰ عُمَرَ مَا يَلْقَىٰ مِنَ ٱلنِّسَاءِ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّا لَنَجِدُ ذَلِكَ حَتَّىٰ إِنِّي لأُرِيدُ ٱلْحَاجَةَ تَقُولُ : ٱذْهَبْ إِلَىٰ فَتَيَاتِ بَنِي فُلاَنٍ تَنْظُرْ إِلَيْهِنَّ .

فَقَالَ لَهُ عَبْدُ ٱللهِ بْنُ مَسْعُودٍ عِنْدَ ذَلِكَ : أَمَا بَلَغَكَ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ ـ عَلَيْهِ ٱلسَّلاَمُ ـ شَكَا إِلَى ٱللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ دَرْءَ[3] خُلُقِ سَارَةَ فَقِيلَ لَهُ : إِنَّمَا خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ فَٱلْبَسْهَا عَلَىٰ مَا كَانَ فِيهَا ، مَا لَمْ تَرَ عَلَيْهَا خِزْيَةً[4] فِي دِينِهَا ؟

فَقَالَ عُمَرُ : لَقَدْ حُشِيَ بَيْنَ أَضْلاَعِكَ عِلْمٌ كَثِيرٌ .

رواه الطبراني[5] ، وفيه راويان لم يسميا ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

---

(١) في الأوسط برقم (٥٦٩) من طريق سويد بن عبد العزيز ، عن المغيرة بن قيس ، عن المقبري ، عن أبي هريرة. . . وسويد بن عبد العزيز ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (١٠٠٨) في « موارد الظمآن » .

وأخرجه أحمد ٢/ ٤٤٩ من طريق يزيد ، عن ابن إسحاق ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة. . . وهٰذا إسناد حسن حتىٰ يثبت أن الحديث مدلس . ولٰكنه متابع ، وهو في الصحيح بنحوه ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الدارمي » برقم (٢٢٦٨) .

وانظر تخريجنا للحديث (٦٢١٨) مع التعليق عليه في « مسند الموصلي » .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من (مص) .

(٣) الدرء : الميل والاعوجاج .

(٤) خزية ـ بفتح الخاء والكسر لغة أيضاً ، وسكون الزاي ـ : الخصلة التي يستحيىٰ منها .

(٥) في الكبير ٩/ ٣٩٥ برقم (٩٦٨٥) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن شيخ منهم ، عن أبيه قال : جاء جرير. . .

وهو عند عبد الرزاق برقم (١٣٢٧٢) وفي إسناده مجهولان .

٧٠ ـ بَابُ ثَوَابِ ٱلْمَرْأَةِ عَلَىٰ طَاعَتِهَا لِزَوْجِهَا وَقِيَامِهَا عَلَىٰ مَالِهِ وَحَمْلِهَا وَوَضْعِهَا

٧٦٩٨ـ عَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : أَتَتِ ٱلنِّسَاءُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، ذَهَبَ ٱلرِّجَالُ بِٱلْفَضْلِ بِٱلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ ٱللهِ ، فَمَا لَنَا عَمَلٌ نُدْرِكُ بِهِ عَمَلَ ٱلْجِهَادِ (مص : ٥٠٤) فِي سَبِيلِ ٱللهِ .

فَقَالَ : « **مَهْنَةُ إِحْدَاكُنَّ فِي بَيْتِهَا تُدْرِكُ عَمَلَ ٱلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ ٱللهِ** » .

رواه أبو يعلىٰ[1] ، والبزار ، وفيه روح بن المسيب ، وثقه ابن معين ، والبزار ، وضعفه ابن حبان ، وابن عدي .

٧٦٩٩ ـ وَعَنْ أَنَسٍ : أَنَّ سَلاَّمَةَ حَاضِنَةَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، تُبَشِّرُ ٱلرِّجَالَ بِكُلِّ خَيْرٍ وَلاَ تُبَشِّرُ ٱلنِّسَاءَ ؟

قَالَ : « **أُصَيْحِبَاتُكِ دَسَسْنَكِ لِهَـٰذَا ؟** » . قَالَتْ : أَجَلْ ، هُنَّ أَمَرْنَنِي .

قَالَ : « **أَفَمَا تَرْضَىٰ إِحْدَاكُنَّ أَنَّهَا إِذَا كَانَتْ حَامِلاً مِنْ زَوْجِهَا وَهُوَ عَنْهَا رَاضٍ ، أَنَّ لَهَا مِثْلَ أَجْرِ ٱلصَّائِمِ ٱلْقَائِمِ فِي سَبِيلِ ٱللهِ ، فَإِذَا أَصَابَهَا ٱلطَّلْقُ ، لَمْ يَعْلَمْ أَهْلُ ٱلسَّمَاءِ وَأَهْلُ / ٱلأَرْضِ مَا أُخْفِيَ لَهَا مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ ، فَإِذَا وَضَعَتْ لَمْ يَخْرُجْ مِنْهَا جُرْعَةٌ مِنْ لَبَنِهَا ، وَلَمْ يُمَصَّ مَصَّةٌ ، إِلاَّ كَانَ لَهَا بِكُلِّ جُرْعَةٍ ، وَبِكُلِّ مَصَّةٍ[2] حَسَنَةٌ ، فَإِنْ أَسْهَرَهَا لَيْلَةً ، كَانَ لَهَا مِثْلُ أَجْرِ سَبْعِينَ رَقَبَةً تُعْتِقُهُنَّ فِي سَبِيلِ ٱللهِ** .

٣٠٤/٤

---

(١) في المسند برقم (٣٤١٥ ، ٣٤١٦) وإسناده ضعيف ، وهناك استوفينا تخريجه .
ونضيف هنا : وأخرجه ابن عدي في الكامل ٣/ ١٠٠٣ ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » برقم (١٠٤١) وقال ابن الجوزي : هـٰذا حديث لا يصح ، قال ابن حبان : روح يروي عن الثقات الموضوعات لا تحل الرواية عنه » .
وروح هو : ابن المسيب .
وَالْمَهْنَةُ : الخدمة ، العمل الذي يحتاج إلىٰ خبرة .
(٢) في (ظ) : « جرعة » .

سَلاَّمَةُ ، تَدْرِينَ لِمَنْ أَعْنِي بِهَـٰذِهِ ؟ ٱلْمُتَنَعِّمَاتِ ٱلصَّالِحَاتِ ٱلْمُطِيعَاتِ ٱللاَّتِي لاَ يَكْفُرْنَ ٱلْعَشِيرَ » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه عمار بن نصير ، وثقه ابن حبان ، وصالح جزرة ، وضعفه ابن معين وغيره ، وبقية رجاله ثقات .

٧٧٠٠ ـ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ أَحْسَبُهُ رَفَعَهُ ـ قَالَ : « ٱلْمَرْأَةُ فِي حَمْلِهَا ، إِلَىٰ وَضْعِهَا ، إِلَىٰ قَضَائِهَا ، كَٱلْمُرَابِطِ فِي سَبِيلِ ٱللهِ ، فَإِنْ مَاتَتْ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ ، فَلَهَا أَجْرُ شَهِيدٍ » .

رواه الطبراني[2] ، وفيه قيس بن الربيع ، وثقه شعبة والثوري ، وضعفه غيرهما ، وإبراهيم بن إسحاق الصِّيني[3] لم أعرفه ، وبقية

---

(١) في الأوسط برقم (٦٧٢٩) ـ ومن طريق الطبراني أخرجه السيوطي في « اللآلىء المصنوعة » ٢/ ١٧٥ ـ وابن الجوزي في الموضوعات ٢/ ٢٧٤ ، والبلاذري في « أنساب الأشراف » ٢/ ٩٠ من طريق هشام بن عمار ، حدثني أبي عمارُ بن نصير ، عن عمرو بن سعيد الخولاني ، عن أنس. . . وعمار بن نصير لينه ابن عساكر ، وعمرو بن سعيد الخولاني قال الذهبي في « ميزان الاعتدال » ٣/ ٢٦١ : « حدث عن أنس بموضوعات ، وعنه عمار بن نصير والد هشام » .

وانظر « المجروحين » لابن حبان ٢/ ٦٨ ، وتنزيه الشريعة ٢/ ٢٠٤ .

(٢) في الكبير ، ١٣/ ٩٣ برقم (١٣٧٣٤) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٤/ ٢٩٨ ـ من طريق قيس بن الربيع ، عن أبي هاشم الرماني ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر. . . وقيس بن الربيع ضعيف ، وأبو هاشم ، هو : الرماني .

وقال أبو نعيم : « غريب من حديث سعيد ، تفرد به قيس ، وحدث به عبد الله بن المبارك عن قيس » .

وأخرجه ابن حميد في مسنده برقم (٨٠١) ـ وذكره البوصيري في الإتحاف ، برقم (٤٢٧٧)ـ من طريق يعمر بن بشر ،

وأخرجه ابن أبي الدنيا في « العيال » برقم (٣٨٧) من طريق أحمد بن جميل المروزي ،

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/ ٢٩٩ من طريق الحسن بن سفيان ، قال : ثنا حيان بن موسىٰ، جميعاً : حدثنا ابن المبارك ، حدثنا قيس بن الربيع ، بالإسناد السابق .

وانظر إتحاف الخيرة المهرة برقم (٤٢٧٧) .

(٣) وإبراهيم بن إسحاق الصيني ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٢/ ٨٥ ـ ٨٦ ، ←

رجاله رجال الصحيح (مص : ٥٠٥) .

٧٧٠١ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : جَاءَتِ ٱمْرَأَةٌ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَنَا وَافِدَةُ ٱلنِّسَاءِ إِلَيْكَ ، هَـٰذَا ٱلْجِهَادُ كَتَبَهُ ٱللهُ عَلَى ٱلرِّجَالِ ، فَإِنْ يُصِيبُوا أُجِرُوا ، وَإِنْ قُتِلُوا كَانُوا أَحْيَاءً عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ، وَنَحْنُ مَعْشَرَ ٱلنِّسَاءِ ، نَقُومُ عَلَيْهِمْ ، فَمَا لَنَا مِنْ ذَلِكَ ؟

قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَبْلِغِي مَنْ لَقِيتِ مِنَ ٱلنِّسَاءِ أَنَّ طَاعَةَ ٱلزَّوْجِ وَٱعْتِرَافاً بِحَقِّهِ يَعْدِلُ ذَلِكَ ، وَقَلِيلٌ مِنْكُنَّ مَنْ يَفْعَلُهُ** » .

رواه البزار[١] ، وفيه رشدين بن كريب ، وهو ضعيف .

٧٧٠٢ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِذَا صَلَّتِ ٱلْمَرْأَةُ خَمْسَهَا ، وَصَامَتْ شَهْرَهَا ، وَحَفِظَتْ**

← ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وقال الدارقطني في « الضعفاء والمتروكين » ص (٤٩) برقم (٣١) : « متروك » .
وذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٧٨ وقال : « ربما خالف وأخطأ » .
نقول : إن قول الدارقطني ـ رحمه الله ـ ما رأيت من سبقه من الأقدمين إليه ، وأما قول ابن حبان في الثقات : « ربما » فهـٰذه تفيد التقليل ، وقد وثقه بقي بن مخلد ، فحديثه حسن إذا لم يخالف في الثقات ، والله أعلم .
وانظر الأنساب للسمعاني ٨/ ١٣٠ . ولسان الميزان ١/ ٣٠، والحديث المتقدم برقم (١٣٩٩).

(١) في البحر الزخار برقم (٥٢٠٩) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٨١ برقم (١٤٧٤) ـ من طريق القاسم بن وهيب ـ وفي تهذيب الكمال ٢١/ ٤٧ : وهب ـ الكوفي ، حدثنا علي بن عبد الحميد ، حدثنا مندل ، عن رشدين بن كريب ، عن أبيه ، عن ابن عباس. . . وشيخ البزار القاسم بن وهب بن جامع ، ذكره الخطيب في تاريخ بغداد ١٢/ ٤٤٧ وقال : « حدث عن محمد بن داود بن علي الأصبهاني ، روىٰ عنه أحمد بن محمد بن عمران الجندي » . ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وأخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » مختصراً من طريق آخر برقم (٨٧٢٨) وفيها القاسم بن فياض ، وهو ضعيف .
ومندل ، ورشدين ضعيفان . وانظر الحديث بعد التالي .

فَرْجَهَا ، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا ، دَخَلَتِ ٱلْجَنَّةَ » .

رواه البزار[1] ، وفيه روَّاد بن الجراح ، وثقه أحمد وجماعة ، وضعفه جماعة ، وقال ابن معين : وهم في هٰذا الحديث ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٧٠٣ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُرِيدُ ٱلْجِهَادَ ، وَأُمُّهُ تَمْنَعُهُ ، فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **عِنْدَ أُمِّكَ قِرَّ ، فَإِنَّ لَكَ مِنَ ٱلأَجْرِ عِنْدَهَا مِثْلَ مَا لَكَ فِي ٱلْجِهَادِ** » .

وَجَاءَهُ آخَرُ فَقَالَ : إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ نَفْسِي ، فَشُغِلَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَهَبَ ٱلرَّجُلُ ، فَوُجِدَ يَنْحَرُ نَفْسَهُ ، فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي جَعَلَ فِي أُمَّتِي مَنْ يُوفِي بِٱلنَّذْرِ ، وَيَخَافُ يَوْماً كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيراً . هَلْ لَكَ مِنْ مَالٍ ؟** » . قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ : « **أَهْدِ مِئَةَ بَدَنَةٍ وَٱجْعَلْهَا فِي ثَلاَثِ سِنِينَ ، فَإِنَّكَ لاَ تَجِدُ مَنْ يَأْخُذُهَا مِنْكَ مَعاً** » .

ثُمَّ جَاءَتْهُ ٱمْرَأَةٌ فَقَالَتْ : إِنِّي رَسُولُ ٱلنِّسَاءِ إِلَيْكَ ، وَمَا مِنْهُنَّ ٱمْرَأَةٌ / عَلِمَتْ أَوْ لَمْ تَعْلَمْ (مص :٥٠٦) إِلاَّ وَهِيَ تَهْوَىٰ مَخْرَجِي إِلَيْكَ ، ٱللهُ رَبُّ ٱلنِّسَاءِ وَٱلرِّجَالِ ، وَإِلٰهُهُنَّ ، وَأَنْتَ رَسُولُ ٱللهِ إِلَى ٱلنِّسَاءِ وَٱلرِّجَالِ ، كَتَبَ ٱللهُ ٱلْجِهَادَ عَلَى ٱلرِّجَالِ ، فَإِنْ أَصَابُوا أَثْرَوْا ، وَإِنِ ٱسْتُشْهِدُوا كَانُوا أَحْيَاءً عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ، فَمَا ٣٠٥/٤

---

(١) في « كشف الأستار » ٢/ ١٧٧ ، ١٨١ برقم (١٤٦٣ ، ١٤٧٣) من طريق رواد بن الجراح ، حدثنا سفيان الثوري ، عن الزبير بن عدي ، عن أنس . . . ورواية رواد بن الجراح ، عن سفيان ضعيفة جداً .
وأخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٦/ ٣٠٨ من طريق محمد بن يوسف الفرياني ، حدثنا الثوري ، عن الربيع بن صبيح ، عن يزيد بن أبان الرقاشي ، عن أنس . . . والرقاشي ضعيف .
لٰكن الحديث صحيح بشواهده .
انظر الأحاديث الآتية (٧٧٢٨ ، ٧٧٢٩ ، ٧٧٣٠) .

يَعْدِلُ ذَلِكَ مِنْ أَعْمَالِهِمْ مِنَ ٱلطَّاعَةِ ؟

قَالَ : « **طَاعَةُ أَزْوَاجِهِنَّ ، وَٱلْمَعْرِفَةُ بِحُقُوقِهِنَّ ، وَقَلِيلٌ مِنْكُنَّ مَنْ يَفْعَلُهُ** » .

رواه الطبراني[١] ، وفيه رشدين بن كريب ، وهو ضعيف .

٧١ ـ بَابُ حَقِّ ٱلزَّوْجِ عَلَى ٱلْمَرْأَةِ

٧٧٠٤ـ عَنْ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ عَوْفٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِذَا صَلَّتِ ٱلْمَرْأَةُ خَمْسَهَا ، وَصَامَتْ شَهْرَهَا ، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا ، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا ، قِيلَ لَهَا : أُدْخُلِي مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ ٱلْجَنَّةِ شِئْتِ** » .

رواه أحمد[٢] ، والطبراني في الأوسط ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، وقد تقدم حديث أنس[٣] : **إِذَا صَلَّتْ ٱلْمَرْأَةُ خَمْسَهَا** . . . بنحو هـٰذا في الباب الذي قبل هـٰذا .

٧٧٠٥ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ حَسَنَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **إِذَا صَامَتِ ٱلْمَرْأَةُ شَهْرَهَا ، وَصَلَّتْ خَمْسَهَا ، وَأَطَاعَتْ بَعْلَهَا ، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا ، فَلْتَدْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ ٱلْجَنَّةِ شَاءَتْ** » .

---

(١) في الكبير ١١/ ٤١٠ برقم (١٢١٦٣) وإسناده ضعيف ، وقد تقدم تخريجه برقم (٧٠٣٤) ، وانظر الترغيب والترهيب ٣/ ٥٣ ، والدر المنثور ٢/ ١٥٢ .

(٢) في المسند ١/ ١٩١ من طريق يحيى بن إسحاق ، حدثنا ابن لهيعة ، عن عبيد الله بن أبي جعفر : أن ابن قارظ أخبره ، عن عبد الرحمـٰن بن عوف قال : . . . وابن لهيعة ضعيف ، وابن قارظ لم يلحق عبد الرحمـٰن بن عوف ، والله أعلم .
وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٨٠٠) من طريق مطلب بن شعيب ، حدثنا ابن لهيعة ، عن جعفر بن ربيعة بن شرحبيل ، عن قارظ ، بالإسناد السابق .
نقول : غير أن الحديث صحيح بشواهده . منها حديث أبي هريرة : الذي خرجناه في « موارد الظمآن » برقم (١٢٩٦) .

(٣) برقم (٧٧٠٢) .

رواه الطبراني[١] ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن [وسعيد بن عفير لم أعرفه][٢] ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٧٠٦ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَيُّمَا ٱمْرَأَةٍ ٱتَّقَتْ رَبَّهَا ، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا ، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا** (مص :٥٠٧) **فُتِحَ لَهَا ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ ٱلْجَنَّةِ ، فَقِيلَ لَهَا : ٱدْخُلِي مِنْ حَيْثُ شِئْتِ** » .

رواه [الطبراني[٣] في الأوسط][٤] وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وسعيد بن عفير[٥] لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

٧٧٠٧ ـ وَعَنْ حُصَيْنِ بْنِ مِحْصَنٍ : أَنَّ عَمَّةً لَهُ أَتَتِ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهَا : « **أَذَاتُ زَوْجٍ أَنْتِ ؟** » . قَالَتْ : نَعَمْ .

قَالَ : « **فَأَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ ؟** » . قَالَتْ : مَا آلُوهُ إِلاَّ مَا عَجِزْتُ عَنْهُ .

قَالَ : « **فَكَيْفَ أَنْتِ لَهُ ؟ فَإِنَّهُ جَنَّتُكِ وَنَارُكِ** » .

رواه أحمد[٦] ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ : « **فَٱنْظُرِي كَيْفَ أَنْتِ لَهُ ؟** » .

ورجاله رجال الصحيح ، خلا حصين ، وهو ثقة .

---

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .

(٣) في الأوسط برقم (٤٥٩٥) ، وقد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم (٤١٦٣) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١٢٩٦) وهناك ذكرنا ما يشهد له .

(٤) ما بين حاصرتين ساقط من (مص) .

(٥) هو سعيد بن كثير بن عفير ، وانظر « موارد الظمآن » ٤/ ٢٢٩ .

(٦) في المسند ٦/ ٤١٩ ، وهو حديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الحميدي » برقم (٣٥٨) .

٧٧٠٨ ـ وَعَنِ ٱبْنِ[١] عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱمْرَأَةً مِنْ خَثْعَمَ أَتَتْ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَخْبِرْنِي مَا حَقُّ ٱلزَّوْجِ عَلَى ٱلزَّوْجَةِ ، فَإِنِّي ٱمْرَأَةٌ أَيِّمٌ ، فَإِنِ ٱسْتَطَعْتُ وَإِلاَّ جَلَسْتُ أَيِّماً ؟

٣٠٦/٤ قَالَ : « **فَإِنَّ حَقَّ ٱلزَّوْجِ عَلَىٰ زَوْجَتِهِ ، إِنْ سَأَلَهَا / نَفْسَهَا وَهِيَ عَلَىٰ ظَهْرِ بَعِيرٍ أَنْ لاَ تَمْنَعَهُ نَفْسَهَا ، وَمِنْ حَقِّ ٱلزَّوْجَةِ أَنْ لاَ تَصُومَ تَطَوُّعاً إِلاَّ بِإِذْنِهِ ، فَإِنْ فَعَلَتْ ، جَاعَتْ وَعَطِشَتْ ، وَلاَ يُقْبَلُ مِنْهَا ، وَلاَ تَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهَا إِلاَّ بِإِذْنِهِ ، فَإِنْ فَعَلَتْ ، لَعَنَتْهَا مَلاَئِكَةُ ٱلسَّمَاءِ ، وَمَلاَئِكَةُ ٱلرَّحْمَةِ ، وَمَلاَئِكَةُ ٱلْعَذَابِ حَتَّىٰ تَرْجِعَ** » .

قَالَتْ : لاَ جَرَمَ لاَ أَتَزَوَّجُ أَبَداً .

رواه البزار[٢] ، وفيه حسين بن قيس المعروف بحنش ، وهو ضعيف ، وقد وثقه حصين بن نمير ، وبقية رجاله ثقات .

٧٧٠٩ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ٱلْخُدْرِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : أَتَىٰ رَجُلٌ بِٱبْنَتِهِ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص :٥٠٨) فَقَالَ : إِنَّ ٱبْنَتِي هَـٰذِهِ أَبَتْ أَنْ تَتَزَوَّجَ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَطِيعِي أَبَاكِ** » .

قَالَتْ : وَٱلَّذِي بَعَثَكَ بِٱلْحَقِّ لاَ أَتَزَوَّجُ حَتَّىٰ تُخْبِرَنِي : مَا حَقُّ ٱلزَّوْجِ عَلَىٰ زَوْجَتِهِ ؟

---

(١) ساقطة من (مص) .

(٢) في « كشف الأستار » ٢/ ١٧٧ برقم (١٤٦٤) وإسناده ضعيف ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٢٤٥٥) .

وانظر الترغيب والترهيب ٣/ ٥٧ ـ ٥٨ ، والدر المنثور ٢/ ١٥٢ .

ملحوظة : في (ظ ، د) : « رواه الطبراني والبزار » .

وقد نسبه المنذري إلى الطبراني أيضاً ، وما وقفت عليه فيه .

ونضيف هنا : « أخرجه ابن أبي الدنيا في العيال » برقم (٥٢٣) ، وفي « مداراة الناس » برقم (١٧٥) من طريق أبي خيثمة ، حدثنا محمد بن عبد الرحمـٰن الطفاوي ، عن ليث ، عن عطاء ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف الليث .

قَالَ : « **حَقُّ ٱلزَّوْجِ عَلَىٰ زَوْجَتِهِ لَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ ، فَلَحِسَتْهَا أَوِ ٱنْتَثَرَ مِنْخَرَاهُ صَدِيداً ، أَوْ دماً ، ثُمَّ ٱبْتَلَعَتْهُ مَا أَدَّتْ حَقَّهُ** » .

قَالَتْ : وَٱلَّذِي بَعَثَكَ بِٱلْحَقِّ لاَ أَتزَوَّجُ أَبَداً .

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ تُنْكِحُوهُنَّ إلاَّ بِإِذْنِهِنَّ** » .

رواه البزار[1] ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا نهار العبدي ، وهو ثقة .

٧٧١٠ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : جَاءَتِ ٱمْرَأَةٌ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنِّي فُلاَنَةُ بِنْتُ فُلاَنَةٍ ، قَالَ : « **قُولِي حَاجَتَكِ** » .

قَالَتْ : حَاجَتِي أَنَّ فُلاَناً يَخْطُبُنِي ، فَأَخْبِرْنِي مَا حَقُّ ٱلزَّوْجِ عَلَىٰ زَوْجَتِهِ ، فَإِنْ كَانَ شَيْئاً أُطِيقُهُ تَزَوَّجْتُهُ (ظ : ٢٣٢) وَإِنْ لَمْ أُطِقْهُ ، لاَ أَتزَوَّجُ .

قَالَ : « **إِنَّ مِنْ حَقِّ ٱلزَّوْجِ عَلَىٰ زَوْجَتِهِ أَنْ لَوْ سَالَ مِنْخَرَاهُ دَماً وَقَيْحاً ، فَلَحِسَتْهُ ، مَا أَدَّتْ حَقَّهُ ، وَلَوْ كَانَ يَنْبَغِي لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ ، لأَمَرْتُ ٱلْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا** » .

قَالَتْ : وَٱلَّذِي بَعَثَكَ بِٱلْحَقِّ لاَ أَتزَوَّجُ مَا بَقِيتُ فِي ٱلدُّنْيَا .

رواه البزار[2] ، وفيه سليمان بن داود اليمامي ، وهو ضعيف .

---

(١) في « كشف الأستار » ٢/ ١٧٨ برقم (١٤٦٥) ، وابن أبي شيبة ٤/ ٣٠٣ باب : ما حق الزوج على امرأته ، والنسائي في الكبرىٰ برقم (٥٣٨٦) ، من طريق جعفر بن عون ، أخبرنا ربيعة بن عثمان ، عن محمد بن حبان ، عن نهار العبدي ، عن أبي سعيد الخدري . . .
وقد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم (٤١٦٤) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١٢٨٩) . وانظر « الترغيب والترهيب » ٣/ ٥٣ ـ ٥٤ .

(٢) في « كشف الأستار » ٢/ ١٧٨ برقم (١٤٦٦) ، والحاكم في المستدرك برقم (٢٧٦٨ ، ٧٣٢٤) من طريق القاسم بن الحكم العرني ، حدثنا سليمان بن داود اليمامي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . . .
وقال الحاكم : « هـٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » .

٧٧١١ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مَا حَقُّ ٱلزَّوْجِ عَلَى ٱمْرَأَتِهِ ؟

فَقَالَ : « **لَوْ أَنَّ ٱمْرَأَةً خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهَا ، ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَيْهِ ، فَوَجَدَتْ زَوْجَهَا قَدْ تَقَطَّعَ جُذَاماً يَسِيلُ أَنْفُهُ فَلَحِسَتْهُ بِلِسَانِهَا ، مَا أَدَّتْ حَقَّهُ ، وَمَا لِامْرَأَةٍ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا ، وَلاَ تُعْطِي مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلاَّ بِإِذْنِهِ** » (مص : ٥٠٩) .

رواه الطبراني[١] ، وفيه عبد النور بن عبد الله ، وهو كذاب .

٧٧١٢ ـ وَعَنْ عَائِذِ ٱللهِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ أَبِي إِدْرِيسَ ٱلْخَوْلاَنِيِّ : أَنَّ مُعَاذاً قَدِمَ ٱلْيَمَنَ[٢] ، فَلَقِيَتْهُ ٱمْرَأَةٌ مِنْ خَوْلاَنَ مَعَهَا بَنُونَ لَهَا ـ ٱثْنَا عَشَرَ ـ فَتَرَكَتْ أَبَاهُمْ فِي بَيْتِهَا ، وَأَصْغَرُهُمُ ٱلَّذِي قَدِ ٱجْتَمَعَتْ لِحْيَتُهُ ، فَقَامَتْ ، فَسَلَّمَتْ عَلَىٰ مُعَاذٍ / ، وَرَجُلاَنِ مِنْ بَيْتِهَا مُمْسِكَانِ بِضَبْعَيْهَا ، فَقَالَتْ : مَنْ أَرْسَلَكَ أَيُّهَا ٱلرَّجُلُ ؟ ٣٠٧/٤

قَالَ لَهَا مُعَاذٌ : أَرْسَلَنِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فَقَالَتِ ٱلْمَرْأَةُ : أَرْسَلَكَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْتَ رَسُولُ

← وتعقبه الذهبي بقوله : « بل منكر ، وسليمان واهٍ ، والقاسم صدوق تكلم فيه » .
نقول : سليمان بن داود اليمامي قال البخاري : « منكر الحديث » .
وقال أبو حاتم : « ضعيف الحديث ، منكر الحديث ، لا أعلم له حديثاً صحيحاً » .
وأما القاسم فقد فصلنا فيه القول عند الحديث (٦٦٥٤) في « مسند الموصلي » .
وقال البزار : « سليمان بن داود لين ، ولم يتابع علىٰ هٰذا » . وانظر « الترغيب والترهيب » ٣/ ٥٤ .

(١) في الكبير ٨/ ٣١٠ برقم (٨٠٠٧) من طريق محمد بن نوح بن حرب ، حدثنا خالد بن يوسف السمتي ، حدثنا عبد النور بن عبد الله ، حدثنا يونس بن شعيب ، عن أبي أمامة. . . وشيخ الطبراني ، بيَّنَّا أنه ثقة عند الحديث الآتي برقم (١١٦٩٧) ، وانظر أيضاً الحديث المتقدم برقم (١٩٥٢) ، وخالد ضعيف .
وعبد النور كذاب ، ويونس بن شعيب قال البخاري : « منكر الحديث » .

(٢) في (ظ) : « من اليمن » .

رَسُولِ ٱللهِ . أَفَلاَ تُخْبِرُنِي يَا رَسُولَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا حَقُّ ٱلْمَرْءِ عَلَىٰ زَوْجَتِهِ ؟

قَالَ لَهَا مُعَاذٌ : تَتَّقِي ٱللهَ مَا ٱسْتَطَاعَتْ وَتَسْمَعُ وَتُطِيعُ .

قَالَتْ : أَقْسَمْتُ بِٱللهِ عَلَيْكَ لَتُحَدِّثُنِي مَا حَقُّ ٱلرَّجُلِ عَلَىٰ زَوْجَتِهِ ؟

قَالَ لَهَا مُعَاذٌ : أَوَ مَا رَضِيتِ أَنْ تَسْمَعِي وَتُطِيعِي وَتَتَّقِي ٱللهَ ؟

قَالَتْ : بَلَىٰ ، وَلَـٰكِنْ حَدِّثْنِي مَا حَقُّ ٱلْمَرْءِ عَلَىٰ زَوْجَتِهِ ، فَإِنِّي تَرَكْتُ أَبَا هَـٰؤُلاَءِ شَيْخاً كَبِيراً فِي ٱلْبَيْتِ .

قَالَ لَهَا مُعَاذٌ : وَٱلَّذِي نَفْسُ مُعَاذٍ بِيَدِهِ لَوْ أَنَّكِ تَرْجِعِينَ إِذَا رَجَعْتِ إِلَيْهِ ، فَوَجَدْتِ ٱلْجُذَامَ قَدْ خَرَقَ لَحْمَهُ ، وَخَرَقَ مِنْخَرَيْهِ ، فَوَجَدْتِ مِنْخَرَيْهِ يَسِيلاَنِ قَيْحاً وَدَماً ، ثُمَّ أَلْقَمْتِيهِمَا فَاكِ ، لِكَيْمَا تَبْلُغِي حَقَّهُ ، مَا بَلَغْتِ ذَاكَ أَبَداً .

رواه أحمد[1] ، والطبراني من رواية عبد الحميد بن بهرام ، عن شهر ، وفيهما ضعف ، وقد وثقا .

٧٧١٣ ـ وعنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱلْمَرْأَةُ لاَ تُؤَدِّي حَقَّ ٱللهِ عَلَيْهَا ، حَتَّىٰ تُؤَدِّيَ حَقَّ زَوْجِهَا كُلَّهُ ، لَوْ سَأَلَهَا نَفْسَهَا وَهِيَ عَلَىٰ ظَهْرِ قَتَبٍ ، لَمْ تَمْنَعْهُ نَفْسَهَا** » .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، والأوسط بنحوه (مص : ٥١٠) ، ورجاله

---

(١) في المسند ٥/ ٢٣٩ ، والطبراني في الكبير ٢٠/ ٨٧ برقم (١٦٦) من طريق عبد الحميد بن بهرام ، حدثنا شهر بن حوشب ، حدثني عائذ الله بن عبد الله : أن معاذ بن جبل . . . وهـٰذا إسناد حسن .

شهر بن حوشب فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٣٧٠) في « مسند الموصلي » .

(٢) في الكبير ٥/ ٢٠٠ برقم (٥٠٨٤) من طريق شبابة ، عن المغيرة بن مسلم ، عن عمرو بن دينار ، عن زيد بن أرقم . . . وهـٰذا إسناد منقطع ، عمرو بن دينار لم يدرك زيد بن أرقم .

رجال الصحيح ، خلا المغيرة بن مسلم ، وهو ثقة .

٧٧١٤ ـ وَعَنْ مَيْمُونَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِي صَفِّ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَاءِ ، فَقَالَ : « **يَا مَعْشَرَ ٱلنِّسَاءِ ، إِذَا سَمِعْتُنَّ أَذَانَ هَـٰذَا ٱلْحَبَشِيِّ وَإِقَامَتَهُ ، فَقُلْنَ كَمَا يَقُولُ ، فَإِنَّ لَكُنَّ بِكُلِّ حَرْفٍ أَلْفَ أَلْفِ دَرَجَةٍ** » .

فَقَالَ عُمَرُ : فَهَـٰذَا لِلنِّسَاءِ ، فَمَا لِلرِّجَالِ ؟ فَقَالَ : « **ضِعْفَانِ يَا عُمَرُ** » .

ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى ٱلنِّسَاءِ فَقَالَ : « **إِنَّهُ لَيْسَ مِنِ ٱمْرَأَةٍ أَطَاعَتْ وَأَدَّتْ حَقَّ زَوْجِهَا ، وَتَذْكُرُ حَسَنَهُ وَلاَ تَخُونُهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ ، إِلاَّ كَانَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ ٱلشُّهَدَاءِ دَرَجَةٌ وَاحِدَةٌ فِي ٱلْجَنَّةِ ، فَإِنْ كَانَ زَوْجُهَا مُؤْمِناً حَسَنَ ٱلْخُلُقِ ، فَهِيَ زَوْجَتُهُ فِي ٱلْجَنَّةِ ، وَإِلاَّ زَوَّجَهَا ٱللهُ مِنَ ٱلشُّهَدَاءِ** » .

رواه الطبراني[١] بإسنادين ، في أحدهما عبد الله الجزري ، عن ميمونة ، وفيه منصور بن سعد ، ولم أعرفه ، وفيه عباد بن كثير ، وفيه ضعف كبير ، وقد ضعفه جماعة ، وبقية رجاله ثقات ، والإسناد الآخر فيه جماعة لم أعرفهم .

٧٧١٥ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : سَأَلْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ ٱلنَّاسِ أَعْظَمُ حَقّاً عَلَى ٱلْمَرْأَةِ ؟ قَالَ : « **زَوْجُهَا** » .

٣٠٨/٤ قُلْتُ : فَأَيُّ / ٱلنَّاسِ أَعْظَمُ حَقّاً عَلَى ٱلرَّجُلِ ؟ قَالَ : « **أُمُّهُ** » .

← وأخرجه الطبراني في الكبير أيضاً برقم (٥١١٦) من طريق إبراهيم بن طهمان ، عن الحجاج بن الحجاج ، عن قتادة ، عن القاسم الشيباني ، عن زيد بن أرقم. . . وهـٰذا إسناد حسن من أجل القاسم بن عوف الشيباني ، وباقي رجاله ثقات .
وأخرجه الطبراني في الكبير أيضاً برقم (٥١١٧) ، وفي الأوسط برقم (٧٤٢٩) ، والبزار في « كشف الأستار » ٢/ ١٨٠ برقم (١٤٧٢) من طريق صدقة السمين ، ومحمد بن سواء .
جميعاً : عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، بالإسناد السابق . وصدقة ضعيف ، ومحمد بن سواء لم يذكر فيمن سمع قديماً من سعيد بن أبي عروبة ، والله أعلم .
(١) في الكبير ٢٤/ ١٩ برقم (٢٨) ، وإسناده ضعيف ، وقد تقدم برقم (١٨٩٧) وهناك استوفينا تخريجه .

رواه البزار[1] ، وفيه أبو عتبة ، ولم يحدث عنه غير مسعر ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٧١٦ ـ وَعَنْ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ ، عَن رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يَا مَعْشَرَ ٱلنِّسَاءِ ، ٱتَّقِينَ ٱللهَ ، وَٱلْتَمِسْنَ[2] مَرْضَاتِ أَزْوَاجِكُنَّ ، فَإِنَّ ٱلْمَرْأَةَ لَوْ تَعْلَمُ مَا حَقُّ زَوْجِهَا ، لَمْ تَزَلْ قَائِمَةً مَا حَضَرَ غَدَاؤُهُ وَعَشَاؤُهُ » .

رواه البزار[3] ، وفيه الحكم بن يعلى بن عطاء المحاربي ، وهو متروك .

٧٧١٧ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَوْ تَعلَمُ ٱلْمَرْأَةُ حَقَّ ٱلزَّوْجِ ، مَا قَعَدَتْ مَا حَضَرَ غَدَاؤُهُ وَعَشَاؤُهُ حَتَّىٰ يَفْرُغَ مِنْهُ » .

---

(١) في « كشف الأستار » ٢/ ١٧٦ برقم (١٤٦٢) ، والنسائي في الكبرىٰ برقم (٩١٤٨) ، وابن أبي الدنيا في « العيال » برقم (٥٢٥) ، وأبو الشيخ في « الفوائد » برقم (٢١) من طريق أبي أحمد ، حدثنا مسعر ، عن أبي عتبة ، عن عائشة . . .
وصححه الحاكم برقم (٧٢٤٤ ، ٧٣٣٨) ، وأبو عتبة ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقيل : بينه وبين عائشة واسطة ، والله أعلم .
وقال الذهبي في التذهيب : « روىٰ عن عائشة ، روىٰ عنه مسعر » .
وقال أبو حاتم الرازي : « لا يُدرىٰ من هو ، لا يعرف » .
وقال ابن حجر : « مجهول ، عن عائشة » . وتقادم العهد عليه يرشحه لقبول روايته .
ملحوظة : قوله : « رواه البزار » ساقط من (مص) .
(٢) في (ظ ، د) : « والتمسوا » .
(٣) في « البحر الزخار » برقم (٧١٢) ـ وهو في « كشف الأستار » ٢/ ١٧٥ برقم (١٤٥٩) ومن طريقه أخرجه أبو الشيخ في أخبار أصبهان ٢/ ٨ ـ من طريق أبي طاهر عبد الله بن عبد ربه ، حدثنا سليمان بن عبد الرحمـٰن ، حدثنا الحكم بن يعلى بن عطاء المحاربي ، حدثنا عبد الغفار بن القاسم ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة ، عن عليٍّ . . . وشيخ البزار عبد الله بن عبد ربه ، روىٰ عن سليمان بن عبد الرحمـٰن التميمي ، روىٰ عنه : البزار . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
والحكم بن يعلىٰ متروك ، وعبد الغفار بن القاسم متهم بالوضع ، وعبد الله بن سلمة فصلنا القول فيه عند الحديث (١٩٢) في « موارد الظمآن » . وانظر « الدر المنثور » ٢/ ١٥٣ .

رواه البزار[١] ، والطبراني (مص : ٥١١) ، وفيه عبيد بن سَلْمَان[٢] الأغر ، ولم أعرفه ، ولا أعرف لأبيه من معاذ سماعاً ، وبقية رجاله ثقات .

٧٧١٨ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لاَ يَنْظُرُ ٱللهُ ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ـ إِلَى ٱمْرَأَةٍ لاَ تَشْكُرُ لِزَوْجِهَا ، وَهِيَ لاَ تَسْتَغْنِي عَنْهُ** » .

رواه البزار[٣] بإسنادين ، والطبراني ، وأحد إسنادي البزار رجاله رجال الصحيح .

---

(١) في « البحر الزخار » برقم (١٤٧٠) ـ وهو في « كشف الأستار » ٢/ ١٨٠ برقم (١٤٧١) ـ من طريق حمدان بن علي ، حدثنا عبد الرحمـٰن ،
وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٠/ ١٦٠ برقم (٣٣٣) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ،
جميعاً : حدثنا فضيل ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن عبيد بن سَلْمَان ، عن أبيه ، عن معاذ بن جبل . . . وشيخ البزار حمدان بن علي الوراق البغدادي ، ذكره السيوطي في طبقات الحفاظ ١/ ٢٦٨ وقال : « قال الخطيب : كان حافظاً فاضلاً عارفاً ثقة » .
وقال السيوطي : « الحافظ المتقن » .
وقال الدارقطني في سؤالات السلمي : « كان ثقة » .
وقال الخطيب في تاريخ بغداد ٨/ ١٧٥ وقال : « هو محمد بن علي بن مهران » .
وسلمان الأغر ما عرفنا له رواية عن معاذ ، والله أعلم . وباقي رجال الإسناد ثقات .
وعبد الرحمـٰن هو : ابن المبارك العيشي ، وفضيل هو : ابن سليمان وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٣) في « موارد الظمآن » ، وعبيد هو : ابن سلمان الأغر .

(٢) في (مص) : « عبيدة بن سليمان » وهـٰذا تحريف وفي (ظ ، د) : « عبيدة ـ هـٰذا تحريف ـ بن سليمان الأغر » .

(٣) في البحر الزخار برقم (٢٣٤٩) ـ وهو في « كشف الأستار » ٢/ ١٧٥ برقم (١٤٦٠) ـ والنسائي في الكبرىٰ برقم (٩١٣٥) من طريق عبد الله بن المبارك ، وسَرَّار بن مجشر .
جميعاً : عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن عبد الله بن عمرو . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات ، وسرار وابن المبارك سمعا من سعيد قديماً .
وأخرجه البزار أيضاً برقم (١٤٦٠) ، والبيهقي في القسم والنشوز ٧/ ٢٩٤ باب : كراهية كفرانها معروف زوجها ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ٩/ ٤٤٨ ، من طريق همام ، وعمر بن إبراهيم ، جميعاً : عن قتادة بالإسناد السابق .

٧٧١٩ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ : أَنَّهُ أَتَى ٱلشَّامَ ، فَرَأَى ٱلنَّصَارَىٰ يَسْجُدُونَ [لِأَحْبَارِهِمْ وَعُلَمَائِهِمْ وَفُقَهَائِهِمْ ، فَقَالَ : لِأَيِّ شَيْءٍ تَفْعَلُونَ هَـٰذَا ؟

قَالُوا : هَـٰذِهِ تَحِيَّةُ ٱلأَنْبِيَاءِ ، قُلْنَا : فَنَحْنُ أَحَقُّ أَنْ نَصْنَعَ بِنَبِيِّنَا صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَجَدَ ، فَقَالَ : « **مَا هَـٰذَا يَا مُعَاذُ ؟** » .

قَالَ : إِنِّي أَتَيْتُ ٱلشَّامَ فَرَأَيْتُ ٱلنَّصَارَىٰ يَسْجُدُونَ][(١)] لِأَسَاقِفَتِهِمْ وَقِسِّيسِيهِمْ وَرُهْبَانِهِمْ وَبَطَارِقَتِهِمْ ، وَرَأَيْتُ ٱلْيَهُودَ يَسْجُدُونَ لِأَحْبَارِهِمْ وَفُقَهَائِهِمْ وَعُلَمَائِهِمْ ، فَقُلْتُ : أَيُّ شَيْءٍ تَصْنَعُونَ هَـٰذَا ، وَتَفْعَلُونَ هَـٰذَا ؟

قَالُوا : هَـٰذِهِ تَحِيَّةُ ٱلأَنْبِيَاءِ .

قُلْتُ : فَنَحْنُ أَحَقُّ أَنْ نَصْنَعَ بِنَبِيِّنَا .

فَقَالَ نَبِيُّ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنَّهُمْ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنْبِيَائِهِمْ ، كَمَا حَرَّفُوا كِتَابَهُمْ ، لَوْ أَمَرْتُ أَحَداً أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ ٱلْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا مِنْ عِظَمِ حَقِّهِ ، وَلاَ تَجِدُ ٱمْرَأَةٌ حَلاَوَةَ ٱلإِيمَانِ حَتَّىٰ تُؤَدِّيَ حَقَّ زَوْجِهَا ، وَلَوْ**

← وخالفهم شعبة فوقفه ، أخرجه النسائي في الكبرىٰ (٩١٣٧) من طريقه ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن عبد الله بن عمرو ، قوله .

وقال البيهقي : « هـٰكذا أتىٰ به مرفوعاً ، والصحيح أنه من قول عبد الله ، غير مرفوع » ، وقد تقدم رفعه من قبل أكثر من ثقة .

وصححه الحاكم مرفوعاً برقم (٢٧٧١ ، ٧٣٣٥) فقال : « هـٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي .

وقد أورد الحاكم برقم (٧٣٣٦) مرفوعاً من طريق شعبة ، ثم أورده برقم (٧٣٣٧) من حديث شعبة موقوفاً ، وأورد عن أبي علي قوله : « إن الموقوف هو المحفوظ » وذلك من حديث شعبة .

وقد تحرف « عبد الله بن عمرو » في التمهيد ٣٢٧/٣ حيث أخرج هـٰذا الحديث إلىٰ « عبد الله بن عمر » موقوفاً أيضاً .

(١) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ ، د) .

سَأَلَهَا نَفْسَهَا وَهِيَ عَلَىٰ ظَهْرِ قَتَبٍ » . (مص : ٥١٢) .

رواه بتمامه البزار[١] ، وأحمد باختصار ، ورجاله رجال الصحيح ، وكذلك طريق من طرق أحمد ، وروى الطبراني بعضه أيضاً .

٧٧٢٠ ـ وَعَنْ صُهَيْبٍ : أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ لَمَّا قَدِمَ ٱلشَّامَ ، رَأَى ٱلْيَهُودَ يَسْجُدُونَ لِعُلَمَائِهِمْ وَأَحْبَارِهِمْ ، وَرَأَى ٱلنَّصَارَىٰ يَسْجُدُونَ لِأَسَاقِفَتِهِمْ وَلِرُهْبَانِهِمْ وَفُقَهَائِهِمْ ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَجَدَ لَهُ ، فَقَالَ : « **مَا هَـٰذَا يَا مُعَاذُ ؟** » .

٣٠٩/٤ قَالَ : إِنِّي قَدِمْتُ / ٱلشَّامَ فَرَأَيْتُ ٱلْيَهُودَ يَسْجُدُونَ لِعُلَمَائِهَا وَأَحْبَارِهَا ، وَرَأَيْتُ ٱلنَّصَارَىٰ يَسْجُدُونَ لِقِسِّيسِيهَا وَفُقَهَائِهَا وَرُهْبَانِهَا ، فَقُلْتُ : مَا هَـٰذَا ؟ قَالُوا : هَـٰذِهِ تَحِيَّةُ ٱلْأَنْبِيَاءِ .

قَالَ : « **كَذَبُوا عَلَىٰ أَنْبِيَائِهِمْ كَمَا حَرَّفُوا كِتَابَهُمْ ، لَوْ أَمَرْتُ أَحَداً أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ ٱلْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا** » .

---

(١) في « كشف الأستار » ٢/١٧٦ برقم (١٤٦١) ، والطبراني في الكبير ٢٠/٥٢ برقم (٩٠) من طريق معاذ بن هشام ، حدثنا أبي ، حدثنا القاسم بن عوف من أهل الكوفة من بني مرة بن همام ، عن عبد الرحمـٰن بن أبي ليلىٰ ، عن أبيه ، عن معاذ بن جبل . . . وهـٰذا إسناد حسن .

والحديث عند الطبراني مختصر جدّاً .

وأخرجه أحمد مختصراً جدّاً ٥/٢٢٧ ـ ٢٢٨ من طريق وكيع ، حدثنا الأعمش ، عن أبي ظبيان ، عن معاذ . . . وهـٰذا إسناد منقطع ، أبو ظبيان لم يسمع معاذاً .

وأخرجه أحمد أيضاً ٥/٢٢٨ من طريق ابن نمير ، عن الأعمش قال : سمعت أبا ظبيان يحدث عن رجل من الأنصار ، عن معاذ . . . وهـٰذا إسناد فيه جهالة .

ويشهد له حديث أبي هريرة وقد خرجناه في « صحيح ابن حبان » برقم (٤١٦٢) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١٢٩١) .

وحديث ابن أبي أوفىٰ ، وقد خرجناه برقم (٤١٧١) في « صحيح ابن حبان » ، وبرقم (١٢٩٠) في « موارد الظمآن » . وانظر أحاديث الباب فإنها يتقوىٰ كل منها بالأخرىٰ .

رواه البزار[1] والطبراني ، وفيه النهاس بن قَهْمٍ ، وهو ضعيف .

٧٧٢١ ـ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى ٱلشَّامِ ، فَلَمَّا قَدِمَ مُعَاذٌ قَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، رَأَيْتُ أَهْلَ ٱلْكِتَابِ يَسْجُدُونَ لِأَسَاقِفَتِهِمْ وَبَطَارِقَتِهِمْ ، أَفَلاَ نَسْجُدُ لَكَ ؟

قَالَ : « **لاَ ، لَوْ كُنْتُ آمِراً أَحَداً أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ ، لأَمَرْتُ ٱلْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا** » .

رواه البزار[2] ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، وأحد إسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح ، خلا صدقة بن عبد الله السمين ، وثقه أبو حاتم ، وجماعة ، وضعفه البخاري وجماعة (مص :٥١٣) .

٧٧٢٢ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لَوْ أَمَرْتُ أَحَداً أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لأَمَرْتُ ٱلْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا** » .

---

(١) في « كشف الأستار » ٢/ ١٨٠ برقم (١٤٧٠) ـ ومن طريق البزار أخرجه الطبراني في الكبير ٨/ ٣٦ برقم (٧٢٩٤) ـ والطبراني أيضاً برقم (٧٢٩٤) من طريق محمد بن بشار ، وأخرجه ابن أبي الدنيا في « العيال » برقم (٥٣٦) من طريق إبراهيم بن المستمر النَّاجِيِّ ، جميعاً : حدثنا عثمان بن عمر ، حدثنا النهاس بن قَهْم ، حدثنا القاسم بن عوف الشيباني ، عن ابن أبي ليلىٰ ، عن أبيه ، عن صهيب : أن معاذ بن جبل . . . والنهاس بن قَهْمٍ ضعيف .
ملحوظة : سقط من (ظ) قوله : « البزار ، و » .

(٢) في « البحر الزخار » برقم (٤٣١٨) ـ وهو في « كشف الأستار » ٢/ ١٧٩ برقم (١٤٦٨ ، ١٤٦٩) ـ والطبراني في الكبير ٥/ ٢٠٩ برقم (٥١١٧) من طريق صدقة بن عبد الله ،
وأخرجه ابن أبي الدنيا في « العيال » برقم (٥٤٠) من طريق محمد بن سَوٍّ ،
جميعاً : عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن القاسم بن عوف ، عن زيد بن أرقم . . .
وصدقة ضعيف .
وانظر طرفه الآتي برقم (٧٧٣٠) .

رواه البزار[1] ، وفيه الحكم بن طهمان أبو عزة الدباغ ، وهو ضعيف .

٧٧٢٣ ـ وعنْ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لَوْ كُنْتُ آمِراً أَحداً أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ ، لأَمَرْتُ ٱلْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا** » .

رواه الطبراني[2] من طريق وهب بن علي ، عن أبيه ، ولم أعرفهما ، وبقية رجاله ثقات .

٧٧٢٤ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي نَفَرٍ مِنَ ٱلْمُهَاجِرِينَ وَٱلأَنْصَارِ ، فَجَاءَ بَعِيرٌ ، فَسَجَدَ لَهُ ، فَقَالَ أَصْحَابُهُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، تَسْجُدُ لَكَ ٱلْبَهَائِمُ وَٱلشَّجَرُ ، فَنَحْنُ أَحَقُّ أَنْ نَسْجُدَ لَكَ ، قَالَ :

---

(١) في « كشف الأستار » ٢/ ١٧٩ برقم (١٤٦٧) ، وابن أبي الدنيا في « العيال » برقم (٥٣٩) من طريق محمد بن عون الزيادي ، حدثنا أبو عزة الدباغ الحكم بن طهمان ، عن أبي يزيد المدني ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
ومحمد بن عون الزيادي ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٨/ ٤٨ : فقال : « روىٰ عنه أبي وأبو زرعة » وقال : « سألت أبي عنه فقال : ثقة » .
وذكره ابن حبان في الثقات ٩/ ٩٠ .
وأبو عزة الحكم بن طهمان ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٣٣٩ ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣/ ١١٨ : « سألت أبي عن أبي عزة فقال : ثقة ، لا بأس به ، صالح الحديث .
وسئل أبو زرعة عن أبي عزة الدباغ فقال : شيخ ثقة » .
ونقل بإسناده عن ابن معين أنه قال : « أبو عزة الدباغ صالح » .
وذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٣٣٩ .
(٢) في الكبير ٧/ ١٢٩ برقم (٦٥٩٠) ، وابن أبي الدنيا في « العيال » برقم (٥٣٧) من طريق وهب بن جرير ، حدثنا موسى بن عُلَيٍّ ، عن أبيه ، عن سراقة بن مالك . . . وعُلي لم يدرك سراقة فالإسناد منقطع ، ولـٰكن الحديث صحيح بشواهده .
وانظر « المحلىٰ بالآثار » لابن حزم ١٠/ ١٦٠ .

« أُعْبُدُوا رَبَّكُمْ ، وَأَكْرِمُوا أَخَاكُمْ ، وَلَوْ كُنْتُ آمِراً أَحداً أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ ، لأَمَرْتُ ٱلْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا ، وَلَوْ أَمَرَهَا أَنْ تَنْقُلَ مِنْ جَبَلٍ أَصْفَرَ إِلَىٰ جَبَلٍ أَسْوَدَ ، وَمِنْ جَبَلٍ أَسْوَدَ[1] إِلَىٰ جَبَلٍ أَبْيَضَ ، كَانَ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَفْعَلَ » .

قلت : روى ابن ماجه بعضه[2] بغير سياقه .

رواه أحمد[3] ، وفيه علي بن زيد ، وحديثه حسن ، وقد ضعف ، وفي علامات النبوة غير حديث من هـٰذا النحو .

٧٧٢٥ ـ وَعَنْ عِصْمَةَ ، قَالَ : شَرَدَ عَلَيْنَا بَعِيرٌ لِيَتِيمٍ مِنَ ٱلْأَنْصَارِ ، فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَىٰ أَخْذِهِ ، فَجِئْنَا إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ (مص : ٥١٤) فَقَامَ مَعَنَا حَتَّىٰ جَاءَ ٱلْحَائِطَ / ٱلَّذِي فِيهِ ٱلْبَعِيرُ ، فَلَمَّا رَأَى ٱلْبَعِيرُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ حَتَّىٰ سَجَدَ لَهُ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَسْجُدَ لَكَ كَمَا يُسْجَدُ لِلْمُلُوكِ ؟ ٣١٠/٤

قَالَ : « لَيْسَ ذَاكَ فِي أُمَّتِي ، لَوْ كُنْتُ فَاعِلاً ، لأَمَرْتُ ٱلنِّسَاءَ أَنْ يَسْجُدْنَ لِأَزْوَاجِهِنَّ » .

رواه الطبراني[4] ، وفيه الفضل بن المختار ، وهو ضعيف .

---

(١) ساقطة من (مص ، د) .

(٢) في النكاح (١٨٥٢) باب : حق الزوج على المرأة ، من طريق ابن أبي شيبة ، حدثنا عفان ، حدثنا حماد ، عن علي بن زيد بن جدعان ، عن سعيد بن المسيب ، عن عائشة. . .
وهـٰذا إسناد ضعيف .
والحديث عند ابن أبي شيبة ٢/ ٥٢٨ باب : من كره أن يسجد الرجل للرجل .

(٣) في المسند ٦/ ٧٦ من طريق عبد الصمد ، وعفان .
جميعاً : حدثنا حماد ، عن علي بن زيد ، عن سعيد بن المسيب ، عن عائشة. . . وهـٰذا إسناد ضعيف .
وسيأتي برقم (١٤١٨٠) . وانظر التعليق السابق .

(٤) في الكبير ١٧/ ١٨٣ برقم (٤٨٦) من طريق أحمد بن رشدين المصري ، حدثنا خالد بن عبد السلام الصدفي ، حدثنا الفضل بن المختار ، عن عبد الله بن موهب ، عن عصمة بن ←

٧٧٢٦ ـ وَعَنْ غَيْلَانَ بْنِ سَلَمَةَ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَقَالَ : « **لَوْ كُنْتُ آمِراً أَحداً أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ ، لأَمَرْتُ ٱلْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا** » .

رواه الطبراني[1] ، وفيه شبيب بن شيبة ، والأكثرون علىٰ تضعيفه ، وقد وثقه صالح جزرة وغيره .

٧٧٢٧ ـ وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ ٱلأَنْصَارِيَّةِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ تُحَدِّثُ ـ زَعَمَتْ ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ فِي ٱلْمَسْجِدِ يَوْماً وَعُصْبَةٌ مِنَ ٱلنِّسَاءِ قُعُودٌ ، فَأَلْوَىٰ بِيَدِهِ إِلَيْهِنَّ بِٱلسَّلَامِ ، فَقَالَ : « **إِيَّاكُنَّ وَكُفْرَانَ ٱلْمُنْعِمِينَ** » .

قَالَتْ إِحْدَاهُنَّ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَعُوذُ بِٱللهِ مِنْ كُفْرَانِ نِعَمِ ٱللهِ .

قَالَ : « **بَلَىٰ ، إِنَّ إِحْدَاكُنَّ تَطُولُ أَيْمَتُهَا ، وَيَطُولُ تَعْنِيسُهَا ، ثُمَّ يَرْزُقُهَا ٱللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ ٱلْبَعْلَ وَيُفِيدُهَا ٱلْوَلَدَ وَقُرَّةَ ٱلْعَيْنِ ، ثُمَّ تَغْضَبُ ٱلْغَضْبَةَ فَتُقْسِمُ بِٱللهِ مَا رَأَتْ مِنْهُ سَاعَةَ خَيْرٍ قَطُّ ، فَذَلِكَ مِنْ كُفْرَانِ نِعَمِ ٱللهِ ، وَذَلِكَ مِنْ كُفْرَانِ ٱلْمُنْعِمِينَ** » .

قلت : روىٰ أبو داود[2] منه السلام على النساء .

← مالك . . . وأحمد بن رشدين ضعيف ، وقد اتهمه أناس بالكذب ، والفضل بن المختار قال أبو حاتم : أحاديثه منكرة يحدث بالأباطيل .

ولـٰكن الحديث صحيح بشواهده ، وانظر أحاديث الباب .

(١) في الكبير ١٨/ ٢٦٣ برقم (٦٦٠) ، وأبو نعيم في « دلائل النبوة » برقم (٢٨٥) ، وفي « معرفة الصحابة » برقم (٥٦٧٢) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٤٨/ ١٣٨ من طريق شبيب بن شيبة ، عن بشر بن عاصم الثقفي ، عن غيلان بن سلمة . . . وشبيب بن شيبة ، قال يحيىٰ : ليس بثقة .

وقال النسائي ، والدارقطني : ضعيف .

وقال أبو زرعة ، وأبو حاتم : ليس بالقوي .

وقال صالح : جزرة صدوق يَهِمُ ، وقال أبو داود : ليس بشيء .

وقال ابن المبارك : حدثوا عنه فإنه أشرف من أن يكذب . وانظر التعليق السابق .

(٢) في الأدب (٥٢٠٤) باب : السلام على النساء ، والترمذي في الاستئذان (٢٦٩٨) ←

رواه أحمد[1] ، وفيه شهر بن حوشب ، وهو ضعيف ، وقد وثق (مص : ٥١٥) .

٧٧٢٨ ـ وعنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى ٱلنِّسَاءِ فِي جَانِبِ ٱلْمَسْجِدِ ، فَإِذَا أَنَا مَعَهُنَّ ، فَسَمِعَ أَصْوَاتَهُنَّ ، فقَالَ : « **يَا مَعْشَرَ ٱلنِّسَاءِ ، إِنَّكُنَّ أَكْثَرُ حَطَبِ جَهَنَّمَ** » .

فَنَادَيْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكُنْتُ جَرِيئَةً عَلَىٰ كَلاَمِهِ[2] ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ لِمَ ؟

قَالَ : « **إِنَّكُنَّ إِذَا أُعْطِيتُنَّ لَمْ تَشْكُرْنَ ، وَإِذَا ٱبْتُلِيتُنَّ لَمْ تَصْبِرْنَ ، وَإِذَا أُمْسِكَ عَلَيْكُنَّ شَكَوْتُنَّ ، وَإِيَّاكُنَّ وَكُفْرَ ٱلْمُنْعِمِينَ** » .

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، وَمَا كُفْرُ ٱلْمُنْعِمِينَ ؟

قَالَ : « **ٱلْمَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ ٱلرَّجُلِ وَقَدْ وَلَدَتْ لَهُ ٱلْوَلَدَيْنِ وَٱلثَّلاَثَةَ ، فَتَقُولُ : مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْراً قَطُّ** » .

رواه الطبراني[3] ، وفيه شهر ، وهو ضعيف ، وقد وثق ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

← باب : ما جاء في التسليم على النساء ، وابن ماجه في الأدب (٣٧٠١) باب : السلام على الصبيان والنساء ، وهو حديث حسن .

(١) في المسند ٦/ ٤٥٧ ـ ٤٥٨ من طريق هاشم ،

وأخرجه البخاري في « الأدب المفرد » برقم (١٠٤٧) من طريق محمد بن يوسف ، جميعاً : حدثنا عبد الحميد ، حدثني شهر قال : سمعت أسماء بنت يزيد الأنصاري تحدث . . . وهٰذا إسناد حسن ، شهر بن حوشب فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٣٧٠) في « مسند الموصلي » . وانظر التعليق التالي .

(٢) سقط من (ظ) قول : « علىٰ كلامه » .

(٣) في الكبير ٢٤/ ١٦٨ برقم (٤٢٦) من طريق خلف بن عمرو ـ تحرفت فيه إلىٰ : داود ـ العكبري ، حدثنا الحسن بن الربيع ، حدثنا داود بن عبد الرحمٰن ، عن عبد الله بن عثمان بن ←

٧٧٢٩ - وَعَنْ سَلْمَىٰ بِنْتِ قَيْسٍ - رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا - قَالَتْ : بَايَعْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نِسْوَةٍ مِنَ ٱلأَنْصَارِ .

قَالَتْ : فَكَانَ مِمَّا أَخَذَ عَلَيْنَا : أَنْ لاَ تَغْشُشْنَ أَزْوَاجَكُنَّ .

قَالَتْ : فَلَمَّا ٱنْصَرَفْنَا ، قُلْنَ : وَٱللهِ لَوْ سَأَلْنَا رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا غِشُّ أَزْوَاجِنَا ؟

٣١١/٤ قَالَتْ : فَرَجَعْنَا فَسَأَلْنَاهُ ، فَقَالَ : « **أَنْ تُحَابِينَ أَوْ تُهَادِينَ / بِمَالِهِ غَيْرَهُ** » .

رواه أحمد[١] وفيه رجل لم يسم وابن إسحاق وهو مدلس .

٧٧٣٠ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ - رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ - : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **إِذَا دَعَا ٱلرَّجُلُ ٱمْرَأَتَهُ إِلَىٰ فِرَاشِهِ ، فَلْتُجِبْ وَإِنْ كَانَتْ عَلَىٰ ظَهْرِ قَتَبٍ** » .

رواه البزار[٢] ، ورجاله رجال الصحيح خلا [محمد بن ثعلبة بن سواء ، وقد

خثيم ، عن شهر بن حوشب ، عن أسماء بنت يزيد . . . وهـٰذا إسناد حسن ، شهر بن حوشب فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٣٧٠) في « مسند الموصلي » . وانظر التعليق السابق .

وأخرجه أحمد ٦/ ٤٥٢ مختصراً ، من طريق سفيان ، عن ابن أبي حسين ، قال : سمعت شهراً يقول : سمعت أسماء بنت يزيد . . . وهـٰذا إسناد حسن .

وابن أبي حسين هو : عبد الله بن عبد الرحمـٰن النوفلي .

(١) في المسند ٦/ ٤٢٢ - ٤٢٣ وإسناده ضعيف ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٧٠٧٠) .

وأخرجه ابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » برقم (٣٤٠٤) من طريق يعلى بن عبيد ، حدثنا محمد بن إسحاق ، عن رجل من الأنصار ، عن أمه سلمىٰ . . .

(٢) في « كشف الأستار » ٢/ ١٨٠ - ١٨١ برقم (١٤٧٢) من طريق محمد بن ثعلبة ابن أخي محمد بن سواء ، حدثنا محمد بن سواء ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن القاسم الشيباني ، عن زيد بن أرقم . . . وهـٰذا إسناد ضعيف .

محمد بن ثعلبة بن سواء قال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ٧/ ٢١٨ : « أدركته ولم أكتب عنه » وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً غير ما تقدم ، ومحمد بن سواء لم يذكر فيمن سمعوا

رویٰ عنه جماعة ، ولم يضعفه أحد (مص : ٥١٦) .

وقد رواه الطبراني في الكبير بنحوه ، ورجاله رجال الصحيح خلا][1] المغيرة بن مسلم ، وهو ثقة ، وقد تقدم .

٧٧٣١ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لِلْمَرْأَةِ سِتْرَانِ** » .

قِيلَ : وَمَا هُمَا ؟ قَالَ : « **ٱلزَّوْجُ وَٱلْقَبْرُ** » .

قِيلَ : فَأَيُّهُمَا أَسْتَرُ ؟ قَالَ : « **ٱلْقَبْرُ** » .

رواه الطبراني[2] في الثلاثة ، وفيه خالد بن يزيد القسري ، قال أبو حاتم : ليس بالقوي .

سعيداً قبل اختلاطه .

وهـٰذا الحديث طرف للحديث المتقدم برقم (٧٧٢١) . وانظر أيضاً الحديث برقم (٧٧٢٤) .

والْقَتَبُ : ما يوضع علىٰ ظهر البعير كالإكاف لغيره ، والإكاف : الْبَرْذَعَةُ .

وقال ابن الأثير في النهاية ٤/ ١١ : « معناه الحث لهن علىٰ مطاوعة أزواجهن ، وأنه لا يسعهن الامتناع في هـٰذه الحال ، فكيف في غيرها ؟

وقيل : إن نساء العرب كن إذا أردن الولادة جلسن علىٰ قَتَبٍ ، ويقلن : إنه أسلس لخروج الولد ، فأرادت تلك الحالة » . وانظر « غريب الحديث » ٤/ ٣٣٠ فعنه نقل ابن الأثير بتصرف .

ملحوظة هامة : لقد جاء « محمد بن ثعلبة بن سواء » في كشف الأستار « محمد بن عبد الرحمـٰن » وهو خطأ ، يوضحه تعليق الهيثمي رحمه الله علىٰ هـٰذا الحديث .

(١) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .

(٢) في الكبير ١٢/ ١٢٣ برقم (١٢٦٥٧) ، وفي الأوسط برقم (٨٢٣٦) وفي الصغير ٢/ ١١١ ، وابن عدي في الكامل ٣/ ٨٨٧ ـ ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٣/ ٢٣٧ ، والسيوطي في اللآلىء المصنوعة ٢/ ٤٣٨ ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٥١/ ١٦٧ ـ من طريق خالد بن يزيد القسري ، عن أبي روق ، عن الضحاك ، عن ابن عباس . . . وخالد ضعيف ، والضحاك بن مزاحم ، لم يسمع من ابن عباس ، فالإسناد منقطع .

وأبو روق هو : عطية بن الحارث ، قال ابن حجر في التقريب : صدوق .

٧٧٣٢ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِرِجَالِكُمْ فِي ٱلْجَنَّةِ ؟** » .

قُلْنَا : بَلَىٰ يَا رَسُولَ ٱللهِ .

قَالَ : « **ٱلنَّبِيُّ فِي ٱلْجَنَّةِ ، وَٱلصِّدِّيقُ فِي ٱلْجَنَّةِ ، وَٱلرَّجُلُ يَزُورُ أَخَاهُ فِي نَاحِيَةِ ٱلْمِصْرِ لاَ يَزُورُهُ إِلاَّ للهِ فِي ٱلْجَنَّةِ** .

أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِنِسَائِكُمْ فِي ٱلْجَنَّةِ ؟ » . قُلْنَا : بَلَىٰ يَا رَسُولَ ٱللهِ .

قَالَ : « **كُلُّ وَدُودٍ وَلُودٍ إِذَا غَضِبَتْ أَوْ أَسَاءَ إِلَيْهَا أَوْ عَصَتْ زَوْجَهَا ، قَالَتْ : هَـٰذِهِ يَدِي فِي يَدِكَ ، لاَ أَكْتَحِلُ بِغُمْضٍ حَتَّىٰ تَرْضَىٰ** » .

رواه الطبراني(١) في الصغير ، والأوسط ، وفيه إبراهيم بن زياد القرشي ،

← وقال أحمد بن حنبل : مقارب الحديث ثقة ، ومرة : لا بأس به .
وقال النسائي : ليس به بأس .
وقال أبو حاتم الرازي : صدوق .
وقال ابن معين : صالح .
وذكره ابن حبان في الثقات . وانظر الجرح والتعديل ٦/ ٣٨٢ .
وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٤٣٠٥) في « مجمع الزوائد » .
وانظر المقاصد الحسنة برقم (٤٩١) ، والشذرة برقم (٤٣١) ، والفوائد المجموعة برقم (٢٦٦) .

(١) في الصغير ١/ ٤٦ ، وفي الأوسط برقم (١٧٦٤) من طريق إبراهيم بن زياد القرشي ، عن أبي حازم ، عن أنس . . . وإبراهيم بن زياد ضعيف .
وأبو حازم هو : سلمة بن دينار .
أقول : ويشهد له حديث ابن عباس عند تمام في فوائده برقم (١٣١١) ، وعند ابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٥/ ٣٦١ ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٤/ ٣٠٣ مختصراً ، من طريق يحيى بن أيوب المقابري ، وأحمد بن إبراهيم الموصلي ، وسريج بن النعمان الجوهري ، جميعاً قالوا : حدثنا خلف بن خليفة ، عن أبي هاشم الرماني ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، خلف بن خليفة اختلط في آخر عمره ، فمن روىٰ عنه قديماً فروايته صحيحة ، وقد أخرج مسلم حديث قتيبة عنه ، فإذا عرفنا أن قتيبة توفي سنة ←

قال البخاري : لا يصح حديثه ، فإن أراد تضعيفه ، فلا كلام ، وإن أراد حديثاً مخصوصاً فلم يذكره ، وأما بقية رجاله فهم رجال الصحيح .

٧٧٣٣ ـ وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِرِجَالِكُمْ مِنْ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ ؟** » . قُلْنَا : بَلَىٰ يَا رَسُولَ ٱللهِ .

قَالَ : « **ٱلنَّبِيُّ فِي ٱلْجَنَّةِ ، وَٱلشَّهِيدُ فِي ٱلْجَنَّةِ ، وَٱلصِّدِّيقُ فِي ٱلْجَنَّةِ ، وَٱلْمَوْلُودُ فِي ٱلْجَنَّةِ ، وَٱلرَّجُلُ يَزُورُ أَخَاهُ فِي نَاحِيَةِ ٱلْمِصْرِ فِي ٱلْجَنَّةِ** (مص :٥١٧) .

أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِنِسَائِكُمْ مِنْ أَهْلِ ٱلْجَنَّةِ ؟ » . قَالُوا : بَلَىٰ يَا رَسُولَ ٱللهِ .

قَالَ : « **ٱلْوَدُودُ ٱلْوَلُودُ ، ٱلَّتِي إِنْ ظُلِمَتْ أَوْ ظَلَمَتْ قَالَتْ : هَـٰذِهِ نَاصِيَتِي بِيَدِكَ لاَ أَذُوقُ غُمْضاً[1] حَتَّىٰ تَرْضَىٰ** » .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، والأوسط ، وفيه السريّ بن إسماعيل ، وهو متروك .

(٢٤٠هـ) ، تأكد لدينا أن سريج بن النعمان صحيح الرواية عن خلف ؛ لأن وفاة سريج كانت سنة (٢١٧هـ) والله أعلم .

وقال أبو نعيم : « غريب من حديث سعيد ، تفرد به عنه أبو هاشم . . . » .

نقول : لقد فسر أبو نعيم الغرابة بتفرد أبي هاشم عن سعيد ، وأبو هاشم من القدماء ، رأىٰ أنساً ، ووثقه كبار أئمة الجرح والتعديل ، أحمد وابن معين ، وأبو زرعة ، والنسائي ، وغيرهم ، فلا يضر الحديث تفرده به ، والله أعلم .

وسيأتي هـٰذا الحديث برقم (١٣٦١٧) .

(١) في (ظ) : « لا أغمض » .

(٢) في الكبير ١٩/ ١٤٠ برقم (٣٠٧) ، وفي الأوسط برقم (٥٦٤٤) من طريق سعيد بن خثيم ، عن محمد بن خالد الضبي ، عن السريّ بن إسماعيل ، عن الشعبي ، عن كعب بن عجرة . . . والسري بن إسماعيل متروك الحديث .

ملحوظة : تحرف « سعيد » عند الطبراني في معجمه إلىٰ « سعد » .

وسعيد هـٰذا بسطنا القول فيه عند الحديث (٣٣٧٨) في « مسند الدارمي » .

وانظر « المطالب العالية » برقم (٢٦١٨) ، و« إتحاف الخيرة المهرة » برقم (٤١٤١) .

٧٧٣٤ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِرِجَالِكُمْ مِنْ أَهْلِ ٱلدُّنْيَا فِي ٱلْجَنَّةِ**(١) ؟ » .

قَالُوا : بَلَىٰ يَا رَسُولَ ٱللهِ .

قَالَ : « **ٱلنَّبِيُّ فِي ٱلْجَنَّةِ ، وَٱلصِّدِّيقُ فِي ٱلْجَنَّةِ ، وَٱلشَّهِيدُ فِي ٱلْجَنَّةِ ، وَٱلْمَوْلُودُ مَوْلُودُ ٱلإِسْلاَمِ فِي ٱلْجَنَّةِ ، وَٱلرَّجُلُ يَكُونُ فِي جَانِبِ ٱلْمِصْرِ يَزُورُ أَخَاهُ لاَ يَزُورُهُ إِلاَّ للهِ فِي ٱلْجَنَّةِ** .

أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِنِسَائِكُمْ فِي ٱلْجَنَّةِ(٢) ؟ » .

٤/٣١٢ قَالُوا/ : بَلَىٰ يَا رَسُولَ ٱللهِ ، قَالَ : « **ٱلْوَدُودُ ٱلْوَلُودُ ٱلَّتِي إِذَا غَضِبَتْ ، أَوْ عَصَتْ ، قَالَتْ : يَدِي فِي يَدِكَ ، لاَ أَكْتَحِلُ بِغُمْضٍ** » .

رواه الطبراني(٣) ، وفيه عمرو بن خالد الواسطي ، وهو كذاب .

٧٧٣٥ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(١) في (مص) : « من أهل الدنيا » . وفي (ظ ، د) وعند الطبراني ما أثبتناه .

(٢) عند الطبراني ، وفي (ظ) : « من أهل الجنة » .

(٣) في الكبير ١٢/ ٥٩ برقم (١٢٤٦٧) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٤/ ٣٠٣ ـ من طريق عمرو بن خالد ،
وأخرجه النسائي في الكبرىٰ برقم (٩١٣٩) من طريق العلاء بن هلال ،
وأخرجه تمام في فوائده برقم (١٣١١) من طريق يحيى بن أيوب المقابري ، وأحمد بن إبراهيم الموصلي ،
وأخرجه أبو نعيم مختصراً في « حلية الأولياء » ٤/ ٣٠٣ من طريق شريح بن النعمان ،
جميعاً : حدثنا خلف بن خليفة ، عن أبي هاشم الرماني ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس. . . وعمرو بن خالد كذاب ، ولـٰكنه متابع ، ولست أدري إن كان أحد من هـٰؤلاء المتابعين سمع خلفاً قبل اختلاطه ، فإن كان ، فالحديث صحيح ، وإلاَّ ، فهو ضعيف ، والله أعلم .
نقول : لعل هـٰذا الحديث ، وحديث أنس المتقدم يتقوىٰ أحدهما بالآخر ، فيصبح الحديث حسناً .

قَالَ : « لاَ يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ أَنْ تَأْذَنَ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَهُوَ كَارِهٌ ، وَلاَ تَخْرُجَ وَهُوَ كَارِهٌ ، وَلاَ تُطِيعَ فِيهِ أَحَداً ، وَلاَ تَخْشُنَ بِصَدْرِهِ[1] ، وَلاَ تَعْتَزِلَ فِرَاشَهُ ، وَلاَ تَضْرِبَهُ ، وَإِنْ كَانَ هُوَ أَظْلَمَ مِنْهَا حَتَّىٰ تُرْضِيَهُ ، فَإِنْ هُوَ رَضِيَ وَقَبِلَ مِنْهَا ، فَبِهَا وَنِعْمَتْ ، قَبِلَ ٱللهُ عُذْرَهَا وَأَفْلَحَ وَجْهَهَا ، وَلاَ إِثْمَ عَلَيْهَا ، وَإِنْ هُوَ أَبَىٰ أَنْ يَرْضَىٰ عَنْهَا ، فَقَدْ أَبْلَغَتْ عُذْرَهَا » .

رواه الطبراني[2] بإسنادين ، ورجال أحدهما ثقات (ظ : ٢٣٣) .

٧٧٣٦ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّ رَجُلاً خَرَجَ وَأَمَرَ ٱمْرَأَتَهُ أَنْ لاَ تَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهَا ، وَكَانَ أَبُوهَا فِي أَسْفَلِ ٱلدَّارِ (مص : ٥١٨) وَكَانَتْ فِي أَعْلاَهَا ، فَمَرِضَ أَبُوهَا ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : « أَطِيعِي زَوْجَكِ » .

فَمَاتَ أَبُوهَا ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « أَطِيعِي زَوْجَكِ » .

---

(١) أي : لا توغر صدره .

(٢) في الكبير ٢٠/١٠٧ برقم (٢١١) ، والحاكم في المستدرك برقم (٢٧٧٠) ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » ٧/ ٢٩٢ من طريق بشر بن عمر الزهراني ، عن شعيب بن رزيق ، عن عطاء الخراساني ، عن مالك بن يخامر ، عن معاذ بن جبل . . . وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه ، عطاء الخراساني لم يسمع مالك بن يخامر فيما نعلم ، والله أعلم .
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٢١٠) من طريق صدقة بن عبد الله ، عن عثمان بن عطاء ، عن أبيه ، عن مالك بن يخامر ، بالإسناد السابق ، وصدقة ضعيف ، وعثمان ساقط الحديث .
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (١١٤) من طريق يحيى بن علي ، عن خالد بن عبد الرحمٰن بن يزيد الدمشقي ، عن أبيه ، عن الزهري ، عن مالك بن يخامر ، بالإسناد السابق .
وخالد بن عبد الرحمٰن بن يزيد الداراني الدمشقي ذكره ابن عساكر في « تاريخ دمشق » ١٦/ ١٦٥ ، وقال : « حدث عن أبيه ، روىٰ عنه عبيد بن يعيش العطار الكوفي المعروف بعطار المطلقات » ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وأزعم أن الزهري لم يسمع من مالك ، والله تعالىٰ أعلم .

فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنَّ ٱللهَ قَدْ غَفَرَ لِأَبِيهَا بِطَاعَتِهَا لِزَوْجِهَا** » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه عصمة بن المتوكل ، وهو ضعيف .

٧٧٣٧ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ثَلاثٌ لاَ تُقْبَلُ لَهُمْ صَلاَةٌ وَلاَ تَصْعَدُ لَهُمْ إِلَى ٱللهِ حَسَنَةٌ : ٱلسَّكْرَانُ حَتَّىٰ يَصْحَىٰ ، وَٱلْمَرْأَةُ ٱلسَّاخِطُ عَلَيْهَا زَوْجُهَا ، وَٱلْعَبْدُ ٱلآبِقُ حَتَّىٰ يَرْجِعَ فَيَضَعَ يَدَهُ فِي يَدِ مَوَالِيهِ** » .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، . . . .

---

(١) في الأوسط ـ ذكره الهيثمي في « مجمع البحرين » برقم (٢٣١٤) ـ من طريق محمد بن موسىٰ ، حدثنا محمد بن سهل بن مخلد الإصطخري ، حدثنا عصمة بن المتوكل ، حدثنا زافر بن سليمان ، عن ثابت ، عن أنس. . . وشيخ الطبراني سيأتي الكلام عنه عند الحديث رقم (١٦٦٩٠) ، ومحمد بن سهل سيأتي الكلام عنه عند الحديث رقم (١٦٩٧٤) .
وعصمة بن المتوكل قال العقيلي في الضعفاء ٣/ ٣٤٠ : « قليل الضبط للحديث يَهِمُ وهماً » .
ونقل ذلك عنه الذهبي في الميزان ، ولـٰكنه قال في « الديوان » ٢/ ١٥٥ برقم (٢٨١٧) : « صويلح ، تكلم فيه لغلطه » وذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٥٢٠ وقال : « مستقيم الحديث » . وقال أحمد : « لا أعرفه » .
وانظر « ميزان الاعتدال » ٣/ ٦٨ ، ولسان الميزان ٤/ ١٧٠ ـ ١٧١ وزافر بن سليمان فصلنا القول فيه عند الحديث (١٠٤) في « معجم شيوخ الموصلي » .
وأخرجه عبد بن حميد برقم (١٣٦٩) من طريق يحيى بن عبد الحميد ، حدثنا يوسف بن عطية ، قال : حدثنا ثابت ، به . ويوسف بن عطية متروك .
وأخرجه بنحوه الحارث ـ بغية الباحث برقم (٤٩٩) ـ من طريق يزيد بن هارون ، حدثنا يوسف بن عطية ، بالإسناد السابق .
وانظر « المغني عن حمل الأسفار » هامش الإحياء ٢/ ٥٧ ، والمطالب العالية برقم (١٦١٦) .

(٢) في الأوسط برقم (٩٢٢٧) وإسناده ضعيف ، وقد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم (٥٣٥٥) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١٢٩٧) .
ونضيف هنا : وأخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » برقم (٨٧٢٧) من طريق هشام بن ←

وفيه [عبد الله بن][1] محمد بن عقيل وحديثه حسن ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

٧٧٣٨ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱثْنَانِ لاَ تُجَاوِزُ صَلاَتُهُمَا رُؤُوسَهُمَا : عَبدٌ أَبَقَ مِنْ مَوَالِيهِ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ ، وَٱمْرَأَةٌ عَصَتْ زَوْجَهَا حَتَّىٰ تَرْجِعَ** » .

رواه الطبراني[2] في الصغير ، والأوسط ، ورجاله ثقات .

٧٧٣٩ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **إِنَّ ٱلْمَرْأَةَ إِذَا خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهَا وَزَوْجُهَا كَارِهٌ لِذٰلِكَ ، لَعَنَهَا كُلُّ مَلَكٍ فِي ٱلسَّمَاءِ ، وَكُلُّ شَيْءٍ مَرَّتْ عَلَيْهِ غَيْرَ ٱلْجِنِّ وَٱلإِنْسِ حَتَّىٰ تَرْجِعَ** » .

← عمار ، حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا زهير بن محمد ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر . . . وهـٰذا إسناد ضعيف .
وقال أبو حاتم في « علل الحديث » ١/ ١٧٤ برقم (٤٩٦) قد سأله ابنه عن هـٰذا الحديث : « هـٰذا حديث منكر ، ولم يروه عن ابن المنكدر غير زهير » . وانظر ما يلي .

(١) ما بين حاصرتين ساقط من (مص) .

(٢) في الصغير ١/ ١٧٢ ، والأوسط ـ مجمع البحرين برقم (٢٣١٣) ـ من طريق محمد بن أبي صفوان الثقفي ، حدثنا إبراهيم بن أبي الوزير .
وأخرجه الحاكم برقم (٧٣٣٠) من طريق محمد بن منده ، حدثنا بكر بن بكار .
جميعاً : حدثنا عمر بن عبيد الطنافسي ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن نافع ، عن ابن عمر . . . وهـٰذا إسناد حسن .
إبراهيم بن مهاجر فصلنا القول فيه عند الحديث (٤٥١٩) في مسند الموصلي .
وقال الطبراني : لم يروه عن إبراهيم إلاَّ عمر ، ولا عنه إلاَّ إبراهيم بن أبي الوزير ، تفرد به محمد بن أبي صفوان .
نقول : ولـٰكن طريق الحاكم يرد هـٰذا . وقد سكت عنه الحاكم ، والذهبي . وانظر الحديث السابق .
وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/ ٥٩ : « رواه الطبراني بإسناد جيد والحاكم » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه سويد بن عبد العزيز ، وهو متروك ، وقد وثقه دحيم وغيره ، وبقية رجاله ثقات (مص : ٥١٩) .

٧٧٤٠ ـ وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنِّي لأُبْغِضُ ٱلْمَرْأَةَ تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهَا تَجُرُّ ذَيْلَهَا تَشْكُو زَوْجَهَا** » .

٤/٣١٣ رواه الطبراني[2] في الأوسط ، والكبير / ، وفيه يحيى بن يعلىٰ ، وهو ضعيف .

٧٧٤١ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ ، عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **ٱلْمَرْأَةُ عَوْرَةٌ ، وَإِنَّهَا إِذَا خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهَا ٱسْتَشْرَفَهَا ٱلشَّيْطَانُ ، وَإِنَّهَا لاَ تَكُونُ أَقْرَبَ إِلَى ٱللهِ مِنْهَا فِي قَعْرِ بَيْتِهَا** » .

رواه الطبراني[3] في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٧٤٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ شِبْلٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ

---

(١) في الأوسط برقم (٥١٧) من طريق عبيد الله بن عمر القواريري ـ تحرف فيه إلىٰ : عبد الله ـ حدثنا سويد بن سعيد ، عن حماد ـ تحرف فيه إلىٰ : محمد ـ بن زيد ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عمر . . . وسويد بن عبد العزيز ضعيف .
وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣/ ٥٩ : « رواه الطبراني في الأوسط ورواته ثقات ، إلاَّ سويد بن عبد العزيز » .

(٢) في الكبير ٢٣/ ٣٢٣ برقم (٧٣٩) ، وفي الأوسط برقم (٦٠٠٤) من طريق يحيى بن يعلى الأسلمي ، عن سعد الإسكاف ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن سلمة بن كهيل ، عن أبي عبد الله الجدلي ، عن أم سلمة . . . ويحيى بن يعلىٰ ضعيف ، وسعد بن طريف الإسكاف متروك .

(٣) في الأوسط برقم (٢٩١١) من طريق معتمر بن سليمان ، عن أبيه ، عن قتادة ، عن سالم بن عبد الله ، عن عبد الله بن عمر . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
ويشهد له حديث ابن مسعود الصحيح أيضاً ، وقد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم (٥٥٩٨ ، ٥٥٩٩) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (٣٢٩ ، ٣٣٠) .
ونضيف هنا : وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٠٩٢) .

وَسَلَّمَ : « ٱقْرَؤُوا ٱلْقُرْآنَ ، فَإِذَا قَرَأْتُمُوهُ ، فَلاَ تَسْتَكْبِرُوا بِهِ ، وَلاَ تَغْلُوا فِيهِ ، وَلاَ تَجْفُوا[1] عَنْهُ ، وَلاَ تَأْكُلُوا بِهِ » .

وَقَالَ : « إِنَّ ٱلنِّسَاءَ هُمْ أَصْحَابُ ٱلنَّارِ » .

فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَلَسْنَ أُمَّهَاتِنَا وَأَخَوَاتِنَا وَبَنَاتِنَا ؟ فَذَكَر كُفْرَهُنَّ لِحَقِّ ٱلزَّوْجِ ، وَتَضْيِيعَهُنَّ لِحَقِّهِ .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، وله طرق رواها أحمد وغيره ، ورجاله ثقات .

٧٧٤٣ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ ٱلنَّارَ خُلِقَتْ لِلسُّفَهَاءِ ، وَهُنَّ ٱلنِّسَاءُ إِلاَّ ٱلَّتِي أَطَاعَتْ بَعْلَهَا » .

رواه الطبراني[3] ، وفيه علي بن يزيد الألهاني ، وهو متروك .

وقد قيل فيه : إنه صالح ، وبقية رجاله ثقات .

٧٧٤٤ ـ وَعَنْ تَمِيمٍ ٱلدَّارِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « حَقُّ ٱلزَّوْجِ عَلَى ٱلزَّوْجَةِ أَنْ لاَ تَهْجُرَ فِرَاشَهُ ، وَأَنْ تَبَرَّ قَسَمَهُ ، وَأَنْ تُطِيعَ

---

(١) لا تجفوا عنه ، أي : تعاهدوه بالقراءة ولا تبعدوا عن تلاوته .

(٢) في الأوسط برقم (٢٥٩٥) من طريق وهيب بن خالد ، حدثنا أيوب ،
وأخرجه أحمد برقم (٢٧٥٦٢) من طريق إسماعيل بن علية ، حدثنا هشام بن أبي عبد الله ،
وأخرجه معمر بن راشد في جامعه برقم (١٩٤٤٤) ـ ومن طريقه أخرجه الحاكم في المستدرك ٢/ ١٩٠ ـ .
وأخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » برقم (٩٨٠٣) من طريق أبي عامر : عبد الملك بن عمرو ، حدثنا علي بن المبارك ،
جميعاً : عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي راشد الحبراني ـ تحرفت فيه إلى : الحراني ـ عن عبد الله بن شبل . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

(٣) في الكبير ٨/ ٢٦٢ برقم (٧٨٧٤) من طريق الوليد بن مسلم ، حدثنا عثمان بن أبي العاتكة ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة . . . وعثمان روايته عن علي بن يزيد ضعيفة ، وعلي بن يزيد ضعيف .

أَمْرَهُ ، وَأَنْ لاَ تَخْرُجَ إِلاَّ بِإِذْنِهِ ، وَأَنْ لاَ تُدْخِلَ عَلَيْهِ مَنْ يَكْرَهُ » .

رواه الطبراني في الأوسط[1] ، وفيه ضرار بن عمرو ، وهو ضعيف .

٧٧٤٥ ـ وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، قَالَ : خَطَبَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلنِّسَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَوَعَظَهُنَّ وَذَكَّرَهُنَّ[2] (مص : ٥٢٠) وَأَمَرَهُنَّ بِتَقْوَى ٱللهِ ، وَٱلطَّاعَةِ لِأَزْوَاجِهِنَّ ، وَأَنْ يَتَصَدَّقْنَ ، وَقَالَ : « **وَإِنَّ مِنْكُنَّ مَنْ يَدْخُلُ ٱلْجَنَّةَ** ، وَجَمَعَ أَصَابِعَهُ ، **وَجُلُّكُنَّ حَطَبُ جَهَنَّمَ** ـ وَفَرَّقَ أَصَابِعَهُ ـ » .

فَقَالَتِ ٱمْرَأَةٌ : وَلِمَ يَا رَسُولَ ٱللهِ ؟

قَالَ : « **لِأَنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ ٱللَّعْنَ ، وَتَكْفُرْنَ ٱلْعَشِيرَ ، وَتُسَوِّفْنَ ٱلْخَيْرَ** » .

رواه الطبراني[3] ، وفيه زيد بن رفيع ، وهو ضعيف .

٧٧٤٦ ـ وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ : أَنَّهَا زَارَتْ أُخْتَهَا عَائِشَةَ ، وَٱلزُّبَيْرُ غَائِبٌ ، فَدَخَلَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَ رِيحَ طِيبٍ

---

(١) هٰكذا جاء في (مص) ، وفي (ظ ، د) : « الطبراني » وليس بعده شيء وليس هٰذا الحديث في الأوسط ، وإنما أخرجه الطبراني في الكبير ٢/ ٥٢ برقم (١٢٥٨) ، والروياني في مسنده برقم (١٥١٣) من طريق محمد بن طلحة ، عن الحكم أبي عمرو ، عن ضرار بن عمرو ، عن أبي عبد الله الشامي ، عن تميم الداري . . . وأبو عبد الله ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر في التقريب : صدوق .
وضرار بن عمرو ضعيف ، وقال البخاري : « منكر الحديث » .
والحكم بن عمرو أبو عمرو الجزري مجهول .

(٢) ساقطة من (ظ ، د) .

(٣) في الكبير ٣/ ١٩٦ برقم (٣١٠٩) من طريق عبيد بن جناد الحلبي ، حدثنا عبيد الله بن عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن زيد بن رفيع ، عن حزام بن حكيم بن حزام ، عن أبيه حكيم بن حزام . . . وهٰذا إسناد جيد .
عبيد بن جناد بينا أنه ثقة عند الحديث المتقدم برقم (٢١٧٢) .
وزيد بن رفيع الجزري فصلنا القول فيه عند الحديث (٢٣٦) في « معجم شيوخ الموصلي » .
وانظر صحيح ابن حبان برقم (٣٣٢٠) .

فَقَالَ : « مَا عَلَى ٱلْمَرْأَةِ أَنْ لاَ تَتَطَيَّبَ وَزَوْجُهَا غَائِبٌ » .

رواه الطبراني[1] ، وفيه موسى بن عبيدة ، وهو ضعيف .

٧٧٤٧ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَا أَنَا وَٱمْرَأَةٌ سَفْعَاءُ ٱلْخَدَّيْنِ إِذَا حَنَّتْ عَلَىٰ وَلَدِهَا وَأَطَاعَتْ رَبَّهَا ، وَأَحْصَنَتْ فَرجَهَا إِلاَّ كَهَاتَيْنِ » وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ .

رواه الطبراني[2] ، وفيه علي بن يزيد الألهاني ، وهو ضعيف ، وهو متروك ، وقد وثق .

٧٧٤٨ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَتِ ٱمْرَأَةٌ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مَا جَزَاءُ غَزْوَةِ ٱلْمَرْأَةِ ؟

قَالَ : « طَاعَةُ ٱلزَّوْجِ وَٱعْتِرَافٌ / بِحَقِّهِ » . ٤/ ٣١٤

رواه الطبراني[3] ، وفيه القاسم بن فياض ، وهو ضعيف ، وقد وثق ، وفيه من لم أعرفه .

---

(١) في الكبير ٢٤/ ١٠٤ ـ ١٠٥ برقم (٢٨٠) من طريق وكيع ، عن موسى بن عبيدة ، عن محمد بن المنكدر ، عن أسماء. . . وموسى بن عبيدة ضعيف .

(٢) في الكبير ٨/ ٢٤٥ برقم (٧٨٣٦) من طريق يحيى بن أيوب ، عن عبيد الله بن زحر ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة. . . وهـٰذا إسناد فيه ضعيفان : عبيد الله بن زحر ، وشيخه علي بن يزيد .

ونسبه المتقي الهندي في الكنز برقم (٤٥٤٢٥) إلى الطبراني في الكبير .

(٣) في الكبير ١٠/ ٣٥٥ برقم (١٠٧٠٢) من طريق هشام بن يوسف ، عن القاسم بن فياض ، عن خلاد بن عبد الرحمـٰن بن جندة ، عن سعيد بن المسيب ، سمع ابن عباس يقول : . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف القاسم بن فياض ، ولتفرد خلاد فيه ، وباقي رجاله ثقات .

وخلاد بن عبد الرحمـٰن وثقه ابن حبان ٦/ ٢٦٧ ، وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣/ ٣٦٥ : « سئل أبو زرعة عن خلاد بن عبد الرحمـٰن بن جندة فقال : صنعاني ثقة » .

وقال هشام بن يوسف : قال معمر : « لقيت مشيختكم فلم أر منهم أحداً يكاد أن يحفظ ←

٧٢ ـ بَابُ تَصَرُّفِ ٱلْمَرْأَةِ بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا

٧٧٤٩ـ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ ٱلصَّامِتِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَىٰ أَنَّ ٱلْمَرْأَةَ لاَ تُعْطِي مِنْ بَيْتِهَا شَيْئاً إِلاَّ بِإِذْنِ زَوْجِهَا .

رواه الطبراني[1] ، وأحمد في حديث طويل ، وإسحاق بن يحيىٰ لم يدرك عبادة ، وبقية رجاله ثقات .

٧٧٥٠ ـ وَعَنْ وَاثِلَةَ بْنِ ٱلأَسْقَعِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لَيْسَ لِامْرَأَةٍ أَنْ تَنْتَهِكَ مِنْ مَالِهَا شَيْئاً ، إِلاَّ بِإِذْنِ زَوْجِهَا إِذَا مَلَكَ عِصْمَتَهَا** » .

رواه الطبراني[2] ، وفيه جماعة لم أعرفهم .

الحديث إلاَّ خلاد بن عبد الرحمٰن بن جندة » .
وقد تقدم ضمن حديث طويل برقم (٧٧٠١) فانظره .

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .
وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند ٥/ ٣٢٧ من طريق الفضيل بن سليمان ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة ، عن عبادة. . . وهٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه ، إسحاق لم يسمع عبادة .

(٢) في الكبير ٢٢/ ٨٣ ، ٨٥ برقم (٢٠١ ، ٢٠٦) ، وتمام في فوائده برقم (١٢٠٦) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ١١/ ٢٨٤ من طريق عنبسة بن سعيد ، عن حماد مولىٰ بني أمية ، عن جناح مولى الوليد بن عبد الملك قال : سمعت أن واثلة بن الأسقع يقول : . . . وحماد مولى الوليد قال الأزدي : متروك .
وجناح مولى الوليد فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (١٩٣٠) .
ويشهد له حديث عبد الله بن عمرو ، أخرجه أحمد ٢/ ٢٢١ ، وأبو داود في الإجارة (٣٥٤٦) باب : في عطية المرأة بغير إذن زوجها ، وابن ماجه في الهبات (٢٣٨٨) ، باب : عطية المرأة بغير إذن زوجها ، والحاكم برقم (٢٢٩٩) ، والبيهقي في كتاب الحجر ٦/ ٦٠ باب : الخبر الذي ورد في عطية المرأة بغير إذن زوجها ، من طرق : حدثنا عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنهما ـ بلفظ حديث واثلة .

. . . .

← وأخرجه أحمد ٢/ ١٧٩ ، ١٨٤ ، ٢٠٧ ، وأبو داود (٣٥٤٧) والنسائي في الزكاة (٢٥٤٠) باب : عطية المرأة بغير إذن زوجها ، وفي العمرىٰ (٣٧٥٧) باب : عطية المرأة بغير إذن زوجها ، والبيهقي ٦/ ٦٠ من طرق : حدثنا عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح : « لاَ يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ إِلاّ بِإِذْنِ زَوْجِهَا » . وهـٰذا لفظ أحمد .

نقول : إسناده حسن ، وله شواهد ضعيفة جدّاً ، وهو مخالف لما جاء في كتاب الله ، ولما صح عن رسول الله ، فهو حديث شاذ ، لا يصلح دليلاً لحكم شرعي .

وقال الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ٣٥٣ : « فكيف يجوز لأحد ترك آيتين من كتاب الله ـ عز وجل ـ وسنن ثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم متفق علىٰ صحة مجيئها إلىٰ حديث شاذ لا يثبت مثله » ؟

وقال البيهقي في كتاب الحجر ٦/ ٦١ : « الطريق في هـٰذا الحديث إلىٰ عمرو بن شعيب صحيح ، ومَنْ أَثْبَتَ أَحادِيثَ عَمْرِو بن شعيب لزمه إثبات هـٰذا ، إلا أن الأحاديث التي مضت في الباب قبله ـ أي قبل هـٰذا الباب ـ وهو باب : المرأة يُدْفَعُ إليها مَالُهَا إذا بلغت رشيدة وتَمْلِكُ مِنْ مَالِهَا مَا يَمْلِكُ الرَّجُلُ مِنْ مَالِهِ ـ أصح إسناداً ، وفيها ، وفي الآيات التي احتج بها الشافعي ـ رحمه الله ـ دلالة علىٰ نفوذ تصرفها في مالها دون الزوج . . . » .

وقال الشافعي في الأم ٣/ ٢١٦ : « قد سمعناه ـ يعني : هـٰذا الحديث ـ وليس بثابت ، فكيف يلزمنا أن نقول به ، والقرآن يدل علىٰ خلافه ، ثم السنة ، ثم الأَثَرُ ، ثم المعقول . . . » .

وبعد أن استوعب ذكر الأدلة من القرآن ، والسنة ، والآثار ، والمعقولات قال ٣/ ٣١٨ : « والحجة تُمْكِنُ علىٰ من خالفنا بأكثر مما وصفت ، وفي أقل مما وَصَفْت حجة ، ولا يستقيم فيها قول إلا معنىٰ كتاب الله ـ عز وجل ـ والسنة والآثار والقياس مِنْ أَنَّ صَدَاقَهَا مالٌ مِنْ مَالِهَا ، وأن لها إذا بلغت الرشد أن تفعل في مالها ما يفعل الرجل ، لا فرق بينها وبينه » .

وقد عنون البخاري في الفتح ٥/ ٢١٧ بقوله : « باب : هبة المرأة لغير زوجها ، وعتقها إذا كان لها زوج فهو جائز إذا لم تكن سفيهة . . . » .

وقال ابن حزم في « المحلىٰ » ٨/ ٣٠٩ : « لا يجوز الحجر على امرأة ذات زوج ، ولا بكر ذات أب ، ولا غير ذلك ، وصدقتهما وهبتهما نافذٌ كلُّ ذلك من رأس المال ـ إذا حاضت ـ كالرجل سواء بسواء » .

وانظر « فتح الباري » ٥/ ٢١٧ـ ٢١٩ ، و« معرفة السنن والآثار » ٨/ ٢٦٨ـ ٢٦٩ ، و« شرح معاني الآثار » ٤/ ٣٥١ـ ٣٥٤ ، وسنن البيهقي ٦/ ٥٩ ـ ٦٢ ، و« شرح السنة » للبغوي ←

٧٣ ـ بَابُ عِشْرَةِ ٱلنِّسَاءِ

٧٧٥١ـ عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : حَدَّثَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَدِيثاً ، فَقَالَتِ ٱمْرَأَةٌ مِنْهُنَّ : يَا رَسُولَ ٱللهِ كَأَنَّ ٱلْحَدِيثَ حَدِيثُ خُرَافَةٍ .

قَالَ : « **أَتَدْرُونَ مَا خُرَافَةُ ؟ إِنَّ خُرَافَةَ كَانَ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ عُذْرَةَ**[١] **أَسَرَتْهُ ٱلْجِنُّ فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ فَمَكَثَ فِيهِمْ دَهْراً طَوِيلاً ، ثُمَّ رَدُّوهُ إِلَى ٱلإِنْسِ ، فَكَانَ يُحَدِّثُ ٱلنَّاسَ بِمَا رَأَىٰ فِيهِمْ مِنَ ٱلأَعَاجِيبِ ، فَقَالَ ٱلنَّاسُ : حَدِيثُ خُرَافَةٍ** » .

رواه أحمد[٢] ، وأبو يعلىٰ ، والبزار .

٧٧٥٢ ـ وَرَوَى الطَّبَرَانِي[٣] في الأَوْسَطِ عَنْ عَائِشَةَ ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ

← ٤/٣١٥ ـ ٣١٨ ، والمحلىٰ لابن حزم ٨/٣٠٩ ـ ٣٢٠ ، والمغني لابن قدامة ٤/٥٠٩ ـ ٥٢٠ ، ونيل الأوطار (١١٢٢ ـ ١١٢٥) ، وعون المعبود (١٥١٥ـ ١٥١٦) والأحاديث الصحيحة ٢/ ٤٠٥ ـ ٤٠٦ ، ٤٧٢ ـ ٤٧٣ برقم (٧٧٥ ، ٨٢٥) ، و« بيان الوهم والإيهام » برقم (٢٧٠٥) .

ملاحظة : علىٰ هامش (مص) ما نصه : « بلغ مقابلة علىٰ نسخة الأصل ، بقراءة الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر » .

(١) في (د) : « من عذرة » .

(٢) في المسند ٦/ ١٥٧ ـ ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » برقم (٤٩) ـ وأبو يعلىٰ برقم (٤٤٤٢) والترمذي في الشمائل برقم (٢٥٠) ، والبزار في « البحر الزخار » برقم (٢٤٧٥) ـ وهو في كشف الأستار برقم (٢٤٧٣) ـ والهيثمي في المقصد العلي برقم (١٢٦٢) من طريق هاشم بن القاسم ، حدثنا أبو عقيل ، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عائشة. . . وهـٰذا إسناد ضعيف .
وانظر التعليق التالي .

(٣) في الأوسط برقم (٦٠٦٥) من طريق سعيد بن عبد الله السلمي ،
وأخرجه ابن عدي في الكامل ٦/ ٣٤٦ برقم (٦٠١٠) من طريق النصر بن طاهر ،
جميعاً : حدثنا علي بن أبي سارة ، عن ثابت ، عن أنس ، عن عائشة. . . وهـٰذا إسناد فيه علتان : جهالة سعيد بن عبد الله ، روىٰ عن علي بن أبي سارة ، وروىٰ عنه يزيد بن البراء ، ←

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَهَا بِحَدِيثٍ وَهُوَ مَعَهَا فِي لِحَافٍ ، فَقَالَتْ : بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ ٱللهِ ، لَوْلاَ حَدَّثْتَنِي بِهَـٰذَا ٱلْحَدِيثِ ، لَظَنَنْتُ أَنَّهُ حَدِيثُ خُرَافَة (مص : ٥٢١) .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **وَمَا حَدِيثُ خُرَافَةَ يَا عَائِشَةُ ؟** » .

قَالَتْ : ٱلشَّيْءُ إِذَا لَمْ يَكُنْ قِيلَ : حَدِيثُ خُرَافَةَ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنَّ أَصْدَقَ ٱلْحَدِيثِ حَدِيثُ خُرَافَةَ ، كَانَ خُرَافَةُ رَجُلاً مِنْ بَنِي عُذْرَةَ ، سَبَتْهُ ٱلْجِنُّ ، وَكَانَ مَعَهُمْ فَلَمَّا**[1] **ٱسْتَرَقُوا ٱلسَّمْعَ أَخْبَرُوهُ ، فَخَبَّرَ بِهِ ٱلنَّاسَ فَيَجِدُونَهُ كَمَا قَالَ** » .

ورجال أحمد ثقات ، وفي بعضهم كلام لا يقدح ، وفي إسناد الطبراني علي بن أبي سارة ، وهو ضعيف .

٧٧٥٣ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : أَتَيْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَزِيرَةٍ[2] قَدْ طَبَخْتُهَا لَهُ ، فَقُلْتُ لِسَوْدَةَ ـ وَٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنِي

← وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
ولـٰكن تابعه عليه النضر بن طاهر ولـٰكنها متابعة غير مجدية ، لأن النضر بن طاهر ضعيف ، وضعف شيخه علي بن أبي سارة .
وأخرجه ابن حبان في « المجروحين » ٢/ ٩٧ ـ ٩٨ ـ ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » برقم (٤٨) ـ من طريق عثمان بن معاوية ، حدثنا ثابت عن أنس قال : اجتمع إلى النبي صلى الله عليه وسلم . . . وعثمان بن معاوية متهم بالوضع .
وانظر ميزان الاعتدال ٣/ ٥٥ ، ولسان الميزان ٤/ ١٥٣ ـ ١٥٤ .

(١) في (ظ) : « فإذا » .

(٢) في (ظ) : « بخزيرة » . والخزيرة : لحم يقطع صغاراً ويصب عليه ماء كثير حتىٰ ينضج ، فإذا نضج ذُرَّ عليه الدقيق . فإن لم يكن فيها اللحم فهي : العصيدة .
وقيل : هي حساء من دقيق ودسم ، وقيل : إذا كان من دقيق فهي حريرة ، وإذا كان من نخالة فهي خزيرة .
وانظر النهاية ، واللسان ، وتاج العروس .

وَبَيْنَهَا - : كُلِي ، فَأَبَتْ ، فَقُلْتُ : لَتَأْكُلِينَ أَوْ لأُلَطِّخَنَّ وَجْهَكِ ، فَأَبَتْ ، فَوَضَعْتُ يَدِي فِي ٱلْخَزِيرَةِ ، فَطَلَيْتُ وَجْهَهَا ، فَضَحِكَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَوَضَعَ بِيَدِهِ لَهَا وَقَالَ لَهَا : « **ٱلْطَخِي وَجْهَهَا** » .

٣١٥/٤ فَضَحِكَ ٱلنَّبِيُّ / صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهَا ، فَمَرَّ عُمَرُ ، فَقَالَ : يَا عَبْدَ ٱللهِ ، يا عَبْدَ ٱللهِ ، فَظَنَّ أَنَّهُ سَيَدْخُلُ ، فَقَالَ : « **قُومَا فَٱغْسِلاَ وُجُوهَكُمَا** » .

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَمَا زِلْتُ أَهَابُ عُمَرَ لِهَيْبَةِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

رواه أبو يعلى[١] ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا محمد بن عمرو بن علقمة ، وحديثه حسن .

٧٧٥٤ - وَعَنْ رُزَيْنَةَ مَوْلاَةِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّ سَوْدَةَ ٱلْيَمَانِيَّةَ جَاءَتْ عَائِشَةَ تَزُورُهَا ، وَعِنْدَهَا حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ ، فَجَاءَتْ سَوْدَةُ (مص : ٥٥٢) فِي هَيْئَةٍ وَفِي حَالَةٍ حَسَنَةٍ ، عَلَيْهَا بُرْدٌ مِنْ دُرُوعِ ٱلْيَمَنِ[٢] ، وَخِمَارٌ كَذَلِكَ ، وَعَلَيْهَا نُقْطَتَانِ مِثْلَ ٱلْعَدَسَتَيْنِ[٣] مِنْ صَبِرٍ وَزَعْفَرَانَ فِي مُؤْقِهَا .

قَالَتْ عُلَيْلَةُ : وَأَدْرَكْتُ ٱلنِّسَاءَ يَتَزَيَّنَّ بِهِ .

فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ : يَا أُمَّ ٱلْمُؤْمِنِينَ يَجِيءُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَـٰذِهِ بَيْنَنَا تَبْرُقُ ؟

فَقَالَتْ أُمُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ : ٱتَّقِي ٱللهَ يَا حَفْصَةُ .

فَقَالَتْ : لأُفْسِدَنَّ عَلَيْهَا زِينَتَهَا .

قَالَتْ : مَا تَقُلْنَ ؟ وَكَانَ فِي أُذُنِهَا ثِقَلٌ .

قَالَتْ لَهَا حَفْصَةُ : يَا سَوْدَةُ ، خَرَجَ ٱلأَعْوَرُ ، قَالَتْ : نَعَمْ .

---

(١) في المسند برقم (٤٤٧٦) وإسناده حسن .
(٢) في (ظ ، د) ، وعند الموصلي : « درع من برود اليمن » .
(٣) في أصولنا « الفرستين » . وانظر « مسند الموصلي » ٧/ ٨٩ .

فَفَزِعَتْ فَزَعاً شَدِيداً ، فَجَعَلَتْ تَنْتَفِضُ ، قَالَتْ : أَيْنَ أَخْتَبِىءُ ؟

قَالَتْ : عَلَيْكِ بِٱلْخَيْمَةِ ، خَيْمَةٍ لَهُمْ مِنْ سَعَفٍ يَخْتَبِؤُونَ فِيهَا ، فَذَهَبَتْ فَٱخْتَبَأَتْ فِيهَا ، وفِيهَا ٱلْقَذَرُ وَنَسِيجُ ٱلْعَنْكَبُوتِ .

فَجَاءَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمَا تَضْحَكَانِ لاَ تَسْتَطِيعَانِ أَنْ يَتَكَلَّمَا مِنَ ٱلضَّحِكِ .

فَقَالَ : « **مَاذَا ٱلضَّحِكُ ؟** » ثَلاَثَ مَرَّاتٍ : فَأَوْمَأَتَا بِأَيْدِيهِمَا إِلَى ٱلْخَيْمَةِ ، فَذَهَبَ فَإِذَا سَوْدَةُ تُرْعَدُ .

فَقَالَ لَهَا : « **يَا سَوْدَةُ مَا لَكِ ؟** » . قَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، خَرَجَ ٱلأَعْوَرُ .

قَالَ : « **مَا خَرَجَ ، وَلَيَخْرُجَنَّ ، مَا خَرَجَ ، وَلَيَخْرُجَنَّ** » .

فَأَخْرَجَهَا ، فَجَعَلَ يَنْفُضُ عَنْهَا ٱلْغُبَارَ وَنَسِيجَ ٱلْعَنْكَبُوتِ .

رواه أبو يعلى[١] ، والطبراني ، إلاَّ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ : يَدْخُلُ[٢] عَلَيْنَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ قَشِفَتَانِ[٣] ، وَهَـٰذِهِ بَيْنَنَا تَبْرُقُ ، وَفِيهِ مَنْ لَم أَعْرِفْهُمْ .

٧٧٥٥ ـ وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْخُلُ عَلَىٰ أَزْوَاجِهِ كُلَّ غَدَاةٍ فَيُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ ، فَكَانَتْ مِنْهُنَّ ٱمْرَأَةٌ عِنْدَهَا عَسَلٌ ،

---

(١) في المسند برقم (٧١٦٠) ، والطبراني في الكبير ٢٤/٢٧٨ برقم (٧٠٦) من طريق عبيد الله بن عمر القواريري ، حدثتنا عليلة بنت الكميت ، حدثتني أمي أمينة أنها حدثتها أمة الله بنت رزينة ، عن أمها رزينة مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . وهـٰذا إسناد ضعيف .

(٢) في (د) : « فدخل » . وقوله : « هـٰذه تبرق » أي : تتلألأ .

(٣) قشفتان مثنىً ، واحده : قشفة ، والقشفة : رثة الهيئة . متغيرة من تلويح الشمس ، قذرة الجلد خشنته لأنها لم تتعهده بالنظافة .

يقال : قَشِفَ ، يَقْشَفُ ، قشفاً ، فهو قشف ، وهي قشفة .

فَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا[1] ، أَحْضَرَتْ (مص : ٥٢٣) لَهُ مِنْهُ شَيْئاً ، فَيَمْكُثُ عِنْدَهَا ، وَأَنَّ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَجَدَتَا مِنْ ذَلِكَ .

فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِمَا ، قَالَتَا : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّا نَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ[2] . فَتَرَكَ ذَلِكَ ٱلْعَسَلَ .

رواه أبو يعلىٰ[3] ، وفيه موسى بن يعقوب الزمعي ، وثقه ابن معين ، وغيره ، وضعفه ابن المديني ، وبقية رجاله ثقات .

٣١٦/٤ ٧٧٥٦ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ، قَالَ : كَانَ زِنْجٌ يَلْعَبُونَ / بِٱلْمَدِينَةِ فَوَضَعَتْ عَائِشَةُ حَنَكَهَا عَلَىٰ مَنْكِبِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَيْهِمْ .

رواه الطبراني[4] ، وإسناده حسن .

٧٧٥٧ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : فَخَرْتُ بِمَالِ أَبِي فِي

---

(١) في (د) : « عندها » .

(٢) المغافير ـ والمغافر ـ : صمغ شبيه بالناطف ينضحه شجر العرفط ، يوضع في ثوب ثم ينضح بالماء فيشرب ، وله ريح منكرة .

(٣) في المسند برقم (٤٦٢٩) وإسناده حسن .

(٤) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، ولـٰكن أخرجه النسائي في الكبرىٰ برقم (٨٩٠٧) ، وهو في الرابع من حديث شعبة وسفيان مما أغرب بعضهم علىٰ بعض ، من طريق محمد بن المثنىٰ ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، عن الحجاج بن عاصم ، عن الأسود ، عن عمرو بن حريث . . . وهـٰذا إسناد حسن .

الحجاج بن عاصم ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ونقل عن أبيه أنه قال : « شيخ » وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الحافظ في تقريبه : « لا بأس به » وانظر ترجمته في « تهذيب التهذيب » .

وأبو الأسود هو المحاربي ، روىٰ عن عمرو بن حريث ، وعبد الله بن مسعود ، والضحاك بن فيروز الديلمي ، وروىٰ عنه الحجاج بن عاصم ، وعبد الله بن داود الخريبي ويزيد بن قيس الأزدي ، ترجمه البخاري في الكبير وقال : « روىٰ عنه مسعر » . وقال يحيى بن معين : « شيخ » ، وذكره ابن حبان في الثقات .

والحديث روته عائشة ، وهو متفق عليه ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٤٨٢٩) .

ٱلْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ قَدْرَ أَلْفِ أَلْفِ أُوقِيَّةٍ .

فَقَالَ لِي ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أُسْكُتِي يَا عَائِشَةُ ، فَإِنِّي لَكِ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ** » .

ثُمَّ أَنْشَأَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ : « **إِنَّ إِحْدَىٰ عَشْرَةَ ٱمْرَأَةً ٱجْتَمَعْنَ فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ ، فَتَعَاهَدْنَ لَتُخْبِرَنَّ كُلُّ ٱمْرَأَةٍ بِمَا فِي زَوْجِهَا وَلَا تَكْذِبُ ، قِيلَ : أَنْتِ يَا فُلَانَةُ ، قَالَتِ : ٱللَّيْلُ لَيْلُ تِهَامَةَ لَا حَرَّ وَلَا بَرْدَ ، وَلَا مَخَافَةَ ، وَلَا سَآمَةَ**[1] .

قِيلَ : أَنْتِ يَا فُلَانَةُ ، قَالَتْ : ٱلرِّيحُ رِيحُ زَرْنَبٍ[2] **وَٱلْمَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ ، وَأَغْلِبُهُ وَٱلنَّاسَ يَغْلِبُ .**

قِيلَ : أَنْتِ يَا فُلَانَةُ ، قَالَتْ : وَٱللهِ مَا عَلِمْتُ ، إِنَّهُ لَرَفِيعُ ٱلْعِمَادِ ، طَوِيلُ ٱلنِّجَادِ ، عَظِيمُ ٱلرَّمَادِ ، قَرِيبُ ٱلْبَيْتِ مِنَ ٱلنَّادِ[3] .

قِيلَ : أَنْتِ يَا فُلَانَةُ . قَالَتْ : نَكَحْتُ مَالِكاً ، وَمَا مَالِكٌ ، لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ

---

(١) أي : زوجي ليس فيه أذىً ، بل هو راحة ولذاذة ، عيش كليل تهامة : لذيذ معتدل ليس فيه حر ولا برد مفرط ، ولا أخاف غائلة لكرم أخلاقه ، ولا يسأمني ويمل صحبتي .
ملحوظة : سقط من (ظ) قوله : « أنت » بعد (قيل) ، وقوله : « سامة » .

(٢) الزرنب : نوع من الطيب معروف : والمراد أنه طيب الرائحة ، عطر السمعة ، لين الخلق ، حسن العشرة ، صريح في لين جانب وكرم خلق .

(٣) الناد ، والنادي ، والمنتدىٰ : مجلس القوم .
وقوله : « رفيع العماد » أي : رفيع الحسب في قومه ، وقيل : بيته مرفوع علىٰ عمد طويلة ليراه الضيفان وأصحاب الحوائج ، وهٰكذا تكون بيوت الأجواد .
وقوله : « طويل النجاد » المراد : أنه طويل القامة . والنجاد حمائل السيف . والعرب تمدح بالطول الذي يتطلب من الحمائل أن تكون طويلة .
وقوله : « عظيم الرماد » ، أي : هو جواد كريم كثير الضيفان ، ولكثرة الضيفان يكثر الوقود ، فيكثر الرماد .
وقوله : « قريب البيت من الناد » ، المراد منه أنه كريم من السادة الأماجد لقرب بيته من الناد ، لأن الضيفان يقصدون النادي ليجدوا من يكرمهم .

ٱلْمَسَارِحِ ، قَلِيلاَتُ ٱلْمَبَارِكِ ، إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ ٱلْمِزْهَرِ[١] ، أَيْقَنَّ أَنَّهُنَّ هَوَالِكٌ (مص : ٥٢٤) .

قِيلَ : أَنْتِ يَا فُلاَنَةُ ، قَالَتْ : زَوْجِي لاَ أَذْكُرُهُ ، إِنْ أَذْكُرْهُ أَذْكُرْ عُجَرَهُ وَبُجَرَهُ[٢] ، أَخْشَىٰ أَنْ لاَ أَذَرَهُ .

قِيلَ : أَنْتِ يَا فُلاَنَةُ ، قَالَتْ : وَٱللهِ مَا عَلِمْتُ ، إِذَا دَخَلَ فَهِدَ[٣] ، وَإِذَا خَرَجَ أَسِدَ ، وَلاَ يَسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ .

قِيلَ : أَنْتِ يَا فُلاَنَةُ ، قَالَتْ : وَٱللهِ مَا عَلِمْتُ ، إِنَّهُ إِذَا أَكَلَ لَفَّ[٤] ، وَإِذَا شَرِبَ ٱشْتَفَّ ، وَإِذَا ذَبَحَ ٱغْتَثَّ ، وَإِذَا نَامَ ٱلْتَفَّ ، وَلاَ يُدْخِلُ ٱلْكَفَّ فَيَعْلَمَ ٱلْبَثَّ .

قِيلَ : أَنْتِ يَا فُلاَنَةُ . قَالَتْ : نَكَحْتُ ٱلْعَشَنَّقَ[٥] ، إِنْ أَنْطِقْ أُطَلَّقْ ، وَإِنْ أَسْكُتْ أُعَلَّقْ .

---

(١) المزهر : هو العود الذي يضرب . والمراد أن زوجها يستقبل الضيفان بالمعازف والعيدان والشراب ، فإذا سمعت الإبل ذلك عرفن أنهن منحورات .

(٢) المراد : عيوبه . وقال الخطابي : أرادت بهما عيوبه الباطنة وأسراره الكامنة .
وأصل العجر نتوء الأعصاب أو الأوردة من الجسد ، والبجر مثلها ولـٰكنها لا تكون إلاَّ في البطن . ولذا قيل لعظيم البطن : أبجر ، ومؤنثة : بجراء ، والجمع : بجر .
وقال ابن الأعرابي : العجرة : نفخة في الظهر ، فإن كانت في السرة فهي : بجرة .
وأخشىٰ أن لا أذره ـ الضمير عائد علىٰ زوجها ـ لا زائدة مثل : ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسۡجُدَ لِمَا خَلَقۡتُ﴾ ، والمعنىٰ : أخاف أن يطلقني فأذره .

(٣) أي : هو كثير النوم والغفلة في منزله عن معايب البيت التي يلزم الزوج إصلاحها ، وقد شبهته بالفهد لكثرة نومه ولتغاضيه عما في منزله ، وأما إذا خرج إلى الناس فهو الأسد الهصور .

(٤) أي : أكثر من الطعام مع التخليط من صفوفه ، واستوعب الماء كله . وينام دون أن يقربني ، ولا يحاول أن يتعرف علىٰ حزني ، لأنه لا يضاجعني حتىٰ أبثه ما عندي من المحبة له والشوق إليه . وكان إذا ذبح يذبح التي سمنت بعد هزال لكرمه .

(٥) العشنق : الطويل ، وهو الذي لا نفع فيه يرتجىٰ . فإن ذكرت عيوبه طلقني ، وإن سكت علقني . فأنا لا عزباء ، ولا متزوجة .

قِيلَ : أَنْتِ يَا فُلاَنَةُ ، قَالَتْ : عَيَايَاءُ طَبَاقَاءُ[1] ، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ ، شَجَّكِ أَوْ فَلَّكِ أَوْ جَمَعَ كُلاًّ لَكِ .

قِيلَ : أَنْتِ يَا فُلاَنَةُ ، قَالَتْ : نَكَحْتُ أَبَا زَرْعٍ ، وَمَا أَبُو زَرْعٍ ؟ أَنَاسَ مِنْ حُلِيٍّ أُذُنَيَّ ، وَمَلأَ مِنْ شَحْمٍ عَضُدَيَّ ، وَبَجَّحَنِي نَفْسِي فَبَجِحَتْ إِلَيَّ وَجَدَنِي فِي أَهْلِي غُنَيْمَةً بِشَقٍّ ، فَجَعَلَنِي فِي حَاصِلٍ وَصَاهِلٍ وَأَطِيطٍ / وَدَائِسٍ وَمُنَقٍّ ، فَأَنَا أَنَامُ عِنْدَهُ فَأَتَصَبَّحُ ، وَأَشْرَبُ فَأَتَقَمَّحُ ، وَأَنْطِقُ فَلاَ أُقَبَّحُ[2] . ٣١٧/٤

---

(١) العياياء : الذي تعييه مباضعة النساء ، وقيل : هو الذي لا يلقح ، والطباقاء : المطبقة عليه أموره حمقاً . وقيل : الذي يعجز عن الكلام . وقيل : هو العي الأحمق الفدم . وهو الجامع لأدواء الناس جميعاً ، وهي معه بين شج رأس وكسر عضو أو جمع بينهما .

(٢) قوله : أناس من حلي أذني : حلاني بأنواع الحلي التي جعلت تنوس متحركة ذات اليمين وذات الشمال لكثرتها .

وملأ من شحم عضدي ، أي : سمنني وملأ بدني لحماً .

ووجدني في أهل غنيمة بشق : غنيمة : تصغير غنم ، أي أن أهلها أصحاب غنم وليس من أصحاب الخيل أهل الفخار .

وَشِقّ ـ بكسر الشين المعجمة وفتحها : قيل : اسم مكان ، وقيل : شق الجبل ، وقيل الشق : شظف من العيش والجهد .

وبجحني : فرحني ففرحت ، وفلان يتبجح بكذا : أي يتعظم ويفتخر .

فجعلني في حاصل وصاهل وأطيط ودائس ومنق : أي في ما خلص من الفضة ، والصاهل : الحصان ، والأطيط : صوت الإبل . والدائس : دائس الطعام لتخرجه من سنبله ، والمُنَقِّي : الذي ينقي الطعام ويراعي تنظيفه .

أقول فلا أقبح ، أي : يقبل قولي ، ولا يقال لي : قبحك الله .

وأنام فأتصبح : أي : أستوفي عنده نومي ، ولا يكرهني على الانتباه والسهر في الخدمة والعمل .

والصبحة : نوم أول النهار .

وأشرب فأتقمح : فهو من قمح البعير قموحاً إذا رفع رأسه ولم يشرب ريّاً . أي : قد امتلأت من الماء وارتوت .

وفي الصحيحين : أتقنح ، وقال البخاري : « وقال بعضهم : « أتقمح » أصح » .

ٱبْنُ أَبِي زَرْعٍ ، وَمَا ٱبْنُ أَبِي زَرْعٍ ؟ مَضْجِعُهُ مَسَلُّ شَطْبَةٍ ، وَيُشْبِعُهُ ذِرَاعُ ٱلْجَفْرَةِ[1] .

بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ ، وَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ ؟ مِلْءُ إِزَارِهَا ، وَزَيْنُ أَبِيهَا ، وَزَيْنُ أُمِّهَا ، وَحَيْنُ[2] جَارَتِهَا .

جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ ، وَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ ؟ لاَ تُخْرِجُ حَدِيثَنَا تَبْثِيثاً ، وَلاَ تُهْلِكُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثاً[3] (مص : ٥٢٥) ، فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِي أَبُو زَرْعٍ وَٱلأَوْطَابُ تُمْخَضُ[4] ، فَإِذَا هُوَ بِأُمِّ غُلاَمَيْنِ كَٱلسَّقْرَيْنِ ، فَتَزَوَّجَهَا أَبُو زَرْعٍ ، وَطَلَّقَنِي ، وَكُلُّ بَدَلٍ أَعْوَرُ ، فَنَكَحْتُ شَاباً سَرِيّاً ، وَرَكِبَ شَرِيّاً ، وَأَخَذَ خَطِّيّاً ، وَأَعْطَانِي نَعَماً ثَرِيّاً ، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ سَائِمَةٍ زَوْجاً ، فَقَالَ : ٱمْتَارِي يَا أُمَّ زَرْعٍ وَمِيرِي أَهْلَكِ[5] ،

---

(١) أي : قليل الأكل حتىٰ لكأنه كالسيف المسلول . والمسل : مصدر بمعنى المسلول .
أي : ما سل من قشر الجريد ، والشطبة : ما شق من جريد النخل .
والجفرة : الأنثىٰ من أولاد المعز . ومرادها : إنه مهفهف ، خفيف اللحم كأنه الشطبة المقشورة من الجريد .

(٢) عند الطبراني « خير » وهو تحريف . والمراد : أنها ممتلئة الجسم ، سمينة هلاك ضرتها لأنها ترىٰ من حسنها وجمالها وعفتها وأدبها ما يقض مضجعها .

(٣) أي : لا تذيع حديثنا ولا تفضح سرنا ، وهي أمينة علىٰ مؤونتنا محافظة علىٰ مالنا .
والميرة : الطعام المجلوب ، وهي ما يمتاره البدوي من المدن من الطعام .
والتنقيث مصدر الفعل « تنقث » . ومعناه : الإسراع في الشيء ، والتشديد للتكثير .

(٤) الأوطاب جمع ، واحده : وطب ، والوطب سقاء اللبن .
ومخض اللبن : استخراج ما فيه من الزبد بتحريكه .

(٥) السري : السيد الشريف ، وقيل : السخي .
والشري : الفرس الذي يمضي بلا فتور ولا انكسار .
والخطي : الرمح المنسوب إلى الخط . والخط : قرية علىٰ سيف البحر .
والنَّعم : الإبل والبقر والغنم ، ويحتمل أن المراد بعضها وهو الإبل .
والثري : كثير المال والنشب وغيره ، والثروة في المال : كثرته .
والسائمة : الرائحة . والزوج : الصنف .
وميري أهلك ، أي : أعطيهم وأفضلي عليهم وصليهم .

فَجَمَعْتُ مِنْ ذَلِكَ ، فَلَمْ يَمْلأْ أَصْغَرَ وِعَاءٍ مِنْ أَوْعِيَةِ أَبِي زَرْعٍ » .

قَالَتْ عَائِشَةُ[1] : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَنْتَ خَيْرٌ لِي مِنْ أَبِي زَرْعٍ .

قلت : لعائشة في الصحيح[2] حديث أبي زرع موقوفاً عليها ، ليس فيه من المرفوع غير قوله : « **كُنْتُ لَكِ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ** » .

رواه الطبراني[3] ، ورجاله بعضهم رجال الصحيح ، وبقيتهم وثقهم ابن حبان وغيره وفي بعضهم كلام لا يقدح .

٧٧٥٨ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « **يَا عَائِشَةُ ، كُنْتُ لَكِ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ** » .

قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنَّ قَرْيَةً مِنْ قُرَى ٱلْيَمَنِ كَانَ بِهَا بُطُونٌ**

---

(١) في (د ، ظ) زيادة : « فقلت » .

(٢) عند البخاري في النكاح (٥١٨٩) باب : حسن المعاشرة مع الأهل ، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٤٨) باب : ذكر حديث أم زرع . وقد استوفينا تخريجه ، وعلقنا عليه في « مسند الموصلي » برقم (٤٧٠١) وذكرنا ما فيه من الفوائد .
وانظر « أمثال الحديث » للرامهرمزي برقم (١٠٤) ، والسنة لابن أبي عاصم برقم (١٢٣٨) ، وشرح السنة للبغوي برقم (٢٣٣٩) .

(٣) في الكبير ٢٣/ ١٧٣ ـ ١٧٦ برقم (٢٧٢) ، وابن أبي عاصم في السنة برقم (١٢٣٨) من طريق عبد الملك بن إبراهيم الْجُدِّيّ ، حدثنا محمد بن عمر الطائفي ، حدثنا القاسم بن عبد الواحد بن أيمن ، حدثنا عمر بن عبد الله بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة. . . وهٰذا إسناد حسن ، القاسم بن عبد الواحد بن أيمن ترجمه البخاري في الكبير ٧/ ١٦٩ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وفيه « أزهر » بدل « أيمن » .
وسأل ابن أبي حاتم أباه عنه فقال في « الجرح والتعديل » ٧/ ١١٤ : « يكتب حديثه » فقال ابن أبي حاتم : « يحتج بحديثه ؟ » . فقال أبو حاتم : « يحتج بحديث سفيان وشعبة » .
وحسَّن الترمذي حديثه ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، وقال الذهبي في « ميزان الاعتدال » ٣/ ٣٧٥ ، وفي المغني ٢/ ٥٢٠ : « وثق » ثم أورد ما قاله ابن أبي حاتم .
وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ٣٣٧ ، وصحح ابن حجر حديثه في الفتح ٩/ ٢٥٧ .
وقال الذهبي : « ألف الثانية باطلة قطعاً ، فإن ذلك لا يتيسر لسلطان العصر » .

مِنْ بُطُونِ ٱلْيَمَنِ وَفِيهَا إِحْدَىٰ عَشْرَةَ ٱمْرَأَةً ، وَإِنَّهُنَّ خَرَجْنَ إِلَىٰ مَجْلِسٍ لَهُنَّ ، فَقَالَ بَعْضُهُنَّ لِبَعْضٍ : تَعَالَوْا فَلْنَذْكُرْ بُعُولَتَنَا بِبَعْضِ مَا فِيهِمْ وَلاَ نَكْذِبُ . فَقِيلَ لِلأُولَىٰ : تَكَلَّمِي ، قَالَتْ : قَالَ : وذكر الحديث .

وَقَالَتِ ٱلثَّانِيَةُ : وَهِيَ عَمْرَةُ بِنْتُ عَمْرٍو .

وَقِيلَ لِلثَّالِثَةِ : تَكَلَّمِي ، وَهِيَ حُبَّىٰ بِنْتُ كَعْبٍ .

قِيلَ لِلرَّابِعَةِ : تَكَلَّمِي ، وَهِيَ هُدَدُ ٱبْنَةُ أَبِي هَرَوِيَّةَ (مص :٥٢٦) .

قِيلَ لِلْخَامِسَةِ : تَكَلَّمِي ، وَهِيَ كَبْشَةُ .

وَقِيلَ لِلسَّادِسَةِ : تَكَلَّمِي ، وَهِيَ هِنْدٌ .

قِيلَ لِلسَّابِعَةِ : تَكَلَّمِي ، وَهِي حُبَّىٰ بِنْتُ عَلْقَمَةَ .

٣١٨/٤ قِيلَ لِلثَّامِنَةِ : تَكَلَّمِي ، وَهِي أَسْمَاءُ / بِنْتُ عَبْدٍ .

قِيلَ لِلتَّاسِعَةِ : تَكَلَّمِي ، وَلَم يُسَمِّهَا ، قِيلَ لِلْعَاشِرَةِ : تَكَلَّمِي ، وَهِيَ كَبْشَةُ بِنْتُ ٱلأَرْقَمِ ، قِيلَ لِأُمِّ زَرْعٍ : تَكَلَّمِي ، وَهِيَ بِنْتُ ٱلأُكَيْحِلِ بْنِ سَاعِدَةَ ، فَقَالَتْ : أَبُو زَرْعٍ ، وَمَا أَبُو زَرْعٍ ؟ . . . » . قَالَ : وَذَكَرَ ٱلْحَدِيثَ .

رواه الطبراني[1] ، عن شيخه عبيد الله بن محمد العمري ، رماه النسائي بالكذب .

---

(١) في الكبير ٢٣/ ١٧٦ برقم (٢٧٤) من طريق عبيد الله بن محمد العمري ، حدثنا الزبير بن بكار ، حدثني محمد بن الضحاك بن عثمان الخزامي ، عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة. . . وشيخ الطبراني رماه النسائي بالكذب ، ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام ٦/ ٩٨٠ برقم (٢٩٥) وقال : « القاضي أبو بكر العمري المدني ، روىٰ عن إسماعيل بن أبي أويس ، وإبراهيم بن حمزة الزهري ، وأبي طاهر بن السرح المصري ، وغيرهم .

روىٰ عنه : خيثمة ، وأبو علي بن هارون ، والطبراني ، وجماعة .

قال النسائي : كذاب .

وقال أبو القاسم بن عساكر : ولي قضاء حمص وأنطاكية ، وولي قضاء دمشق أيام خمارويه بن طولون » .

٧٧٥٩ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ٱجْتَمَعَ إِحْدَىٰ عَشْرَةَ ٱمْرَأَةً فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ ، فَتَعَاهَدْنَ أَنْ يَصْدُقْنَ بَيْنَهُنَّ وَلاَ يَكْتُمْنَ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئاً : فَقَالَتِ ٱلأُولَىٰ : زَوْجِي لَحْمُ جَمَلٍ غَثٌّ ، عَلَىٰ رَأْسِ جَبَلٍ لاَ سَهْلٍ فَيُرْتَقَىٰ ، وَلاَ سَمِينٍ فَيُنْتَقَلُ[1] .

قَالَتِ ٱلثَّانِيَةُ : زَوْجِي لاَ أَبُثُّ خَبَرَهُ ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ لاَ أَذَرَهُ ، إِنْ أَذْكُرْهُ ، أَذْكُرْ عُجَرَهُ وَبُجَرَهُ .

قَالَتِ ٱلثَّالِثَةُ : زَوْجِي ٱلْعَشَنَّقُ ، إِنْ أَنْطِقْ أُطَلَّقْ ، وَإِنْ أَسْكُتْ أُعَلَّقْ .

قَالَتِ ٱلرَّابِعَةُ : زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفَّ ، وَإِنْ شَرِبَ ٱشْتَفَّ ، وَإِنِ ٱضْطَجَعَ ٱلْتَفَّ ، وَلاَ يُولِجُ ٱلْكَفَّ لِيَعْلَمَ ٱلْبَثَّ .

قَالَتِ ٱلْخَامِسَةُ : زَوْجِي عَيَايَاءُ طَبَاقَاءُ ، كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ ، شَجَّكِ أَوْ فَلَّكِ أَوْ جَمَعَ كُلاًّ لَكِ .

قَالَتِ ٱلسَّادِسَةُ : زَوْجِي كَلَيْلِ تِهَامَةَ ، لاَ حَرٌّ وَلاَ قُرٌّ وَلاَ مَخَافَةَ (مص :٥٢٧) .

قَالَتِ ٱلسَّابِعَةُ : زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهِدَ ، وَإِنْ خَرَجَ أَسِدَ ، وَلاَ يَسْأَلُ عَمَّا عَهِدَ .

قَالَتِ ٱلثَّامِنَةُ : زَوْجِي : ٱلْمَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ ، وَٱلرِّيحُ رِيحُ زَرْنَبٍ ، وَأَنَا أَغْلِبُهُ وَٱلنَّاسَ يَغْلِبُ .

← وقال الدارقطني : « ضعيف يروي مناكير » . وباقي رجاله ثقات .

ونسبه الحافظ في « الفتح » ٩/٢٥٦ ـ ٢٥٧ فقال : « وجاء مرفوعاً أيضاً من رواية عبد الله بن مصعب ، والدراوردي عند الزبير بن بكار . . . » مدللاً علىٰ صحته وانظر سابقه ، ولا حقه .

(١) الغث : المهزول . وجبل وعر : صعب الوصول إليه .

والمعنىٰ : إنه قليل الخير من أوجه : منها كونه كلحم الجمل لا كلحم الضأن ، ومنها أنه مع ذلك غث مهزول رديء ، ومنها أنه صعب التناول لا يوصل إليه إلا بمشقة شديدة .

قَالَتِ ٱلتَّاسِعَةُ : زَوْجِي رَفِيعُ ٱلْعِمَادِ طَوِيلُ ٱلنِّجَادِ ، عَظِيمُ ٱلرَّمَادِ ، قَرِيبُ ٱلْبَيْتِ مِنَ ٱلنَّادِ .

قَالَتِ ٱلْعَاشِرَةُ : زَوْجِي مَالِكٌ ، وَمَا مَالِكٌ ؟ مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ ، لَهُ إِبِلٌ قَلِيلاَتُ ٱلْمَسَارِحِ ، كَثِيرَاتُ ٱلْمَبَارِكِ ، إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ ٱلْمِزْهَرِ ، أَيْقَنَّ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ .

قَالَتِ ٱلْحَادِيَةَ عَشْرَةَ : زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ ، وَمَا أَبُو زَرْعٍ ؟ أَنَاسَ مِنْ حُلِيٍّ أُذُنَيَّ ، وَمَلأَ مِنْ شَحْمٍ عَضُدَيَّ ، وَبَجَّحَنِي فَبَجَحَتْ إِلَيَّ نَفْسِي ، وَجَدَنِي فِي أَهْلِي غُنَيْمَةً بِشَقٍّ ، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيطٍ وَدَائِسٍ وَمُنَقٍّ ، فَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلاَ أُقَبَّحُ ، وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ ، وَأَشْرَبُ فَأَتَقَمَّحُ .

أُمُّ أَبِي زَرْعٍ ، وَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ ؟ عُكُومُهَا رَدَاحٌ ، وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ .

ٱبْنُ أَبِي زَرْعٍ ، وَمَا ٱبْنُ أَبِي زَرْعٍ ؟ مَضْجَعُهُ كَمَسَلِّ ٱلشَّطْبَةِ ، تُشْبِعُهُ ذِرَاعُ ٱلْجَفْرَةِ (ظ : ٢٣٤) .

بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ ، وَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ ؟ طَوْعُ أُمِّهَا ، وَطَوْعُ أَبِيهَا ، وَمِلْءُ كِسَائِهَا ، وَغَيْظُ جَارَتِهَا .

٣١٩/٤ جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ / ، وَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ ؟ لاَ تَبُثُّ حَدِيثَنَا تَبْثِيثاً ، وَلاَ تَنْقُلُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثاً ، وَلاَ تَمْلأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشاً[(١)] .

خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَٱلأَوْطَابُ تُمْخَضُ ، فَمَرَّ بِٱمْرَأَةٍ وَمَعَهَا ٱبْنَانِ لَهَا يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَّانَتَيْنِ (مص : ٥٢٨) فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا ، فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلاً سَرِيّاً ، رَكِبَ شَرِيّاً ، وَأَخَذَ خَطِّيّاً ، وَأَرَاحَ عَلَيَّ نَعَماً ثَرِيّاً ، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجاً ، فَقَالَ : كُلِي أُمَّ زَرْعٍ ، وَمِيرِي أَهْلَكِ ، فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ

---

(١) أي : لا تترك الكناسة والقمامة فيه مفرقة كعش الطائر ، بل هي مصلحة للبيت معتنية بتنظيفه .

مَا مَلأَ أَصْغَرَ إِنَاءٍ مِنْ آنِيَةِ أَبِي زَرْعٍ »[1] .

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ٢٣/١٧١ برقم (٢٦٩) ، والنسائي في الكبرىٰ برقم (٩٠٩٢) وإسحاق بن راهويه في مسنده برقم (٧٤٤) من طريق عباد بن منصور ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف عباد بن منصور ، وهو مدلس أيضاً وقد عنعن .

وتابع عباداً عليه سعيد بن سلمة بن أبي الحسام ، فقد أخرجه الطبراني في الكبير ٢٣/ ١٦٤ برقم (٢٦٥) من طريق موسى بن إسماعيل ، حدثنا سعيد بن سلمة بن أبي الحسام ، عن هشام بن عروة ، به .

وسعيد بن سلمة بن أبي الحسام ، قال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/ ٢٩ : « سألت يحيى بن معين عنه فلم يعرفه ـ يعني : حق المعرفة » . وقال النسائي : « شيخ ضعيف » . وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ٣٥٨ .

وتابعهما أيضاً عقبة بن خالد السكوتي ، فقد أخرجه الطبراني في الكبير أيضاً برقم (٢٦٨) والنسائي في الكبرىٰ برقم (٩٠٩٠) من طريق يحيى بن معين ، حدثنا عقبة بن خالد السكوتي ، حدثنا هشام بن عروة ، به .

ولـٰكن قال عقبة بن خالد : قال هشام بن عروة ، فحدثني يزيد بن رومان ، عن عروة ، به .

وتابع يزيد بن رومان علىٰ رفعه عمر بن عبد الله بن عروة ، عن عروة ، به . وعمر بن عبد الله بن عروة ثقة روىٰ له البخاري ومسلم .

وخالفهم جميعاً عيسى بن يونس ، فقد أخرجه البخاري في النكاح (٥١٨٩) باب : حسن المعاشرة مع الأهل ، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٤٨) باب : ذكر حديث أم زرع ، والترمذي في الشمائل برقم (٢٥٤) باب : حديث أم زرع ، والنسائي في الكبرىٰ برقم (٩١٣٨/ ٤) ، وأبو يعلىٰ في مسنده برقم (٤٧٠١) ، والطبراني في الكبير ٢٣/ ١٦٦ برقم (٢٦٦) والبغوي في « شرح السنة » برقم (٢٣٤٠) ، من طرق : حدثنا عيسى بن يونس ، عن هشام بن عروة ، عن أخيه عبد الله بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة . . . والمرفوع فيه قوله صلى الله عليه وسلم : « كنت لك كأبي زرع لأم زرع » . وانظر « فتح الباري » ٩/ ٢٥٥ـ ٢٧٨ .

وأخرجه الخطيب في تاريخه ٥/ ٢٨٢ من طريق ابن الأعرابي ، حدثنا أبو معاوية ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، مرفوعاً باللفظ السابق .

وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة برقم (١٢٣٨) ، والبخاري في الكبير ١/ ٢٢٤ـ ٢٢٥ من طريق القاسم بن عبد الواحد بن أيمن ، حدثني عمر ـ تحرفت عند الألباني إلىٰ « محمد » ـ بن عبد الله بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة قالت : فخرت بمال أبي في الجاهلية ، وكان ألف ←

ورجاله رجال الصحيح ، خلا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، وهو ثقة إمام حجة .

٧٤ ـ بَابُ غَيْرَةِ ٱلنِّسَاءِ

٧٧٦٠ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ ـ يَعْنِي : ٱبْنَ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : كُنْتُ جَالِساً مَعَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ إِذْ أَقْبَلَتِ ٱمْرَأَةٌ عُرْيَانَةٌ ، فَقَامَ إِلَيْهَا رَجُلٌ مِنَ ٱلْقَوْمِ ، فَأَلْقَىٰ عَلَيْهَا ثَوْباً وَضَمَّهَا إِلَيْهِ ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ : أَحْسَبُهَا ٱمْرَأَتَهُ ، فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَحْسَبُهَا غَيْرَىٰ ، إِنَّ ٱللهَ ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ـ كَتَبَ ٱلْغَيْرَةَ عَلَى ٱلنِّسَاءِ ، وَٱلْجِهَادَ عَلَى ٱلرِّجَالِ ، فَمَنْ صَبَرَ مِنْهُنَّ ، كَانَ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ** » .

رواه البزار[١] ، والطبراني ، وفيه عبيد بن الصباح ، ضعفه أبو حاتم ،

← ألف أوقية ، فقال صلى الله عليه وسلم : « كنت لك كأبي زرع لأم زرع » . وهـٰذا إسناد حسن ، وليس عند البخاري « لأم زرع » .

وأخرجه الخطيب باللفظ السابق في تاريخه ٨/ ٢٤٦ من طريق ابن أبي أويس ، حدثني ابن أبي الزناد ، عن أبي الزناد ، عن عروة ، بالإسناد السابق .

وانظر الحديث الآتي برقم (١٥٢٩٦) .

(١) في كشف الأستار ٢/ ١٩١ برقم (١٤٩٥) ، والطبراني في الكبير ١٠/ ١٠٧ برقم (١٠٠٤٠) ، والدولابي في الكنىٰ ٢/ ١٠٠ وابن حبان في « المجروحين » ٢/ ٢٢٧ والقضاعي برقم (١١١٧) من طريق عبيد بن الصباح ، حدثنا كامل بن العلاء ، عن الحكم بن عتيبة ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن ابن مسعود . . .

وهـٰذا إسناد فيه عبيد بن الصباح ، قال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ٤٠٨ وقد سأله ابنه عنه : « ضعيف الحديث » .

وقال العقيلي : لا يتابع علىٰ حديثه ولا يعرف إلاَّ به .

وقال الذهبي في « ميزان الاعتدال » ٣/ ٢٠ : « ضعفه أبو حاتم . . . فمن مناكيره . . . . » وذكر هـٰذا الحديث . وذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٤٢٩ . ←

ووثقه البزار ، وبقية رجاله ثقات .

٧٧٦١ ـ وَعَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَّ بِنِسَائِهِ حَتَّىٰ إِذَا كَانَ بِبَعْضِ ٱلطَّرِيقِ ، نَزَلَ رَجُلٌ فَسَاقَ بِهِنَّ فَأَسْرَعَ ، فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص :٥٢٩) : « **كَذَاكَ سَوْقُكَ بِٱلْقَوَارِيرِ** » يَعْنِي : ٱلنِّسَاءَ .

فَبَيْنَا هُمْ يَسِيرُونَ بَرَكَ بِصَفِيَّةَ ٱبْنَةِ حُيَيٍّ جَمَلُهَا ، وَكَانَتْ مِنْ أَحْسَنِهِنَّ ظَهْراً ، فَبَكَتْ ، وَجَاءَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أُخْبِرَ بِذَلِكَ ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ دُمُوعَهَا بِيَدِهِ ، وَجَعَلَتْ تَزْدَادُ بُكَاءً وَهُوَ يَنْهَاهَا ، فَلَمَّا أَكْثَرَتْ ، زَبَرَهَا وَٱنْتَهَرَهَا ، وَأَمَرَ ٱلنَّاسَ فَنَزَلُوا ، وَلَمْ يَكُنْ يُرِيدُ أَنْ يَنْزِلَ .

قَالَتْ : فَنَزَلُوا وكَانَ يَوْمِي ، فَلَمَّا نَزَلُوا ، ضُرِبَ خِبَاءُ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَخَلَ فِيهِ .

قَالَتْ : فَلَمْ أَدْرِ عَلاَمَ أَهْجُمُ مِنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ .

فَٱنْطَلَقْتُ إِلَىٰ عَائِشَةَ فَقُلْتُ لَهَا : تَعْلَمِينَ أَنِّي لَمْ أَكُنْ لِأَبِيعَ يَوْمِي مِنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ أَبَداً ، وَإِنِّي قَدْ وَهَبْتُ[1] يَوْمِي لَكِ ، عَلَىٰ أَنْ تُرَضِّي رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِّي / . ٣٢٠/٤

قَالَتْ : نَعَمْ ، قَالَ : فَأَخَذَتْ عَائِشَةُ خِمَاراً لَهَا قَدْ ثَرَدَتْهُ بِزَعْفَرَانٍ فَرَشَّتْهُ بِالْمَاءِ

= وقال أبو حاتم في « علل الحديث » ١/٣١٣ وقد سأله ابنه عن هـٰذا الحديث : « هـٰذا حديث منكر . وقال مرة أخرىٰ : هـٰذا حديث موضوع » .
وقال البزار : « لا نعلمه يروىٰ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلاَّ من هـٰذا الوجه ، بهـٰذا الإسناد . وعبيد بن الصباح ليس به بأس ، وكامل بن العلاء كوفي مشهور ، روىٰ عنه جماعة من أهل العلم ، علىٰ أنه لم يشاركه أحد في هـٰذا الحديث » .
وانظر لسان الميزان ٤/١١٩ ، والمقاصد الحسنة برقم (٢٣٢) ، وأسنى المطالب برقم (٣١١) ، والشذرة برقم (٢٠٨) .

(١) في (د) : « ذهبت » وهو تحريف .

لِيَذْكَىٰ رِيحُهُ[١] ثُمَّ لَبِستْ ثِيَابَهَا ، ثُمَّ ٱنْطَلَقَتْ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَفَعَتْ طَرَفَ ٱلْخِبَاءِ ، فَقَالَ : « **مَا لَكِ يَا عَائِشَةُ ؟ إِنَّ هَـٰذَا لَيْسَ بِيَوْمِكِ** » .

قَالَتْ : ذَلِكَ فَضْلُ ٱللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ . فَقَالَ[٢] مَعَ أَهْلِهِ .

فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ ٱلرَّوَاحِ قَالَ لِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ : أَفْقِرِي[٣] أُخْتَكِ صَفِيَّةَ جَمَلاً ـ وَكَانَتْ مِنْ أَكْثَرِهِنَّ ظَهْراً ـ فَقَالَتْ : أَنَا أُفْقِرُ يَهُودِيَّتَكَ ؟ فَغَضِبَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْهَا ، فَهَجَرَهَا ، فَلَمْ يُكَلِّمْهَا حَتَّىٰ قَدِمَ مَكَّةَ ، وَأَيَّامَ مِنىً فِي سَفَرِهِ حَتَّىٰ رَجَعَ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ ، وَٱلْمُحَرَّمَ وَصَفَرَ (مص : ٥٣٠) فَلَمْ يَأْتِهَا وَلَمْ يَقْسِمْ لَهَا حَتَّىٰ يَئِسَتْ مِنْهُ .

فَلَمَّا كَانَ شَهْرُ رَبِيعٍ ٱلأَوَّلِ ، دَخَلَ عَلَيْهَا فَرَأَتْ ظِلَّهُ ، فَقَالَتْ : إِنَّ هَـٰذَا لَظِلُّ رَجُلٍ ، وَمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَدَخَلَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا دَخَلَ ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مَا أَدْرِي مَا أَصْنَعُ حِينَ دَخَلْتَ عَلَيَّ .

قَالَ : وَكَانَتْ لَهَا جَارِيَةٌ ، وَكَانَتْ تَخْبَؤُهَا مِنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ : فُلاَنَةُ لَكَ ، فَمَشَى ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَىٰ سَرِيرِ زَيْنَبَ ، وَكَانَ قَدْ رُفِعَ ، فَوَضَعَهُ بِيَدِهِ ، ثُمَّ أَصَابَ أَهْلَهُ وَرَضِيَ عَنْهُمْ .

رواه أحمد[٤] ، وفيه سمية روىٰ لها أبو داود وغيره ، ولم يضعفها

---

(١) أي : لتنتشر وتفوح رائحته .

(٢) أي : نام وسط النهار ، فهو قائل .

(٣) أفقر البعير ، يُفْقِرُه ، إفقاراً ، إذا أعاره .

(٤) في المسند ٦/ ٣٣٧ ـ ٣٣٨ من طريق عبد الرزاق ، حدثنا جعفر بن سليمان ، عن ثابت قال : حدثتني شميسة ـ أو سمية . قال عبد الرزاق هو في كتابي سمينة ـ عن صفية . . . والصحيح في هـٰذا الإسناد « سمية » ولـٰكن ما عرفنا لها رواية عن صفية فيما نعلم ، والله أعلم .

ولـٰكن أخرج أحمد ٦/ ١٤٥ ـ ومن طريقه أورده المزي في « تهذيب الكمال » ٣٥/ ١٩٩ ـ ←

أحد ، وبقية رجاله ثقات .

٧٧٦٢ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : بَعَثَتْ صَفِيَّةُ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِطَعَامٍ قَدْ صَنَعَتْهُ لَهُ ، وَهُوَ عِنْدِي ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ٱلْجَارِيَةَ أَخَذَتْنِي رِعْدَةٌ حَتَّى ٱسْتَقْبَلَتْنِي أَفْكَلُ[1] ، فَضَرَبْتُ ٱلْقَصْعَةَ فَرَمَيْتُ بِهَا ، قَالَتْ : فَنَظَرْتُ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَرَفْتُ ٱلْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ ، فَقُلْتُ : أَعُوذُ بِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَلْعَنَنِي ٱلْيَوْمَ .

قلت : رواه أبو داود[2] ، وغيره باختصار .

والنسائي في الكبرىٰ برقم (٨٩٣٣) ، وابن ماجه في النكاح (١٩٧٣) باب : المرأة تهب يومها لصاحبتها ، من طريق يزيد وعفان ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن سمية ، عن عائشة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد علىٰ صفية بنت حيي في شيء ، فقالت صفية : يا عائشة ، هل لك أن ترضي رسول الله صلى الله عليه وسلم عني ولك يومي ؟ قالت نعم . فأخذت خماراً لها مصبوغاً بزعفران فرشته بالماء ليفوح ريحه ، ثم قعدت إلىٰ جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا عائشة إليك عني ، إنه ليس يومك » .

فقالت : ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ، فأخبرته بالأمر ، فرضي عنها .

وفي إسناده سمية ، قال الذهبي في الميزان ٤/ ٦٠٧ : « سمية بصرية ، عن عائشة ، تفرد عنها ثابت البناني ، ويحتمل أنها التي روىٰ عنها كثير بن زياد » .

نقول : هي علىٰ شرط ابن حبان ، والإسناد حسن إن شاء الله .

وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٦٢٩) من طريق أبي عمر الضرير ، حدثنا حماد ، بالإسناد السابق .

وأخرجه أحمد ٦/ ٩٥ من طريق عفان ، حدثنا حماد ، حدثنا ليث ، وثابت ، بالإسناد السابق .

وانظر الحديث الآتي برقم (٧٧٦٥) .

(١) أفكل : رِعْدَة تكون من البرد أو الخوف ، ولا يبنىٰ منه فعل ، وهمزته زائدة . والرعدة : الرجفان والاضطراب من الخوف أو البرد .

(٢) في البيوع (٣٥٦٨) باب : فيمن أفسد شيئاً ، يغرم مثله .

ورواه أحمد[1] ، ورجاله ثقات .

٧٧٦٣ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : كَانَتْ عِنْدَنَا أُمُّ سَلَمَةَ فَجَاءَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ جُنْحِ ٱللَّيْلِ ، قَالَتْ : فَذَكَرْتُ شَيْئاً صَنَعَهُ بِيَدِهِ .

قَالَتْ : وَجَعَلَ لاَ يَفْطُنُ لِأُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ : وَجَعَلْتُ أُومِىءُ إِلَيْهِ حَتَّىٰ فَطِنَ (مص : ٥٣١) .

قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : أَهٰكَذَا ٱلآنَ ، أَمَا كَانَتْ وَاحِدَةٌ مِنَّا عِنْدَكَ إِلاَّ فِي خِلاَبَةٍ كَمَا أَرَىٰ ؟ وَسَبَّتْ عَائِشَةَ ، فَجَعَلَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَاهَا ، فَتَأْبَىٰ ، فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « سُبِّيهَا » ، فَسَبَّتْهَا حَتَّىٰ غَلَبَتْهَا ، فَٱنْطَلَقَتْ أُمُّ سَلَمَةَ/ ٤/٣٢١ إِلَىٰ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ ، فَقَالَتْ : إِنَّ عَائِشَةَ سَبَّتْهَا ، وَقَالَتْ لَكُمْ ، وَقَالَتْ لَكُمْ ، فَقَالَ

---

(١) في المسند ٦/ ٢٧٧ من طريق سريج بن النعمان قال : حدثنا عبد الواحد ، عن أفلت بن خليفة ـ قال أبي : سفيان يقول : فُلَيْت ـ عن جسرة بنت دجاجة ، عن عائشة . . . وهٰذا إسناد فيه جسرة بنت دجاجة ، وثقها ابن حبان ٤/ ١٢١ ، وقال العجلي في « تاريخ الثقات » ص (٥١٨) برقم (٢٠٨٧) : « كوفية ، تابعية ، ثقة » .
وقال البخاري : « عند جسرة عجائب » . وقال الحافظ في التقريب : « مقبولة » .
وأفلت ـ أو فليت ـ بن خليفة ترجمه البخاري في الكبير ٢/ ٦٧ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ٢/ ٣٤٦ : « شيخ » .
وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ٨٨ ، وصحح حديثه ابن خزيمة ، وحسن حديثه ابن القطان .
وقال أحمد : ما أرىٰ به بأساً ، وقال الدارقطني : « صالح » .
وقال البغوي في « شرح السنة » ٢/ ٤٦ : « وضعف أحمد هٰذا الحديث لأن رَاوِيه أفلت بن خليفة ، وهو مجهول » .
وقال ابن حزم : « وأفلت غير مشهور ، ولا معروف بالفقه ، وحديثه هٰذا ـ حديث المكث في المسجد ـ باطل » .
وقال الخطابي في « معالم السنن » ١/ ٧٨ : « وضعفوا هٰذا الحديث ـ المكث في المسجد ـ وقالوا : أفلت راويه مجهول لا يصح الاحتجاج بحديثه » .
وقال الحافظ في تقريبه : « صدوق » . فالحديث حسن إسناده ، صحيح بشواهده .

عَلِيٌّ لِفَاطِمَةَ : ٱذْهَبِي إِلَيْهِ فَقُولِي لَهُ : إِنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لَنَا ، وَقَالَتْ لَنَا ، فَأَتَتْهُ فَذَكَرَتْ ذَٰلِكَ لَهُ .

فَقَالَ لَهَا ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنَّهَا حِبَّةُ أَبِيكِ وَرَبِّ ٱلْكَعْبَةِ** » .

فَرَجَعَتْ إِلَىٰ عَلِيٍّ فَذَكَرَتْ لَهُ ٱلَّذِي قَالَ لَهَا ، فَقَالَ : أَمَا كَفَاكِ إِلاَّ أَنْ قَالَتْ لَنَا عَائِشَةُ ، وَقَالَتْ لَنَا ، حَتَّىٰ أَتَتْكَ فَاطِمَةُ .

فَقُلْتَ لَهَا : « **إِنَّهَا حِبَّةُ أَبِيكِ وَرَبِّ ٱلْكَعْبَةِ** » .

قلت : رواه أبو داود[١] غير أنه جعل مكان أم سلمة زينب بنت جحش وهو أيضاً أخصر من هـٰذا والله أعلم بالصواب .

رواه أحمد[٢] ، وفيه علي بن يزيد ، وفيه ضعف ، وحديثه حسن .

٧٧٦٤ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ أَنَّهَا قَالَتْ : وَكَانَ مَتَاعِي فِيهِ خِفٌّ ، وَكَانَ عَلَىٰ جَمَلٍ نَاجٍ ، وَكَانَ مَتَاعُ صَفِيَّةَ فِيهِ ثِقَلٌ ، وَكَانَ عَلَىٰ جَمَلٍ ثِفَالٍ[٣] بَطِيءٍ يُبْطِيءُ بِٱلرَّكْبِ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **حَوِّلُوا مَتَاعَ عَائِشَةَ [عَلَىٰ جَمَلِ صَفِيَّةَ ، وَحَوِّلُوا مَتَاعَ صَفِيَّةَ عَلَىٰ جَمَلِ عَائِشَةَ حَتَّىٰ يَمْضِيَ ٱلرَّكْبُ** » .

قَالَتْ عَائِشَةُ :][٤] فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَٰلِكَ ، قُلْتُ : يَا لِعِبَادِ ٱللهِ ، غَلَبَتْنَا هَـٰذِهِ ٱلْيَهُودِيَّةُ عَلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص : ٥٣٢) ، قَالَتْ : فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **يَا أُمَّ سَلَمَةَ ، إِنَّ مَتَاعَكِ كَانَ فِيهِ خِفٌّ ، وَكَانَ**

---

(١) في الأدب (٤٨٩٨) باب : في الانتصار ، وفي إسناده علتان : ضعف علي بن زيد بن جدعان ، وجهالة أم محمد زوجة أبيه .

(٢) في المسند ٦/ ١٣٠ من طريق عفان ، حدثنا سليم بن أخضر ، حدثنا ابن عون ، حدثني علي بن زيد ، عن أم محمد زوجة أبيه ، عن عائشة . . . وفي إسناده علتان ، وانظر التعليق السابق .

(٣) جمل ناج ، أي : جمل سريع . وجمل ثِفَالٌ : أي : بطيء ثقيل .

(٤) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) .

مَتَاعُ صَفِيَّةَ فِيهِ ثِقَلٌ ، فَأَبْطَأَ بِٱلرَّكْبِ ، **فَحَوَّلْنَا مَتَاعَهَا عَلَىٰ بَعِيرِكِ ، وَحَوَّلْنَا مَتَاعَكِ عَلَىٰ بَعِيرِهَا** » .

قَالَتْ : فَقُلْتُ : أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّكَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[قَالَتْ : فَتَبَسَّمَ ، فَقَالَ : « **أَوَ فِي شَكٍّ أَنْتِ يَا أُمَّ عَبْدِ ٱللهِ ؟** » .

قَالَتْ : قُلْتُ : أَلَسْتَ تَزْعُمُ أَنَّكَ رَسُولُ ٱللهِ][1] فَهَلاَّ عَدَلْتَ ؟ وَسَمِعَنِي أَبُو بَكْرٍ ـ وَكَانَ فِيهِ غَرْبٌ : أَيْ حِدَّةٌ ـ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ وَلَطَمَ وَجْهِي ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَهْلاً يَا أَبَا بَكْرٍ** » .

فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَمَا سَمِعْتَ مَا قَالَتْ ؟

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنَّ ٱلْغَيْرَىٰ لاَ تُبْصِرُ أَسْفَلَ ٱلْوَادِي مِنْ أَعْلاَهُ** » .

رواه أبو يعلىٰ[2] ، وفيه محمد بن إسحاق ، وهو مدلس ، وسلمة بن الفضل ، وقد وثقه جماعة : ابن معين ، وابن حبان ، وأبو حاتم ، وضعفه جماعة ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

وقد رواه أبو الشيخ بن حيان في كتاب الأمثال وليس فيه غير أسامة بن زيد الليثي ، وهو من رجال الصحيح وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات . ٤/٣٢٢

٧٧٦٥ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ / ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، وَنَحْنُ مَعَهُ ، فَٱعْتَلَّ بَعِيرٌ لِصَفِيَّةَ ، وَكَانَ مَعَ زَيْنَبَ فَضْلٌ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنَّ بَعِيرَ صَفِيَّةَ قَدِ ٱعْتَلَّ ، فَلَوْ أَعْطَيْتِيهَا بَعِيراً لَكِ ؟** » (مص : ٥٣٣) . قَالَتْ : أُعْطِي هَـٰذِهِ ٱلْيَهُودِيَّةَ ؟ فَغَضِبَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَجَرَهَا بَقِيَّةَ ذِي ٱلْحِجَّةِ وَمُحَرَّماً ، وَصَفَراً ، وَأَيَّاماً مِنْ شَهْرِ

---

(١) ما بين حاصرتين ساقط من (ظ) أيضاً .

(٢) في المسند برقم (٤٦٧٠) وإسناده ضعيف .

رَبِيعٍ ٱلأَوَّلِ ، حَتَّىٰ رَفعَتْ مَتَاعَهَا وَسَرِيرَهَا ، فَظَنَّتْ أَنَّهُ لاَ حَاجَةَ لَهُ فِيهَا ، فَبَيْنَا هِيَ ذَاتَ يَوْمٍ قَاعِدَةٌ بِنِصْفِ ٱلنَّهَارِ إِذْ رَأَتْ ظِلَّهُ قَد أَقْبَلَ ، فَأَعَادَتْ سَرِيرَهَا وَمَتَاعَهَا .

قلت : رواه أبو داود[1] باختصار .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، وفيه سمية ، روىٰ لها أبو داود وغيره ، ولم يجرحها أحد ، وبقية رجاله ثقات

٧٥ ـ بَابُ ٱلْقَسْمِ

٧٧٦٦ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **إِذَا تَزَوَّجَ ٱلرَّجُلُ ٱلْبِكْرَ ، أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ** » .

رواه أحمد[3] ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات .

٧٧٦٧ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **إِنَّ لِلْبِكْرِ سَبْعاً ، وَلِلثَّيِّبِ ثَلاَثاً** » .

رواه الطبراني[4] ، وفيه عبد الله بن عامر الأسلمي ، وهو ضعيف .

---

(١) في السنة (٤٦٠٢) باب : ترك السلام علىٰ أهل الأهواء ، من طريق ثابت البناني ، عن سمية ، عن عائشة. . . وسمية علىٰ شرط ابن حبان ، وانظر الحديث المتقدم برقم (٧٧٦١) .

(٢) في الأوسط برقم (٢٦٣٠) من طريق أبي عمر الضرير : حفص بن عمر ، أخبرنا حماد بن سلمة ، بالإسناد السابق .

(٣) في المسند ٢/ ١٧٨ ، والدارقطني ٣/ ٢٨٣ برقم (١٢٩) من طريق حجاج ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده. . . والحجاج ضعيف ، ولٰكن الحديث صحيح ، وانظر الحديث التالي ، وسنن الدارقطني ٣/ ٢٨٣ ، وفتح الباري ٩/ ٣١٤ ، وحديث أنس الذي استوفينا تخريجه في « مسند الدارمي » برقم (٢٦٤٠) .

(٤) في الكبير ١١/ ١٧٤ برقم (١١٤٠٤) من طريق عبد العزيز بن أبي حازم ، عن عبد الله بن عامر الأسلمي ، عن إسماعيل بن أمية ، عن عطاء ، عن ابن عباس. . . وعبد الله بن عامر ضعيف كما قال الهيثمي رحمه الله .

٧٧٦٨ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَرَادَ سَفَراً أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ ، فَأَصَابَ عَائِشَةَ ٱلْقُرْعَةُ فِي غَزْوَةِ بَنِي ٱلْمُصْطَلِقِ .

رواه أبو يعلىٰ[(١)] ، والطبراني باختصار (مص : ٥٣٤) وفيه محمد بن عمرو بن علقمة وحديثه حسن ، وبقية رجاله ثقات .

٧٧٦٩ ـ وَعَنْ سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ : أَنَّهَا وَهَبَتْ يَوْمَهَا لِعَائِشَةَ .

رواه الطبراني[(٢)] ، ورجاله رجال الصحيح ، وقد تقدم حديث صفية بنت حيي[(٣)] في الباب قبل هٰذا .

٧٦ ـ بَابُ ٱلْحَضَانَةِ

٧٧٧٠ـ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱلْخَالَةُ وَالِدَةٌ** » .

رواه الطبراني[(٤)] ، وفيه قيس بن الربيع ، وثقه شعبة والثوري ،

---

(١) في المسند برقم (٦١٢٥) وإسناده حسن .

(٢) في الكبير ٢٤/ ٣٥ برقم (٩٣) من طريق جعفر بن عون ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن سودة. . . وهٰذا إسناد صحيح .
وهو عند البخاري في النكاح (٥٢١٢) باب : المرأة تهب يومها من زوجها لضرتها ، وعند مسلم في الرضاع (١٤٦٣) باب : جواز هبتها يومها لضرتها ، من حديث عائشة .

(٣) برقم (٧٧٦١) .

(٤) في الكبير ١٧/ ٢٤٢ برقم (٦٧٧) من طريق محمد بن حرب النشائي ، حدثنا يحيى بن العلاء ، حدثنا قيس بن الربيع ، عن أبي حصين ، عن خالد بن سعد ، عن أبي مسعود. . .
وقيس بن الربيع ضعيف ، ويحيى بن العلاء قال أحمد : كذاب يضع الحديث ، وقال النسائي وغيره : « متروك » . وقد تقدم برقم (٤٤٧) .
ولٰكن يشهد له حديث البراء عند البخاري في الصلح (٢٦٩٩) باب : كيف يكتب : هٰذا ما صالح فلان بن فلان ، ومسلم في الجهاد (١٧٨٣) باب : صلح الحديبية .

وضعفه جماعة ، وبقية رجاله ثقات .

٧٧٧١ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو : أَنَّ ٱمْرَأَةً أَتَتِ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، ٱبْنِي هَـٰذَا كَانَ بَطْنِي لَهُ وِعَاءً وَحِجْرِي لَهُ حِوَاءً ، وَبَدَنِي لَهُ سِقَاءً ، وَزَعَمَ أَبُوهُ أَنَّهُ يَنْزِعُهُ مِنِّي .

قَالَ : « **أَنْتِ أَحَقُّ بِهِ مَا لَمْ تَنْكِحِي** » .

رواه أحمد[1] ، ورجاله ثقات .

٧٧٧٢ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : لَمَّا / خَرَجَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ ، خَرَجَ عَلِيٌّ ـ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ ـ بِٱبْنَةِ حَمْزَةَ ، فَٱخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ وَجَعْفَرٌ وَزَيْدٌ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص : ٥٣٥) . ٤/٣٢٣

فَقَالَ عَلِيٌّ : ٱبْنَةُ عَمِّي ، وَأَنَا أَخْرَجْتُهَا .

وَقَالَ جَعْفَرٌ : ٱبْنَةُ عَمِّي ، وَخَالَتُهَا عِنْدِي .

وَقَالَ زَيْدٌ : ٱبْنَةُ أَخِي ، وَكَانَ زَيْدٌ مُؤَاخِياً لِحَمْزَةَ ، آخَىٰ بَيْنَهُمَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِزَيْدٍ : « **أَنْتَ مَوْلَايَ وَمَوْلَاهَا** » .

وَقَالَ لِعَلِيٍّ : « **أَنْتَ أَخِي وَصَاحِبِي** » .

← كما يشهد له حديث علي ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٤٠٥) . وانظر « تاريخ بغداد » ٤/ ١٤٠ أيضاً . ومشكل الآثار ٤/ ١٧٣ .

(١) في المسند ٢/ ١٨٢ ، وأبو داود في الطلاق (٢٢٧٦) باب : من أحق بالولد ، وعبد الرزاق برقم (١٢٥٩٦ ، ١٢٥٩٧) ، والدارقطني ٣/ ٣٠٥ ، والحاكم ٢/ ٢٠٧ ـ ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في النفقات ٨/ ٤ ـ ٥ باب : الأم تتزوج فيسقط حقها من حضانة الولد وينتقل إلىٰ جدته ـ من طريق عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده . . . وهـٰذا إسناد حسن .

وانظر « فتح الباري » ١٠/ ٤٠٢ .

وَقَالَ لِجَعْفَرٍ : « أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي وَهِيَ إِلَىٰ خَالَتِهَا » .

رواه أحمد[1] ، وأبو يعلىٰ ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس .

٧٧ ـ بَابُ ٱلنَّفَقَاتِ

٧٧٧٣ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ ٱلْمَعُونَةَ تَأْتِي مِنَ ٱللهِ عَلَىٰ قَدْرِ ٱلْمَؤُونَةِ ، وَإِنَّ ٱلصَّبْرَ يَأْتِي مِنَ ٱللهِ عَلَىٰ قَدْرِ ٱلْبَلَاءِ » .

رواه البـزار[2] ، وفيـه . . . .

---

(١) في المسند ١/ ٢٣٠ وإسناده ضعيف ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٢٣٧٩) .

(٢) في كشف الأستار ٢/ ١٩٥ برقم (١٥٠٦) ، والبخاري في الكبير ٤/ ٣٥٥ ، والبيهقي في شعب الإيمان برقم (٩٩٥٢) من طريق الدراوردي عبد العزيز بن محمد ، عن طارق ، وعباد بن كثير ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة. . . وعباد بن كثير الثقفي ، وهو متروك .

وأما طارق بن عمار فقد ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٣٥٥ وقال : « لا يتابع علىٰ حديثه » يعني حديثه هـٰذا ، وأما ابن أبي حاتم فلم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، انظر « الجرح والتعديل » ٤/ ٤٨٧ ، وذكره ابن حبان في « الثقات » ٨/ ٣٢٧ ، وقال : « يروي عن أبي الزناد ، روىٰ عنه الدراوردي » .

نقول : أما المتابعة علىٰ حديثه فهي حاصلة : فقد أخرجه ابن عدي في الكامل ٦/ ٢٣٩٧ ، والقضاعي في « مسند الشهاب » برقم (٩٩٢) من طريق بقية بن الوليد ، حدثنا معاوية بن يحيىٰ ، عن أبي الزناد ، بالإسناد السابق .

وأخرجه ابن عدي ٢/ ٤٧٠ من طريق بقية ، حدثنا معاوية بن يحيىٰ ، وأبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم ، عن أبي الزناد بالإسناد السابق ، وأبو بكر ضعيف .

وقال ابن عدي : « وأبو بكر بن أبي مريم في هـٰذا الإسناد غير محفوظ ، ولم يذكر لنا في هـٰذا الإسناد عن بقية ، فقال : عن معاوية بن يحيىٰ ، وأبي بكر بن أبي مريم ، عن أبي الزناد .

وإنما رواه عن بقية جماعة مثل : إسحاق بن راهويه ، وغيره عن معاوية بن يحيىٰ ، عن أبي الزناد ، ولم يذكروا ابن أبي مريم » .

←

صادق[1] بن عمار ، قال البخاري : لا يتابع علىٰ حديثه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٧٧٤ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ : أَنَّ عُمَرَ أَتَىٰ عَلَيْهِ فِي ٱلسُّوقِ وَهُوَ يَسُومُ بِمِرْطٍ قَالَ : مَا هَـٰذَا يَا عَمْرُو ؟ قَالَ : مِرْطٌ ٱشْتَرَيْتُهُ ، فَأَتَصَدَّقُ بِهِ .

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : فَأَنْتَ إِذاً ، ثُمَّ أَتَىٰ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا عَمْرُو ، مَا صَنَعَ ٱلْمِرْطُ ؟ قَالَ : تَصَدَّقْتُ بِهِ .

قَالَ : عَلَىٰ مَنْ ؟ قَالَ : عَلَىٰ [ٱلرَّفِيقَةِ .

قَالَ : وَمَنِ ٱلرَّفِيقَةُ ؟ قَالَ : ٱمْرَأَتِي][2] .

قَالَ : أَلَيْسَ زَعَمْتَ أَنَّكَ تَصَدَّقْتَ بِهِ ؟

قَالَ : بَلَىٰ ، وَلَـٰكِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :

← وعند ابن عدي ٦/ ٢٢٤٢ قال : محمد بن عبد الله بن الحسن ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، وذكر هـٰذا الحديث .

وقال البخاري في الكبير ١/ ١٣٩ : « محمد بن عبد الله ، ويقال : ابن حسن .

حدثني محمد بن عُبَيْد الله قال : حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن محمد بن عبد الله ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ـ رفعه ـ (إذا سجد فليضع يديه قبل ركبتيه) . ولا يتابع عليه ، ولا أدري سمع من أبي الزناد أم لا » .

نقول : لا شك في سماعه من أبي الزناد ، فقد توفي أبو الزناد حوالي سنة (١٣٠هـ) .

وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٧/ ٢٩٥ : « وكان قد لقي نافعاً وغيره » . ونافع توفي حوالي سنة (١١٧) ، والله أعلم .

نقول : وبهـٰذه المتابعات يصح الحديث .

وانظر « علل الحديث » برقم (١٨٧٠ ، ١٨٩٢) .

وانظر « الصبر والثواب عليه » لابن أبي الدنيا برقم (١١١) ، و« الترغيب في فضائل الأعمال » لابن شاهين برقم (٢٧٢) ، وتاريخ دمشق ١٥/ ٤٠٠ .

(١) في (مص) : « صادق » وهو تحريف .

(٢) في « كشف الأستار » : « رفيقة مرية » والتصويب من مسند الطيالسي .

« مَا أَعْطَيْتُمُوهُنَّ مِنْ شَيْءٍ ، **فَهُوَ لَكُمْ صَدَقَةٌ** » .

قَالَ : فَقَالَ عُمَرُ : يَا عَمْرُو ، لاَ تَكْذِبْ عَلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قَالَ : فَوَاللهِ لاَ أُفَارِقُكَ حَتَّىٰ نَأْتِيَ أُمَّ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ (مص : ٥٣٦) .

قَالَ : يَا عَمْرُو ، لاَ تَكْذِبْ عَلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَٱسْتَأْذَنُوا عَلَىٰ عَائِشَةَ فَقَالَ عَمْرٌو : أَنْشُدُكِ بِٱللهِ ، أَسَمِعْتِ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **مَا أَعْطَيْتُمُوهُنَّ فَهُوَ لَكُمْ صَدَقَةٌ** ؟ » .

فَقَالَتْ : ٱللَّهُمَّ نَعَمْ ، ٱللَّهُمَّ نَعَمْ .

فَقَالَ عُمَرُ : أَيْنَ كُنْتُ عَنْ هَـٰذَا ؟ أَلْهَانِيَ ٱلصَّفْقُ بِٱلأَسْوَاقِ .

رواه البزار[١] ، وروىٰ له أحمد : « **مَا أَعْطَى ٱلرَّجُلُ ٱمْرَأَتَهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ** » .

وفي إسنادهما محمد بن أبي حميد ، وهو ضعيف .

٧٧٧٥ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ ، قَالَ : مَرَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَوْ عَبْدُ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنُ عَوْفٍ بِمِرْطٍ وَٱسْتَغْلاَهُ ، قَالَ : فَمَرَّ بِهِ عَلَىٰ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ فَٱشْتَرَاهُ ، فَكَسَاهُ ٱمْرَأَتَهُ سُخَيْلَةَ بِنْتَ عُبَيْدَةَ بْنِ ٱلْحَارِثِ بْنِ ٱلْمُطَّلِبِ ، فَمَرَّ بِهِ

---

(١) في كشف الأستار ١/ ١٩٥ ـ ١٩٦ برقم (١٥٠٧) من طريق أبي الوليد ، حدثنا محمد بن أبي حميد ، حدثنا عبد الله بن عمرو بن أمية ، عن أبيه : أن عمر أتىٰ. . . ومحمد بن أبي حميد ضعيف .

وعبد الله بن عمرو فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٨٧٧) في « مسند الموصلي » .

والحديث عند الطيالسي ١/ ٣٢٥ برقم (١٦٣٩) .

ومن طريق الطيالسي أخرجه أيضاً البيهقي في الزكاة ١٧٨/٤ باب : الاختيار في صدقة التطوع .

وأخرجه أحمد ١٧٩/٤ مختصراً ، من طريق عبد الرزاق ، قال : سمعت محمد بن حميد المديني ، حدثنا عبد الله بن عمرو بن أمية ، بالإسناد السابق .

وقد تقدم برقم (٤٧١٧) . وانظر لاحقه .

عُثْمَانُ ، أَوْ عَبْدُ ٱلرَّحْمَـٰنِ ، فَقَالَ : مَا فَعَلَ ٱلْمِرْطُ ٱلَّذِي ٱبْتَعْتَ ؟ قَالَ عَمْرٌو : تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَىٰ سُخَيْلَةَ / بِنْتِ عُبَيْدَةَ . ٤/ ٣٢٤

فَقَالَ : إِنَّ كُلَّ مَا صَنَعْتَ إِلَىٰ أَهْلِكَ صَدَقَةٌ .

قَالَ عَمْرٌو : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَاكَ .

فَذَكَرَ مَا قَالَ عَمْرٌو لِرَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : « **صَدَقَ عَمْرٌو ، كُلُّ مَا صَنَعْتَ إِلَىٰ أَهْلِكَ ، فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِمْ** » .

رواه أبو يعلىٰ[١] ، والطبراني ، ورجال الطبراني ثقات كلهم .

٧٧٧٦ ـ وعَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص : ٥٣٧) قَالَ : « **أَوَّلُ مَا يُوضَعُ فِي مِيزَانِ ٱلْعَبْدِ نَفَقَتُهُ عَلَىٰ أَهْلِهِ** » .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط ، وفيه من لم أعرفه .

٧٧٧٧ ـ وَعَنِ ٱلْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **إِنَّ ٱلرَّجُلَ إِذَا سَقَى ٱمْرَأَتَهُ مِنَ ٱلْمَاءِ أُجِرَ** » .

قَالَ : فَأَتَيْتُهَا فَسَقَيْتُهَا وَحَدَّثْتُهَا بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

رواه أحمد[٣] ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، وفيه سفيان بن حسين ، وفي حديثه عن الزهري ضعف ، وهـٰذا منه ، وقد تقدم في أواخر الزكاة ، في

---

(١) في المسند برقم (٦٨٧٧) ، وإسناده جيد .

(٢) في الأوسط برقم (٦١٣٣) من طريق محمد بن موسى الأيلي ، حدثنا عمر بن يحيى الأيلي ، حدثنا حكيم بن حزام ، عن أبي جناب ، عن أبي الزبير ، عن جابر . . . وشيخ الطبراني قال الدارقطني : « ليس به بأس » ، وقد تقدم برقم (٥٤٥٤) ، وعمر بن يحيىٰ يسرق الحديث .

(٣) في المسند ٤/ ١٢٨ ، وقد تقدم برقم (٤٧١٨) ، وهناك استوفينا تخريجه والتعليق عليه .

النفقة على الأهل والولد وغير ذلك .

٧٧٧٨ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُما ـ ، عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **كَفَىٰ بِٱلْمَرْءِ إِثْماً ، أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقُوتُ** » .

رواه الطبراني(١) ، من رواية إسماعيل بن عياش ، عن موسى بن عتبة ، ورواية إسماعيل عن الحجازيين ضعيفة .

٧٧٧٩ ـ وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : مَرَّ عَلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَرَأَىٰ أَصْحَابُ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَلَدِهِ وَنَشَاطِهِ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، لَوْ كَانَ هَـٰذَا فِي سَبِيلِ ٱللهِ ؟

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَىٰ عَلَىٰ وُلْدِهِ صِغَاراً ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ ٱللهِ ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَىٰ عَلَىٰ أَبَوَيْنِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ**

---

(١) في الكبير ١٢/ ٣٨٢ برقم (١٣٤١٤) من طريق زيد بن يحيى بن عبيد ، حدثنا إسماعيل بن عياش ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر . . . وهـٰذا إسناد حسن ، وتضعيف رواية موسىٰ ، عن نافع ، تضعيف نسبي ، أي هي أضعف من رواية مالك ، عن عبيد الله بن عمر . . .

وأخرجه الطبراني في « مسند الشاميين » برقم (٢٥١) من طريق أنس بن سليم ، حدثنا أبو أمية عمرو بن هشام الحراني ، حدثنا عثمان بن عبد الرحمـٰن الطرائفي ، حدثنا ابن ثوبان ، عمن سمع نافعاً يحدث عن ابن عمر . . . وهـٰذا إسناد فيه جهالة ، وعثمان بن عبد الرحمـٰن ، ضعيف .

وأخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٥/ ٨٨ من طريقين ، حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن أيوب ، حدثنا سعيد بن محمد الجرمي ، حدثنا عبد الرحمـٰن بن عبد الملك بن أبجر ، عن أبيه ، عن طلحة بن مصرف ، عن خيثمة ، قال : كنا جلوساً عند عبد الله بن عمر . . . وهـٰذا إسناد حسن .

ويشهد لهـٰذا الحديث حديث عبد الله بن عمرو ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الحميدي » برقم (٦١٠) .

ونضيف هنا : وأخرجه البخاري في الكبير ٨/ ١٦٤ ، والبيهقي في النفقات ٧/ ٤٦٧ ، و ٩/ ٢٥ ، وابن عدي في الكامل ٤/ ١٤٧٧ .

(مص :٥٣٨) **فَهُوَ فِي سَبِيلِ ٱللهِ ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَىٰ عَلَىٰ نَفْسِهِ يُعِفُّهَا ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ ٱللهِ ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَىٰ رِيَاءً ، وَمُفَاخَرَةً ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ ٱلشَّيْطَانِ** » .

رواه الطبراني[١] في الثلاثة ، ورجال الكبير رجال الصحيح .

٧٧٨٠ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **ٱلسَّاعِي عَلَىٰ وَالِدَيْهِ لِيَكُفَّهُمَا ، أَوْ يُغْنِيَهُمَا عَنِ ٱلنَّاسِ فِي سَبِيلِ ٱللهِ ، وَٱلسَّاعِي عَلَىٰ نَفْسِهِ لِيُغْنِيَهَا أَوْ يَكُفَّهَا عَنِ ٱلنَّاسِ ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ ٱللهِ ، وَٱلسَّاعِي مُكَاثَرَةً فِي سَبِيلِ ٱلشَّيْطَانِ** » .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط ، وفيه إسحاق بن أسيد ، وهو ضعيف[٣] .

وحديث أبي هريرة في البر والصلة[٤] .

٧٧٨١ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱلْحَمِيدِ أَبِي عَمْرٍو وَكَانَتْ تَحْتَهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ (ظ :٢٣٥) فَطَلَّقَهَا ، فَأَتَتِ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « **لاَ نَفَقَةَ لَهَا** » .

---

(١) في الكبير ١٩/ ١٢٩ برقم (٢٨٢) ، وفي الأوسط برقم (٦٨٣١) ، وفي الصغير ٢/ ٦٠ من طريق همام بن يحيىٰ ، حدثنا إسماعيل من مسلم المكي ، عن الحكم بن عتيبة ، عن ابن أبي ليلىٰ ، عن كعب بن عجرة . . . وإسماعيل بن مسلم المكي ضعيف .
نسبه السيوطي في الدر المنثور ١/ ٣٣٧ إلى الطبراني .
نقول : يشهد له حديث أبي هريرة عند الطبراني في الأوسط برقم (٤٢٢٦) ، وعند البيهقي في الشعب برقم (٧٨١١) ، و (١٠٣٧٧) من طريق رباح بن عمرو القيسي ، عن أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، رباح بن عمرو ـ تحرف عند البيهقي في الثانية إلىٰ : روح ، وتصحفت عند الجميع إلىٰ : رباح ـ قال أبو زرعة : « صدوق » ، وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ٣١٠ ، كما يشهد له الحديث التالي .

(٢) في الأوسط برقم (٨٦٢٥) من طريق عبد الله بن صالح ، حدثنا ليث حدثني إسحاق بن أسيد ، عن عبد الكريم ، عن أنس . . . وعبد الله بن صالح ، وإسحاق بن أسيد ضعيفان .

(٣) في (ظ ، د) زيادة : « جدّاً » .

(٤) وقد خرجناه في تعليقنا على الحديث السابق شاهداً .
وفي (مص) زيادة « وكذلك السعي عن الأولاد والإخوة » .

٤/٣٢٥ رواه/ الطبراني[١] في الأوسط ، وفيه محمد بن خالد بن عبد الله ، وهو ضعيف ، ووثقه ابن حبان وقال : يخطىء ويخالف .

٧٧٨٢ ـ وَعَنْ عُمَرَ وَٱبْنِ مَسْعُودٍ، قَالاَ : لِلْمُطَلَّقَةِ ثَلاَثاً ، لَهَا ٱلسُّكْنَىٰ وَٱلنَّفَقَةُ .

رواه الطبراني[٢] ، وإسناده منقطع .

٧٧٨٣ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ ٱلْحَامِلِ وَٱلْمُتَوَفَّىٰ عَنْهَا ؟ فَقَالَ : كُنَّا نُنْفِقُ عَلَيْهَا .

رواه الطبراني[٣] ، ورجاله ثقات .

٧٧٨٤ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَجُلاً طَلَّقَ ٱمْرَأَتَهُ ، فَجَاءَتْ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « **لاَ نَفَقَةَ لَكِ وَلاَ سُكْنَىٰ** » (مص : ٥٣٩) .

رواه البزار[٤] ، وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ، وهو متروك .

---

(١) في الأوسط برقم (٤٠٩٠) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٤٧٥٥) من طريق محمد بن خالد بن عبد الله الطحان ، حدثنا أبي ، عن ابن أبي ليلىٰ ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن عبد الحميد أبي عمرو . . . ومحمد بن خالد ضعيف ، ورماه ابن معين بالكذب ، ومحمد بن أبي ليلىٰ سيىء الحفظ جدّاً .
وذكره المزي في تهذيب الكمال ٣٤/ ١١٨ من طريق وهب بن بقية الواسطي ، حدثنا خالد الواسطي ، بالإسناد السابق .
وهـٰذا إسناد فيه ابن أبي ليلىٰ ، ضعيف .

(٢) في الكبير ٩/ ٣٩٩ برقم (٩٧٠٠) من طريق حجاج ، حدثنا أبو عوانة ، عن سليمان ، عن إبراهيم : أن عمر ، وابن مسعود قالا . . . وهـٰذا إسناد منقطع ، إبراهيم لم يدرك أحداً منهما . وحجاج هو : ابن منهال ، وسليمان هو : الأعمش .

(٣) في الكبير ١٣/ ١٥٥ برقم (١٣٨٣٨) من طريق علان بن عبد الصمد ما غمه ، حدثنا القاسم بن دينار ، حدثنا عبيد الله بن موسىٰ ، حدثنا سفيان ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن ابن عمر . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات .

(٤) في كشف الأستار ٢/ ١٩٦ برقم (١٥٠٨) من طريق سعيد بن يحيى الأموي ، حدثنا أبو القاسم بن أبي الزناد ، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة ، عن داود بن الحصين ، ←

٧٨ ـ بَابُ ٱلنَّهْيِ عَنِ ٱلْخَلْوَةِ بِغَيْرِ مَحْرَمٍ

٧٧٨٥ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَجُلاً قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ، قَالَ لَهُ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **نَزَلْتَ عَلَىٰ فُلاَنَةٍ وَأَغْلَقْتَ عَلَيْكَ بَابَهَا ؟** » .

قَالَ : نعَمْ ، فَكَرِهَ ذَلِكَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

رواه البزار[١] ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، إلاَّ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ رَجُلاً : « **أَيْنَ نَزَلْتَ ؟** » .

ورجال البزار رجال الصحيح .

٧٧٨٦ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُما ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ يَدْخُلُ رَجُلٌ[٢] عَلَى ٱمْرَأَةٍ إِلاَّ وَعِنْدَهَا ذُو مَحْرَمٍ** » .

رواه الطبراني[٣] في الأوسط ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

← عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وإبراهيم بن إسماعيل ضعيف ، ورواية داود عن عكرمة ضعيفة ، والله أعلم .

(١) في كشف الأستار ٢/ ١٨٧ برقم (١٤٨٨) من طريق محمد بن مسلم ، عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

وأخرجه الطبراني في الكبير ١١/ ٢٤٩ برقم (١١٦٣٨) ، وفي الأوسط برقم (٨٣٧٢) ، من طريق ابن لهيعة ، عن خالد بن يزيد ، عن عمرو بن دينار ، بالإسناد السابق .

وابن لهيعة ضعيف .

وأخرجه الطبراني في الكبير برقم (١١٦٣٩) من طريق زمعة بن صالح ، عن عمرو بن دينار ، بالإسناد السابق ، وزمعة ضعيف .

(٢) في (ظ) : « الرجل » .

(٣) في الأوسط برقم (٨٣٧٣) من طريق ابن لهيعة ، حدثنا خالد بن يزيد ، عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد ضعيف .

وقال الطبراني : « لم يروه عن خالد بن يزيد إلاَّ ابن لهيعة » .

وانظر مسند الموصلي برقم (٢٣٩١) ، وصحيح ابن حبان برقم (٢٧٣١) .

٧٧٨٧ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **إِيَّاكَ وَٱلْخَلْوَةَ بِٱلنِّسَاءِ ، وَٱلَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا خَلاَ رَجُلٌ بِٱمْرَأَةٍ إِلاَّ دَخَلَ ٱلشَّيْطَانُ بَيْنَهُمَا ، وَلأَنْ يَزْحَمَ رَجُلٌ خِنْزِيراً مُتَلَطِّخاً بِطِينٍ أَوْ حَمَأَةٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَزْحَمَ مَنْكِبُهُ مَنْكِبَ ٱمْرَأَةٍ لاَ تَحِلُّ لَهُ** » .

رواه الطبراني[١] ، وفيه علي بن يزيد الألهاني ، وهو ضعيف جدّاً ، وفيه توثيق .

٧٧٨٨ ـ وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص : ٥٤٠) : « **لأَنْ يُطْعَنَ فِي رَأْسِ أَحَدِكُمْ بِمِخْيَطٍ مِنْ حَدِيدٍ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمَسَّ ٱمْرَأَةً لاَ تَحِلُّ لَهُ** » .

رواه الطبراني[٢] ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٩ـ بَابٌ : مَتَىٰ يُحْجَبُ ٱلصَّبِيُّ

٧٧٨٩ـ عَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : لَمَّا كَانَتْ صَبِيحَةَ ٱحْتَلَمْتُ ، دَخَلْتُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : « **لاَ تَدْخُلْ عَلَى ٱلنِّسَاءِ** » .

فَمَا أَتَىٰ عَلَيَّ يَوْمٌ أَشَدُّ مِنْهُ .

رواه الطبراني[٣] في الصغير والأوسط ، وفيه زافر بن سليمان ، وهو ثقة ،

---

(١) في الكبير ٨/ ٢٤٣ برقم (٧٨٣٠) من طريق عبيد الله بن زحر ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة . . . وعبيد الله وشيخه ضعيفان .

(٢) في الكبير ٢٠/ ٢١٢ برقم (٤٨٦ ، ٤٨٧) ، والروياني في مسنده برقم (١٢٨٣) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » برقم (٥١٨٢) من طريق شداد بن سعيد الراسبي ، ـ عند البيهقي زيادة : عن الجريري ـ قال : سمعت يزيد بن عبد الله بن الشخير أبا العلاء قال : سمعت معقل بن يسار يقول : . . . وهـٰذا إسناد جيد .

(٣) في الأوسط برقم (٢٩٩٢) ، وفي الصغير ١/ ٩٤ من طريق إسماعيل بن إسحاق السراج ، حدثنا عبد الله بن الجراح القهستاني .

←

وفيه ضعف لا يضر ، وبقية رجاله ثقات .

٧٧٩٠ ـ وَعَنْ سَعِيدِ/ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ فَاطِمَةُ تَكْشِفُ رَأْسَهَا إِذَا دَخَلَ ٱلْغُلاَمُ ، فَإِذَا دَخَلَ ٱلرَّجُلُ غَطَّتْهُ . ٤/٣٢٦

رواه الطبراني[١] في الأوسط ، وفيه عمرو بن ثابت البكري ، وهو متروك .

٨٠ ـ بَابٌ : فِيمَنْ يَرْضَىٰ لِأَهْلِهِ بِٱلْخَبَثِ

٧٧٩١ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عُمَرَ ـ رَحْمَةُ ٱللهِ عَلَيْهِ ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **ثَلاَثَةٌ قَدْ حَرَّمَ ٱللهُ ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ـ عَلَيْهِمُ ٱلْجَنَّةَ : مُدْمِنُ ٱلْخَمْرِ ، وَٱلْعَاقُّ ، وَٱلدَّيُّوثُ ٱلَّذِي يُقِرُّ فِي أَهْلِهِ ٱلْخَبَثَ** » .

رواه أحمد[٢] ، وفيه راو لم يسم ، وبقية رجاله ثقات (مص : ٥٤١) .

← وأخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » ٩/ ٥١٢ ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٩/ ٣٥٦ من طريق محمد بن حميد الرازي .

جميعاً : حدثنا زافر بن سليمان ، حدثنا مالك بن أنس ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن أنس بن مالك . . .

وشيخ الطبراني قال الخطيب في « تاريخه » ٦/ ٢٩٣ : « إسماعيل بن إسحاق . . . ثقة » .

وزافر بن سليمان فصلنا القول فيه عند الحديث (١٠٤) في معجم شيوخ الموصلي .

(١) في الأوسط برقم (٨٥٨٦) من طريق أبي أحمد الزبيري ، حدثنا عمرو بن ثابت ، عن أبيه ، عن سميع الزيات ، عن سعيد بن زيد . . . وهـٰذا إسناد ضعيف .

(٢) في المسند ٢/ ٦٩ ، ١٢٨ من طريق قطن بن وهب بن عويمر بن الأجدع ، عَمَّنْ حدثه ، عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن عبد الله بن عمر . . . وهـٰذا إسناد فيه جهالة .

وأخرجه أحمد ٢/ ١٣٤ ، والنسائي في الكبرىٰ برقم (٢٣٤٣) ، والحاكم ١/ ٧٢ ، و ٤/ ١٤٦ ـ ١٤٧ ، والبيهقي في الشعب برقم (١٠٧٩٩) ، وفي الشهادات ١٠/ ٢٢٦ باب : الرجل يتخذ الغلام والجارية . . . من طريق عبد الله بن يسار ، سمعت سالماً يحدث عن أبيه عبد الله بن عمر . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، وٱلْخَبَثُ : الزنا .

وأخرجه البزار ٢/ ٣٧٢ برقم (١٨٧٥) من طريق الحسن بن يحيى الأرزي ـ تحرفت فيه إلى : الأزدي ـ حدثنا محمد بن بلال ، حدثنا عمران القطان ، عن محمد بن عمرو ، عن سالم ، عن أبيه . . . وهـٰذا إسناد حسن . ←

٧٧٩٢ ـ وَعَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ، عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **ثَلاَثَةٌ لاَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ أَبَداً : ٱلدَّيُّوثُ ، وَٱلرَّجُلَةَ مِنَ ٱلنِّسَاءِ ، وَٱلْمُدْمِنُ ٱلْخَمْرَ** » .

قَالُوا : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَمَّا ٱلْمُدْمِنُ ٱلْخَمْرَ ، فَقَدْ عَرَفْنَاهُ ، فَمَا ٱلدَّيُّوثُ ؟ قَالَ : « **ٱلَّذِي لاَ يُبَالِي مَنْ دَخَلَ عَلَىٰ أَهْلِهِ** » .

قُلْنَا : فَمَا ٱلرَّجُلَةُ مِنَ ٱلنِّسَاءِ ؟ قَالَ : « **ٱلَّتِي تَشَبَّهُ بِٱلرِّجَالِ** » .

رواه الطبراني[1] وفيه مساتير ، وليس فيهم من قيل : إنه ضعيف .

٧٧٩٣ ـ وَعَنْ مَالِكِ بْنِ أُحَيْمِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **لاَ يَقْبَلُ ٱللهُ مِنَ ٱلصَّقُّورِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ صَرْفاً وَلاَ عَدْلاً** » .

قُلْنَا : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، وَمَا ٱلصَّقُّورُ ؟ قَالَ : « **ٱلَّذِي يُدْخِلُ عَلَىٰ أَهْلِهِ ٱلرِّجَالَ** ».

رواه البزار[2] ، والطبراني ، وفيه أبو رزين الباهلي ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

← وعند البزار طريق أخرىٰ برقم (١٨٧٦) .

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، ولـكن أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة برقم (٥٢٢٨) من طريق الطبراني ، حدثنا علي بن سعيد الرازي ، حدثنا محمد بن مسلم بن دارة ، حدثنا محمد بن موسى بن أعين ، قال : وجدت في كتاب أبي ، عن عمرو بن الحارث ، عن أمية بن هند ، عن عمرو بن جارية ، عن عروة بن محمد بن عمار بن ياسر ، عن أبيه ، عن جده . . . .

وأخرجه البيهقي في « شعب الإيمان » برقم (١٠٨٠٠) من طريق موسى بن أعين ، عن عمرو بن الحارث ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن أمية بن هند ، عن عمرو بن جارية ، عن عروة بن محمد بن عمار بن ياسر ، عن أبيه ، عن جده . . . .

وعروة بن محمد ترجمه البخاري في الكبير ٧/ ٣٣ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ٣٩٧ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وباقي رجاله ثقات .

(٢) في كشف الأستار ٢/ ١٨٧ برقم (١٤٨٩) ، والطبراني في الكبير ١٩/ ٢٩٤ برقم (٦٥٤) ، والبخاري في الكبير ٧/ ٣٠٤ ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » برقم ←

٨١ ـ بَابُ ٱلْغَيْرَةِ

٧٧٩٤ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ ٱللهَ لَيَغَارُ لِعَبْدِهِ ٱلْمُؤْمِنِ فَلْيَغَرْ لِنَفْسِهِ » .

رواه أبو يعلىٰ[1] ، والطبراني في الأوسط ، وفيه عبد الأعلى بن عامر الثعلبي ، وهو ضعيف .

← (٢٦٣٩) ، وأبو نعيم في « معرفة الصحابة » برقم (٦٠٥٦) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٥٦/٥١٦ ، وابن الأثير في « أسد الغابة » ٤/٩ ، والخرائطي في « مساوىء الأخلاق » برقم (٤٢٤) وابن قانع في « معجم الصحابة » برقم (٩٩٨) ، والبيهقي في الشعب برقم (١٠٨٠١) من طريق ابن أبي فديك ، حدثنا موسى بن يعقوب الزمعي ، عن أبي رزين الباهلي ، عن مالك بن أحيمر ـ أو أخيمر وقال البخاري : أخامر ـ أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم. . . وأبو رزين الباهلي ترجمه البخاري في الكبير ٩/ ٣٢ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٩/ ٣٧١ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، فهو علىٰ شرط ابن حبان ، وموسى بن يعقوب فصلنا القول فيه عند الحديث (٧٠٨) .

وعند البيهقي « يخامر » بدل « أخيمر » وهو خطأ .

ومالك بن أحيمر ، وقال ابن عبد البر في الاستيعاب : « والصحيح ابن أخيمر » وقال البخاري : ابن أخامر ، وتبعه علىٰ ذلك ابن حجر ، وقال الحافظ ابن حبان في الثقات ٣/ ٣٧٩ قسم الصحابة : « سكن الشام ، له صحبة ، ومن قال : مالك بن أخامر فقد وهم » .

وقال ابن عبد البر في الاستيعاب : « يقال : حديثه مرسل لأنه لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم » . وقال العسكري : « لم تثبت له صحبة » .

وترجمه ابن حجر في الإصابة ٩/ ٣٤ في القسم الأول مصيراً منه إلى الجزم بصحبته .

وقد خلط الأخ صلاح بن سالم المصراني « مالك بن أخيمر » بـ : « مالك بن يخامر » الشلسكي ، في تعليقه علىٰ « معجم الصحابة » ٣/ ٥١ .

وقال ابن الأثير في النهاية : الصَّقُّور : هو الدَّيُّوث القوَّاد علىٰ حُرَمِهِ .

والصرف : التوبة ، وقيل : النافلة .

والعدل : الفدية ، وقيل : الفريضة .

(١) في المسند برقم (٥٠٨٧) ، والطبراني في الأوسط برقم (١٠٧٢) من طريق سفيان ، عن عبد الأعلى الثعلبي ، عن أبي عبيدة ، عن أبيه عبد الله بن مسعود. . . وفي هـٰذا الإسناد ←

٧٧٩٥ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱلْغَيْرَةُ مِنَ ٱلإِيمَانِ ، وَٱلْمِذَاءُ**[١] **مِنَ ٱلنِّفَاقِ** » .

قَالَ : قُلْتُ : مَا ٱلْمِذَاءُ ؟ قَالَ : « **ٱلَّذِي لاَ يَغَارُ** » (مص : ٢٤٢) .

رواه البزار[٢] ، وفيه أبو مرحوم ، وثقه النسائي وغيره ، وضعفه ابن معين ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٧٩٦ ـ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « **إِنِّي لَغَيُورٌ ، وَٱللهُ أَغْيَرُ مِنِّي ، وَإِنَّ ٱللهَ يُحِبُّ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْغَيُورَ** » .

رواه الطبراني[٣] في الأوسط ، وفيه محمد بن الفضل بن عطية ، وهو متروك .

← علتان : الانقطاع ، أبو عبيدة الراجح أنه لم يسمع أباه ، وضعف عبد الأعلى الثعلبي ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٢٣٣٨) في « مسند الموصلي » . ولٰكن تشهد له أحاديث الباب .

(١) وقال ابن الأثير : المذاء : هو أن يدخل الرجل الرجال علىٰ أهله ثم يخليهم يماذي بعضهم بعضاً . يقال : أمذى الرجل ، وماذىٰ ، إذا قاد علىٰ أهله . وهو مأخوذ من المذي .

(٢) في كشف الأستار ٢/ ١٨٨ برقم (١٤٩٠) ، والقضاعي في « مسند الشهاب » برقم (١٥٤) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » برقم (١٠٧٩٨) من طريق أبي مرحوم ، حدثنا زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري. . . وهٰذا إسناد حسن ، أبو مرحوم هو : عبد الرحيم بن كردم ، ترجمه البخاري في الكبير ٦/ ١٠١ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ٥/ ٣٣٩ : « مجهول » وقد روىٰ عنه جماعة ، وذكره ابن حبان في الثقات ٧٠/ ١٣٣ .

وانظر « المقاصد الحسنة » برقم (٧٣٣) ، وكشف الخفاء برقم (١٨١٠) ، والشذرة برقم (٦٣١) .

(٣) في الأوسط برقم (٨٤٣٦) من طريق موسى بن خازم الأصبهاني ، حدثنا محمد بن بكير ، حدثنا محمد بن الفضل بن عطية ، عن زيد العمي ، عن مرة ، عن علي بن أبي طالب. . . ومحمد بن الفضل كذبوه ، وزيد العمي ضعيف ، ولٰكن تشهد له أحاديث الباب ، فانظر ما يليه .

٧٧٩٧ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **عُمَرُ غَيُورٌ ، وَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ / ، وَٱللهُ أَغْيَرُ مِنَّا** » . ٣٢٧/٤

رواه الطبراني[١] في الأوسط [وفيه المقدام بن داود ، وهو ضعيف .

٧٧٩٨ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَمَا تَغَارُ ؟

قَالَ : « **وَٱللهِ إِنِّي لأَغَارُ ، وَٱللهُ أَغْيَرُ مِنِّي]**[٢] ، **وَمِنْ غَيْرَتِهِ نَهَىٰ عَنِ ٱلْفَوَاحِشِ** » .

رواه أحمد[٣] ، وفيه كامل أبو العلاء ، وفيه كلام لا يضر ، وهو ثقة ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٧٩٩ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَـٰذِهِ ٱلآيَةُ ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَـٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُواْ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ ﴾ [النور : ٤] ، قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ : لَوْ أَنِّي رَأَيْتُ مَعَ أَهْلِي رَجُلاً ، أَنْتَظِرُ حَتَّىٰ آتِيَ بِأَرْبَعَةٍ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **نَعَمْ** » .

قَالَ : لاَ وَٱلَّذِي بَعَثَكَ بِٱلْحَقِّ لَوْ رَأَيْتُهُ لَعَاجَلْتُهُ بِٱلسَّيْفِ .

فَقَالَ : « **ٱنْظُرُوا يَا مَعْشَرَ ٱلأَنْصَارِ مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ ، إِنَّ سَعْداً لَغَيُورٌ ، وَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ ، وَٱللهُ أَغْيَرُ مِنِّي** » .

---

(١) في الأوسط برقم (٩٠٠١) من طريق المقدام بن داود ، حدثنا عمي سعيد بن عيسىٰ ، حدثنا عبد الرحمـٰن بن أشرس ، عن عبد الله بن عمر ، حدثني زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي هريرة. . . وشيخ الطبراني ، وعبد الرحمـٰن بن أشرس ضعيفان .
وعبد الله بن عمر العمري فصلنا القول فيه عند الحديث (١٦٤١) في « موارد الظمآن » .
وانظر سابقه ولاحقه .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من (د) .

(٣) في المسند ٢/ ٣٢٦ ، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢١٠١ من طريق كامل أبي العلاء ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة. . . وهـٰذا إسناد حسن .
وانظر سابقه ولاحقه ، فإنه شاهد ينهض به إلىٰ مرتبة الصحيح .

رواه الطبراني(١) في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح (مص :٥٤٣) .

٧٨٠٠ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَـٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَـٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَـٰدَةً أَبَدًا ﴾ [النور : ٤] .

قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ـ وَهُوَ سَيِّدُ ٱلأَنْصَارِ ـ : أَهَـٰكَذَا نَزَلَتْ يَا رَسُولَ ٱللهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **يَا مَعْشَرَ ٱلأَنْصَارِ ، أَلاَ تَسْمَعُونَ مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ؟** » .

قَالُوا يَا رَسُولَ ٱللهِ ، لاَ تَلُمْهُ ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ غَيُورٌ ، وَٱللهِ مَا تَزَوَّجَ ٱمْرَأَةً لَهُ قَطُّ إِلاَّ بِكْراً ، وَلاَ طَلَّقَ ٱمْرَأَةً لَهُ قَطُّ فَٱجْتَرَأَ أَحَدٌ مِنَّا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا مِنْ شِدَّةِ غَيْرَتِهِ .

فَقَالَ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنِّي لأَعْلَمُ أَنَّهَا حَقٌّ ، وَأَنَّهَا مِنَ ٱللهِ ، وَلَـٰكِنِّي قَدْ تَعَجَّبْتُ أَنْ لَوْ وَجَدْتُ لَكَاعاً قَدْ تَفَخَّذَهَا رَجُلٌ لَمْ يَكُنْ لِي أَنْ أُهَيِّجَهُ وَلاَ أُحَرِّكَهُ حَتَّىٰ آتِيَ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ، فَوَٱللهِ إِنِّي لا آتِي بِهِمْ حَتَّىٰ يَقْضِيَ حَاجَتَهُ . . . فَذَكَرَ ٱلْحَدِيثَ .

رواه أحمد(٢) ، وأبو يعلىٰ أطول منه ، وقد أذكره في اللعان إن شاء الله ، ومداره علىٰ عباد بن منصور ، وهو ضعيف .

٧٨٠١ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : حَضَرَ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنْ وَجَدْتُ عَلَىٰ بَطْنِ ٱمْرَأَتِي رَجُلاً أَضْرِبُهُ بِسَيْفِي ؟

قَالَ : « **أَيُّ بَيِّنَةٍ أَبْيَنُ مِنَ ٱلسَّيْفِ ؟** » .

قَالَ : ثُمَّ رَجَعَ عَنْ قَوْلِهِ ، فَقَالَ : « **كِتَابُ ٱللهِ وَٱلشُّهَدَاءُ** » .

---

(١) في الأوسط برقم (٢٨١٨) ، والخرائطي في « مكارم الأخلاق » برقم (٥٣٥) من طريق يزيد بن زريع ، عن روح بن القاسم ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة. . . وهـٰذا إسناد صحيح .
سهيل فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٦٨١) في « مسند الموصلي » . وانظر لاحقه .

(٢) في المسند ١/٢٣٨ ـ ٢٣٩ وإسناده ضعيف ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٢٧٤٠) .

قَالَ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَيُّ بَيِّنَةٍ أَبْيَنُ مِنَ ٱلسَّيْفِ ؟ (مص : ٥٤٤)

قَالَ : « **كِتَابُ ٱللهِ وَٱلشُّهَدَاءُ ، أَيَا مَعْشَرَ ٱلأَنْصَارِ ، هَـٰذَا سَيِّدُكُمُ ٱسْتَفَزَّتْهُ ٱلْغَيْرَةُ حَتَّىٰ خَالَفَ كِتَابَ ٱللهِ** » .

قَالَ : فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّ / سَعْداً غَيُورٌ ، ومَا طَلَّقَ ٱمْرَأَةً قَطُّ قَدِرَ أَحَدٌ مِنَّا أَنْ يَتَزَوَّجَها لِغَيْرَتِهِ . ٣٢٨/٤

قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **سَعْدٌ غَيُورٌ ، وَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ ، وَٱللهُ أَغْيَرُ مِنِّي** » .

قَالَ رَجُلٌ : عَلَىٰ أَيِّ شَيْءٍ يَغَارُ ٱللهُ ؟ قَالَ : « **عَلَىٰ رَجُلٍ مُجَاهِدٍ فِي سَبِيلِ ٱللهِ يُخَالَفُ إِلَىٰ أَهْلِهِ** » .

رواه أحمد[١] ، والطبراني ، ورجال أحمد ثقات .

---

(١) أخرجه أحمد برقم (٢٣٣٨٧) في بقية حديث سعيد بن سعد بن عبادة من طريق يونس ، حدثني أبو معشر ، عن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة ، عن أبيه ، عن جده . . .
وأخرجه الطبراني في الكبير ٦/ ٢٣ ـ ٢٤ برقم (٥٣٩٤) ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » برقم (١٩٠٥) ، وابن حجر في « المطالب العالية » برقم (١٧٣٩) من طريق أبي معشر نجيح المدني ، حدثنا عبد الرحمـٰن بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة ، عن أبيه ، عن جده قال : قال سعد بن عبادة : . . . وأبو معشر نجيح بن عبد الرحمـٰن ضعيف .
وعبد الرحمـٰن بن عمرو بن شرحبيل روىٰ عن أبيه : عمرو بن شرحبيل ، وروىٰ عنه أبو معشر نجيح ، وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وعمرو بن شرحبيل ترجمه البخاري في الكبير ٦/ ٣٤١ وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ٢٣٨ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٧/ ٢٢٥ .
وشرحبيل بن سعد ـ أو سعيد بن سعد ـ ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٢٥١ وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/ ٣٣٩ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٤/ ٣٦٤ .
وأخرجه إسحاق بن راهويه ـ ذكره البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة برقم (٤٥٠٩) والحافظ في « المطالب العالية » برقم (١٨٨٨) من طريق النضر ، حدثنا أبو معشر ، بالإسناد السابق .

٧٨٠٢ ـ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : كُثِّرَ عَلَىٰ مَارِيَةَ[١] أُمِّ إِبْرَاهِيمَ فِي قِبْطِيٍّ ـ ٱبْنِ عَمٍّ لَهَا ـ كَانَ يَزُورُهَا وَيَخْتَلِفُ إِلَيْهَا .

فَقَالَ لِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **خُذْ هَـٰذَا ٱلسَّيْفَ فَٱنْطَلِقْ فَإِنْ وَجَدْتَهُ عِنْدَهَا فَٱقْتُلْهُ** » .

قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَكُونُ فِي أَمْرِكَ إِذَا أَرْسَلْتَنِي كَٱلسَّكَّةِ ٱلْمُحْمَاةِ[٢] لاَ يَثْنِينِي شَيْءٌ حَتَّىٰ أَمْضِيَ لِمَا أَمَرْتَنِي بِهِ ؟ أَمِ ٱلشَّاهِدُ يَرَىٰ مَا لاَ يَرَى ٱلْغَائِبُ ؟ قَالَ : « **بَلِ ٱلشَّاهِدُ يَرَىٰ مَا لاَ يَرَى ٱلْغَائِبُ** » .

فَأَقْبَلْتُ مُتَوَشِّحاً ٱلسَّيْفَ ، فَوَجَدْتُهُ عِنْدَهَا ، فَٱخْتَرَطْتُ[٣] ٱلسَّيْفَ ، فَلَمَّا رَآنِي أَقْبَلْتُ نَحْوَهُ ، عَرَفَ أَنِّي أُرِيدُهُ ، فَأَتَىٰ نَخْلَةً فَرَقِيَ ، ثُمَّ رَمَىٰ بِنَفْسِهِ عَلَىٰ قَفَاهُ ، ثُمَّ شَغَرَ بِرِجْلِهِ[٤] فَإِذَا هُوَ أَجَبُّ أَمْسَحُ مَا لَهُ قَلِيلٌ وَلاَ كَثِيرٌ ، فَغَمَدْتُ ٱلسَّيْفَ ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : « **ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي يَصْرِفُ عَنَّا أَهْلَ ٱلْبَيْتِ** » .

رواه البزار[٥]، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس، ولـٰكنه ثقة، وبقية رجاله ثقات.

ولـٰكن يشهد له حديث المغيرة بن شعبة عند أحمد ٤/٢٤٨ ، والبخاري في التوحيد (٧٤١٦) باب : قول النبي صلى الله عليه وسلم : لا شخص أغير من الله ، ومسلم في اللعان (١٤٩٩) ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الدارمي » برقم (٢٢٧٣) .
وسيأتي برقم (١٠٦٠٨) .

(١) أي : أكثر فيها القول والعيب لها .
(٢) أي كالمسمار المحمىٰ بالنار لا يقف أمامه شيء .
(٣) اخترط سيفه : سلَّه .
(٤) أي : رفع رجله ، يقال : شغر الكلب ، إذا رفع رجله ليبول .
(٥) في البحر الزخار برقم (١٤٩٠) ـ وهو في كشف الأستار ٢/١٨٨ برقم (١٤٩١) ـ والخطيب في تاريخ بغداد ٤/١٠٨) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣/٢٣٦ والطحاوي في « مشكل الآثار » برقم (٤٩٥٣) من طريق يونس بن بكير ، عن محمد بن إسحاق ، عن إبراهيم بن محمد بن علي بن أبي طالب ، عن أبيه ، عن جده علي قال : . . . وهـٰذا إسناد

وقد أخرجه الضياء في أحاديثه المختارة على الصحيح (مص : ٥٤٥) .

٧٨٠٣ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : لَمَّا وُلِدَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَارِيَةَ جَارِيَتِهِ ، وَقَعَ فِي نَفْسِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ شَيْءٌ حَتَّىٰ أَتَاهُ جِبْرِيلُ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : ٱلسَّلَامُ عَلَيْكَ أَبَا إِبْرَاهِيمَ .

رواه البزار[١] ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٨٠٤ ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ٱلْجُهَنِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **غَيْرَتَانِ إِحْدَاهُمَا يُحِبُّهَا ٱللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وَٱلْأُخْرَىٰ يُبْغِضُهَا ٱللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ ٱلْغَيْرَةُ فِي ٱلرِّيْبَةِ يُحِبُّهَا ٱللهُ ، وَٱلْغَيْرَةُ فِي غَيْرِ رِيْبَةٍ يُبْغِضُهَا ٱللهُ .**

وَمَخِيلَتَانِ إِحْدَاهُمَا يُحِبُّهَا ٱللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وَٱلْأُخْرَىٰ يُبْغِضُهَا ٱللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ ٱلْمَخِيلَةُ إِذَا تَصَدَّقَ ٱلرَّجُلُ يُحِبُّهَا ٱللهُ ، وَٱلْمَخِيلَةُ فِي ٱلْكِبْرِ يُبْغِضُهَا ٱللهُ » .

وَقَالَ : « **ثَلَاثٌ مُسْتَجَابٌ لَهُمْ دَعْوَتُهُمْ : ٱلْمُسَافِرُ ، وَٱلْوَالِدُ[٢] وَٱلْمَظْلُومُ** » .

رواه أحمد[٣] ، والطبراني ، ورجاله ثقات / . ٤/٣٢٩

حسن حتىٰ يثبت لنا أن ابن إسحاق قد دلسه .

وأخرجه الضياء في المختارة برقم (٦٤٠) ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٧/ ٩٣ من طريق أبي نعيم ، حدثنا محمد بن غالب ، حدثنا سفيان ، عن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب ، عن أبيه ، عن علي . . . وهـٰذا إسناد حسن .

وهو في مسند الإمام أحمد ١/ ٨٣ برقم (٦٢٨) .

(١) في كشف الأستار ٢/ ١٨٩ برقم (١٤٩٢) من طريق ابن لهيعة ، حدثنا يزيد بن أبي حبيب ، وعقيل ، عن الزهري ، عن أنس بن مالك . . . وابن لهيعة ضعيف .

وقال البزار : « لا نعلم رواه عن الزهري ، عن أنس ، إلاَّ عقيل » ، هـٰكذا قال رحمه الله ، ومتابع عقيل في الإسناد أمه ، فجل من لا يسهو ولا يضل ولا ينسىٰ .

(٢) في (ظ) : « والولد » وهو خطأ .

(٣) في المسند ٤/ ١٥٤ من طريق عبد الرزاق ، عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلام ، عن عبد الله بن زيد الأزرق ، عن عقبة بن عامر . . .

٨٢ ـ بَابُ ٱلنَّهْيِ عَنْ أَنْ يَطْرُقَ ٱلرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلاً

٧٨٠٥ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لاَ يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلاً ، كَانَ يَدْخُلُ غُدْوَةً ، أَوْ عِشَاءً .

رواه أحمد[١] ، ورجاله رجال الصحيح ، إِلاَّ أَنِّي لَمْ أَجِدْ لِعَبْدِ ٱلصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ ٱلْوَارِثِ سَمَاعاً مِنْ إسحاق[٢] بن عبد الله بن أبي طلحة .

٧٨٠٦ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ ٱلْعَقِيقَ ، فَنَهَىٰ عَنْ طُرُوقِ ٱلنِّسَاءِ ، فَعَصَاهُ رَجُلاَنِ (مص :٥٤٦) فَكِلاَهُمَا رَأَىٰ مَا يَكْرَهُ .

رواه أحمد[٣] ، والبزار ، والطبراني ، ورجالهم ثقات .

← وهو عند عبد الرزاق برقم (١٩٥٢٢) وإسناده جيد ، عبد الله بن زيد الأزرق فصلنا القول فيه عند الحديث (١٣١٣) في « موارد الظمآن » .

ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني في الكبير (٧٨٢٧) . وصححه الحاكم ١/ ٤١٨ ووافقه الذهبي .

وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٩٤٠) من طريق هشام ، عن يحيى بن أبي كثير ، قال : حدثت أن أبا سلام قال : حدثني عبد الله بن زيد ، بالإسناد السابق ، وهٰذا إسناد فيه جهالة .

ويشهد له حديث جابر بن عتيك ، وقد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم (٢٩٥) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١٣١٣) .

(١) في المسند ٣/ ١٢٥ ، ومسلم في الإمارة (١٩٢٨) ما بعده بدون رقم ، باب : كراهة الطُّرُوق ، وهو : الدخول ليلاً لمن ورد من سفر ، من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث ، حدثنا همام ، حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس . . .

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٢٣ برقم (١٥٤٩٢)ـ ومن طريقه أخرجه مسلم برقم (١٩٢٨) ـ والبخاري في العمرة (١٨٠٠) باب : الدخول بالعشي ، وأحمد ٣/ ٢٠٤ ، ٢٤٠ ، والبيهقي في الحج ٥/ ٢٦٠ باب : لا يطرق أهله ليلاً ، من طرق : حدثنا همام ، بالإسناد السابق .

(٢) لقد ذهل رحمه الله عن وجود همام بينهما في الإسناد .

(٣) في المسند ٢/ ١٠٤ ، والبزار في كشف الأستار ٢/ ١٨٦ برقم (١٤٨٥) مكرر من طريق ←

٧٨٠٧ ـ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ أَنْ يَطْرُقَ ٱلرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلاً بَعْدَ صَلاَةِ ٱلْعِشَاءِ .

رواه أحمد(١) ، ورجاله رجال الصحيح ، إلاَّ أن الزهريّ لم يدرك سعداً .

٧٨٠٨ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ رَوَاحَةَ : أَنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَتَعَجَّلَ فَإِذَا فِي بَيْتِهِ مِصْبَاحٌ ، وَإِذَا مَعَ ٱمْرَأَتِهِ شَيْءٌ ، فَأَخَذَ ٱلسَّيْفَ ، فَقَالَتْ : إِلَيْكَ عَنِّي ، فُلاَنَةٌ تَمْشُطُنِي ، فَأَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ ، فَنَهَىٰ أَنْ يَطْرُقَ ٱلرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلاً .

رواه أحمد(٢) ، والطبراني باختصار ، ورجاله رجال الصحيح ، إلاَّ أن أبا سلمة لم يلق ابن رواحة .

← خالد بن الحارث ، حدثنا محمد بن عجلان ، عن نافع ، عن ابن عمر . . . وهـٰذا إسناد ضعيف ، قال العقيلي في الضعفاء ٤/ ١١٨ : « حدثنا عبد الله بن أحمد ، حدثني أبو بكر (محمد) بن خلاد قال : سمعت يحيىٰ يقول : « كان ابن عجلان مضطرب الحديث في حديث نافع ، ولم يكن له تلك القيمة عنه » .

وأخرجه البزار أيضاً برقم (١٤٨٥) من طريق محمد بن عبيد ـ تحرف فيه إلىٰ : عبد الله ـ أنبأنا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، بالإسناد السابق .

وقال البزار : « إنما يعرف عن ابن عجلان ، عن نافع ، تفرد به محمد بن عبيد ، عن عبيد الله » . والذي قاله البزار يعني أن حديث ابن عجلان هو المعروف ، وحديث محمد بن عبيد هو المنكر ، والله أعلم .

(١) في المسند ١/ ١٧٥ من طريق حجاج ، حدثنا ليث ، عن عقيل ، عن الزهري ، عن سعد بن أبي وقاص . . . وهـٰذا إسناد منقطع ، الزهري لم يدرك سعداً ، والله أعلم .

نقول : ولـٰكن يشهد له حديث جابر عند البخاري في العمرة (١٨٠١) باب : لا يطرق أهله إذا بلغ المدينة .

والطروق : المجيء ليلاً من سفر أو غيره علىٰ حين غفلة .

(٢) في المسند ٣/ ٤٥١ من طريق عبد الرحمـٰن .

وأخرجه ابن أبي شيبة برقم (٣٤٢١٠) .

والطبراني في الكبير برقم (٢١٢٢١) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٢٨/ ٨٠ من طريق معاوية بن هشام .

جميعاً : حدثنا سفيان ، عن حميد الأعرج ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة ، عن ←

٧٨٠٩ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لاَ تَطْرُقُوا ٱلنِّسَاءَ لَيْلاً** » . ـ يَعْنِي : إِذَا قَدِمَ أَحَدُكُمْ مِنْ سَفَرٍ لاَ يَأْتِي أَهْلَهُ إِلاَّ نَهَاراً .

قَالَ : فَقَدِمَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَافِلاً مِنْ سَفَرٍ ، وَذَهَبَ رَجُلاَنِ فَسَبَقَا ـ بَعْدَ قَوْلِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ فَأَتَيَا أَهْلَيْهِمَا ، فَوَجَدَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَعَ أَهْلِهِ رَجُلاً .

رواه الطبراني(١) ، والبزار باختصار ، وفيه زمعة بن صالح ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

٨٣ ـ بَابُ إِبْعَادِ أَهْلِ ٱلرِّيَبِ

٧٨١٠ـ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ تقدم(٢) في النظر إِلَىٰ من يريد تزويجها (مص : ٥٤٧) .

٨٤ ـ بَابُ ٱلنُّشُوزِ

٧٨١١ـ عَنْ نَضْلَةَ بْنِ طَرِيفٍ : أَنَّ رَجُلاً مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ : ٱلأَعْشَىٰ ، وَٱسْمُهُ :

← عبد الله بن رواحة. . . وهـٰذا إسناد منقطع .
غير أن المرفوع منه صحيح لغيره ، وانظر تعليقنا على الحديث السابق .

(١) في الكبير ١١/ ٢٤٥ برقم (١١٦٢٦) ، والبزار في « كشف الأستار » ٢/ ١٨٦ برقم (١٤٠١٧) ، وفي إسناديهما زمعة بن صالح ، وهو ضعيف .
وقد استوفينا تخريجه في « مسند الدارمي » برقم (٤٥٨) .
ونضيف هنا : وأخرجه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » ١٨/ ١٣٠ من طريق أبي زرعة قال : سمعت رجاء الحافظ يحدثنا عن علي بن المديني ، عن معاذ بن هشام ، عن أبيه ، عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس. . . فأنكرته ـ المتكلم أبو زرعة ـ ولم أكن دخلت البصرة بعد ، فلما التقيت مع علي سألته ، فقال : من حدث بهـٰذا عني مجنون ، لم أحدث بهـٰذا اللفظ : « وما سمعت هـٰذا من معاذ بن هشام قط » .

(٢) برقم (٧٥٢٤) .

عَبْدُ ٱللهِ بْنُ ٱلأَعْوَرِ كَانَتْ عِنْدَهُ ٱمْرَأَةٌ يُقَالُ لَهَا : مُعَاذَةُ ، خَرَجَ فِي رَجَبٍ يَمِيرُ أَهْلَهُ[1] مِنْ هَجَرَ ، فَهَرَبَتِ ٱمْرَأَتُهُ بَعْدَهُ نَاشِزاً عَلَيْهِ ، فَعَاذَتْ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ : مُطَرِّفُ بْنُ بُهْصُلِ بْنِ كَعْبِ بْنِ قُمَيْشَعِ بْنِ دُلَفِ بْنِ أَهْضَمَ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ ٱلْحِرْمَازِ ، فَجَعَلَهَا خَلْفَ ظَهْرِهِ ، فَلَمَّا قَدِمَ لَمْ يَجِدْهَا فِي بَيْتِهِ ، وَأَخْبَرَتْ أَنَّهَا نَشَزَتْ عَلَيْهِ[2] وَأَنَّهَا عَاذَتْ بِمُطَرِّفِ بْنِ بُهْصُلٍ ، فَأَتَاهُ ، فَقَالَ : يَا بْنَ / عَمِّ ، عِنْدَكَ ٱمْرَأَتِي ٣٣٠/٤ مُعَاذَةُ ، فَادْفَعْهَا لِي ، قَالَ : لَيْسَتْ عِنْدِي وَلَوْ كَانَتْ عِنْدِي لَمْ أَدْفَعْهَا إِلَيْكَ .

قَالَ : وَكَانَ مُطَرِّفٌ أَعَزَّ مِنْهُ ، فَخَرَجَ حَتَّىٰ أَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَعَاذَ بِهِ ، وَأَنْشَأَ يَقُولُ :

يَـا سَيِّـدَ ٱلنَّـاسِ وَدَيَّـانَ[3] ٱلْعَـرَبْ ... إِلَيْكَ أَشْكُو ذِرْبَةً[4] مِنَ ٱلذِّرَبْ

كَٱلذِّيبَةِ ٱلْغَبْسَاءِ[5] فِي ظِلِّ ٱلسَّرَبْ[6] ... خَرَجْتُ أَبْغِيهَا ٱلطَّعَامَ[7] فِي رَجَبْ

---

(١) أي يعد الطعام ويحضره إليهم . يقال : مار أهله ، يميرهم ، أعدَّ لهم الميرة . والميرة : الطعام يجمع للسفر وغيره .

(٢) نشز الشيء يَنْشِز ، نَشْزاً ، ونشوزاً إذا ارتفع .
ونشزت المرأة أو الرجل بالزوج : استعصت وأساءت العشرة .
ويقال : نشز به ، ونشز منه ، ونشز عليه ، فهو ناشز ، وهي : ناشز ، وناشزة .

(٣) الديان : قيل هو القهار ، وقيل : هو الحاكم والقاضي . وهو بوزن فعَّال من دَانَ الناس : أي قهرهم على الطاعة . يقال : دنتهم فدانوا ، أي : قهرتهم فأطاعوا .

(٤) أي : كنَّىٰ عن فسادها وخيانتها بالذربة ، وأصله من ذَرَب المعدة وهو : فسادها . وقيل : أراد سلاطة لسانها وفساد منطقها .

(٥) في أصولنا جميعها « العلساء » . وفي مطبوع الإمام أحمد « الغبشاء » وما أثبتناه هو الصواب .
ففي اللسان : « الغبس والغبسة : لون الرماد . . . وذئب أغبس ، إذا كان ذلك لونه .
وقيل: كان ذئب أغبس ، وفي حديث الأعشىٰ كالذئبة الغبشاء في ظل السرب ، أي : الغبراء .
وقيل : الأغبس من الذئاب : الخفيف الحريص ، وأصله من اللون » . وانظر أيضاً تاج العروس ١٦/ ٣٠٠ ـ ٣٠١ .

(٦) السَّرب : المسلك الخفي . قال تعالىٰ : ﴿فَٱتَّخَذَ سَبِيلَهُۥ فِى ٱلْبَحْرِ سَرَبًا﴾ [الكهف : ٦١] .

(٧) أبغيها الطعام : أطلب لها الطعام .

فَخَلَّفَتْنِي بِنِزَاعٍ وَهَرَبْ[1] أَخْلَفَتِ ٱلْعَهْدَ وَلَطَّتْ بِٱلذَّنَبْ[2]
وَقَذَفَتْنِي بَيْنَ عِيصٍ مُؤْتَشَبْ[3] وَهُنَّ شَرُّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبْ

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **وَهُنَّ شَرُّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبْ** » .

فَشَكَا إِلَيْهِ ٱمْرَأَتَهُ وَمَا صَنَعَتْ ، وَأَنَّهَا عِنْدَ رَجُلٍ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ : مُطَرِّفُ بْنُ بُهْصُلٍ ، وَكَتَبَ لَهُ إِلَيْهِ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَىٰ مُطَرِّفٍ : « **ٱمْرَأَةُ هَـٰذَا مُعَاذَةُ فَٱدْفَعْهَا إِلَيْهِ** » ، فَأَتَاهُ كِتَابُ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُرِىءَ عَلَيْهِ .

فَقَالَ لَهَا : يَا مُعَاذَةُ هَـٰذَا كِتَابُ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيكِ (مص :٥٤٨) فَأَنَا دَافِعُكِ إِلَيْهِ .

فَقَالَتْ : خُذْ لِي عَلَيْهِ ٱلْعَهْدَ وَٱلْمِيثَاقَ وَذِمَّةَ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لاَ يُعَاقِبَنِي بِمَا صَنَعْتُ ، فَأَخَذَ لَهَا ذَلِكَ عَلَيْهِ وَدَفَعَهَا مُطَرِّفٌ إِلَيْهِ ، فَأَنْشَأَ يَقُولُ :

لَعَمْرُكَ مَا حُبِّي مُعَاذَةَ بِٱلَّذِي يُغَيِّرُهُ ٱلْوَاشِي وَلاَ قِدَمُ ٱلْعَهْدِ
وَلاَ سُوءُ مَا جَاءَتْ بِهِ إِذْ أَزَالَهَا غُوَاةُ ٱلرِّجَالِ إِذْ تَنَاجَوْا بِهَا بَعْدِي

رواه عبد الله بن أحمد[4] والطبراني ، وفيه جماعة لم أعرفهم .

---

(١) قال ابن الأثير في النهاية ١/ ٣٥٩: «ومنه حديث الأعشى الحرمازي: فخلفتني بنزاع وحرب. أي : بخصومة وغضب » .
(٢) أي : منعته بُضْعَها ، من لطت الناقة بذنبها ، إذا سدت فرجها به إذا أرادها الفحل . وقيل : أراد توارت وأخفت شخصها عنه كما تخفي الناقة فرجها بذنبها .
(٣) العيص : أصل الشجر ، والمؤتشب : الشجر الملتف . يقال : تأشب الناس حوله ؛ أي اجتمعوا إليه وأطافوا به . والأُشابة : أخلاط الناس تجتمع من كل أوب .
(٤) في المسند ٢/ ٢٠٢ ـ وقد أقحم في الإسناد « حدثني أبي » قبل « العباس » والمعروف أن العباس لا يروي عنه الإمام أحمد شيئاً ـ وابن سعد في الطبقات ٧/ ١/ ٢٦ ـ ٢٧ والخطابي في « غريب الحديث » ١/ ٢٤٠ ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » برقم (١٢١٥) ، من طريق عبيد الله بن عبد الرحمـٰن بن عبيد الحنفي ، حدثنا الجنيد بن أمين بن ذَرْوَة بن نضلة بن طريف بن بُهْصُل الحرمازي ، حدثني أبي أمين ، عن أبيه ذروة بن نضلة ، عن أبيه نضلة : أن ←

٧٨١٢ ـ وَعَنِ ٱلْأَعْشَى ٱلْمَازِنِيِّ ، قَالَ : أَتَيْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْشَدْتُهُ :

يَا مَالِكَ ٱلنَّاسِ وَدَيَّانَ ٱلْعَرَبْ ... إِنِّي لَقِيتُ ذِرْبَةً مِنَ ٱلذِّرَبْ

غَدَوْتُ أَبْغِيهَا ٱلطَّعَامَ فِي رَجَبْ ... فَخَلَّفَتْنِي بِنِزَاعٍ وَهَرَبْ

أَخْلَفَتِ ٱلْعَهْدَ وَلَطَّتْ بِٱلذَّنَبْ ... وَهُنَّ شَرُّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبْ / ٤/٣٣١

قَالَ : فَجَعَلَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **وَهُنَّ شَرُّ غَالِبٍ لِمَنْ غَلَبْ** » .

رواه عبد الله بن أحمد[1] ، ورجاله ثقات .

٨٥ ـ بَابٌ : فِيمَنْ أَفْسَدَ ٱمْرَأَةً عَلَىٰ زَوْجِهَا

٧٨١٣ـ عَنْ بُرَيْدَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَفَ بِٱلأَمَانَةِ ، وَمَنْ خَبَّبَ[2] عَلَى ٱمْرِىءٍ زَوْجَتَهُ أَوْ مَمْلُوكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا** » .

قلت : روىٰ أبو داود[3] منه النهي عن الحلف بالأمانة فقط (مص : ٥٤٩) .

← رجلاً منهم يقال له الأعشىٰ ، . . . وهـٰذا إسناد مسلسل بالمجهولين .

(١) في زوائده على المسند ٢/ ٢٠١ ـ ٢٠٢ . وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٦٨٧١) فعد إليه فإن فيه تعليقاً مفيداً إن شاء الله .

ونضيف هنا : وأخرجه البخاري في الكبير ٢/ ٦١ ، وابن سعد في الطبقات ٧/ ١/ ٢٦ ، والبزار في « كشف الأستار » ٣/ ٦ـ ٧ برقم (٢١١٠) ، وابن حبان في الثقات ٣/ ٢١ ـ ٢٢ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٤/ ٢٩٩ والسمعاني في الأنساب ٥/ ١٦٣ ـ ١٦٤ ، والبيهقي في الشهادات ١٠/ ٢٤٠ باب : شهادة الشعراء ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » برقم (٢٧١١) ، وابن الأثير في « أسد الغابة » ١/ ١٢٢ ـ ١٢٣ ، وابن حجر في « الإصابة » ٦/ ٩ .

وسيأتي أيضاً برقم (١٣٣٦٥) فانظره لتمام التخريج .

(٢) خبب : خدع وأفسد .

(٣) في الأيمان والنذور (٣٢٥٣) باب : في كراهية الْحَلِفِ بالأمانة . وإسناده صحيح . ←

رواه أحمد[١] ، والبزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح خلا الوليد بن ثعلبة وهو ثقة .

٧٨١٤ - وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَبَّبَ ٱمْرَأَةً عَلَىٰ زَوْجِهَا ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ خَبَّبَ عَبْداً عَلَىٰ سَيِّدِهِ** » .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط ، وفيه عثمان بن مطر ، وهو ضعيف .

٧٨١٥ - وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ - رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا - قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَنْ لَبِسَ ٱلْحَرِيرَ وَشَرِبَ فِي ٱلْفِضَّةِ لَيْسَ مِنَّا**[٣] ، **وَمَنْ خَبَّبَ ٱمْرَأَةً عَلَىٰ**

← وانظر التعليق التالي .

(١) في المسند ٥/٣٥٢ من طريق وكيع ، حدثنا الوليد بن ثعلبة الطائي ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه بريدة . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
وصححه ابن حبان برقم (٤٣٦٣) ، وهو في الموارد برقم (١٣١٨) من طريق وكيع ، بتحقيقنا . فانظره لتمام التخريج .
وأخرجه البزار في « كشف الأستار » ٢/١٩٣ برقم (١٥٠٠) ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » برقم (١٣٤٢) ، والحاكم ٤/٢٩٨ ، والبيهقي في « شعب الإيمان » برقم (١١١١٦) ، من طريق عبد الله بن داود ، حدثنا الوليد بن ثعلبة ، بالإسناد السابق .
عبد الله بن داود هو : الخريبي .
وقال الحاكم : « هـٰذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » ، ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .
ويشهد له حديث أبي هريرة ، وقد استوفينا تخريجه في « موارد الظمآن » برقم (١٣١٩) .
وانظر الحديث التالي .

(٢) في الأوسط برقم (١٨٢٤) من طريق عثمان بن مطر الشيباني ، عن معمر بن راشد ، عن ابن طاووس ، عن أبيه ، عن ابن عباس . . . وعثمان بن مطر ضعيف ، قال ابن حبان في « المجروحين » ٢/٩٩ : « يروي الموضوعات عن الأثبات » .
وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٢٤١٣) .
وسيأتي هـٰذا الحديث أيضاً برقم (٩٤٣٤) .
ولـٰكن انظر سابقه ولاحقه فإنه يتقوىٰ بهـٰذه الشواهد .

(٣) في (ظ ، د) : « فليس » . وهو الأوجه .

زَوْجِهَا أَوْ عَبْداً عَلَىٰ مَوَالِيهِ ، فَلَيْسَ مِنَّا » .

رواه الطبراني[1] في الصغير ، والأوسط ، وفيه محمد بن عبد الله الرزي ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله وثقوا .

٨٦ ـ بَابُ ضَرْبِ ٱلنِّسَاءِ

٧٨١٦ـ عَنْ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱمْرَأَةَ ٱلْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ أَتَتِ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّ ٱلْوَلِيدَ يَضْرِبُهَا ـ قَالَ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ فِي حَدِيثِهِ : تَشْكُوهُ ـ قَالَ : « **قُولِي لَهُ : قَدْ أَجَارَنِي** » .

قَالَ عَلِيٌّ : فَلَمْ تَلْبَثْ إِلاَّ يَسِيراً حَتَّىٰ رَجَعَتْ فَقَالَتْ : مَا زَادَنِي إِلاَّ ضَرْباً ، فَأَخَذَ هُدْبَةً مِنْ ثَوْبِهِ فَدَفَعَهَا إِلَيْهَا فَقَالَ : « **قُولِي لَهُ : إِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** (ظ : ٢٣٦) **قَدْ أَجَارَنِي** » .

فَلَمْ تَلْبَثْ إِلاَّ يَسِيراً حَتَّىٰ رَجَعَتْ فَقَالَتْ : مَا زَادَنِي إِلاَّ ضَرْباً .

فَرَفَعَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ : « **ٱللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِٱلْوَلِيدِ ، أَثِمَ بِي مَرَّتَيْنِ** » .

رواه عبد الله بن أحمد[2] ، والبزار ، وأبو يعلىٰ ، ورجاله ثقات .

٧٨١٧ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ رِجَالاً شَكَوُا ٱلنِّسَاءَ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ

---

(١) في الأوسط برقم (٤٨٣٤) و (٨٠١٨) ، وفي الصغير ١/ ٢٤٨ ـ ومن طريقه أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ١١/ ٥٤ ـ ٥٥ ، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٣/ ١١٤ ـ من طريق محمد بن عبد الله الأرزي ـ الرزي ـ حدثنا أبو تميلة يحيى بن واضح ، عن أبي طيبة الخراساني عبد الله بن مسلم ، حدثنا أبو مجلز ، عن ابن عمر . . . وهـٰذا إسناد حسن .
وانظر ما تقدمه من أحاديث فإنه يتقوىٰ أيضاً بها .

(٢) في زوائده على المسند ١/ ١٥١ـ ١٥٢ ، وإسناده حسن ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٢٩٤ ، ٣٥١) .
ونضيف هنا : وأخرجه البزار في « كشف الأستار » ٢/ ٢٤٨ برقم (١٦٢٦ ، ١٦٢٧) ، والبخاري في « رفع اليدين في الصلاة » برقم (٩٥) ، والطبري في « تهذيب الآثار » مسند علي ص (٢٤٤) برقم (٣٤ ، ٣٥) .

وَسَلَّمَ فَأَذِنَ لَهُمْ فِي ضَرْبِهِنَّ ، فَأَطَافَ تِلْكَ ٱللَّيْلَةَ مِنْهُنَّ نِسَاءٌ كَثِيرٌ .

قَالَتْ : مَا لَقِيَ نِسَاءُ ٱلْمُسْلِمِينَ (مص : ٥٥٠) ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ٱضْرِبُوهُنَّ وَلَنْ يَضْرِبَ ـ أَحْسَبُهُ قَالَ : ـ خِيَارُكُمْ » .

رواه البزار[١] ، وفيه عدي[٢] بن الفضل ، وهو متروك .

٤/٣٣٢ ٧٨١٨ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ دَارَ طَلْحَةَ وَهُوَ مُغْلِقٌ / ٱلْبَابَ عَلَىٰ أُمِّ سُلَيْمٍ وَهُوَ يَضْرِبُهَا ، وَهِيَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، فَنَادَيْتُ مِنْ وَرَاءِ ٱلْبَابِ ، مَا تُرِيدُ إِلَىٰ هَـٰذِهِ ٱلْعَجُوزِ تَضْرِبُهَا ؟

فَنَادَتْنِي مِنْ وَرَاءِ ٱلْبَابِ فَقَالَتْ لِي : تَقُولُ : ٱلْعَجُوزُ ؟ عَجَّزَ ٱللهُ رُكَبَكَ[٣] .

رواه الطبراني[٤] ، وفيه محمد بن خوات بن شعبة ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

* * *

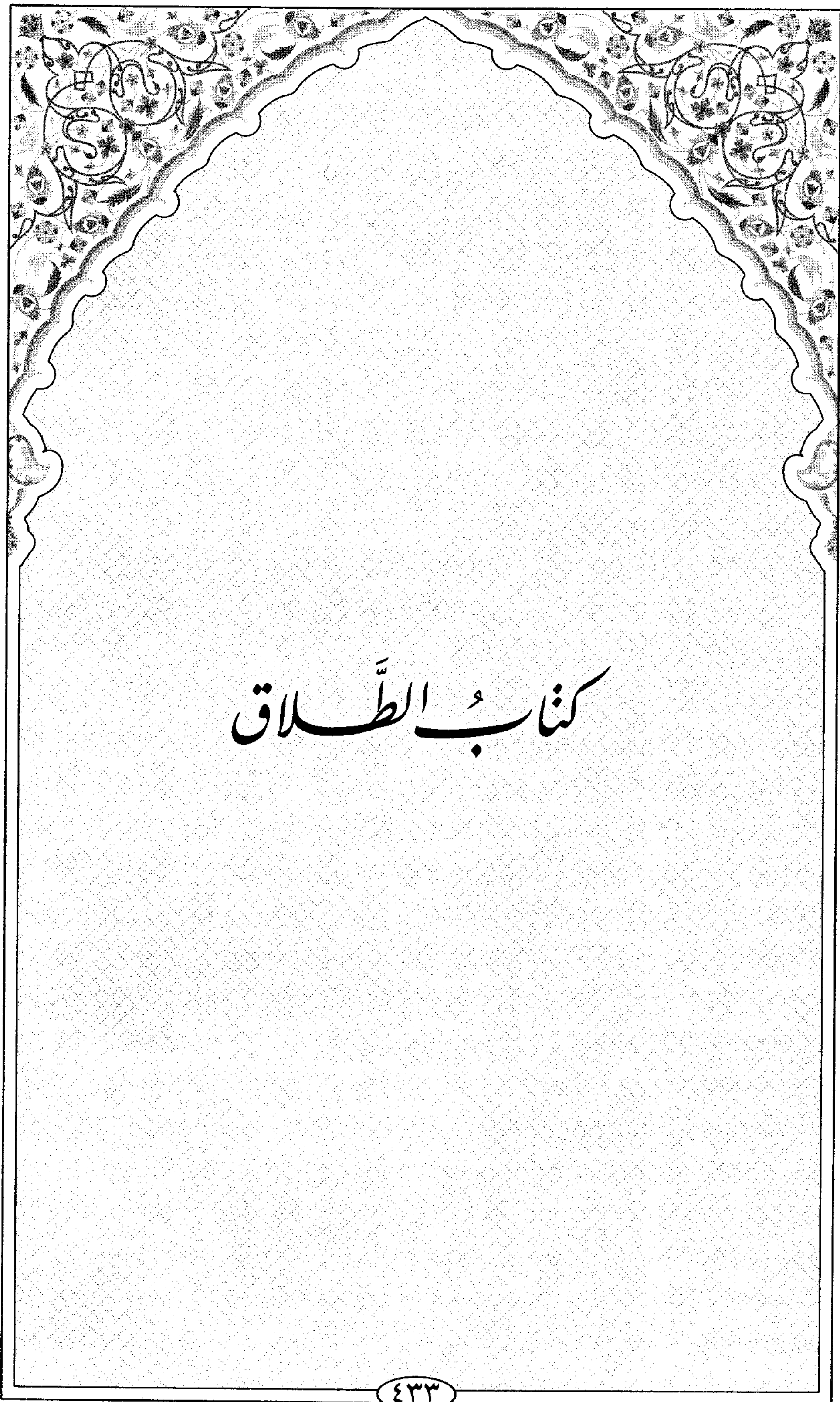
---

(١) في كشف الأستار ٢/ ١٩١ برقم (١٤٩٦) من طريق يحيى بن ورد بن عبد الله ، حدثنا أبي ، حدثنا عدي بن الفضل ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة بنت عبد الرحمـٰن ، عن عائشة . . . وهـٰذا إسناد فيه عدي بن الفضل وهو متروك . وباقي رجاله ثقات .
يحيى بن ورد ترجمه الخطيب في « تاريخ بغداد » ١٤/ ٢١٤ وقال : « وكان ثقة » .
وقال البزار : « لا نعلمه عن عائشة إلاَّ بهـٰذا الإسناد » .

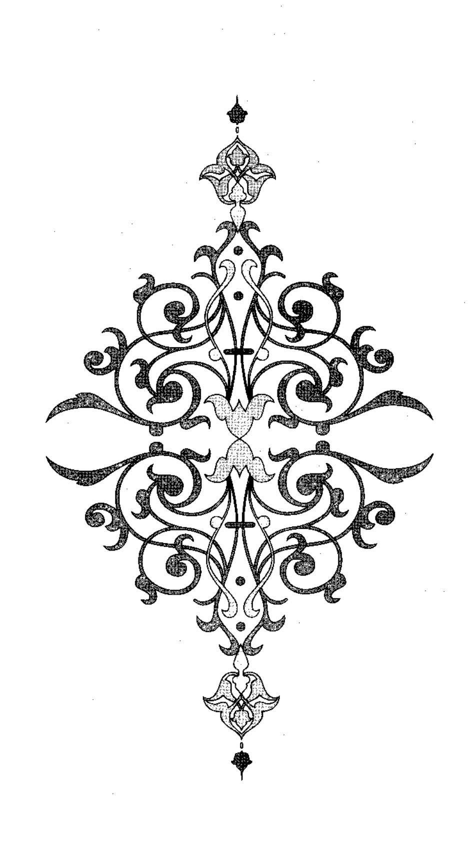
(٢) في (مص) : « علي » وهو تحريف .

(٣) عند الطبراني « ركنك » .

(٤) في الكبير ١/ ٢٤٧ برقم (٧٠٣) من طريق أبي عبيد الله القاضي الرامهرمزي ، حدثنا محمد بن خوات بن شعبة ، حدثنا عمر بن يونس ، حدثنا عكرمة بن عمار ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك . . . ومحمد بن خوات جاء في تفسير ابن أبي حاتم من طريق الصلت بن حكيم أبي مريم الأموي ، عن محمد بن خوات : أن داود لما أطال البكاء علىٰ نفسه ، قيل له : اذهب إلىٰ قبر زوج المرأة ، فاستوهبه ما صنعت . قال . . . وهـٰذا إسناد معضل ، وهو من أخبار التوراة ، فإن ما أسند إلىٰ داود عليه السلام فعله لتترفع عنه أسافل الرجال .
وما وجدت في معاجم اللغة أن النعجة تطلق على المرأة حقيقة ولا مجازاً ، والله أعلم .



كِتَابُ الطَّلاق



١٨ ـ كِتَابُ ٱلطَّلَاقِ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

١ ـ بَابٌ : لاَ تَسْأَلُ ٱلْمَرْأَةُ طَلاَقَ أُخْتِهَا

٧٨١٩ـ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ تَسْأَلِ ٱلْمَرْأَةُ طَلاقَ أُخْتِهَا لِتَكْفِىءَ مَا فِي إِنَائِهَا**[١] ، **فَإِنَّمَا رِزْقُهَا عَلَى ٱللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ** » .

رواه الطبراني[٢] ، عن شيخه أبي يحيى الرازي[٣] ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات (مص : ٥٥١) .

٢ ـ بَابٌ

٧٨٢٠ـ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَلَّقَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ ثُمَّ ٱرْتَجَعَهَا .

رواه أحمد[٤] ، والطبراني ، ورجاله ثقات .

---

(١) في (ظ) : « صحفتها » .

(٢) في الكبير ٢٣/٢٥٣ برقم (٥١٧) من طريق أبي يحيى الرازي : عبد الرحمـٰن بن محمد بن سلم ، حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا مؤمل ، عن سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن أبي سلمة ، عن أم سلمة . . . ومؤمل بن إسماعيل ضعيف وباقي رجاله ثقات .

(٣) هو : عبد الرحمـٰن بن محمد بن سلم الرازي ، وانظر « ذكر أخبار أصبهان » ٢/ ١١٢ ـ ١١٣ ، وتذكرة الحفاظ ٢/ ٦٩٠ ـ ٦٩١ ، و« سير أعلام النبلاء » ١٣/ ٥٣٠ .

(٤) في المسند ٣/٤٧٨ ، والطبراني في الكبير ١٧/ ١٧٦ برقم (٤٦٦) من طريق بكر بن مضر ، حدثني موسى بن جبير ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن عاصم بن عمر : أن ←

٧٨٢١ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَلَّقَ حَفْصَةَ ثُمَّ ٱرْتَجَعَهَا .

رواه البزار[١] .

٧٨٢٢ ـ وَرَوَىٰ لَهُ أَبُو يَعْلَىٰ[٢] : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ طَلَّقَ حَفْصَةَ أُمِرَ أَنْ يُراجِعَهَا .

ورجال أبي يعلىٰ رجال الصحيح .

٧٨٢٣ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : دَخَلَ عُمَرُ عَلَىٰ حَفْصَةَ وَهِيَ تَبْكِي ، فَقَالَ لَهَا : مَا يُبْكِيكِ ؟ لَعَلَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَلَّقَكِ ؟ إِنَّهُ قَدْ كَانَ طَلَّقَكِ مَرَّةً ، ثُمَّ رَاجَعَكِ مِنْ أَجْلِي ، وَٱللهِ لَئِنْ كَانَ طَلَّقَكِ مَرَّةً أُخْرَىٰ ، لاَ كَلَّمْتُكِ أَبَداً .

رواه أبو يعلىٰ[٣] ، والبزار ، ورجال أبي يعلىٰ رجال الصحيح وكذلك رجال البزار .

← رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . وهـٰذا إسناد مرسل ، عاصم بن عمر ولد في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يرو عنه شيئاً .

غير أن الحديث صحيح ، يشهد له حديث عمر بن الخطاب الذي خرجناه في « مسند الموصلي » برقم (١٧٣ ، ١٧٤) ، وفي صحيح ابن حبان برقم (٤٧٢٥) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١٣٢٤) ، وفي « مسند الدارمي » برقم (٢٣١٠) .

(١) في « البحر الزخار » برقم (٧٠٩١) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٩٣ برقم (١٥٠١) ـ من طريق أسباط بن محمد ، حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن أنس . . . وهـٰذا إسناد صحيح . أسباط بن محمد سمع سعيداً قبل اختلاطه ، والله أعلم . وانظر أحاديث الباب .

(٢) في المسند برقم (٣٨١٥) والدارمي في مسنده برقم (٢٣١١) من طريق هشيم ، عن حميد ، عن أنس . . . وهشيم ، وحميد مدلسان وقد عنعنا ، وعند الموصلي استوفينا تخريجه .

وقال الدارمي : « كان علي بن المديني أنكر هـٰذا الحديث ، وقال : ليس عندنا هـٰذا الحديث بالبصرة ، عن حميد » .

وانظر « مسند الدارمي » برقم (٢٣١٠) بتحقيقنا والحديث التالي .

(٣) في المسند برقم (١٧٢) ، وابن حبان في صحيحه برقم (٤٢٧٦) ـ وهو في « موارد ←

٧٨٢٤ ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ٱلْجُهَنِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَلَّقَ حَفْصَةَ ، فَبَلَغَ ذَٰلِكَ عُمَرَ بْنَ ٱلْخَطَّابِ ، فَوَضَعَ ٱلتُّرَابَ / ٤/٣٣٣ عَلَىٰ رَأْسِهِ وَقَالَ : مَا يَعْبَأُ ٱللهُ بِكَ يَا بْنَ ٱلْخَطَّابِ بَعْدَهَا ؟

فَنَزَلَ جِبْرِيلُ ـ عَلَيْهِ ٱلسَّلاَمُ ـ عَلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « **إِنَّ ٱللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُرَاجِعَ حَفْصَةَ رَحْمَةً لِعُمَرَ** » .

رواه الطبراني[1] ، وفيه عمرو بن صالح الحضرمي ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

٣ ـ بَابٌ : لاَ طَلاَقَ قَبْلَ نِكَاحٍ

٧٨٢٥ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لاَ طَلاَقَ إِلاَّ بَعْدَ نِكَاحٍ ، وَلاَ عِتَاقَ إِلاَّ مِنْ بَعْدِ مِلْكٍ** » .

← الظمآن » برقم (١٣٢٥) ـ والطبراني في الكبير ٢٣/١٨٨ برقم (٣٠٥) من طريق محمد بن عبد الله بن نمير ، حدثنا يونس بن بكير ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن ابن عمر . . . وهٰذا إسناد صحيح .

وأخرجه البزار في « كشف الأستار » ٢/١٩٤ برقم (١٥٠٢) من طريق أبي كريب ، حدثنا يونس بن بكير ، به .

وأخرجه البزار أيضاً برقم (١٥٠٣) من طريق عمر بن عبد الغفار ، حدثنا الأعمش ، به .

(١) في الكبير ١٧/٢٩١ برقم (٨٠٤) ، وابن قطلوبغا في مسند عقبة بن عامر برقم (٢٠٠) من طريق أحمد بن طاهر بن حرملة ،

وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار برقم (٤٦١٤) من طريق يحيى بن عثمان بن صالح ،

جميعاً : حدثني حرملة بن يحيىٰ ، حدثنا ابن وهب ، حدثنا عمرو بن صالح الحضرمي ، عن موسى بن عُلَيٍّ ، عن أبيه ، عن عقبة بن عامر . . . وأحمد بن طاهر متهم .

وعمرو بن صالح الحضرمي روىٰ عن : الحجاج بن أرطاة ، وموسى بن عُلَيّ اللخمي ، وعبد الله بن السمح السهمي .

روىٰ عنه : عبد الله بن وهب ، محمد بن معمر القيسي .

وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وسيأتي أيضاً برقم (١٥٣٢١) .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وهٰذا لفظه ، والبزار بنحوه (مص : ٥٥٢)

---

(١) في الأوسط برقم (٨٢٢٠) ، والبزار في كشف الأستار ٢/ ١٩٢ برقم (١٩٩٩) ، والحاكم ٢/ ٢٠٤ ، والبيهقي في الخلع والطلاق ٧/ ٣١٩ باب : الطلاق قبل النكاح ، من طريق ابن أبي ذئب ، عن عطاء ، حدثني جابر . . .

وقال الحاكم : « هٰذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه » .

ووافقه الذهبي وقال : « وشاهده أشهر منه » . يعني حديث عبد الله بن عمرو بن العاص في الباب .

نقول : هٰذا إسناد منقطع ، فقد أخرجه الطيالسي ١/ ٣١٤ برقم (١٦٠٩) من طريق ابن أبي ذئب قال : « حدثني من سمع عطاء . . . » وهٰذا إسناد منقطع .

ومن طريق الطيالسي أخرجه البيهقي ٧/ ٣١٩ .

وقال ابن أبي حاتم في « المراسيل » ص (١٩٦) : « لم يسمع ابن أبي ذئب من عطاء ، رواه ابن أبي ذئب عن من سمع عطاء » .

وانظر « جامع التحصيل » ص (٣٢٦) .

وأخرجه البزار برقم (١٩٩٩) من طريق يوسف بن موسى القطان ،

وأخرجه الحاكم ٢/ ٤٢٠ من طريق أحمد بن عبد الله بن الحكم ،

جميعاً : حدثنا وكيع ، عن ابن أبي ذئب ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . .

ولٰكن أخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ١٦ باب : الرجل يقول : يوم أتزوج فلانة فهي طالق ، من طريق وكيع ، بالإسناد السابق ، موقوفاً علىٰ جابر .

وقال الدارقطني في « العلل . . . » ٣/ ٧٥ : « وقيل : عن ابن أبي ذئب ، عن ابن المنكدر ، عن جابر ، ولا يصح عن جابر ، وإنما رواه ابن المنكدر مرسلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو الصواب » .

ملحوظة : قد تحرف « أحمد بن عبد الله بن الحكم » في مطبوع الحاكم إلىٰ « أحمد بن عبد الله بن الحاكم » .

والتصويب من اللوحة ٢/ ١٩٤ رقم الصفحة (٣٨٦) بترقيمنا .

وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٤٦٢) ، والحاكم ٢/ ٤١٩ ـ ٤٢٠ ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي في الخلع والطلاق ٧/ ٣١٩ باب : الطلاق قبل النكاح ـ من طريق عبد الله بن يزيد بن راشد الدمشقي ، حدثنا صدقة بن عبد الله الدمشقي قال : جئت محمد بن المنكدر وأنا مغضب فقلت : آلله ، أنت أحللت للوليد بن يزيد أم سلمة ؟

قال : أنا ، ولٰكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حدثني جابر بن عبد الله الأنصاري ، أنه ←

ورجال البزار رجال الصحيح .

٧٨٢٦ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ طَلاَقَ إلاَّ مِنْ بَعْدِ نِكَاحٍ ، وَلاَ عِتَاقَ لِمَنْ لاَ يَمْلِكُ** » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، ورجاله ثقات ، إلاَّ أن طاووساً لَم يلق معاذ بن جبل .

سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول. . . وهـٰذا إسناد فيه صدقة بن عبد الله وهو ضعيف ، وعبد الله بن يزيد هو : ابن راشد المقرىء ، انظر « الجرح والتعديل » ٥/ ٢٠٢ .
وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٨٢٩٢) من طريق موسى بن زكريا التستري ، حدثنا شباب العصفري ، حدثنا عمرو بن عاصم الكلابي ، حدثنا محمد بن مسلم الطائفي ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر. . . وشيخ الطبراني متروك .
وانظر « علل الحديث » ١/ ٤٠٧ برقم (١٢٢٠) ، والعلل للدارقطني ٣/ ٧٤ ـ ٧٥ .

(١) في الأوسط برقم (٨٩) ، وفي الكبير ٢٠/ ١٦٦ برقم (٣٥١) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٣/ ١٦٦ ـ من طريق أحمد بن يحيى بن خالد بن حيان ، حدثنا روح بن صلاح ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب ، عن صفوان بن سليم ، عن طاووس ، عن معاذ بن جبل. . . وشيخ الطبراني ما وجدت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد تقدم برقم (٨١١ ، ٢٢٧٩ ، ٤٤٨٣) وباقي رجاله ثقات .
وروح بن صلاح فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٥٧٥) .
وأخرجه عبد الرزاق برقم (١١٤٥٨) من طريق إبراهيم بن محمد ، عن صفوان بن سليم ، بالإسناد السابق .
وإبراهيم بن محمد هو : ابن أبي يحيى الأسلمي ، وهو متروك .
وأخرجه الدارقطني ٤/ ١٤ من طريق علي بن شعيب ،
وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢/ ٤١٩ من طريق سعيد بن أبي مريم ،
جميعاً : حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب ، عن طاووس ، بالإسناد السابق ، وهـٰذا إسناد ضعيف .
وأخرجه الدارقطني ٤/ ١٧ من طريق يزيد بن عياض ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن معاذ. . . ويزيد كذبه مالك وغيره .
وأخرجه عبد الرزاق برقم (١١٤٥٥) من طريق ابن جريج ، بالإسناد السابق .
وانظر « علل الحديث » ١/ ٤٠٧ برقم (١٢٢٠) ، والعلل للدارقطني ٦/ ٦٥ .

٧٨٢٧ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ طَلاَقَ إِلاَّ بَعْدَ نِكَاحٍ** » .

رواه الطبراني[1] في الصغير ، والأوسط ، عن أحمد بن صالح ، وهو متروك .

٧٨٢٨ ـ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَ : حَفِظْتُ لَكُمْ مِنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتّاً : « **لاَ طَلاَقَ إِلاَّ مِنْ بَعْدِ نِكَاحٍ ، وَلاَ عِتَاقَ إِلاَّ مِن بَعْدِ مِلْكٍ ، وَلاَ وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةٍ ، وَلاَ يُتْمَ بَعْدَ حُلْمٍ ، وَلاَ صُمَاتَ يَوْمٍ إِلَى ٱللَّيْلِ ، وَلاَ وِصَالَ فِي ٱلصِّيَامِ** » .

قلت : روىٰ أبو داود[2] منه « **لاَ يُتْمَ بَعْدَ حُلْمٍ ، وَلاَ صُمَاتَ يَوْمٍ إِلَى ٱللَّيْلِ** » .

رواه الطبراني[3] في الصغير ، ورجاله ثقات .

وقد تقدمت أحاديث في العتق والنذور .

٧٨٢٩ ـ وَعَنْ عِصْمَةَ ، قَالَ : جَاءَ مَمْلُوكٌ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّ مَوْلاَيَ زَوَّجَنِي وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنِي وَبَيْنَ ٱمْرَأَتِي .

قَالَ : فَصَعِدَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلْمِنْبَرَ ، فَقَالَ : « **يَا أَيُّهَا**

---

(١) في الأوسط برقم (٣٦٨٩) ، وفي الصغير ١/ ١٨٠ من طريق صالح بن أحمد بن أبي مقاتل البغدادي ،
وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢/ ٤١٨ ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » ٦٤/ ٣٦٢ من طريق يحيى بن محمد بن صاعد ،
جميعاً : حدثنا محمد بن يحيى القُطَعِيّ ، حدثنا عاصم بن هلال البارقي ، عن أيوب السختياني ، عن نافع ، عن ابن عمر . . . وشيخ الطبراني متروك ، وقال الدارقطني : متروك كذاب ، وقال ابن حبان ، وابن عدي : يسرق الحديث .
وعاصم بن هلال فصلنا القول فيه عند الحديث (٦١٥٣) في « مسند الموصلي » .
(٢) في الوصايا (٢٨٧٣) باب : ما جاء متىٰ ينقطع اليتم . وإسناده حسن .
(٣) في الصغير ١/ ٩٦ ، وقد تقدم برقم (٧٠٢٠) .

ٱلنَّاسُ ، إِنَّمَا ٱلطَّلَاقُ بِيَدِ مَنْ أَخَذَ بِٱلسَّاقِ » .

رواه الطبراني[1] ، وفيه الفضل بن المختار ، وهو ضعيف .

٧٨٣٠ ـ وَعَنِ ٱبْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : بَلَغَ ٱبْنَ عَبَّاسٍ أَنَّ ٱبْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : إِنْ طَلَّقَ مَا لَمْ يَنْكِحْ فَهُوَ جَائِزٌ (مص : ٥٥٣) .

قَالَ[2] ٱبْنُ عَبَّاسٍ : أَخْطَأَ فِي هَـٰذَا ، إِنَّ ٱللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ يَقُولُ : ﴿ إِذَا نَكَحْتُمُ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ ﴾ [الأحزاب : ٤٩] ، ولم يَقُلْ : إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ نَكَحْتُمُوهُنَّ .

رواه الطبراني[3] ، وإسناده منقطع ، ورجاله ثقات .

---

(١) في الكبير ١٧/ ١٧٩ برقم (٤٧٢) ، وابن عدي في الكامل ٦/ ٢٠٤٠ ـ ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في « العلل المتناهية » برقم (١٠٧١) ـ من طريق الفضل بن مختار ، حدثنا عبيد الله بن موهب ، عن عصمة بن مالك . . . والفضل بن المختار قال أبو حاتم : « أحاديثه منكرة يحدث بالأباطيل » .

وقال ابن عدي : « وللفضل غير ما ذكرت من الحديث ، وعامته لا يتابع عليه إما إسناداً ، وإما متناً » .

ويشهد له حديث ابن عباس عند الدارقطني ٤/ ٣٧ برقم (١٠١) ، والبيهقي ٧/ ٣٦٠ باب : طلاق العبد بغير إذن سيده ، من طريق أحمد بن الفرج ، حدثنا بقية بن الوليد ، حدثنا أبو الحجاج رشدين بن سعد المَهْري ، عن موسى بن أيوب الغافقي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . ورشدين ضعيف .

وأخرجه ابن ماجه في الطلاق (٢٠٨١) باب : طلاق العبد ، من طريق ابن لهيعة ، عن موسى بن أيوب ، بالإسناد السابق ، وابن لهيعة ضعيف .

وأخرجه الطبراني في الكبير ١١/ ٣٠٠ برقم (١١٨٠٠) من طريق يحيى الحماني ، حدثنا يحيى بن يعلىٰ ، عن موسى بن أيوب ، بالإسناد السابق .

وهـٰذا إسناد حسن ، يحيى بن عبد الحميد الحماني فصلنا القول فيه عند الحديث (٤٧٦٥) في « مسند الموصلي » .

(٢) في (د) : « فقال » وكذلك هي في المعجم الكبير ، وعند عبد الرزاق .

(٣) في الكبير ٩/ ٣٨٢ برقم (٩٦٣٥) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : بلغ ابن عباس . . .

٧٨٣١ ـ وَعَنْ أَيُّوبَ بْنِ سُلَيْمَانَ ٱلْجَوْزِيِّ ، قَالَ : قَالَ : سَأَلْتُ[١] عَطاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ رَجُلٍ ذَكَرَ ٱمْرَأَةً فَقَالَ : يَوْمَ أَتزَوَّجُهَا ، فَهِيَ طَالِقٌ ٱلْبَتَّةَ .

٣٣٤/٤ فَقَالَ عَطَاءٌ : لاَ طَلاَقَ / لِمَنْ لاَ يَمْلِكُ عُقْدَتَهُ ، وَلاَ عِتْقَ لِمَنْ لاَ يَمْلِكُ رَقَبَتَهُ ، ذَكَرَ ذَلِكَ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَسْنَدَهُ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

رواه الطبراني[٢] ، وأيوب لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

٤ ـ بَابٌ : فِيمَنْ يُكْثِرُ ٱلطَّلاَقَ وَسَبَبِ[٣] ٱلطَّلاَقِ

٧٨٣٢ ـ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لاَ تُطَلَّقُ ٱلنِّسَاءُ إِلاَّ مِنْ رِيبَةٍ ، إِنَّ ٱللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لاَ يُحِبُّ ٱلذَّوَّاقِينَ وَلاَ ٱلذَّوَّاقَاتِ** » .

رواه البزار[٤] ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، وأحد أسانيد البزار فيه

← وهو عند عبد الرزاق برقم (١١٤٦٨) وإسناده منقطع .
وانظر « سنن البيهقي » ٧/ ٣٢٠ ـ ٣٢١ باب : الطلاق قبل النكاح .

(١) في (ظ) : « شهدت » .

(٢) في الكبير ١١/١٩٣ برقم (١١٤٦٧) من طريق أحمد بن عبد الملك بن واقد ، حدثنا أيوب بن سليمان الجوزي ، بهـٰذا الإسناد .
وأيوب روىٰ عن : عطاء بن أبي رباح ، روىٰ عنه : أحمد بن عبد الملك ، والحسن بن أعين الحراني ، وعمرو بن خالد الحراني . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

(٣) في (ظ) : « يبت » .

(٤) في كشف الأستار ٢/ ١٩٢ برقم (١٤٩٧) من طريق شعيب بن بيان ، حدثنا عمران القطان ، عن قتادة ، عن أبي تميمة ، عن أبي موسىٰ . . . وهـٰذا إسناد حسن .
شعيب بينا أنه حسن الرواية عند الحديث المتقدم برقم (٤٢٦٦) .
وعمران بن داور القطان فصلنا القول فيه عند الحديث (١٨٨١) في « موارد الظمآن » وقد تقدم برقم (١٣٣) .
وشيخ الطبراني حافظ مفيد ، عالم . قال الدارقطني : كتبت عنه .
وأخرجه البزار أيضاً برقم (١٤٩٨) من طريق شعيب بن بيان ، حدثنا الضحاك بن يسار ، عن ←

عمران القطان ، وثقه أحمد ، وابن حبان ، وضعفه يحيى بن سعيد وغيره .

٧٨٣٣ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ ٱلصَّامِتِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **إِنَّ ٱللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ لاَ يُحِبُّ ٱلذَّوَّاقِينَ وَلاَ ٱلذَّوَّاقَاتِ** » .

رواه الطبراني[1] ، وفيه راو لم يسم ، وبقية إسناده حسن .

٧٨٣٤ ـ وَعَنْ جَابِرٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَجُلاً أَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّ ٱمْرَأَتِي لاَ تَدَعُ يَدَ لاَمِسٍ . قَالَ : « **طَلِّقْهَا** » .

قَالَ : إِنِّي أُحِبُّهَا ، وَهِيَ جَمِيلَةٌ . قَالَ : « **فَٱسْتَمْتِعْ مِنْهَا** » .

← أبي تميمة ، بالإسناد السابق وقال : « نحوه باختصار » . وإسناده ضعيف من أجل شعيب بن بيان .

وأما الضحاك فقد ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٣٣٥ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وقال يحيى بن معين : « الضحاك بن يسار يضعفه البصريون » .

وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/ ٤٦٣ : « لا بأس به » . وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ٤٨٣ .

وقال الآجري ، عن أبي داود : ضعيف . وذكره ابن الجارود ، والساجي ، والعقيلي في الضعفاء ٢/ ٢١٩ ونقل العقيلي تضعيف ابن معين له .

وقال ابن عدي في الكامل ٤/ ١٤١٨ : « لا أعرف له إلاَّ الشيء اليسير » .

وسئل عنه أحمد : أسمع من أبي عثمان ؟ فقال : لا أدري وتكلم فيه بكلام لين . انظر الجامع في العلل ١/ ٢٧ برقم (١٣٨) .

وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٧٨٤٤) من طريق محمد بن عبد الملك الكبير ، عن عمرو بن قيس الملائي ، عن عبد الله بن عيسىٰ ، عن عمارة بن راشد ، عن عبادة بن نسي قال : حدثني أبو موسىٰ . . . ومحمد بن عبد الملك مدلس وقد عنعن .

وقال ابن أبي حاتم في « المراسيل » ص (١٥١) : « سألت أبي عن حديث عمارة بن راشد ، عن عبادة بن نسي ، عن أبي موسىٰ ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : عبادة بن نسي ، عن أبي موسىٰ لا يجيء » . يعني أن الإسناد منقطع .

وانظر « المقاصد الحسنة » برقم (١٢٨١) ، وكشف الخفاء برقم (٢٩٧٩) ، والشذرة برقم (١١٠٤) .

(١) لعله في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، وما وقفت عليه في غيره .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح (مص : ٥٥٤) .

(١) في الأوسط برقم (٦٤٠٦) ، والبغوي في « شرح السنة » ٩/ ٢٨٨ برقم (٢٣٨٣) من طريق عمرو بن خالد الحراني ، حدثنا عبيد الله بن عمرو الرقي ، عن عبد الكريم بن مالك الجزري ، عن أبي الزبير ، عن جابر . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات .
وأخرجه البيهقي في النكاح ٧/ ١٥٥ باب : ما يستدل به علىٰ أن قصر الآية علىٰ ما نزلت فيه أو نسخها ، من طريق جعفر بن محمد بن شاكر الصائغ ، حدثنا عبد الله بن مروان أبو شيخ الحراني ، حدثنا عبيد الله بن عمرو ، بالإسناد السابق . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات أيضاً .
عبد الله بن مروان أبو شيخ ترجمه البخاري في الكبير ٥/ ٢٠٧ ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ٥/ ١٦٦ وقد سئل عنه : « هو ثقة » .
وذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٣٤٥ .
وأخرجه البيهقي ٧/ ١٥٥ من طريق حفص بن غياث ، عن معقل بن عبيد الله ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات أيضاً .
وأخرجه البيهقي ٧/ ١٥٥ من طريق محمد بن كثير ، أنبأنا سفيان بن سعيد الثوري ، عن عبد الكريم قال : حدثني أبو الزبير ، عن مولىً لبني هاشم قال : جاء رجل . . .
وقال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » ١/ ٤٣٣ برقم (١٣٠٤) : « سألت أبي عن حديث رواه معقل بن عبيد الله . . .
قال أبي : حدثنا محمد بن كثير ، عن سفيان ، عن عبد الكريم قال : حدثني أبو الزبير ، عن مولىً لبني هاشم . . .
ورواه غيره عن الثوري هـٰكذا يسمي هـٰذا الرجل هشام مولىٰ بني هاشم .
قال : قيل لأبي : أيهما أشبه ؟ قال : الثوري أحفظ » .
ويشهد له حديث ابن عباس عند أبي داود في النكاح (٢٠٤٩) باب : النهي عن تزويج من لم يلد من النساء ، من طريق حسين بن حريث المروزي : حدثنا الفضل بن موسىٰ ، عن الحسين بن واقد ، عن عمارة بن أبي حفصة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد رجاله ثقات .
وأخرجه البغوي في « شرح السنة » ٩/ ٢٨٧ برقم (٢٣٨٢) من طريق الشافعي ، حدثنا سفيان ، عن هارون بن رئاب ، عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال : أتىٰ رَجُلٌ النبي صلى الله عليه وسلم . . . وهـٰذا مرسل .
وأخرجه النسائي في الكبرىٰ برقم (٥٣٤٠) من طريق حماد بن سلمة وغيره ، عن هارون بن رئاب ، بالإسناد السابق .
ولـٰكن أخرجه النسائي في الكبرىٰ برقم (٥٣٤٠) من طريق يزيد بن هارون ، حدثنا حماد بن ←

٧٨٣٥ ـ وَعَنْ مُحَمَّدٍ ـ يَعْنِي : ٱبْنَ سِيرِينَ ـ قَالَ : خَطَبَ ٱلْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَىٰ مَنْصُورِ بْنِ سَيَّارِ بْنِ رَيَّانَ ٱلْفَزَارِيِّ ٱبْنَتَهُ . فَقَالَ : وَٱللهِ إِنِّي لأُنْكِحُكَ ، وَإِنِّي لأَعْلَمُ أَنَّكَ غَلِقٌ ، طَلِقٌ ، مَلِقٌ غَيْرَ أَنَّكَ أَكْرَمُ ٱلْعَرَبِ بَيْتاً ، وَأَكْرَمُهُ نَسَباً .

رواه الطبراني[1] ، ورجاله ثقات .

سلمة وغيره ، عن عبد الكريم ، عن عبد الله بن عبيد بن عمير ، عن ابن عباس ، قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم . . . .

وقال النسائي : « هـٰذا الحديث ليس بثابت ، وعبد الكريم ليس بالقوي ، وهارون بن رئاب أثبت منه ، وقد أرسل الحديث . وهارون ثقة وحديثه أولىٰ بالصواب من حديث عبد الكريم » .

ولـٰكن أخرجه النسائي أيضاً في الكبرىٰ برقم (٥٦٥٩) من طريق النضر بن شميل ، حدثنا حماد بن سلمة ، قال : أنبأنا هارون بن رئاب ، عن عبد الله بن عمير ، عن ابن عباس : أن رجلاً قال : يا رسول الله . . . وهـٰذا إسناد مرفوع ، والذي رفعه هو حماد بن سلمة ، وهو ثقه ، ولـٰكن له أوهام في سعة ما روىٰ ، قاله الذهبي .

وقال ابن سعد في طبقاته : « ثقة كثير الحديث ، وربما حدث بالحديث المنكر » وهـٰذا الحديث من منكراته ، والله أعلم . وانظر أيضاً « تلخيص الحبير » ٣/ ٢٢٥ ـ ٢٢٦ .

وقوله : « لا تدع ـ في رواية : لا ترد ـ يد لامس » أي : لا تمتنع ممن يطلب منها الفاحشة ، وهـٰذا قول أبي عبيد ، والخلال ، والنسائي ، وابن الأعرابي ، والخطابي ، والغزالي ، والنووي .

وقيل : معناه التبذير وأنها لا تمنع أحداً طلب منها شيئاً من مال زوجها ، وهـٰذا قول أحمد ، والأصمعي ، ومحمد بن ناصر ، وابن الجوزي .

ورجح القاضي أبو الطيب الأول بأن السخاء مندوب إليه ، فلا يكون موجباً لقوله : « طلقها » ، ولأن التبذير إن كان من مالها ، فلها التصرف فيه ، وإن كان من ماله ، فعليه حفظه ، ولا يوجب شيئاً من ذلك الأمر بطلاقها .

وقيل : والظاهر أن قوله : « ولا ترد يد لامسٍ » أي : لا تمتنع ممن يمد يده ليتلذذ بلمسها ، ولو كان كنىٰ به عن الجماع لعد قاذفاً ، أو أن زوجها فهم من حالها أنها لا تمتنع ممن أراد منها الفاحشة ، لا أن ذلك وقع منها .

(١) في الكبير ٣/ ٢٧ برقم (٢٥٦٣) من طريق سهل بن موسىٰ شيراز الرامهرمزي ، حدثنا محمد بن عثمان بن أبي صفان الثقفي ، حدثنا قريش بن أنس ، حدثنا ابن عون ، عن محمد بن سيرين ، به .

٥ ـ بَابٌ : فِيمَنْ طَلَّقَ لاَعِباً

٧٨٣٦ـ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ ٱلأَنْصَارِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **ثَلاَثٌ لاَ يَجُوزُ ٱللَّعِبُ فِيهِنَّ : ٱلطَّلاَقُ ، وَٱلنِّكَاحُ ، وَٱلْعِتْقُ** » .

رواه الطبراني[1] ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، وقد تقدمت أحاديث نحو هـٰذا .

٦ ـ بَابٌ : طَلاَقُ ٱلسُّنَّةِ وَكَيْفَ ٱلطَّلاَقُ

٧٨٣٧ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُما ـ : أَنَّ رَجُلاً أَتَىٰ عُمَرَ ، فَقَالَ : إِنِّي طَلَّقْتُ ٱمْرَأَتِي ٱلْبَتَّةَ وَهِيَ حَائِضٌ ؟

فَقَالَ عُمَرُ : عَصَيْتَ رَبَّكَ ، وَفَارَقْتَ ٱمْرَأَتَكَ ، فَقَالَ ٱلرَّجُلُ : فَإِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ ٱبْنَ عُمَرَ حِينَ فَارَقَ زَوْجَتَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا .

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : إِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَ بِطَلاَقٍ بَقِي ، وَأَنَّهُ لَمْ يَبْقَ لَكَ مَا تُرْجِعُ بِهِ ٱمْرَأَتَكَ .

← وشيخ الطبراني ذكره ابن ماكولا في الإكمال وقال : « روىٰ عن الحسن بن منصور الحمصي ، روىٰ عنه أبو سعد الماليني أحمد بن محمد بن الخليل » ، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً . وباقي رجاله ثقات .

ومحمد بن عثمان بن أبي صفوان قال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٨/ ٢٥ : « سئل أبي عنه فقال : بصري صدوق » .

(١) في الكبير ١٨/ ٣٠٤ برقم (٧٨٠) من طريق عثمان بن صالح ، حدثنا عبد الله بن لهيعة ، حدثني عُبيد الله ـ تحرف فيه إلىٰ : عبد الله ـ بن أبي جعفر ، عن حنش بن عبد الله السبائي ، عن فضالة بن عبيد . . . وهـٰذا إسناد ضعيف .

وخالفه بشر بن عمر فقال : حدثنا عبد الله بن لهيعة ، حدثنا عبيد الله بن أبي جعفر ، عن عبادة بن الصامت . . . وهـٰذا إسناد فيه علتان : ضعف ابن لهيعة ، والانقطاع عبيد الله لم يسمع عبادة بن الصامت .

ويشهد له حديث أبي هريرة ، والذي عند أبي داود برقم (٢١٩٤) ، والترمذي برقم (١١٨٤) ، وابن ماجه برقم (٢٠٣٩) وإسناده حسن .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا إسماعيل بن إبراهيم الترجماني ، وهو ثقة (مص : ٥٥٥) .

٧٨٣٨ ـ وَعَنِ / ٱبْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ طَلَّقَ ٱمْرَأَتَهُ تَطْلِيقَةً وَهِيَ حَائِضٌ ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُتْبِعَهَا بِطَلْقَتَيْنِ أُخْرَاوَيْنِ عِنْدَ ٱلْقُرْأَيْنِ ٱلْبَاقِيَيْنِ ، فَبَلَغَ ذَٰلِكَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « **يَا بْنَ عُمَرَ ، مَا هَٰكَذَا أَمَرَ ٱللهُ ، أَخْطَأْتَ ٱلسُّنَّةَ ، وَٱلسُّنَّةُ أَنْ تَسْتَقْبِلَ ٱلطُّهْرَ فَتُطَلِّقَ لِكُلِّ قُرْءٍ** » . ٤/٣٣٥

فَأَمَرَنِي رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَاجَعْتُهَا ، ثُمَّ قَالَ : « **إِذَا هِيَ حَاضَتْ ثُمَّ طَهُرَتْ ، فَطَلِّقْ عِنْدَ ذَٰلِكَ أَوْ أَمْسِكْ** » .

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، لَوْ طَلَّقْتُهَا ثَلَاثاً ، كَانَ لِي أَنْ أُرَاجِعَهَا .

قَالَ : « **إِذًا بَانَتْ مِنْكَ ، وَكَانَتْ مَعْصِيَةً** » .

قُلْتُ : لِابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ فِي ٱلصَّحِيحِ[2] بِغَيْرِ هَٰذَا ٱلسِّيَاقِ .

رواه الطبراني[3] ، وفيه علي بن سعيد الرازي .

---

(١) في الأوسط برقم (٨٠٢٥) ، والدارقطني ٤/٨ ، والبيهقي في الخلع والطلاق ٧/ ٣٣٤ باب : ما جاء في إمضاء الطلاق الثلاث وإن كن مجموعات ، من طريق إسماعيل بن إبراهيم الترجماني ، حدثنا سعيد بن عبد الرحمٰن الجمحي ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، موقوفاً عليه ، وإسناده صحيح .

وإسماعيل بن إبراهيم بينا أنه ثقة عند الحديث (٤٥٩١) في مسند الموصلي .

وسعيد بن عبد الرحمٰن بينا أنه ثقة أيضاً عند الحديث (٧٥٢٠) في المسند المذكور .

(٢) عند مسلم في الطلاق (١٤٧١) باب : تحريم الطلاق الحائض بغير رضاها . وله روايات كثيرة .

وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٥٤٤٠ ، ٥٥٦١ ، ٥٦٥٠) . وفي « صحيح ابن حبان » برقم (٢٤٢٦٣ ، ٢٤٢٦٤) .

(٣) في الكبير ١٣/ ٢٥١ برقم (١٣٩٩٧) ، وفي « مسند الشاميين » من طريق علي بن سعيد الرازي ، حدثنا يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي ، حدثنا أبي ، حدثنا شعيب بن زريق ، حدثني عطاء الخراساني ، عن الحسن ، عن عبد الله بن عمر . . . وهٰذا ←

قَالَ الدارقطني : ليس بذاك ، وعظمه غيره ، وبقية رجاله ثقات .

٧٨٣٩ ـ وَعَنْ أَبِي ٱلزُّبَيْرِ ، قَالَ : سَأَلْتُ جَابِراً عَنِ ٱلرَّجُلِ يُطَلِّقُ ٱمْرَأَتَهُ ، وَهِيَ حَائِضٌ ، فَقَالَ : طَلَّقَ ٱبْنُ عُمَرَ ٱمْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ قَالَ : فَأَتَىٰ عُمَرُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ ذَٰلِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لِيُرَاجِعْهَا فَإِنَّهَا ٱمْرَأَتُهُ** » .

رواه أحمد[1] ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا ابن لهيعة ، وحديثه حسن .

٧٨٤٠ ـ وَعَنْ أَبِي مُوسَى ٱلأَشْعَرِيِّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ

← إسناد حسن ، ويحيى بن عثمان ثقة .
وأبوه عثمان أيضاً ثقة . وانظر ترجمتهما في « تهـٰذيب التهـٰذيب » .
وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين ، برقم (٢٤٥٦) من طريق محمد بن هارون بن محمد بن بكار الدمشقي ، ثنا العباس بن الوليد الخلال ، ثنا الوليد بن مسلم ، أخبرني شعيب بن زريق ، عن عطاء الخراساني ، عن الحسن ، أنه سمع ابن عمر . . . وهـٰذا إسناد فيه : محمد بن هارون العاملي ، مجهول .
وأخرجه البيهقي في الخلع والطلاق ٧/ ٣٣٤ باب : ما جاء في إمضاء الثلاث وإن كن مجموعات ، وفي السنن الصغير ، برقم (٢٨٠٤) من طريق أبي أمية الطرسوسي ،
وأخرجه الدارقطني في سننه ، برقم (٣٩٢٩) ـ ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في التحقيق ، برقم (٢٠٦١)ـ وذكره الجصاص في أحكام القرآن ، برقم (١٨٧)من طريق محمد بن شاذان الجوهري ،
جميعاً : نا معلى بن منصورالرازي ،نا شعيب بن زريق ، أن عطاءً الخراساني حدثهم ، عن الحسن ، قال : نا عبد الله بن عمر . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
شعيب بينا أنه ثقة عند الحديث (٦٨٢٦) في « مسند الموصلي » .

(١) في المسند ٣/ ٣٨٦ من طريق الحسن ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا أبو الزبير قال : سألت جابراً . . . وهـٰذا إسناد ضعيف .
ولـٰكن الدارمي أخرجه في مسنده برقم (٢٣٩) من طريق سفيان ، عن محمد بن عبد الرحمـٰن قال : سمعت سالماً يذكر عن ابن عمر : أن عمر قال للنبي صلى الله عليه وسلم حين طلق ابن عمر امرأته فقال : « مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا ، ثُمَّ لْيُطَلِّقْهَا وَهِيَ طاهرة » وهـٰذا إسناد صحيح ، وانظر الحديث (٢٣٠٨) في مسند الدارمي .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِامْرَأَتِهِ : « قَدْ طَلَّقْتُكِ ، قَدْ رَاجَعْتُكِ ، لَيْسَ هُوَ طَلاقَ ٱلْمُسْلِمِينَ ، طَلِّقُوا ٱلْمَرْأَةَ فِي قُبُلِ طُهْرِهَا » .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وهٰذا لفظه ، والكبير[2] ، إلاَّ أَنَّهُ قَالَ : عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلْحِمْيَرِيِّ قَالَ : بَلَغَ أَبَا مُوسَىٰ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَضِبَ عَلَى ٱلأَشْعَرِيِّينَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أُبْلِغْتُ أَنَّكَ غَضِبْتَ عَلَى ٱلأَشْعَرِيِّينَ .

قَالَ : « أَجَلْ ، إِنَّ أَحَدَهُمْ يَقُولُ : قَدْ نَكَحْتُ ، قَدْ طَلَّقْتُ » ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، ورجاله ثقات (مص : ٥٥٦) .

٧٨٤١ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لاَ طَلاَقَ إِلاَّ لِعِدَّةٍ ، وَلاَ عِتْقَ إِلاَّ لِوَجْهِ ٱللهِ » .

رواه الطبراني[3] ، وفيه أحمد بن سعيد بن فرقد ، وهو ضعيف .

٧٨٤٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ ـ يَعْنِي : ٱبْنَ مَسْعُودٍ ـ : ﴿ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ ﴾ [الطلاق : ١] . قَالَ عَبْدُ ٱللهِ : ٱلطَّلاَقُ فِي طُهْرٍ غَيْرِ جِمَاعٍ .

---

(١) في الأوسط برقم (٣٩٦٥) ، والبيهقي في الخلع والطلاق ٧/ ٣٢٣ باب : ما جاء في كراهية الطلاق ، من طريق عبد السلام بن حرب ، عن أبي خالد الدالاني ، عن داود بن عبد الله أبي العلاء الأودي ، عن حميد بن عبد الرحمٰن الحميري ـ تحرف عند الطبراني إلى : الحميدي ـ عن أبي موسىٰ . . . وهٰذا إسناد رجاله ثقات .
أبو خالد الدالاني فصلنا القول فيه عند الحديث (٤٣٠٧) في « مسند الموصلي » وأكملنا ذلك عند الحديث (٣٥٢٣) في « مسند الدارمي » .
وقد تقدم برقم (١٤٥٩) .
غير أننا لا نعلم رواية للحميري عن أبي موسىٰ فيما نعلم ، والله أعلم .
(٢) في الجزء المفقود منه ، وما وقفت عليه في غيره .
(٣) تقدم برقم (٧٣١٩) .

رواه الطبراني[1] ، وفيه إسحاق بن إبراهيم العبدي ، ولم أعرفه .

٧ ـ بَابُ طَلاَقِ ٱلْعَبْدِ

٧٨٤٣ـ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ : أَنَّ غُلاَماً لَهَا طَلَّقَ ٱمْرَأَتَهُ حُرَّةً تَطْلِيقَتَيْنِ ، فَٱسْتَفْتَتْ أُمُّ سَلَمَةَ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **حَرُمَتْ عَلَيْهِ ، حَتَّىٰ تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ** » / . ٣٣٦/٤

رواه الطبراني[2] ، وفيه عبد الله بن زياد بن سمعان ، وهو متروك كذاب .

٧٨٤٤ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ ، قَالَ : ٱلطَّلاَقُ لِلرِّجَالِ وَٱلْعِدَّةُ بِٱلنِّسَاءِ .

رواه الطبراني[3] ، ورجال أحد الإسنادين ، رجال الصحيح .

٨ ـ بَابُ أَلْفَاظِ ٱلطَّلاَقِ

٧٨٤٥ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : إِذَا قَالَ لِامْرَأَتِهِ : أَمْرُكِ بِيَدِكِ ، أَوْ

---

(١) في الكبير ١٠/٢٤٩ برقم (١٠٤٦٥) من طريق إسحاق بن إبراهيم العبدي ، حدثنا يحيى بن زكريا الكوفي ، حدثنا الأعمش ، عن شقيق ، عن عبد الله ، موقوفاً عليه ، وإسناده جيد ، وإسحاق بن إبراهيم العبدي هو : ابن داود البصري .

(٢) في الكبير ٢٣/ ٢٩٠ برقم (٦٤٠) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، أنبأنا عبد الرزاق ، أنبأنا ابن جريج قال : كتب إليَّ عبد الله بن زياد بن سمعان : أن عبد الله بن عبد الرحمٰن الأنصاري أخبره عن نافع ، عن أم سلمة . . .
والحديث في « مصنف عبد الرزاق » برقم (١٢٩٥٢) وإسناده فيه علتان : الانقطاع بين نافع وأم سلمة ، وعبد الله بن زياد متروك الحديث ، واتهمه أناس بالكذب .

(٣) في الكبير ٩/ ٣٩٣ ـ ٣٩٤ برقم (٩٦٧٨) ـ من طريق عبد الرزاق وهو في المصنف برقم (١٢٩٥٣) ـ وسعيد بن منصور برقم (١٣٣٢) والبيهقي في الرجعة ٧/ ٣٧٠ باب : ما جاء في عدد طلاق العبد من طريق أشعث ، عن الشعبي قال : قال عبد الله بن مسعود . . . وهٰذا إسناده فيه علتان : ضعف أشعث وهو : ابن سوار ، والانقطاع بين الشعبي وابن مسعود .
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٩٦٧٩) من طريق أشعث بن سوار ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عبد الله . . . وأشعث ضعيف .

ٱسْتَفْلِحِي[1] بِأَمْرِكِ ، أَوْ وَهَبَهَا لِأَهْلِهَا فَقَبِلُوهَا ، فَهِيَ وَاحِدَةٌ بَائِنَةٌ .

رواه الطبراني[2] (مص : ٥٥٧) ورجاله رجال الصحيح .

٧٨٤٦ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ ، قَالَ : فِي ٱلْمَوْهُوبَةِ : إِنْ قَبِلُوهَا ، فَهِيَ وَاحِدَةٌ ، وَهُوَ أَحَقُّ بِهَا ، وَإِنْ لَمْ يَقْبَلُوهَا ، فَلَيْسَ بِشَيْءٍ .

رواه الطبراني[3] ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٨٤٧ ـ وَعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : فِي ٱلْحَرَامِ كَفَّارَةُ يَمِينٍ[4] .

٧٨٤٨ ـ وَفِي رِوَايَةٍ[5] : هِيَ يَمِينٌ يُكَفِّرُهَا .

---

(١) أي : فوزي بأمرك واستبدي به . وفي (مص) : « استفتحي » ، وفي (د) : « استصلحي » وكلاهما تحريف .

(٢) في الكبير ٩/ ٢٧٩ برقم (٩٦٢٧) والبيهقي في الخلع والطلاق ٧/ ٣٤٦ باب : ما جاء في التخيير ، ومن طريق شعبة ، عن أبي حصين ، قال : سمعت يحيى بن وثاب ، عن مسروق ، عن عبد الله ، موقوفاً عليه ، وإسناده صحيح .
وأبو حصين هو : عثمان بن عاصم . وعند البيهقي طريق أخرىٰ .

(٣) في الكبير ٩/ ٣٧٩ برقم (٩٦٢٥) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن أشعث ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عبد الله بن مسعود . . .
وهو عند عبد الرزاق برقم (١١٢٤١) وإسناده ضعيف من أجل أشعث .
وأخرجه عبد الرزاق برقم (١١٢٤٢) ـ ومن طريقه أخرجه الطبراني في الكبير برقم (٩٦٢٦) ـ من طريق قيس بن الربيع ، عن أبي حصين ، عن يحيى بن وثاب ، عن مسروق ، عن عبد الله قال : . . . وقيس بن الربيع ضعيف .

(٤) في الكبير ٩/ ٣٨١ برقم (٩٦٣٣) ، وسعيد بن منصور برقم (١٦٩٣) من طريق ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن مسعود ، موقوفاً ، وإسناده منقطع كما قال الهيثمي . وانظر التعليق التالي .

(٥) أخرجها عبد الرزاق برقم (١١٣٦٦) ـ ومن طريقه أخرجها الطبراني في الكبير برقم (٩٦٣٢) ، وابن حزم في المحلّىٰ ١٠/ ١٢٥ ـ من طريق ابن عيينة ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن مسعود ، موقوفاً ، وإسناده منقطع .

٧٨٤٩ ـ وَفِي رِوَايَةٍ[١] : إِنْ كَانَ نَوَىٰ طَلاَقاً ، وَإِلاَّ فَهِيَ يَمِينٌ .

رواها كلها الطبراني ، ورجاله ثقات ، إلاَّ أن مجاهداً لم يدرك ابن مسعود .

٧٨٥٠ ـ وَعَنِ ٱلضَّحَّاكِ : أَنَّ عُمَرَ وَٱبْنَ مَسْعُودٍ قَالاَ : فِي ٱلْحَرَامِ كَفَّارَةُ يَمِينٍ .

رواه الطبراني[٢] ، وفيه جويبر ، وهو متروك ، والضحاك لم يدرك ابن مسعود .

٩ ـ بَابُ طَلاَقِ ٱلرَّجْعَةِ

٧٨٥١ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ : أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ وَٱمْرَأَتُهُ ، فَقَالَ : ٱمْرَأَتِي طَلَّقْتُهَا ، ثُمَّ رَاجَعْتُهَا ، فَقَالَتِ ٱلْمَرْأَةُ : أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَحْمِلْنِي ٱلَّذِي كَانَ مِنْكَ أَنْ أُحَدِّثَ ٱلأَمْرَ عَلَىٰ وَجْهِهِ .

فَقَالَ عُمَرُ : حَدِّثِي ، فَقَالَتْ : طَلَّقَنِي ثُمَّ تَرَكَنِي حَتَّىٰ إِذَا كَانَ فِي آخِرِ ثَلاَثِ حِيَضٍ ، وَٱنْقَطَعَ عَنِّي ٱلدَّمُ ، وَضَعْتُ غُسْلِي ، وَرَدَدْتُ بَابِي ، وَنَزَعْتُ ثِيَابِي ، فَقَرَعَ ٱلْبَابَ ، وَقَالَ : قَدْ رَاجَعْتُكِ ، قَدْ رَاجَعْتُكِ ، فَتَرَكْتُ غُسْلِي وَلَبِسْتُ ثِيَابِي .

فَقَالَ عُمَرُ : مَا تَقُولُ فِيهَا يَا بْنَ أُمِّ عَبْدٍ ؟ فَقُلْتُ : أَرَاهُ أَحَقَّ بِهَا مَا دُونَ أَنْ تَحِلَّ لَهَا ٱلصَّلاَةُ ، فَقَالَ عُمَرُ : نِعْمَ مَا رَأَيْتَ ، وَأَنَا أَرَىٰ ذَلِكَ .

رواه الطبراني[٣] ، ورجاله رجال الصحيح (مص : ٥٥٨) .

---

(١) أخرجها عبد الرزاق برقم (١١٣٦٦) ـ ومن طريقه أخرجها الطبراني في الكبير برقم (٩٦٣٢) ـ وسعيد بن منصور برقم (١٦٩٨) من طريق أشعث ، عن الحكم ، عن إبراهيم ـ ساقط من السنن ـ عن ابن مسعود ، موقوفاً ، وأشعث هو : ابن سوار ، وهو ضعيف .

(٢) في الكبير ٩/ ٣٨٢ برقم (٩٦٣٤) من طريق حماد بن سلمة ، عن جويبر ، عن الضحاك : أن عمر . . . وفي إسناده علتان : جويبر متروك الحديث ، والضحاك لم يدرك ابن مسعود كما قال الهيثمي رحمه الله تعالىٰ .

(٣) في الكبير ٩/ ٣٧٦ برقم (٩٦١٧) من طريق أبي عوانة ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن ←

٧٨٥٢ ـ وَعَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : أَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَىٰ أَبِي يَسْأَلُهُ عَنْهَا ، فَقَالَ أَبِي : كَيْفَ يُفْتِي مُنَافِقٌ ؟

فَقَالَ عُثْمَانُ : نُعِيذُكَ بِٱللهِ أَنْ تَكُونَ مُنَافِقاً ، وَنَعُوذُ بِٱللهِ أَنْ يَكُونَ مِثْلُ هَـٰذَا فِي ٱلإِسْلَامِ ، ثُمَّ تَمُوتَ وَلَمْ تُبَيِّنْهُ .

قَالَ : فَإِنِّي أَرَىٰ أَنَّهُ أَحَقُّ بِهَا حَتَّىٰ تَغْتَسِلَ مِنَ ٱلْحَيْضَةِ ٱلثَّالِثَةِ ، وَقَدْ حَلَّ لَهَا ٱلصَّلَاةُ ، قَالَ : فَلَا أَعْلَمُ عُثْمَانَ إِلَّا أَخَذَ بِذَلِكَ .

رواه الطبراني[1] ، وفيه زيد بن رفيع ، وهو ضعيف ، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه / . ٤/ ٣٣٧

١٠ ـ بَابٌ : فِيمَنْ طَلَّقَ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ

٧٨٥٣ ـ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ ٱلصَّامِتِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : طَلَّقَ جَدِّي ٱمْرَأَةً لَهُ أَلْفَ تَطْلِيقَةٍ ، فَٱنْطَلَقْتُ إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : « **مَا ٱتَّقَى ٱللهَ جَدُّكَ ، أَمَّا ثَلَاثَةٌ ، فَلَهُ ، وَأَمَّا تِسْعُ مِئَةٍ وَسَبْعَةٌ وَتِسْعُونَ ، فَعُدْوَانٌ وَظُلْمٌ ، إِنْ شَاءَ ٱللهُ عَذَّبَهُ ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ**[2] » .

← علقمة ، عن ابن مسعود ، موقوفاً . وهـٰذا إسناد صحيح .
وأخرجه أيضاً برقم (٩٦١٨) من طريق حماد ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن عمر وابن مسعود ، مثله ، وإسناده منقطع .

(١) في الكبير ٩/ ٣٧٧ برقم (٩٦١٩) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري ، حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن زيد بن رفيع ، عن أبي عبيدة بن عبد الله قال : . . .
وهو عند عبد الرزاق برقم (١٠٩٨٧) وفي إسناده علتان : ضعف زيد بن رفيع ، والانقطاع ، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه ، والله أعلم .

(٢) أخرج الطبراني هـٰذه الرواية في الجزء المفقود من معجمه الكبير .
وأخرجها عبد الرزاق برقم (١١٣٣٩) من طريق يحيى بن العلاء ، عن عبيد الله بن الوليد العجلي ، عن إبراهيم ، عن داود بن عبادة بن الصامت قال : طلق جدي . . . ويحيى بن العلاء رمي بالوضع ، ولعل هـٰذا الإسناد الذي لا خطم له ولا زمام من وضعه ، والله أعلم .
وعبيد الله بن الوليد الوصافي ضعيف جداً كما قال ابن عدي . ←

٧٨٥٤ ـ وَفِي رِوَايَةٍ[1] عَنْ عُبَادَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَيْضاً قَالَ : طَلَّقَ بَعْضُ آبَائِي ٱمْرَأَتَهُ أَلْفاً ، فَٱنْطَلَقَ بَنُوهُ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّ أَبَانَا طَلَّقَ أُمَّنَا أَلْفاً ، فَهَلْ لَهُ مِنْ مَخْرَجٍ ؟

قَالَ : « **إِنَّ أَبَاكُمْ لَمْ يَتَّقِ ٱللهَ تَعَالَىٰ فَيَجْعَلَ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ [مَخْرَجاً]**[2] **بَانَتْ مِنْهُ بِثَلَاثٍ، عَلَىٰ غَيْرِ ٱلسُّنَّةِ ، وَتِسْعُ مِئَةٍ وَسَبْعٌ وَتِسْعُونَ إِثْمٌ فِي عُنُقِهِ** » (مص : ٥٥٩) .

رواه كله الطبراني ، وفيه عبيد الله بن الوليد الوصافي العجلي ، وهو ضعيف .

٧٨٥٥ ـ وَعَنْ عَلْقَمَةَ ، قَالَ : جَاءَ ٱبْنَ مَسْعُودٍ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنِّي طَلَّقْتُ ٱمْرَأَتِي تِسْعاً وَتِسْعِينَ ، وَإِنِّي سَأَلْتُ فَقِيلَ : قَدْ بَانَتْ مِنِّي .

فَقَالَ ٱبْنُ مَسْعُودٍ : قَدْ أَحَبُّوا أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا . قَالَ : فَمَا تَقُولُ ، رَحِمَكَ ٱللهُ ؟ فَظَنَّ أَنَّهُ سَيُرَخِّصُ لَهُ .

وأخرجها البيهقي ٤/ ٢٠ من طريق محمد بن عيينة ، حدثنا عبيد الله ـ تحرف فيه إلىٰ عبد الله ـ بن الوليد الوصافي وصدقة بن أبي عمران ، عن إبراهيم بن عبيد الله بن عبادة ، عن أبيه ، عن جده . . .

وقال الدارقطني : « رواته مجهولون وضعفاء ، إلاَّ شيخنا وابن عبد الباقي » . وإبراهيم بن عبيد الله بن عبادة قال ابن حجر في « ميزان الاعتدال » ١/ ٧٩ : « قال الدارقطني : ضعيف ، وقال في موضع آخر : مجهول ، وكذا قال ابن حزم » .

وانظر سنن الدارقطني برقم (٣٨٩٨) ، وتاريخ دمشق ٦٤/ ٣٠٣ ، وتاريخ بغداد ١٦/ ٣٣٢ .

وانظر أيضاً التعليق التالي .

(١) عند الطبراني أيضاً في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، ولكن أخرجها ابن عدي في الكامل ٤/ ١٦٣١ من طريق سفيان بن وكيع ، حدثنا عبد الله بن إدريس ، عن عبيد الله بن الوليد الوصافي ، عن داود بن إبراهيم ، عن عبادة بن الصامت . . .

وسفيان بن وكيع ساقط الحديث ، وعبيدة بن الوليد ضعيف جدّاً .

وأما داود بن إبراهيم فقد قال الحافظ في « لسان الميزان » ٢/ ٤١٤ ـ ٤١٥ : « لا يعرف ، وقال الأزدي : لا يصح حديثه » . وانظر التعليق السابق .

(٢) ما بين حاصرتين ساقط من (مص) .

فَقَالَ : ثَلاَثٌ تُبِينُهَا مِنْكَ ، وَسَائِرُهُنَّ عُدْوَانٌ .

رواه الطبراني[1] ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٨٥٦ ـ وَعَنْ عَلْقَمَةَ ، قَالَ : أَتَىٰ رَجُلٌ ٱبْنَ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ فَقَالَ : إِنِّي طَلَّقْتُ ٱمْرَأَتِي عَدَدَ ٱلنُّجُومِ .

فَقَالَ ٱبْنُ مَسْعُودٍ فِي نِسَاءِ أَهْلِ . . كَلِمَةً لاَ أَحْفَظُهَا .

وَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنِّي طَلَّقْتُ ٱمْرَأَتِي ثَمَانِياً .

فَقَالَ ٱبْنُ مَسْعُودٍ : أَيُرِيدُ هَـٰؤُلاَءِ أَنْ تَبِينَ مِنْكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ ٱبْنُ مَسْعُودٍ : يَا أَيُّهَا ٱلنَّاسُ ، قَدْ بَيَّنَ ٱللهُ ٱلطَّلاَقَ ، فَمَنْ طَلَّقَ كَمَا أَمَرَهُ ٱللهُ ، فَقَدْ بَيَّنَ ، وَمَنْ لَبَّسَ بِهِ ، جَعَلْنَا بِهِ لَبْسَهُ ، وَٱللهِ لاَ تَلْبِسُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ وَنَحْمِلُهُ عَنْكُمْ ـ يَعْنِي : هُوَ كَمَا تَقُولُونَ ـ .

قَالَ : وَنَرَىٰ قَوْلَ ٱبْنِ سِيرِينَ : كَلِمَةً لا أَحْفَظُهَا : أَنَّهُ لَوْ كَانَ عِنْدَهُ نِسَاءُ أَهْلِ ٱلأَرْضِ ، ثُمَّ قَالَ هَـٰذِهِ ، ذَهَبْنَ كُلُّهُنَّ .

رواه الطبراني[2] ، ورجاله رجال الصحيح .

---

(١) في الكبير ٩/ ٣٨٠ ـ ٣٨١ برقم (٩٦٣٠) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة قال : جاء ابن مسعود . . .
وهـٰذا عند عبد الرزاق برقم (١١٣٤٣) وإسناده صحيح . وهو موقوف .
ومن طريق عبد الرزاق أخرجه ابن حزم في المحلّىٰ ١٠/ ١٧٢ .
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (٩٦٣١) من طريق زائدة ، عن منصور ، عن إبراهيم ، بالإسناد السابق .
وانظر التعليق التالي ، ومسند الدارمي برقم (١٠٣ ، ١٠٤) .

(٢) في الكبير ٩/ ٣٧٩ برقم (٩٦٢٨) ، والبيهقي في الخلع والطلاق ٧/ ٣٣٥ باب : ما جاء في إمضاء الطلاق الثلاث وإن كن مجموعات ، من طريق يزيد بن إبراهيم قال : سمعت محمد ابن سيرين قال : حدثني علقمة بن قيس قال : . . . وهـٰذا إسناد صحيح ، وهو موقوف على ابن مسعود .

١١ ـ بَابُ تَعْلِيقِ ٱلطَّلَاقِ

٧٨٥٧ـ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ ٱلزُّبَيْرِ ، قَالَ : ضَرَبَ ٱلزُّبَيْرُ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ (مص : ٥٦٠) ، فَصَاحَتْ بِعَبْدِ ٱللهِ بْنِ ٱلزُّبَيْرِ ، فَأَقْبَلَ ، فَلَمَّا رَآهُ قَالَ : أُمُّكَ طَالِقٌ إِنْ دَخَلْتَ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ ٱللهِ : أَتَجْعَلُ أُمِّي عُرْضَةً لِيَمِينِكَ ؟

فَٱقْتَحَمَ عَلَيْهِ ، فَخَلَّصَهَا ، فَبَانَتْ مِنْهُ ، قَالَ : وَلَقَدْ[١] كُنْتُ غُلَاماً رُبَّمَا أَخَذْتُ / بِمَنْكِبَي[٢] ٱلزُّبَيْرِ . ٣٣٨/٤

رواه الطبراني[٣] ، وفيه عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة ، وهو ضعيف .

١٢ ـ بَابُ مُتْعَةِ ٱلطَّلَاقِ

٧٨٥٨ـ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالاَ : مَرَّ بِنَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابٌ لَهُ ، فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى ٱنْطَلَقْنَا إِلَىٰ حَائِطٍ يُقَالُ لَهُ : ٱلشَّوْطُ[٤] ،

← وأخرجه عبد الرزاق برقم (١١٣٤٢) من طريق معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، بالإسناد السابق . وهـٰذا إسناد صحيح أيضاً .

(١) ساقطة من (ظ) .

(٢) في (ظ ، د) : « بشعر منكبي » ، وكذلك هي في المعجم الكبير .

(٣) في الكبير ١/ ١٢١ برقم (٢٣١) من طريق أحمد بن زيد بن هارون ، حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ، حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة ، عن هشام بن عروة ، عن عروة . . . وشيخ الطبراني روىٰ عن جماعة منهم : إبراهيم بن المنذر ، والحسين بن الحسن السلمي ، وأحمد بن أبي بزة المخزومي .

روىٰ عنه جماعة منهم : الطبراني ، والحاكم النيسابوري ، وأحمد بن محمد العنزي .

وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً وقد تقدم برقم (٢٥٥٠) .

وعبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة قال أبو حاتم الرازي : متروك الحديث .

وانظر « ميزان الاعتدال » ٢/ ٤٨٦ ، ولسان الميزان ٣/ ٣٣١ وقد أورد الحافظ فيه هـٰذا الحديث من طريق الطبراني . وقد تحرف فيه « أحمد بن زيد » إلىٰ « أحمد بن يزيد » .

(٤) قال الحافظ في الفتح ٩/ ٣٥٧ : « هو بستان في المدينة معروف » . وهو قريب من أحد .

حَتَّىٰ إِذَا ٱنْتَهَيْنَا إِلَىٰ حَائِطَيْنِ مِنْهُمَا جَلَسْنَا بَيْنَهُمَا ، فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱجْلِسُوا** » .

وَدَخَلَ هُوَ ، وَأُتِيَ بِٱلْجَوْنِيَّةِ ، فَعُزِلَتْ فِي بَيْتٍ : أُمَيْمَةُ بِنْتُ ٱلنُّعْمَانِ[1] بْنِ شَرَاحِيلَ ، وَمَعَهَا دَايَةٌ ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **هِبِي لِي نَفْسَكِ** » .

قَالَتْ : وَهَلْ تَهَبُ ٱلْمَلِكَةُ نَفْسَهَا لِلسُّوقَةِ ؟ (ظ : ٢٣٧)

قَالَ أَبِي وَقَالَ غَيْرُ أَبِي أَحْمَدَ : ٱمْرَأَةٌ مِنْ بَنِي ٱلْجَوْنِ يُقَالُ لَهَا : أَمِينَةُ ، قَالَتْ : أَعُوذُ بِٱللهِ مِنْكَ ، قَالَ : « **لَقَدْ عُذْتِ بِمَعَاذٍ** » .

ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ : « **يَا أَبَا أُسَيْدٍ ، أَكْسُهَا بِرَازِقِيَّتَيْنِ وَأَلْحِقْهَا بِأَهْلِهَا** » .

قلت : حديث أبي أسيد وحده رواه البخاري باختصار[2] .

رواه كله أحمد[3] ، ورجاله رجال الصحيح .

---

(١) قال ابن سعد في الطبقات ٨/ ١٠٠ ـ ١٠١ : « وقد اختلف علينا باسمها ، فقال قائل : هي فاطمة بنت الضحاك بن سفيان الكلابي .
وقال قائل : عمرة بنت يزيد بن عبيد بن رواس بن كلاب بن ربيعة بن عامر .
وقال قائل : العالية بنت ظبيان بن عمرو بن عوف بن كعب بن عبد بن أبي بكر بن كلاب .
وقال قائل : هي سناء بنت سفيان بن عوف بن كعب بن عبد بن أبي بكر بن كلاب ، نحوها .
وقال بعضهم : لم تكن إلاّ كلابية واحدة واختلفوا في اسمها .
وقال بعضهم : بل كن جميعاً ولكل واحدة منهن قصة غير قصة صاحبتها ، وقد بينا ذلك . . . » .
وقال البيهقي في « دلائل النبوة » ٧/ ٢٨٨ : « والصحيح أنها أميمة ، والله أعلم » .
وقال ابن حجر في الفتح ٩/ ٣٥٧ : « والصحيح أن اسمها أميمة بنت النعمان بن شراحيل كما في حديث أبي أسيد » . وانظر أيضاً فتح الباري ٩/ ٣٥٨ ـ ٣٦١ .

(٢) بل أخرجه بتمامه في الطلاق (٥٢٥٥) باب : من طلق ، وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق ؟ .

(٣) في المسند ٣/ ٤٩٨ ، و ٥/ ٣٣٩ ، والطبراني في الكبير ٩/ ٢٦٢ برقم (٥٨٣) من طريق ←

٧٨٥٩ ـ وَعَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ ، قَالَ : كَانَتْ عَائِشَةُ بِنْتُ خَلِيفَةَ ٱلْخَثْعَمِيَّةُ عِنْدَ ٱلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ (مص : ٥٦١) فَلَمَّا أُصِيبَ عَلِيٌّ وَبُويِعَ لِلْحَسَنِ بِٱلْخِلَافَةِ ، دَخَلَ عَلَيْهَا ، فَقَالَتْ : لِيُهْنِكَ ٱلْخِلَافَةُ ، فَقَالَ لَهَا : أَتُظْهِرِينَ ٱلشَّمَاتَةَ بِقَتْلِ[١] عَلِيٍّ ؟ ٱنْطَلِقِي فَأَنْتِ طَالِقٌ ثَلَاثاً ، فَتَقَنَّعَتْ بِسَاجٍ[٢] لَهَا وَجَلَسَتْ فِي نَاحِيَةِ ٱلْبَيْتِ وَقَالَتْ : أَمَا وَٱللهِ مَا أَرَدْتُ مَا ذَهَبْتَ إِلَيْهِ ، فَأَقَامَتْ حَتَّى ٱنْقَضَتْ عِدَّتُهَا ، ثُمَّ تَحَوَّلَتْ عَنْهُ ، فَبَعَثَ إِلَيْهَا بِبَقِيَّةٍ بَقِيَتْ لَهَا مِنْ صَدَاقِهَا عَلَيْهِ ، وَبِمُتْعَةٍ عَشَرَةِ آلَافٍ ، فَلَمَّا جَاءَهَا ٱلرَّسُولُ بِذَلِكَ قَالَتْ :

مَتَاعٌ قَلِيلٌ مِنْ حَبِيبٍ مُفَارِقِ

فَلَمَّا رَجَعَ ٱلرَّسُولُ إِلَى ٱلْحَسَنِ فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَتْ : بَكَى ٱلْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، وَقَالَ : لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ جَدِّي رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ أَو سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ جَدِّي ـ أَنَّهُ قَالَ : « **إِذَا طَلَّقَ ٱلرَّجُلُ ٱمْرَأَتَهُ ثَلَاثاً**[٣] **عِنْدَ ٱلْإِقْرَاءِ ، أَوْ طَلَّقَهَا ثَلَاثاً مُبْهَمَةً ، لَمْ تَحِلَّ لَهُ حَتَّىٰ تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ** » . لَرَاجَعْتُهَا .

← عبد الرحمـٰن بن الفَسِيل ، عن أبي حمزة بن أبي أسيد ، عن أبيه أبي أسيد . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

وأخرج حديث أبي أسيد منفرداً : البخاري في الطلاق (٥٢٥٥ ، ٥٢٥٧) ، والطحاوي في « شرح مشكل الآثار » برقم (٦٤١ ، ٦٤٢) ، وابن بشكوال في « غوامض الأسماء المبهمة » ٢/ ٥٣٠ ، وابن الجارود في المنتقىٰ برقم (٧٥٨) .

وقوله : دايتها : أي مرضعتها ومربيتها .

وقوله : عذت بمعاذ أي لقد لجأت إلىٰ ملجأ ولذت بملاذ .

يقال : عذت به ، أعوذ ، عوذاً وعياذاً ومعاذاً : أي لجأت إليه .

والمعاذ المصدر ، واسم الزمان ، واسم المكان من الفعل (عاذ) .

والرازقية : ثياب من كتان بيض طوال . والرازقي : الصفيق من كل شيء .

(١) ساقطة من (ظ) .

(٢) في أصولنا : « بسلع » وهو تحريف ، والساج : ضرب من الملاحف ، والساج : الطيلسان الأخضر .

(٣) ساقطة من (ظ ، د) .

رواه الطبراني[1] وفي رجاله ضعف، وقد وثقوا.

٧٨٦٠ ـ وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: مَتَّعَ ٱلْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ ٱمْرَأَةً بِعِشْرِينَ أَلْفاً، فَلَمَّا أُتِيتْ بِهَا وَوُضِعَتْ بَيْنَ يَدَيْهَا، قَالَتْ:

مَتَاعٌ قَلِيلٌ مِنْ حَبِيبٍ مُفَارِقِ

٧٨٦١ ـ وَفِي رِوَايَةٍ[2]: مَتَّعَ ٱلْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ ٱمْرَأَتَيْنِ بِعِشْرِينَ أَلفاً وَزِقَاقاً مِنْ عَسَلٍ، فَقَالَتْ إِحْدَاهُمَا، وَأَرَاهَا حَنِيفَةَ:

مَتَاعٌ قَلِيلٌ مِنْ حَبِيبٍ مُفَارِقِ

---

(١) في الكبير ٣/ ٩١ برقم (٢٧٥٧)، والبيهقي في سننه الكبرىٰ ٧/ ٣٣٥، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٣/ ٢٥٠ من طريق محمد بن حميد الرازي، حدثنا سلمة بن الفضل، حدثنا عمرو بن أبي قيس، عن إبراهيم بن عبد الأعلىٰ، عن سويد بن غفلة... ومحمد بن حميد ضعيف، وباقي رجاله ثقات.

وسلمة بن الفضل الأبرش بسطنا القول فيه عند الحديث (٦٠) في «موارد الظمآن».

وأخرجه الدارقطني في سننه برقم (٣٩٢٨) من طريق حسين بن إسماعيل الجريري، حدثنا يونس بن بكير، حدثنا عمرو بن شمر، عن عمرو بن مسلم وإبراهيم بن عبد الأعلىٰ، عن سويد بن غفلة... وعمرو بن شمر الجعفي متروك الحديث.

(٢) أخرجها عبد الرزاق برقم (١٢٢٥٧) ـ ومن طريقه أخرجها الطبراني في الكبير ٣/ ٢٧ برقم (٢٥٦١) ـ من طريق الثوري، عن عبد الرحمـٰن بن عبد الله، عن أبيه، عن الحسن بن سعد، عن أبيه قال: متع الحسن...

نقول: «عن أبيه» بعد (عبد الرحمـٰن بن عبد الله) مقحمة في الإسناد، فالمسعودي يروي عن الحسن بدون واسطة.

وعليه فالإسناد جيد، سعد بن معبد ترجمه البخاري في الكبير ٤/ ٥٥، ولم يورد فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات ٤/ ٢٩٨. وانظر «الجرح والتعديل» ٤/ ٩٥.

وأخرجه أيضاً عبد الرزاق برقم (١٢٢٦٠) ـ ومن طريقه أخرجه الطبراني برقم (٢٥٦٢) ـ من طريق إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق قال: متع الحسن بن علي ـ رضي الله عنهما ـ امرأة بعشرين ألفاً، فلما أتيت بها ووضعت بين يديها قالت:

مَتَاعٌ قَلِيلٌ مِنْ حَبِيبٍ مُفَارِقِ

وهـٰذا إسناد صحيح.

٣٣٩/٤ رَوَاهُ/ كله الطبراني[1] ورجال الأول رجال الصحيح . (مص : ٥٦٢) .

١٣ ـ بَابٌ : مَتَىٰ تَحِلُّ ٱلْمَبْتُوتَةُ ؟

٧٨٦٢ ـ عَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ كَانَتْ تَحْتَهُ ٱمْرَأَةٌ فَطَلَّقَهَا ثَلاَثاً ، فَتَزَوَّجَهَا بَعْدَهُ رَجُلٌ ، فَطَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا أَتَحِلُّ لِزَوْجِهَا ٱلأَوَّلِ ؟

فَقَالَ[2] رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ ، حَتَّىٰ يَذُوقَ ٱلآخَرُ مَا ذَاقَ ٱلأَوَّلُ مِنْ عُسَيْلَتِهَا ، وَذَاقَتْ مِنْ عُسَيْلَتِهِ** » .

رواه أحمد[3] ، والبزار ، وأبو يعلىٰ إلاَّ أَنَّهُ قَالَ : « **فَمَاتَ عَنْهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا** » والطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا محمد بن دينار الطاحي ، وقد وثقه أبو حاتم وأبو زرعة ، وابن حبان وفيه كلام لا يضر .

٧٨٦٣ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ ٱلزَّبِيرِ : أَنَّ رِفَاعَةَ بْنَ سَمَوْأَلٍ طَلَّقَ ٱمْرَأَتَهُ ، فَأَتَتِ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، قَدْ تَزَوَّجَنِي عَبْدُ ٱلرَّحْمَـٰنِ ، وَمَا مَعَهُ إِلاَّ مِثْلُ هَـٰذِهِ ، وَأَوْمَأَتْ إِلَىٰ هُدْبَةٍ مِنْ ثَوْبِهَا ، فَجَعَلَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْرِضُ عَنْ كَلامِهَا ، ثُمَّ قَالَ : « **تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَىٰ رِفَاعَةَ ؟ لاَ ، حَتَّىٰ تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ** » .

---

(١) انظر التعليق السابق حيث استوفينا تخريج هـٰذه الروايات .

(٢) في (ظ ، د) : « قال : قال » .

(٣) في المسند ٣/ ٢٨٤ وإسناده حسن ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٤١٩٩) .

ونضيف هنا : وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٣٩٣) ، والبيهقي في الرجعة ٧/ ٣٧٥ باب : نكاح المطلقة ثلاثاً ، من طريق محمد بن دينار الطاحي ، حدثنا يحيى بن يزيد الهنائي ـ تحرفت في الأوسط إلى : المنادي ـ عن أنس . . .

وهـٰذا إسناد حسن ، محمد بن دينار فصلنا القول فيه عند الحديث (١٢٥٢) في موارد الظمآن . وانظر تعليقنا على الحديث في « مسند الموصلي » .

رواه البزار[1] ، والطبراني ، ورجالهما ثقات ، وقد رواه مالك في الموطأ مرسلاً وهو هنا متصل .

٧٨٦٤ ـ وَعَنْ عُبَيْدِ ٱللهِ ، وَٱلْفَضْلِ بْنِ ٱلْعَبَّاسِ (مص :٥٦٣) ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلْعُمَيْصَاءَ أَوِ ٱلرُّمَيْضَاءَ ، جَاءَتْ تَشْكُو زَوْجَهَا إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : إِنَّهُ لاَ يَصِلُ إِلَيْهَا ، قَالَ : فَقَالَ : كَذَبَتْ يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنِّي لأَفْعَلُ ، وَلَـٰكِنَّهَا تُرِيدُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَىٰ زَوْجِهَا ٱلأَوَّلِ .

قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **لاَ تَحِلُّ لَهُ حَتَّىٰ تَذُوقَ عُسَيْلَتَهَا** » .

رواه أبو يعلىٰ[2] ورجاله رجال الصحيح .

٧٨٦٥ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **ٱلْمُطَلَّقَةُ ثَلاَثاً لاَ تَحِلُّ لِزَوْجِهَا ٱلأَوَّلِ حَتَّىٰ تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ ، وَيُخَالِطَهَا ، وَيَذُوقَ مِنْ عُسَيْلَتِهَا** » .

رواه الطبراني[3] ، وأبو يعلىٰ إلاَّ أنه قَالَ بمثل حديث عائشة ، وهو نحو

---

(١) في كشف الأستار ٢/ ١٩٤ برقم (١٥٠٤) من طريق عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي ، حدثنا مالك بن أنس ، عن المسور بن رفاعة ، عن الزبير بن عبد الرحمـٰن بن الزَّبِيرِ ، عن أبيه عبد الرحمـٰن : أن رفاعة . . . وهـٰذا إسناد جيد .
نقول : الحديث صحيح لغيره ، وقد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم (٤١٢١) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١٣٢٣) . فانظره لزاماً لتمام التخريج .
ولمعرفة السبب الذي جعلنا نقدم الوصل على الإرسال . وانظر المنتقىٰ لابن الجارود برقم (٦٨٢) .
وهـٰذا الحديث في الجزء المفقود من معجم الطبراني الكبير .
(٢) في المسند (٦٧١٨) وإسناده صحيح ، وهناك استوفينا تخريجه .
(٣) في الكبير ١٢/ ٣٨٦ برقم (١٣٤٢٩) . وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٤٠٦٦) فانظره مع حديث عائشة وكلاهما يشهد للآخر .

هٰذا ، ورجال أبي يعلىٰ رجال الصحيح .

٤/ ٣٤٠ ٧٨٦٦ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ / ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ قَالَتْ : كَانَتِ ٱمْرَأَةٌ مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ يُقَالُ لَهَا : تَمِيمَةُ ، تَحْتَ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ ٱلزَّبِيرِ ، فَطَلَّقَهَا ، فَتَزَوَّجَها رِفَاعَةُ مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ ، ثُمَّ فَارَقَهَا (مص : ٥٦٤) فَأَرَادَتْ أَنْ تَرْجِعَ إِلَىٰ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ ٱلزَّبِيرِ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مَا ذَاكَ مِنْهُ إِلاَّ كَهُدْبَةِ ثَوْبِي هَـٰذَا .

فَقَالَ : « **وَٱللهِ يَا تَمِيمَةُ لاَ تَرْجِعِينَ إِلَىٰ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ حَتَّىٰ يَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ رَجُلٌ غَيْرُهُ** » .

قَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّهُ كَانَ قَدْ جَاءَنِي هَبَّةً .

قلت : هو في الصحيح[1] ، خلا تَسْميتها تميمة .

رواه الطبراني[2] في الكبير ، والأوسط ، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس .

٧٨٦٧ ـ وَعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ فِي ٱلَّتِي تُطَلَّقُ ثَلاَثاً قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا ، لاَ تَحِلُّ لَهُ حَتَّىٰ تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ .

رواه الطبراني[3] ، ورجاله رجال الصحيح ، خلا عاصم بن

---

(١) عند مسلم في النكاح (١٤٣٣) باب : لا تحل المطلقة ثلاثاً لمطلقها حتىٰ تَنْكِحَ زوجاً غيرَهُ ويَطَأَها ثم يُفارِقَهَا وتنقضي عِدَّتُها .

(٢) في الأوسط برقم (٧٤٦٥) من طريق محمد بن شعيب ، حدثنا عبد الرحمٰن بن سلمة ، حدثنا سلمة بن الفضل ، عن محمد بن إسحاق ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . . . وهٰذا إسناد ضعيف : محمد بن شعيب ضعيف .
ولٰكن انظر التعليق السابق والحديث (٤١٢١) في « صحيح ابن حبان » و (١٣٢٣) في « موارد الظمآن » بتحقيقنا .

(٣) في الكبير ٩/ ٣٧٧ برقم (٩٦٢١) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، حدثنا عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن عاصم بن أبي النجود ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود . . . موقوفاً عليه .
وهو عند عبد الرزاق برقم (١١٠٦٤) ، وإسناده حسن .
وأخرجه سعيد بن منصور برقم (١٠٧٦) من طريق أبي عوانة ، وحماد بن زيد ، وسفيان ، بالإسناد السابق .

أبي النجود ، وهو ثقة ، وفيه ضعف .

٧٨٦٨ ـ وَعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : لاَ يُحِلُّهَا لِزَوْجِهَا وَطْءُ سَيِّدِهَا .

رواه الطبراني[١] ، ورجاله رجال الصحيح إلاَّ أَنَّ ٱبْنَ جُرَيْجٍ قَالَ : أُخْبِرْتُ عَنْ عَامِرٍ[٢] ، وَمَسْرُوقٍ ، وَإِبْرَاهِيمَ ٱلنَّخَعِيِّ ، ولم يسم من أخبره .

٧٨٦٩ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ٱلْعُسَيْلَةُ : ٱلْجِمَاعُ » .

رواه أحمد[٣] ، وأبو يعلىٰ ، وفيه أبو عبد الملك المكي ، ولم أعرفه بغير هـٰذا الحديث (مص : ٥٦٥) ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٨٧٠ ـ وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَ أَبِي يَعْلَىٰ[٤] ، عَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا عَنَىٰ بِٱلْعُسَيْلَةِ ٱلنِّكَاحَ .

١٤ ـ بَابُ ٱلتَّخْيِيرِ

٧٨٧١ ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ خَيَّرَ نِسَاءَهُ كَانَتِ ٱلَّتِي ٱخْتَارَتْ نَفْسَهَا ٱمْرَأَةً مِنْ بَنِي هِلاَلٍ .

← ومن طريق سعيد هـٰذه أخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣/ ٥٨ باب : الرجل يطلق امرأته ثلاثاً معاً .

(١) في الكبير ٩/ ٤٠١ برقم (٩٧٠٨) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرت عن عامر ، ومسروق ، وإبراهيم النخعي ، عن ابن مسعود ، موقوفاً عليه .
وهو عند عبد الرزاق برقم (١٠٨٠٢) وإسناده ضعيف .

(٢) في (مص) : « عاصم » وهو تحريف .

(٣) في المسند ٦/ ٦٢ ، وأبو يعلىٰ في المسند برقم (٤٨٨١) وإسناده ضعيف ، وانظر مسند الموصلي ، والتعليق التالي .

(٤) في المسند برقم (٤٨١٣) وإسنادها ضعيف . وانظر التعليق السابق .

رواه الطبراني[1] في الأوسط ، وفيه عاصم بن عمر العمري ، وثقه ابن حبان ، وضعفه الجمهور ، وقال الترمذي : متروك .

١٥ - بَابُ تَخْيِيرِ ٱلأَمَةِ إِذَا عَتَقَتْ وَهِيَ تَحْتَ ٱلْعَبْدِ

٧٨٧٢- عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رِجَالاً يَتَحَدَّثُونَ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « **إِذَا عَتَقَتِ ٱلأَمَةُ فَهِيَ بِٱلْخِيَارِ مَا لَمْ يَطَأْهَا ، إِنْ شَاءَتْ فَارَقَتْهُ ، وَإِنْ وَطِئَهَا ، فَلاَ خِيَارَ لَهَا ، وَلاَ تَسْتَطِيعُ فِرَاقَهُ** » .

رواه أحمد[2] متصلاً هٰكذا ، ومرسلاً[3] من طريق أخرىٰ ، وفي المتصل الفضل بن عمرو بن أمية ، وهو مستور[4] ، وابن لهيعة حديثه حسن ، وبقية رجاله ثقات (مص : ٥٦٦) .

٧٨٧٣ - وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْداً أَسْوَدَ يُسَمَّىٰ مُغِيثاً ، قَالَ : فَكُنْتُ أَرَاهُ / يَتْبَعُهَا فِي سِكَكِ ٱلْمَدِينَةِ يَعْصِرُ عَيْنَيْهِ . ٣٤١/٤

قَالَ : فَقَضَىٰ فِيهَا ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَ قَضِيَّاتٍ : قَضَىٰ أَنَّ ٱلْوَلاَءَ لِمَنْ أَعْتَقَ ، وَخَيَّرَهَا ، وَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ عِدَّةَ ٱلْحُرَّةِ .

---

(١) في الأوسط برقم (٧٩٢٤) من طريق محمود بن عليّ قال : حدثنا يحيى بن المغيرة ، وأخرجه ابن عدي في الكامل ٦/ ٣٩٥ من طريق محمد بن أحمد بن هلال ، حدثنا هارون بن موسى الفروي ،
جميعاً : حدثني ابن نافع ، عن عاصم بن عمر ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر . . .
وهٰذا إسناد ضعيف لضعف عاصم بن عمر - تحرف عند الطبراني إلىٰ (عمرو) - بن حفص ، وقد بسطنا القول فيه عند الحديث (٢١٩٤) في « موارد الظمآن » . وقد تقدم برقم (١١) .

(٢) في المسند ٤/ ٦٥ ، و ٥/ ٣٧٨ من طريق يحيى بن إسحاق ، عن ابن لهيعة ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن الفضل بن عمرو بن أمية ، عن أبيه عمرو بن أمية . . . وهٰذا إسناد ضعيف .

(٣) في المسند أيضاً ٤/ ٦٦ وإسناده ضعيف .

(٤) بل معروف ، روىٰ عنه أكثر من واحد ، وذكره ابن حبان في الثقات .

قَالَ : وَتُصُدِّقَ عَلَيْهَا بِصَدَقَةٍ فَأَهْدَتْ مِنْهَا إِلَىٰ عَائِشَةَ ، فَذَكَرَتْ ذَٰلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « **هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَإِلَيْنَا هَدِيَّةٌ** » .

قلت : في الصحيح بعضه[1] .

رواه أحمد[2] ، والطبراني في الأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

٧٨٧٤ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَسْتَرِقَّ بَرِيرَةَ فَتَعْتِقَهَا ، فَقَالَ مَوَالِيهَا : لاَ ، إِلاَّ أَنْ تَجْعَلِي لَنَا ٱلْوَلاَءَ ، فَذَكَرَتْ ذَٰلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : « **ٱشْتَرِيهَا فَأَعْتِقِيهَا** » .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شَرْطاً لَيْسَ فِي كِتَابِ ٱللهِ ؟! مَنِ**[3] **ٱشْتَرَطَ شَرْطاً لَيْسَ فِي كِتَابِ ٱللهِ ، فَهُوَ بَاطِلٌ** » .

قَالَ : وَكَانَتْ تَحْتَ عَبْدٍ يُدْعَىٰ مُغِيثاً ، لِبَنِي ٱلْمُغِيرَةِ ، وَجَعَلَ لَهَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلْخِيَارَ (مص :٥٦٧) .

قَالَ : وَحَدَّثَ ٱبْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ عِدَّتَهَا عِدَّةَ ٱلْحُرَّةِ .

قلت : في الصحيح[4] بعضه .

رواه الطبراني[5] في الأوسط ، وفيه محمد بن جامع العطار ، وهو ضعيف .

٧٨٧٥ ـ وَعَنِ ٱبْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أُخْبِرْتُ أَنَّ ٱبْنَ مَسْعُودٍ قَالَ : إِنْ عَتَقَتْ عِنْدَ

---

(١) هو عند البخاري في الهبة (٢٥٧٨) باب : قبول الهدية ـ وأصله (٤٥٦) ، وعند مسلم في الزكاة (١٠٧٥) باب : إباحة الهدية للنبي صلى الله عليه وسلم .

(٢) حديث صحيح ، وقد تقدم برقم (٧٣٤٩) . وانظر التعليق السابق .

(٣) في (ظ) : « إن من . . . » .

(٤) انظر التعليق قبل التعليقين السابقين .

(٥) تقدم برقم (٧٣٤٨) فانظره .

عَبْدٍ فَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ لَهَا ٱلْخِيَارَ وَلَمْ تَخْتَرْ حَتَّىٰ عَتَقَ زَوْجُهَا ، أَوْ حَتَّىٰ يَمُوتَ ، أَوْ تَمُوتَ تَوَارَثَا .

رواه الطبراني[1] وإسناده منقطع ، ورجاله رجال الصحيح . والله تَعَالَىٰ أَعلم بالصواب ، وهو الكريم الوهاب ، وهو معتق الرقاب ، وفاتح الأبواب[2] .

❋ ❋ ❋

آخر الجزء الرابع

مِن « كتاب مجمع الزوائد ومنبع الفوائد »

نقل من خط مصنفه الشيخ نور الدين علي الهيثمي نَفَعَ ٱللهُ بِهِ

ويتلوه في أول الجزء الخامس إن شاء الله تعالىٰ (باب الأمة) / ٤/٣٤٢

---

(١) في الكبير ٩/ ٣٩٤ برقم (٩٦٨٠) من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج ، بهٰذا الإسناد ، وهٰذا إسناد منقطع .
والأثر عند عبد الرزاق برقم (١٣٠٢٤) .

(٢) علىٰ هامش (مص) ما نصه : « بلغ مقابلة بأصله الذي بخط المؤلف ـ رضي الله عنه ـ بحضرة مالكه المقر العالي الفتحي صاحب دواوين الإنشاء بالممالك الإسلامية ، بقراءة أحمد بن علي بن حجر في الأصل .
وصح إن شاء الله ، وذلك في مجالس آخرها في رابع عشر ذي القعدة عام سبعة وثمان مئة .
والحمد لله كثيراً ، وصلى الله علىٰ سيد الخلق أجمعين محمد وعلىٰ آل محمد وسلم » .

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينُ وَلاَ عُدْوَانَ إِلاَّ عَلَى ٱلظَّالِمِينَ

١٦ ـ بَابٌ : ٱلأَمَةُ تُبَاعُ وَلَهَا زَوْجٌ

٧٨٧٥م ـ عَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ فِي ٱلأَمَةِ تُبَاعُ وَلَهَا زَوْجٌ ، قَالَ : بَيْعُهَا طَلاقُهَا .

رواه الطبراني(١) ، ورجاله رجال الصحيح ، إلاَّ أنَّ إبْراهيم لمْ يَسْمع من ابن مسعود .

١٧ ـ بَابُ ٱلْعِدَّةِ

٧٨٧٦ ـ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿ وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ [الطلاق : ٤] لِلْمُطَلَّقَةِ ثَلاثاً أَوِ ٱلْمُتَوَفَّىٰ عَنْهَا ؟

قَالَ : لِلْمُطَلَّقَةِ ثَلاثاً ، وَٱلْمُتَوَفَّىٰ عَنْهَا .

رواه عبد الله بن أحمد(٢) ، وفيه المثنى بن الصباح ، وثقه ابن معين ، وضعفه الجمهور .

---

(١) في الكبير ٩/ ٣٩٤ برقم (٩٦٨٢ ، ٩٦٨٣) ، وعبد الرزاق برقم (١٣١٦٩) ، وسعيد بن منصور برقم (١٩٤٢) من طريق إبراهيم ، عن ابن مسعود ، موقوفاً ، وإسناده ضعيف لانقطاعه .
ولكن المعنىٰ صحيح بشواهده ، انظر سنن ابن منصور برقم (١٩٤١ ، ١٩٤٣ ، ١٩٤٥ ، ١٩٤٦ ، ١٩٤٧) ، ومصنف عبد الرزاق ٧/ ٢٨٠ باب : الأمة تباع ولها زوج .

(٢) في زوائده على المسند ٥/ ١١٦ ، وإسناده ضعيف ، وقد استوفينا تخريجه في « معجم شيوخ أبي يعلىٰ » برقم (٣) .
ونضيف هنا : وأخرجه الدارقطني في سننه برقم (٣٣٤٠) من طريق عبد الوهاب الثقفي ، ←

٧٨٧٧ ـ وَعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : نَازَعَنِي عُمَرُ بْنُ ٱلْخَطَّابِ فِي ٱلْمُتَوَفَّىٰ عَنْهَا وَهِيَ حَامِلٌ ، فَقُلْتُ : تَزَوَّجُ إِذَا وَضَعَتْ ، فَقَالَتْ أُمُّ ٱلطُّفَيْلِ ـ أُمُّ وَلَدِي ـ لِعُمَرَ وَلِيَ : قَدْ أَمَرَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبَيْعَةَ ٱلأَسْلَمِيَّةَ أَنْ تَنْكِحَ إِذَا وَضَعَتْ .

رَوَاه أحمد[1] وإسْناده حسن ، إلاَّ أن بشر بن سعيد لم يدرك أُبَيّ بن كعب .

٧٨٧٨ ـ وَعَنْ أُمِّ ٱلطُّفَيْلِ ـ ٱمْرَأَةِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ـ : أَنَّهَا سَمِعَتْ عُمَرَ بْنَ ٱلْخَطَّابِ وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ يَخْتَصِمَانِ ، فَقَالَتْ أُمُّ ٱلطُّفَيْلِ : أَفَلاَ يَسْأَلُ عُمَرُ بْنُ ٱلْخَطَّابِ سُبَيْعَةَ ٱلأَسْلَمِيَّةَ ؟ تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَهِيَ حَامِلٌ ، فَوَضَعَتْ بَعْدَ ذَلِكَ بِأَيَّامٍ ، فَأَنْكَحَهَا رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مص : ٢) .

رواه أحمد[2] ، والطبراني أتم منه ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

← بإسناد أبي يعلىٰ . وهو إسناد ضعيف لضعف المثنى بن الصباح .
وأخرجه الشاشي في المسند برقم (١٣٨٥) من طريق ابن لهيعة ، حدثنا عمرو بن شعيب ، به . وهـٰذا إسناد ضعيف أيضاً .

(١) في المسند ٦/ ٣٧٥ ـ ومن طريقه أخرجه ابن الأثير في « أسد الغابة » ٥/ ٤٦٥ برقم (٢٤٥١) ـ من طريق إسحاق بن عيسىٰ ، وابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » برقم (٣٣٨٤) ـ ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في « معرفة الصحابة » برقم (٨٠١٧) .
جميعاً : حدثنا ابن لهيعة ، عن بكير ، عن بسر بن سعيد ، عن أبي بن كعب. . . وفي إسناده علتان : ضعف ابن لهيعة ، والانقطاع الذي ذكره الهيثمي رحمه الله تعالىٰ .
نقول : غير أن الحديث صحيح ، وقد استوفينا تخريجه في « صحيح ابن حبان » برقم (٤٢٩٤) . وانظر التعليق السابق ، والتعليق اللاحق .

(٢) في المسند ٦/ ٣٧٥ ، والطبراني في الكبير ٢٥/ ١٤٤ برقم (٣٤٧) من طريق ابن لهيعة ، عن بكير ، عن عبد الله بن الأشجح ، عن بسر بن سعيد ـ وعند الطبراني زيادة : عن محمد بن أُبَيّ بن كعب ـ عن أم الطفيل . . . وإسناد أحمد فيه علّتان : ضعف ابن لهيعة والانقطاع ، وإسناد الطبراني فيه ضعف ابن لهيعة .

٧٨٧٩ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ سُبَيْعَةَ بِنْتَ ٱلْحَارِثِ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِخَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو ٱلسَّنَابِلِ فَقَال : كَأَنَّكِ تُحَدِّثِينَ نَفْسَكِ بِٱلْبَاءَةِ ؟ مَا لَكِ ذَلِكَ حَتَّىٰ يَنْقَضِيَ أَبْعَدُ ٱلأَجَلَيْنِ .

فَٱنْطَلَقَتْ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ / وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرَتْهُ بِمَا قَال أَبُو ٱلسَّنَابِلِ . ٢/٥

فَقَال رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **كَذَبَ أَبُو ٱلسَّنَابِلِ إِذَا أَتَاكِ أَحَدٌ تَرْضَيْنَهُ فَأْتِي بِهِ ـ أَوْ قَالَ : فَأْتِينِي** » ، فَأَخْبَرَها أَنَّ عِدَّتَهَا قَدِ ٱنْقَضَتْ .

رواه أحمد[1] ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٨٨٠ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عُتْبَةَ : أَنَّ سُبَيْعَةَ ٱلأَسْلَمِيَّةَ بِنْتَ ٱلْحَارِثِ قَالَ : فَذَكَرَ ٱلْحَدِيثَ ، أَوْ نَحْوَهُ وَقَالَ فِيهِ : « **إِذَا أَتَاكِ كُفُؤٌ فَأْتِينِي ـ أَوِ ٱئْتِينِي ـ بِهِ** » ، وَلَمْ يَذْكُرِ ٱبْنَ مَسْعُودٍ .

رواه أحمد[2] ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٨٨١ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : طُلِّقَتِ ٱمْرَأَةٌ علىٰ عَهْدِ رَسُولِ ٱللهِ صلى الله

---

(١) في المسند ١/ ٤٤٧ من طريق محمد بن جعفر ، حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن خلاس . وعن أبي حسان ، عن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن عبد الله بن مسعود. . . وهـٰذا إسناد ضعيف : محمد بن جعفر متأخر السماع من سعيد ، ولـٰكن الحديث صحيح لغيره ، وانظر التعليق التالي .

(٢) في المسند ١/ ٤٤٧ من طريق عبد الله بن بكر ، حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن خلاس ، عن عبد الله بن عتبة : أن سبيعة بنت الحارث. . . مرسلاً ، ورجاله ثقات .
وأخرجه ابن منصور برقم (١٥٠٦) ، والبيهقي في العدد ٧/ ٤٢٩ باب : عدة الحامل من الوفاة ، والبغوي في « شرح السنة » برقم (٢٣٨٨) من طريق سفيان ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن أبيه : أن سبيعة بنت الحارث ، وهـٰذا إسناد مرسل .
ولـٰكن أخرجه البخاري في الطلاق (٥٣١٩) باب : ﴿ وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ ، ومسلم في الطلاق (١٤٨٤) باب : انقضاء عدة المتوفَّىٰ عنها زوجها ، وغيرها ، بوضع الحمل ، من طريق الزهري ، حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، أنَّ أباه كتب إلىٰ عمر بن عبد الله بن الأرقم يأمره أن يدخل علىٰ سبيعة. . .

عليه وسلم ، فَمَكَثَتْ عِشْرِينَ لَيْلَةً ثُمَّ وَضَعَتْ حَمْلَهَا ، فأَتَتِ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْبَرَتْهُ ، فَقَالَ : « **ٱسْتَفْلِجِي بِأَمْرِكِ** » ، أَيْ : تَزَوَّجِي .

رواه الطبراني[1] في الأوسط بإسنادين ، ورجال أحدهما ثقات .

٧٨٨٢ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **لاَ يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِٱللهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَىٰ مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاَثٍ إِلاَّ عَلَىٰ زَوْجٍ** » (مص : ٣) .

رواه البزار[2] ، وفيه زمعة بن صالح ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

---

(١) في الأوسط برقم (١٨٨٢) من طريق شريك ،
وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٥٨٠٠) والعقيلي في « الضعفاء » الترجمة من طريق عيسى بن ماهان ،
وأخرجه ابن أبي حاتم في « علل الحديث » برقم (١٣٠١) ، من طريق أبي جعفر الرازي ،
جميعاً : عن إبراهيم بن مهاجر ، عن عامر بن مصعب الزهري ـ نقول : في الرواية الثابتة وعند العقيلي : « عامر بن سعد » ، وهو خطأ ، والصواب عامر بن مصعب ـ ، عن عائشة . . . وهٰذا إسناد ضعيف من أجل عامر بن مصعب ، وأما شريك فقد فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٠١) في « موارد الظمآن » ، وإبراهيم بن مهاجر بسطنا القول فيه عند الحديث (٤٥١٩) في « مسند الموصلي » . وقد تقدم برقم (١٧٦٣) .
وأخرجه العقيلي في الضعفاء ٣/ ٣٨٨ من طريق عيسى بن ماهان ، عن إبراهيم بن مهاجر ، بالإسناد السابق .
وانظر « علل الحديث » ١/ ٤٢٢ برقم (١٣٠١) .
ونسبه السيوطي في « الدر المنثور » ٦/ ٢٣٦ إلى ابن مردويه .

(٢) في البحر الزخار برقم (٦٣٥٠) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ٣٠٠ برقم (١٥١٦) ـ وأبو نعيم في حلية الأولياء ٣/ ٣٧٧ من طريق زمعة ، عن الزهري ، عن أنس . . . وهٰذا إسناد ضعيف لضعف زمعة بن صالح كما قال الهيثمي .
وقال البزار : « لا نعلم رواه عن الزهري ، عن أنس ، إلا زمعة » .
لٰكن الحديث له شواهد يصح بها ، منها حديث عائشة الذي استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٤٤٢٤) ، وفي « صحيح ابن حبان » برقم (٤٠٣٣) ، وفي « مسند الحميدي » برقم (٢٢٩) .

٧٨٨٣ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْها ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ عِدَّةَ بَرِيرَةَ عِدَّةَ ٱلْحُرَّةِ .

رواه البزار[١] ، وفيه حميد بن الربيع ، وثقه أحمد وغيره ، وضعفه جماعة .

وقد تقدّم حديث أبي بكر من طريق ابن عبّاس في باب : تخيير الأَمة[٢] .

٧٨٨٤ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : نُهِيَتِ ٱلْمُتَوفَّىٰ عَنْهَا زَوْجُهَا عَنِ ٱلطِّيبِ وَٱلزِّينَةِ .

رواه الطبراني[٣] ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٨٨٥ ـ وَعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ ٱلْمَرْأَةَ إِذَا طُلِّقَتْ وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّ ٱلْحَيْضَةَ قَدْ أَدْبَرَتْ عَنْهَا وَلَمْ يَتَبَيَّنْ ذَلِكَ ، أَنَّها تَنْتَظِرُ سَنَةً ، فَإِنْ لَمْ تَحِضْ فِيهَا ٱعْتَدَّتْ بَعْدَ ٱلسَّنَةِ ثَلاَثَةَ أَشْهُرٍ ، فَإِنْ حَاضَتْ فِي ٱلثَّلاَثَةِ أَشْهُرٍ ٱلَّتِي بَعْدَ ٱلسَّنَةِ ، فَلاَ تَعْجَلُ عَلَيْها حَتَّىٰ تَعْلَمَ أَتَمَّ حَيْضُهَا أَمْ لاَ .

رواه الطبراني[٤] ، ورجاله رجال الصحيح ، إلاَّ أن عبد الكريم الجزري قال : حدث أصحاب ابن مسعود ولم يسم أحداً منهم .

← وحديث أم سلمة المتفق عليه ، وقد خرجناه في « مسند الحميدي » برقم (٣٠٨) .

(١) في كشف الأستار برقم (١٥١٨) وإسناده ضعيف ، وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٤٩٢١) .

(٢) برقم (٧٨٧٤) .

(٣) في الكبير ١١/١٨٨ برقم (١١٤٥١) من طريق ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس . . . وفيه عنعنة ابن جريج .

وانظر مصنف عبد الرزاق برقم (١٢١١١) ، ومصنف ابن أبي شيبة برقم (٩١٨٦) .

(٤) في الكبير ٩/٢٧٨ برقم (٩٢٦٢) من طريق عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني عبد الكريم ، عن أصحاب ابن مسعود ، عن ابن مسعود ، وهـٰذا إسناد فيه جهالة ، وهو عند عبد الرزاق برقم (١١٠٩٨) .

١٨ ـ بَابٌ : فِي ٱلْمُعْتَدَّةِ تَنْتَقِلُ أَوْ تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهَا

٧٨٨٦ ـ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِفَاطِمَةَ : « **ٱنْتَقِلِي إِلَىٰ أُمِّ شَرِيكٍ وَلاَ تَفُوتِينَا بِنَفْسِكِ** » .

رواه أبو يعلىٰ[١] ، والبزّار ، إلاَّ أنَّه قال : قالَ لفاطمةَ بنتِ قَيْسٍ ، وفيه محمد بن عمرو ، وحديثه حسن .

٣/٥ ٧٨٨٧ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ ٱللهِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ عَنْ / خَالَتِهِ : أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَخْرُجَ إِلَىٰ نَخْلٍ لَهَا لِتَجُدَّهُ[٢] (مص : ٤) .

فَقَالَ لَهَا رَجُلٌ : لَيْسَ لَكِ ذَلِكَ ، فَأَتَتِ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « **ٱخْرُجِي وَجُدِّي نَخْلَكِ ، لَعَلَّكِ أَنْ تَصَدَّقِي ، أَوْ تَصْنَعِي مَعْرُوفاً** » .

قلت : هو في الصحيح من حديث جابر نفسه[٣] ، وهنا من حديثه عن خالته .

رواه الطبراني[٤] ورجاله رجال الصحيح .

---

(١) في المسند برقم (٥٩٢٨) ، وإسناده حسن ، وهناك استوفينا تخريجه ، وذكرنا ما يشهد له .

كما خرَّجناه في « صحيح ابن حبان » برقم (٤٠٤٥) ، وفي « موارد الظمآن » برقم (١٣٢٧) .

(٢) الجداد ـ بفتح الجيم وكسرها ـ : صرام النخل ، أي : قطع ثمره .

(٣) عند مسلم في الطلاق (١٤٨٣) باب : جواز خروج المعتدة البائن ، والمتوفىٰ عنها زوجها في النهار لحاجتها .

وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٢١٩٢) ، وفي « مسند الدارمي » برقم (٢٣٣٤) .

ونضيف هنا : وأخرجه الطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣/ ٧٤ .

(٤) ما وقفت عليه عند الطبراني على الرغم من طول البحث .

ولـٰكن أخرجه ابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » برقم (٣٣٢٧) ـ ومن طريقه أورده ابن الأثير في « أُسْد الغابة » ٧/ ٤٢٤ ـ من طريق الحسن بن علي الحلواني ، حدثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج : أخبرني أبو الزبير ، عن جابر ، عن خالته . . . وهـٰذا إسناد صحيح .

٧٨٨٨ ـ وَعَنْ عَلْقَمَةَ ، قَالَ : سَأَلَ ٱبْنُ مَسْعُودٍ نِسَاءً مِنْ هَمْدَانَ نُعِيَ إِلَيْهِنَّ أَزْوَاجُهُنَّ ، فَقُلْنَ : إِنَّا نَسْتَوْحِشُ .

فَقَالَ عَبْدُ ٱللهِ : يَجْتَمِعْنَ بِٱلنَّهَارِ ، ثُمَّ تَرْجِعُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ إِلَىٰ بَيْتِهَا بِٱللَّيْلِ .

رواه الطبراني[1] ، ورجاله رجال الصحيح .

١٩ ـ بَابُ ٱلِاسْتِبْرَاءِ

٧٨٨٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَىٰ فِي وَقْعَةِ أَوْطَاسٍ أَنْ يَقَعَ ٱلرَّجُلُ عَلَىٰ حَامِلٍ حَتَّىٰ تَضَعَ .

رواه الطبراني[2] في الصغير ، والأوسط ، وفيه بقية ، والحجاج بن أرطاة وكلاهما مدلس .

---

(١) في الكبير ٩/ ٣٨٩ برقم (٩٦٥٨) من طريق عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة قال : سأل ابن مسعود ، موقوفاً ، وإسناده صحيح .

وهو عند عبد الرزاق برقم (١٢٠٦٨) .

وأخرجه سعيد بن منصور برقم (١٣٤١) من طريق ابن عيينة ، بالإسناد السابق .

وأخرجه البيهقي في العدد ٧/ ٤٣٦ باب : كيفية سكنى المطلقة والمتوفَّىٰ عنها زوجها ، من طريق سفيان ، عن مغيرة والمنصور ، بالإسناد السابق .

(٢) في الصغير ١/ ٩٥ ، وفي الأوسط برقم (٢٩٩٨) من طريق إسماعيل بن محمد بن وهب بن المهاجر القرشي ، حدثنا يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن علي بن عبد الله بن عباس ، حدثنا بقية بن الوليد ، عن إسماعيل بن عياش ، عن الحجاج بن أرطاة ، عن داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، عن أبي هريرة . . . وهـٰذا إسناد مسلسل بالضعفاء والمجاهيل : شيخ الطبراني ذكره الذهبي في « تاريخ الإسلام » ٦/ ٩٢٠ برقم (١٢٧) وقال : « روىٰ عن دحيم وحرملة أو يعقوب بن إسحاق الهاشمي ، وعنه أبو جعفر العقيلي ، والطبراني ، وآخرون » ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وشيخه يعقوب روىٰ عن بقية بن الوليد ، وروىٰ عنه إسماعيل بن محمد . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وبقية بن الوليد قد عنعن وهو مدلس ، والحجاج بن أرطاة ضعيف .

نقول : يشهد له أحاديث الباب ، فانظرها وانظر التعليق عليها .

٧٨٩٠ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ خَيْبَرَ[١] ، عَنْ بَيْعِ ٱلْخُمُسِ حَتَّىٰ يُقْسَمَ ، وَعَنْ أَنْ تُوطَأَ ٱلنِّسَاءُ حَتَّىٰ يَضَعْنَ مَا فِي بُطُونِهِنَّ إذَا كُنَّ حَبَالَىٰ .

رواه الطبراني[٢] في الأوسط وفيه عصمة بن المتوكّل ، وهو ضعيف .

٧٨٩١ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : نَهَىٰ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُوطَأَ ٱلْحَامِلُ حَتَّىٰ تَضَعَ .

رواه الطبراني[٣] في الأوسط ، ورجاله ثقات . وقد تقدمت أحاديث في النهي

---

(١) في (مص ، ظ) : « حنين » ، وهو تحريف .

(٢) في الأوسط برقم (٧٦٥٩) من طريق محمد بن موسى الإصطخري ، حدثنا إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل الإصطخري ، حدثنا عصمة بن المتوكل ، حدثنا أبو معاوية الضرير ، عن الأعمش ، عن القاسم بن عبد الرحمـٰن ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس . . . وهـٰذا إسناد فيه : محمد بن موسىٰ تقدم الكلام عنه عند الحديث رقم (١٠٤٥) .
وإسماعيل بن يحيىٰ ، روىٰ عن عصمة بن المتوكل ، وكرماني بن عمرو الأزدي ، الليث بن سعد الإصطخري .
روىٰ عنه صالح بن أبي مقاتل الهروي ، محمد بن موسىٰ . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
وعصمة بن المتوكل وهو ضعيف .
ولـٰكن أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٦٩٧٧) ، وأبو يعلىٰ في المسند برقم (٢٤١٤) من طريق ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس . . . وإسناده حسن .
وقد استوفينا تخريجه في المسند المذكور .

(٣) في الأوسط برقم (٤٨٢) من طريق أحمد بن عمرو ،
وأخرجه الدارقطني في سننه برقم (٣٥٩٨) من طريق أبي محمد بن صاعد ،
جميعاً : حدثنا عبد الله بن عمران ، حدثنا سفيان ، عن عمرو بن مسلم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وأحمد بن عمرو الخلاَّل تقدم الكلام عنه عند الحديث رقم (٤٤١٥) ، وباقي رجاله ثقات .
نقول : لـٰكن الحديث صحيح ، تشهد له أحاديث الباب . والأحاديث التي تأتي أرقامها في التعليق الآتي .

عن وطء[1] الحبالىٰ حتىٰ يضعن في : باب النكاح[2] (مص : ٥) .

٧٨٩٢ ـ وَعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ[3] قَالَ : تُسْتَبْرَأُ ٱلأَمَةُ بِحَيْضَةٍ .

رواه الطبراني[4] ، ورجاله رجال الصحيح .

٢٠ ـ بَابُ ٱلْخُلْعِ

٧٨٩٣ ـ عَنْ عَبْدِ ٱللهِ بْنِ عَمْرٍو[5] ، وَسَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، قَالَ : كَانَتْ حَبِيبَةُ تَحْتَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ ٱلأَنْصَارِيِّ فكَرِهَتْهُ ، وَكَانَ رَجُلاً دَمِيماً ، فَجَاءَتْ إِلى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنِّي لأَرَاهُ[6] ، فلَوْلاَ مَخَافَةُ ٱللهِ ، عزَّ وَجَلَّ ، لَبَزَقْتُ فِي وَجْهِهِ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَتَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ ٱلَّتِي أَصْدَقَكِ** » ؟

قَالَتْ : نَعَمْ ، فَأَرْسَلَ إِلَيهِ ، فَرَدَّتْ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا .

فَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ خُلْعٍ كَانَ فِي ٱلإِسْلاَمِ .

رواه أحمد[7] ، والبزار ، والطبراني ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو / مدلس . ٤/٥

---

(١) سقطت كلمة « وطء » من (ظ) .

(٢) بالأرقام (٧٦٩٣) حتىٰ (٧٦٩٨) .

(٣) في (ظ) : « ابن عباس » ، وهو خطأ .

(٤) في الكبير ٩/ ٣٩٣ برقم (٩٦٧٧) من طريق عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن فراس ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عبد الله بن مسعود ، موقوفاً ، وإسناده صحيح .
والأثر في مصنف عبد الرزاق برقم (١٢٨٩٧) ، وفي مصنف ابن أبي شيبة برقم (١٦٧٧٢) ، وانظر « سنن البيهقي » ٧/ ٤٥٠ .

(٥) في (ظ) : « عمر » ، وهو تحريف .

(٦) في (د) : « لا أراه » .

(٧) في المسند ٤/ ٣ ـ ومن طريقه أخرجه الطبراني في الكبير ٦/ ١٠٣ برقم (٥٦٣٧) ـ ، وابن ماجه في الطلاق (٢٠٥٧) باب : المختلعة تأخذ ما أعطاها ، من طريقين : حدثنا ←

٧٨٩٤ ـ وَعَنْ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : جَاءَتِ ٱمْرَأَةُ ثَابِتِ بْنِ شَمَّاسٍ وَهُوَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاشٍ إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ كَلاَماً كَأَنَّهَا كَرِهَتْهُ .

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **تَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ** » ؟

قَالَتْ : نَعَمْ ، فَأَرْسَلَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَىٰ ثَابِتٍ : « **خُذْ مِنْهَا ذَلِكَ** ـ أَحْسَبُهُ قَالَ ـ : **وَطَلِّقْهَا** » .

رواه البزار[1] ، وفيه أبو جعفر الرازي وهو ثقة ، وفيه ضعف (ظ : ٤٣٨) .

← حجاج ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو .
والحجاج ، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة ، عن عمّه سهل بن أبي حثمة . . .
وهـٰذا إسناد ضعيف فيه الحجاج بن أرطاة ، وهو ضعيف ، وعند ابن ماجه حديث ابن عمرو وحده .
وأخرجه البزار في « كشف الأستار » برقم (١٥١٤) من طريق ابن لهيعة ، عن عمرو بن شعيب ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمر ، بنحوه ، وهـٰذا إسناد ضعيف .
وانظر : « مسند الدارمي » برقم (٢٣١٧) بتحقيقنا .
ولـٰكن الحديث صحيح بشواهده .

(١) في البحر الزخار برقم (٦٦٣٠) ـ وهو في « كشف الأستار » برقم (١٥١٥) ـ والضياء في المختارة برقم (١٨٨٤) من طريق محمد بن عبد الرحيم ، حدثنا عبد الصمد بن النعمان ، حدثنا أبو جعفر الرازي ، عن حميد ، عن أنس . . . وهـٰذا إسناد حسن .
أبو جعفر الرازي بيّنّا أنه حسن الرواية عند الحديث (٢٤٣١) في « مسند الموصلي » .
وعبد الصمد بن النعمان ترجمه الخطيب في « تاريخ بغداد » ١١/ ٣٩ ـ ٤٠ ، وذكره ابن حبان في الثقات ٨/ ٤١٥ .
وقال العجلي في « تاريخ الثقات » ص (٣٠٣) : « سكن بغداد ، ثقة » .
وقال ابن شاهين في « تاريخ أسماء الثقات » برقم (٩٨٦) : عن ابن معين قال : « عبد الصمد بن النعمان البزار ، جار معاوية بن عمرو ، ثقة في الحديث » . ووثقه ابن معين . وضعفه النسائي ، والدارقطني .
وقال البزار : « لا نعلم رواه : عن حميد ، عن أنس ، إلاَّ أبو جعفر . ←

٧٨٩٥ ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ ٱلْمُخْتَلِعَاتِ وَٱلْمُنْتَزِعَاتِ هُنَّ ٱلْمُنَافِقَاتُ » .

رواه الطبراني[١] وفيه قيس بن الربيع وثقه الثوري وشعبة ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله رجال الصحيح (مص : ٦) .

٢١ ـ بَابٌ : فِي ٱلزَّوْجَيْنِ يُسْلِمُ أَحَدُهُمَا

٧٨٩٦ ـ عَنِ ٱبْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ ، هَرَبَ عِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ فَرَكِبَ ٱلْبَحْرَ ، فَخَبَّ[٢] بِهِمُ ٱلْبَحْرُ ، فَجَعَلَتِ ٱلصَّرَارِيُّ[٣] وَمَنْ فِي ٱلْبَحْرِ يَدْعُونَ ٱللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وَيَسْتَغِيثُونَ بِهِ ، فَقَالَ : مَا هَـٰذَا ؟ فَقِيلَ : مَكَانٌ لاَ يَنْفَعُ فِيهِ إِلاَّ ٱللهُ عَزَّ وَجَلَّ .

فَقَالَ عِكْرِمَةُ : فَهَـٰذَا إِلَـٰهُ مُحَمَّدٍ ٱلَّذِي يَدْعُونَا إِلَيْهِ ، ٱرْجِعُوا بِنَا فَرَجَعُوا ، فَرَجَعَ وَأَسْلَمَ ، وَكَانَتِ ٱمْرَأَتُهُ قَدْ أَسْلَمَتْ قَبْلَهُ فَكَانَا عَلَىٰ نِكَاحِهِمَا .

رواه الطبراني[٤] ، وهو مرسل ، ورجاله رجال الصحيح .

← وقد خالفه حماد بن سلمة فقال : عن حميد ، عن أبي الخليل ، مرسلاً » .

(١) في الكبير ١٧/ ٣٣٩ برقم (٩٣٥) وابن قطلوبغا في « مسند عقبة بن عامر » برقم (٢٣٠) ، والطبري في التفسير ٢/ ٤٦٧ ـ ومن طريق الطبري أورده ابن كثير في التفسير ١/ ٤٠١ ـ من طريق قيس بن الربيع ، عن أشعث بن سوار ، عن الحسن ، عن ثابت بن يزيد ، عن عقبة بن عامر . . . وقيس بن الربيع ، وأشعث بن سوار ضعيفان ، وثابت بن يزيد روىٰ عن عقبة بن عامر ، روىٰ عنه الحسن البصري . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً .
ولـٰكنه ممن تقادم العهد بهم فقبل غير واحد من أساطين هـٰذا العلم الشريف أحاديثهم ، والله أعلم .
ولـٰكن يشهد له حديث أبي هريرة الذي استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٦٢٣٧) ، وهناك ذكرنا شواهد أخرىٰ ، فعد إليه إذا شئت .

(٢) أي : اضطرب .

(٣) الصراري : الملاحون . وانظر « تاج العروس » (صرر) .

(٤) في الكبير ١٧/ ٣٧٢ برقم (١٠١٩) من طريق حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن ابن ←

٧٨٩٧ ـ وَعَنِ ٱلشَّعْبِيِّ : أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْلَمَتْ وَزَوْجُهَا مُشْرِكٌ[١] : أَبُو ٱلْعَاصِ بْنُ ٱلرَّبِيعِ .

ثُمَّ أَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ بِحِينٍ ، فَلَمْ يُجَدِّدَا نِكَاحاً .

رواه الطبراني[٢] ، وفيه جابر الجعفي ، وهو ضعيف ، وقد وثق .

← أبي مليكة ، وهو مرسل ، ورجاله ثقات . وانظر التعليق بعد التالي .

(١) في (ظ) : « كافر » .

(٢) في الكبير ١٩/ ٢٠١ برقم (٤٥٢) من طريق عبد الرزّاق ، عن الثوري ، عن جابر ، عن الشعبي : أنَّ زينب. . . . . . ، وجابر الجعفي ضعيف .

والحديث عند عبد الرزاق برقم (١٢٦٤٠) .

وأخرجه ابن منصور برقم (٢١٠٧) من طريق هشيم ، حدثنا داود ، عن الشعبي : أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم رد ابنته زينب. . . وهـٰذا مرسل إسناده صحيح .

وأخرجه ابن منصور أيضاً برقم (٢١٠٨) من طريق حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار : أن زينب. . . وهـٰذا مرسل وإسناده صحيح .

ويشهد لهـٰذا الباب حديث ابن عباس عند أبي داود في الطلاق (٢٢٤٠) باب : إلىٰ متىٰ ترد عليه امرأته إذا أسلم بعدها ، والترمذي في النكاح (١١٤٣) باب : ما جاء في الزوجين المشركين يسلم أحدهما ، وابن ماجه في النكاح (٢٠٠٩) باب : الزوجين يسلم أحدهما قبل الآخر ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣/ ٢٥٦ ، وابن سعد في الطبقات ٨/ ٢١ ، والحاكم برقم (٢٨١١ ، ٥٠٣٨ ، ٦٦٩٤) ، والدارقطني ٣/ ٢٥٤ ، والبيهقي في النكاح ١٨٧/١ باب : من قال : لا ينفسخ النكاح بينهما بإسلام أحدهما ، من طريق محمد بن إسحاق ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : رد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنته زينب علىٰ أبي العاص بالنكاح الأول. . . وداود بن الحصين قال علي بن المديني : « ما روىٰ عن عكرمة فمنكر » .

وقال أبو داود : « أحاديثه عن شيوخه مستقيمة ، وأحاديثه عن عكرمة مناكير » .

وأما الترمذي فقد قال : « هـٰذا حديث ليس بإسناده بأس ، ولـٰكن لا نعرف وجه هـٰذا الحديث ولعله جاء من قبل داود بن الحصين ، من قبل حفظه » .

ومع ذلك فقد صححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .

نقول : ولـٰكن الحديث يصحّ بما تقدَّم .

وأما ما رواه أحمد ٢/ ٢٠٧ ـ ٢٠٨ ، والترمذي في النكاح (١١٤٢) ، وابن ماجه في ←

٢٢ ـ بَابُ ٱلظِّهَارِ

٧٨٩٨ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : كَانَ ٱلرَّجُلُ إِذَا قَالَ لِامْرَأَتِهِ فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ : أَنْتِ عَلَيَّ كَظَهْرِ أُمِّي ، حَرُمَتْ عَلَيْهِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ ظَاهَرَ فِي ٱلإِسْلَامِ رَجُلٌ كَانَ تَحْتَهُ ٱبْنَةُ عَمٍّ لَهُ يُقَالُ لَهَا خُوَيْلَةُ ، فَظَاهَرَ مِنْهَا ، فَأُسْقِطَ فِي يَدَيْهِ ، وَقَالَ : أَلاَ قَدْ حَرُمَتْ عَلَيَّ ، وَقَالَتْ لَهُ مِثْلَ ذٰلِكَ .

قَالَ : فَٱنْطَلِقِي إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلِيهِ ، فَأَتَتِ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَتْ تَشْتَكِي إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْزَلَ ٱللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالىٰ : ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا وَتَشْتَكِىٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [المجادلة : ١] ، إِلىٰ قَوْلِهِ : ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا﴾ [المجادلة : ٣] ، (مص : ٧) / . ٥/٥

فَقَالَتْ : أَنَا رَقَبَةٌ ما لَهُ غَيْرِي .

قَالَ : ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ [المجادلة : ٤] .

قَالَتْ : وَٱللهِ إِنَّهُ لَيَشْرَبُ فِي ٱلْيَوْمِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ .

قَالَ : ﴿فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾ [المجادلة : ٤] .

قَالَتْ : بِأَبِي وَأُمِّي مَا هِيَ إِلاَّ أَكْلَةٌ إِلىٰ مِثْلِهَا لاَ نَقْدِرُ عَلىٰ غَيْرِها ، فَدَعَا ٱلنَّبِيُّ

← النكاح (٢٠١٠) ، وسعيد بن منصور برقم (٢١٠٩) ، وابن سعد في الطبقات ٨/ ٢١ ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣/ ٢٥٦ ، والحاكم برقم (٦٨٤٦) ، والبيهقي ٧/ ١٨٨ ، والدارقطني ٣/ ٢٥٤ ، من طريق الحجاج ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده : أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ردَّ ابنته زينب علىٰ أبي العاص بمهر جديد ونكاح جديد ، فإسناده ضعيف .

وقال الترمذي : « هـٰذا حديث في إسناده مقال . . . » .

وقال أحمد : « هـٰذا حديث ضعيف ـ أو قال : واه ـ ولم يسمعه الحجاج من عمرو بن شعيب ، وإنما سمعه من محمد بن عبيد الله العرزمي ، والعرزمي لا يساوي حديثه شيئاً » .

وقال الدارقطني : « هـٰذا لا يثبت ، وحجاج لا يحتج به ، والصواب حديث ابن عباس . . . » .

صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَطْرِ وَسْقٍ ثَلاَثِينَ صَاعاً ، وَٱلْوَسْقُ سِتُّونَ صَاعاً ، فَقَالَ : « **لِيُطْعِمْهُ سِتِّينَ مِسْكِيناً وَلْيُرَاجِعْكِ** » .

رواه البزَّار[1] ، وفيه أبو حمزة الثمالي ، وهو ضعيف .

٧٨٩٩ ـ وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ ثَوْبَانَ : أَنَّ سَلْمَانَ بْنَ صَخْرٍ ٱلْبَيَاضِيَّ جَعَلَ ٱمْرَأَتَهُ عَلَيْهِ كَظَهْرِ أُمِّهِ إِنْ غَشِيَهَا حَتَّىٰ يَمْضِيَ رَمَضَانُ ، فَلَمَّا مَضَى ٱلنِّصْفُ مِنْ رَمَضَانَ ، سَمِنَتْ وَتَرَبَّعَتْ ، فَأَعْجَبَتْهُ فَغَشِيَهَا لَيْلاً ، فأَتَى ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : « **أَعْتِقْ رَقَبَةً** » قَالَ : لا أَجِدُ .

قَالَ : « **صُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ** » . قَالَ : لاَ أَسْتَطِيعُ .

قَالَ : « **أَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِيناً** » . قَالَ : لاَ أَجِدُ .

فَأُتِيَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ[2] فِيهِ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعاً أَوْ سِتَّةَ عَشَرَ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ ، قَالَ : « **خُذْ هَـٰذَا فَتَصَدَّقْ عَلَىٰ سِتِّينَ مِسْكِيناً** » .

قلت : رواه أبو داود[3] وغيره غير[4] قوله : إِنْ غَشِيَهَا .

رواه الطبراني[5] ، وهو مرسل ، ورجاله ثقات .

---

(١) في كشف الأستار ٢/١٩٨ برقم (١٥١٣) من طريق أبي حمزة ثابت بن أبي صفية الثمالي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وأبو حمزة الثمالي ضعيف ، وقد أطال البزار في نقد هـٰذا الحديث إسناداً ، ومتناً .

(٢) عَرَق : زنبيل منسوج من الخوص ، وكل شيء مضفور هو عَرَقٌ ، وَعَرَقةٌ .

(٣) في الطلاق (٢٢١٣) باب : في الظهار . وانظر التعليق السابق ، والتعليق التالي .

(٤) في (د) : « خلا » .

(٥) في الكبير ٧/ ٤٢ برقم (٦٣٣١) من طريق علي بن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير : أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمـٰن ، ومحمد بن عبد الرحمـٰن بن ثوبان . . . وهـٰذا إسناد منقطع .

وقد استوفينا تخريج هـٰذا الحديث برقم (٢٣١٩) من « مسند الدارمي » . حيث بينا أن الحديث صحيح ، والله أعلم .

٧٩٠٠ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : كَانَ ٱلظِّهَارُ فِي ٱلْجَاهِلِيَّةِ يُحَرِّمُ ٱلنِّسَاءَ ، فَكَانَ أَوَّلَ ظِهَارٍ فِي ٱلإِسْلاَمِ أَوْسُ بْنُ ٱلصَّامِتِ وَكَانَتِ ٱمْرَأَتُهُ خُوَيْلَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ، وَكَانَ ٱلرَّجُلُ ضَعِيفاً (مص :٨) ، وَكَانَتِ ٱلْمَرْأَةُ جَلْدَةً .

فَلَمَّا أَنْ تَكَلَّمَ بِٱلظِّهَارِ ، قَالَ : لاَ أَرَاكِ إِلاَّ قَدْ حَرُمْتِ عَلَيَّ .

فَٱنْطَلِقِي إِلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَعَلَّكِ تَبْتَغِي شَيْئاً يَرُدُّكِ عَلَيَّ .

فَٱنْطَلَقَتْ ، وَجَلَسَ يَنْتَظِرُهَا عِنْدَ قَرْنَي ٱلْبِئْرِ فَأَتَتِ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَاشِطَةٌ تَمْشُطُ رَأْسَهُ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنَّ أَوْسَ بْنَ ٱلصَّامِتِ مَنْ قَدْ عَلِمْتَ فِي ضَعْفِ رَأْيِهِ ، وَعَجْزِ مَقْدِرَتِهِ ، وَقَدْ ظَاهَرَ مِنِّي يَا رَسُولَ ٱللهِ ، وَأَحَقُّ مَنْ عَطَفَ عَلَيْهِ بِخَيْرٍ إِنْ كَانَ أَنَا ، أَوْ عَطَفَ عَلَيْهِ بِخَيْرٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ هُوَ ، فَقَدْ ظَاهَرَ مِنِّي ، يَا رَسُولَ ٱللهِ فَٱبْتَغِي شَيْئاً يَرُدُّنِي إِلَيْهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي .

قَالَ : « **يَا خُوَيْلَةُ ، مَا أُمِرْنَا بِشَيْءٍ مِنْ أَمْرِكِ ، وَإِنْ نُؤْمَرْ فَسَأُخْبِرُكِ** » .

فَبَيْنَا مَاشِطَتُهُ قَدْ فَرَغَتْ مِنْ شِقِّ رَأْسِهِ ، وَأَخَذَتِ ٱلشِّقَّ ٱلآخَرَ ، أَنْزَلَ ٱللهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ، وَكَانَ إِذَا / نَزَلَ عَلَيْهِ ٱلْوَحْيُ ، يَرْبَدُّ[١] لِذَلِكَ وَجْهُهُ ، حَتَّىٰ يَجِدَ بَرْدَهُ ، ٦/٥ فَإِذَا سُرِّيَ عَنْهُ ، عَادَ وَجْهُهُ أَبْيَضَ كَٱلْقَلْبِ .

ثُمَّ تَكَلَّمَ بِمَا أُمِرَ بِهِ مِنَ ٱلْوَحْيِ .

فَقَالَتْ مَاشِطَتُهُ : يَا خُوَيْلَةُ ، إِنِّي لأَظُنُّهُ ٱلآنَ فِي شَأْنِكِ .

فَأَخَذَهَا أَفْكَلُ[٢] ٱسْتَقْبَلَتْها رِعْدَةٌ .

ثُمَّ قَالَتْ : ٱللَّهُمَّ بِكَ أَعُوذُ[٣] أَنْ تُنْزِلَ بِي إِلاَّ خَيْراً ، فَإِنِّي لَمْ أَبْغِ مِنْ رَسُولِكَ إِلاَّ خَيْراً .

---

(١) يقال : اربدّ وجهه ، إذا تغير لونه إلى الْغُبْرَةِ . وقيل الرُّبْدَةُ : لَوْن بين السواد والغُبْرَة .
(٢) أخذ أَفْكَلُ : ارتعد جسمه من برد أو جوف . والأَفْكَلُ : الرعدة .
(٣) في (د) : « اللهم إني أعوذ بك » .

فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ ، قَالَ : « يَا خُوَيلَةُ ، قَدْ أُنْزِلَ فِيكِ وَفِي صَاحِبِكِ ، فَقَرَأَ : ﴿ قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِيٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ ﴾ [المجادلة : ١] إِلَىٰ قَوْلِهِ : ﴿ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُواْ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ﴾ [المجادلة : ٣] .

فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، وَٱللهِ مَا لَهُ خَادِمٌ غَيْرِي وَلاَ لِي خَادِمٌ غَيْرُهُ . (مص : ٩) .

قَالَ : ﴿ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ﴾ [المجادلة : ٤] .

فَقَالَتْ : وَٱللهِ إِنَّهُ إِذَا لَمْ يَأْكُلْ فِي ٱلْيَوْمِ مَرَّتَيْنِ يَسْدَرُ[١] بَصَرُهُ .

قَالَ : ﴿ فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ﴾ [المجادلة : ٤] .

فَقَالَتْ : وَٱللهِ مَا لَنا ٱلْيَوْمَ وُقِيَّةٌ .

قَالَ : « فَمُرِيهِ فَلْيَنْطَلِقْ إِلَىٰ فُلانٍ فَلْيَأْخُذْ مِنْهُ شَطْرَ وَسْقٍ مِنْ تَمْرٍ فَلْيَتَصَدَّقْ بِهِ عَلَىٰ سِتِّينَ مِسْكِيناً ، وَلْيُرَاجِعْكِ » .

قَالَتْ : فَجِئْتُ ، فَلَمَّا رَآنِي ، قَالَ : مَا وَرَاءَكِ ؟

قُلْتُ : خَيْراً وَأَنْتَ ذَمِيمٌ ، أُمِرْتَ أَنْ تَأْتِيَ فُلاَناً فَتَأْخُذَ مِنْهُ شَطْرَ وَسْقٍ[٢] فَتَصَدَّقَ بِهِ عَلَىٰ سِتِّينَ مِسْكِيناً ، وتُراجِعَنِي ، فَٱنْطَلَقَ يَسْعىٰ حَتَّىٰ جاءَ بِهِ .

قَالَتْ : وَعَهْدِي بِهِ قَبْلَ ذَلِكَ لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَىٰ ظَهْرِهِ خَمْسَةَ آصُعٍ مِنَ ٱلتَّمْرِ[٣] لِلضَّعْفِ .

قُلْتُ : لِابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ فِي ٱلظِّهَارِ غَيْرُ هَـٰذَا رَوَاهُ ٱلتِّرْمِذِيُّ .

رواه الطبراني[٤] ، والبزار بنحوه ، باختصار ، وفيه أبو حمزة الثمالي ، وهو ضعيف .

---

(١) سَدِرَ ، يَسْدَرُ بصره : تحير من شدّة الحر .

(٢) في (د) : « وسق تمر » .

(٣) سقط من (ظ ، د) : « من التمر » .

(٤) في الكبير ١١/ ٢٦٤ ـ ٢٦٦ برقم (١١٦٨٩) من طريق عثمان بن خالد بن عمرو ←

٢٣ ـ بَابُ ٱلإِيلاءِ

٧٩٠١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : هَجَرَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ ـ قالَ : شُعْبَةُ أَحْسَبُهُ قَالَ ـ : شَهْراً ، فَأَتَاهُ عُمَرُ بْنُ ٱلْخَطَّابِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ وَهُوَ فِي غُرْفَةٍ عَلَىٰ حَصِيرٍ قَدْ أَثَّرَ ٱلْحَصِيرُ بِظَهْرِهِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، كِسْرَىٰ يَشْرَبُونَ فِي ٱلْفِضَّةِ وَٱلذَّهَبِ ، وَأَنْتَ هَـٰكَذَا ؟

فَقَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **إِنَّهُمْ عُجِّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي ٱلْحَيَاةِ ٱلدُّنْيَا** » .

ثُمَّ قَالَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱلشَّهْرُ تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ** / ، **هَـٰكَذَا وَهَـٰكَذَا** » ، وَكَسَرَ فِي ٱلثَّانِيَةِ ٱلإِبْهَامَ . ٧/٥

رواه أحمد[١] وفيه داود بن فراهيج ، وثقه ابن حبان وضعفه ابن معين وغيره .

← السُّلفي ـ نسبة إلىٰ سلف : بطن من كلاع ـ الحمصي ، حدثنا أبي ، عن عكرمة بن يزيد الألهاني ، حدثني الأبيض بن الأغر بن الصباح ، عن أبي حمزة الثمالي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . . . وشيخ الطبراني ترجمه السمعاني في الأنساب ٧/ ١٠٥ والأمير في الإكمال ٤/ ٤٦٨ ، ولم يوردا فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وأبوه خالد ضعيف واتهمه الفريابي بالكذب . وعكرمة بن يزيد ضعيف .

وانظر البزار (١٥١٢) ، والحديث المتقدم برقم (٧٩٠٢) .

(١) في المسند ٢/ ٢٩٨ من طريق شعبة ، عن داود بن فراهيج ، قال : سمعت أبا هريرة . . . وإسناده حسن .

داود بن فراهيج بسطنا القول فيه عند الحديث (١٤٨٧) في « موارد الظمآن » .

وقد تقدم برقم (٢٢٤٤) .

ويشهد له حديث ابن عباس عند البخاري في المظالم (٢٤٦٨) باب : الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة في السطوح وغيرها .

وأصل هـٰذا الحديث عند البخاري برقم (٨٩) .

وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (١٦٥) .

٧٩٠٢ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّهُ قَالَ : كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ ٱلْخَطَّابِ عَنْ قَوْلِ ٱللهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ﴾ [التحريم : ٤] ، فَكُنْتُ أَهَابُهُ حَتَّىٰ حَجَجْنَا مَعَهُ حِجَّةً ، فَقُلْتُ : لَئِنْ لَمْ أَسْأَلْهُ فِي هَٰذِهِ ٱلْحَجَّةِ لاَ أَسْأَلُهُ .

فَلَمَّا قَضَيْنَا حَجَّنَا أَدْرَكْنَاهُ وَهُوَ بِبَطْنِ مَرٍّ[1] ، وَقَدْ تَخَلَّفَ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ ، فَقَالَ : مَرْحَباً بِكَ يَا بْنَ عَمِّ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا حَاجَتُكَ ؟

قُلْتُ : شَيْءٌ كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْهُ يَا أَمِيرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ، فَكُنْتُ أَهَابُكَ .

فَقَالَ : سَلْنِي عَمَّا شِئْتَ ، فَإِنَّا لَمْ نَكُنْ نَعْلَمُ شَيْئاً حَتَّىٰ تَعَلَّمْنَا .

فَقُلْتُ : أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ ٱللهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ﴾ [التحريم : ٤] مَنْ هُمَا ؟

قَالَ : لاَ تَسْأَلُ أَحَداً أَعْلَمَ بِذَلِكَ مِنِّي ، كُنَّا بِمَكَّةَ لاَ يُكَلِّمُ أَحَدُنَا ٱمْرَأَتَهُ إِنَّمَا هِيَ[2] خَادِمُ ٱلْبَيْتِ ، فَإِذَا كَانَ لَهُ حَاجَةٌ سَفَعَ[3] بِرِجْلَيْهَا ، فَقَضَىٰ حَاجَتَهُ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا ٱلْمَدِينَةَ تَعَلَّمْنَ مِنْ نِسَاءِ ٱلأَنْصَارِ فَجَعَلْنَ يُكَلِّمْنَنَا وَيُرَاجِعْنَنَا .

وَإِنِّي أَمَرْتُ غِلْمَاناً لِي بِبَعْضِ ٱلْحَاجَةِ ، فَقَالَتِ ٱمْرَأَتِي : بَلِ ٱصْنَعْ كَذَا وَكَذَا ، فَقُمْتُ إِلَيْهَا بِقَضِيبٍ فَضَرَبْتُهَا بِهِ ، فَقَالَتْ : يَا عَجَباً لَكَ يَا بْنَ ٱلْخَطَّابِ ، تُرِيدُ أَنْ لاَ أَتَكَلَّمَ ؟ فَإِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُكَلِّمُهُ نِسَاؤُهُ .

فَخَرَجْتُ ، فَدَخَلْتُ عَلَىٰ حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ : يَا بُنَيَّةُ ٱنْظُرِي لاَ تُكَلِّمِي رَسُولَ ٱللهِ

---

(١) المَرُّ : قرية تقع في وادي الظهران ، الذي يمر شمال مكة علىٰ مسافة اثنين وعشرين كيلاً . وانظر « معجم البلدان » ٥/ ١٠٤ ، والمعالم الأثيرة ص (٢٥٠) ، ومعجم ما استعجم للبكري ٢/ ١٢١٢ .

(٢) في (ظ ، د) : « هُنَّ » .

(٣) سَفَعَ برجليها يَسْفَعُ ، سفعاً : قبض عليهما وجذبهما بشدة . وفي التنزيل : ﴿لَنَسْفَعًا بِٱلنَّاصِيَةِ﴾ وأما سَفِعَ ، يَسْفَعُ ، سَفعاً وَسُفْعَةً ، كان لونه أسود مشرباً حمرة ، فهو أسفع ، وهي سفعاء .

صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلاَ تَسْأَلِيهِ ، فَإِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ عِنْدَهُ دِينَارٌ وَلاَ دِرْهَمٌ يُعطِيكُنَّ ، فَمَا كَانَتْ لَكِ مِنْ حَاجَةٍ حَتَّىٰ دُهْنِ رَأْسِكِ فَسَلِينِي .

وَكَانَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذَا صَلَّى ٱلصُّبْحَ ، جَلَسَ فِي مُصَلاَّهُ ، وجَلَسَ ٱلنَّاسُ حَوْلَهُ حَتَّىٰ تَطْلُعَ ٱلشَّمْسُ ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَىٰ نِسَائِهِ : ٱمْرَأَةً ٱمْرَأَةً (مص :١١) ، يُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ ، ويَدْعُو لَهُنَّ ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ إِحْدَاهُنَّ ، جَلَسَ عِنْدَهَا ، وَإِنَّهَا أُهْدِيَتْ لِحَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ عُكَّةُ(١) عَسَلٍ مِنَ ٱلطَّائِفِ ، أَوْ مِنْ مَكَّةَ ، فَكَانَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ يُسَلِّمُ عَلَيْها ، حَبَسَتْهُ حَتَّىٰ تُلْعِقَهُ مِنْهَا ، أَوْ تَسْقِيَهُ مِنْهَا(٢) .

وَإِنَّ عَائِشَةَ أَنْكَرَتِ ٱحْتِبَاسَهُ عِنْدَهَا ، فَقَالَتْ لِجُوَيْرِيَةٍ عِنْدَهَا حَبَشِيَّةٍ يُقَالُ لَهَا خَضْرَاءُ : إِذَا دَخَلَ عَلَىٰ حَفْصَةَ ، فَٱدْخُلِي عَلَيْهَا ، فَٱنْظُرِي مَا يَصْنَعُ ، فَأَخْبَرَتْهَا ٱلْجَارِيَةُ بِشَأْنِ ٱلْعَسَلِ ، فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةُ إِلَىٰ صَوَاحِبَاتِهَا فَأَخْبَرَتْهُنَّ ، وَقَالَتْ : إِذَا دَخَلَ عَلَيْكُنَّ ، فَقُلْنَ : إِنَّا نَجِدُ / مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ(٣) . ٨/ه

ثُمَّ إِنَّهُ دَخَلَ عَلَىٰ عَائِشَةَ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، أَطَعِمْتَ شَيْئاً مُنْذُ ٱلْيَوْمِ ؟ فَإِنِّي أَجِدُ(٤) مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ .

وَكَانَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ شَيْءٍ عَلَيْهِ أَنْ يُوجَدَ مِنْهُ رِيحُ شَيْءٍ ، فَقَالَ : « **هُوَ عَسَلٌ وَٱللهِ لاَ أَطْعَمُهُ أَبداً** » حَتَّىٰ إِذَا كَانَ يَوْمُ حَفْصَةَ قَالَتْ : يَا رَسُولَ ٱللهِ إِنَّ لِي حَاجَةً إِلَىٰ أَبِي ، إِنَّ نَفَقَةً لِي عِنْدَهُ فَٱئْذَنْ لِي أَنْ آتِيَهُ ، فَأَذِنَ لَهَا

---

(١) العكة : زق صغير للسمن . والزق : وعاء من الجلد يجز شعره ولا ينتف يستخدم للشراب ولغيره .

(٢) في (ظ) : « منه » في المكانين .

(٣) المغافير : صمغ حلو يسيل من شجر العرفط ، يؤكل ، أو يوضع في ثوب ثم ينضح بالماء فيشرب ، واحده : مِغْفَارٌ .

(٤) في (ظ) : « كأني أجد » .

ثُمَّ إِنَّهُ أَرْسَلَ إِلَىٰ جَارِيَتِهِ مَارِيَةَ فَأَدْخَلَهَا بَيْتَ حَفْصَةَ ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا ، فأَتَتْ حَفْصَةُ فَوَجَدَتِ ٱلْبَابَ مُغْلَقاً ، فَجَلَسَتْ عِنْدَ ٱلْبَابِ ، فَخَرَجَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ فَزِعٌ وَوَجْهُهُ يَقْطُرُ عَرَقاً وَحَفْصَةُ تَبْكِي ، فَقَالَ : « **مَا يُبْكِيكِ ؟** » .

فَقَالَتْ : إِنَّمَا أَذِنْتَ لِي مِنْ أَجْلِ هَـٰذَا ، أَدْخَلْتَ أَمَتَكَ بَيْتِي ثُمَّ وَقَعْتَ عَلَيْهَا عَلَىٰ فِرَاشِي ؟ مَا كُنْتَ تَصْنَعُ هَـٰذَا بِٱمْرَأَةٍ مِنْهُنَّ ، أَمَا وَٱللهِ مَا يَحلُّ لَكَ هَـٰذَا يَا رَسُولَ ٱللهِ .

فَقَالَ : « **وَٱللهِ مَا صَدَقْتِ ، أَلَيْسَ هِيَ جَارِيَتِي قَدْ أَحَلَّهَا ٱللهُ لِي** (مص : ١٢) ، **أُشْهِدُكِ أَنَّهَا عَلَيَّ حَرَامٌ ، أَلْتَمِسُ بِذَلِكَ رِضَاكِ . ٱنْظُرِي لاَ تُخْبِرِي بِهَـٰذَا ٱمْرَأَةً مِنْهُنَّ ، فَهِيَ عِنْدَكِ أَمَانَةٌ** » .

فَلَمَّا خَرَجَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَرَعَتْ حَفْصَةُ ٱلْجِدَارَ ٱلَّذِي بَيْنَهَا وبَيْنَ عَائِشَةَ ، فَقَالَتْ : أَلاَ أُبَشِّرُكِ ، فَإِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ حَرَّمَ أَمَتَهُ ، فَقَدْ أَرَاحَنَا ٱللهُ مِنْهَا .

فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَمَا وَٱللهِ إِنَّهُ كَانَ يُرِيبُنِي أَنَّهُ كَانَ يَقِيلُ مِنْ أَجْلِهَا ، فَأَنْزَلَ ٱللهُ ـ عَزَّ وجَلَّ ـ : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾ [التحريم : ١] ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ﴿وَإِن تَظَـٰهَرَا عَلَيْـهِ﴾ [التحريم : ٤] ، فَهِيَ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ ، وَزَعَمُوا أَنَّهُمَا كَانَتَا لاَ تَكْتُمُ إِحْدَاهُمَا ٱلأُخْرَىٰ شَيْئاً .

وَكَانَ لِي أَخٌ مِنَ ٱلأَنْصَارِ إِذَا حَضَرْتُ وَغَابَ فِي بَعْضِ ضَيْعَتِهِ[1] ، حَدَّثْتُهُ بِمَا قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِذَا غِبْتُ فِي بَعْضِ ضَيْعَتِي ، حَدَّثَنِي ، فَأَتَانِي يَوْماً وَقَدْ كُنَّا نَتَخَوَّفُ جَبَلَةَ بْنَ ٱلأَيْهَمِ ٱلْغَسَّانِيَّ ، فَقَالَ : مَا دَرَيْتَ مَا كَانَ ؟ فَقُلْتُ : وَمَا ذَاكَ ؟ لَعَلَّهُ جَبَلَةُ بْنُ ٱلأَيْهَمِ ٱلْغَسَّانِيُّ يُذْكَرُ ؟

---

(١) الضيعة ـ في الأصل ـ : المرة من الضياع ، وضيعة الرجل ـ من غير هـٰذا ـ ما يكون منه معاشه : كالصنعة ، والتجارة ، والزراعة ، وغير ذلك .

قَالَ : لاَ ، وَلَـكِنَّهُ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ ، إنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى ٱلصُّبْحَ فَلَمْ يَجْلِسْ كَمَا كَانَ يَجْلِسُ ، وَلَم يَدْخُلْ عَلَىٰ أَزْوَاجِهِ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ ، وَقَدِ ٱعْتَزَلَ فِي مشْرُبَتِهِ[1] ، وَقَدْ تَرَكَ[2] ٱلنَّاسَ يَمُوجُونَ وَلاَ يَدْرُونَ مَا شَأْنُهُ ، فَأَتَيْتُ وَٱلنَّاسُ فِي ٱلْمَسْجِدِ يَمُوجُونَ وَلاَ يَدْرُونَ ، فَقُلْتُ : يا أَيُّهَا ٱلنَّاسُ كَمَا / أَنْتُمْ ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ فِي مَشْرُبَتِهِ ، قَدْ جُعِلَتْ لَهُ عَجلَةٌ فَرَقِيَ عَلَيْهَا . فَقَالَ لِغُلاَمٍ لَهُ أَسْوَدَ ، وَكَانَ يَحْجُبُهُ : ٱسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ بْنِ ٱلْخَطَّابِ (مص :١٣) ، فَٱسْتَأْذَنَ لِي فَدَخَلْتُ ، وَرَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَشْرُبَتِهِ ، فِيهَا حَصِيرٌ وَأُهُبٌ[3] مُعَلَّقَةٌ ، وَقَدْ أَفْضَىٰ بِجَنْبِهِ إِلى ٱلْحَصِيرِ ، فَأَثَّرَ ٱلْحَصِيرُ فِي جَنْبِهِ ، وتَحْتَ رَأْسِهِ وِسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ ، مَحْشُوَّةٌ لِيفاً ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ بَكَيْتُ ، فَقَالَ : « **مَا يُبْكِيكَ ؟** » .

٩/٥

فَقُلْتُ : يا رَسُولَ ٱللهِ ، فَارِسُ وَٱلرُّومُ يَضْطَجِعُ أَحَدُهُمْ فِي ٱلدِّيبَاجِ وَٱلْحَرِيرِ ؟

فَقَالَ : « **إِنَّهُمْ عُجِّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا ، وَٱلآخِرَةُ لَنَا** » .

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ما شَأْنُكَ ، فَإِنِّي تَرَكْتُ ٱلنَّاسَ يَمُوجُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ فَعَنْ خَبَرٍ أَتَاكَ ، فَقَالَ : أَعْتَزَلْتَهُنَّ ؟

فَقَالَ : « **لاَ ، وَلَـكِنْ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَزْوَاجِي شَيءٌ ، فَأَحْبَبْتُ[4] أَنْ لاَ أَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْراً** » .

ثُمَّ خَرَجْتُ عَلَى ٱلنَّاسِ فَقُلْتُ : يَا أَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱرْجِعُوا ، فَإِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَزْوَاجِهِ شَيْءٌ ، فَأَحَبَّ أَن يَعْتَزِلَ .

---

(١) المشربة ـ بفتح الراء وضمها ـ : الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة في السطوح .

(٢) في (ظ ، د) : « تركت » .

(٣) أُهُبٌ : جلود ، والواحد : إهاب . وقيل : يقال للجلد إهاب قبل الدبغ ، فأما بعده ، فلا .

(٤) في الأوسط « فأقسمت » .

ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَىٰ حفصةَ ، فَقُلْتُ : يا بُنَيَّةُ ، أَتُكَلِّمِينَ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتُغِيظِينَهُ وَتَغَارِينَ عَلَيْهِ ؟

فَقَالَتْ : لاَ أُكَلِّمُهُ بَعْدُ بِشَيْءٍ يَكْرَهُهُ ، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَىٰ أُمِّ سَلَمَةَ ، وَكَانَتْ خَالَتِي ، فَقُلْتُ لَهَا كَمَا قُلْتُ لِحَفْصَةَ ، فَقَالَتْ : عَجَباً لَكَ يا عُمَرُ بْنَ ٱلْخَطَّابِ كُلُّ شَيْءٍ تَكَلَّمْتَ فِيهِ حَتَّىٰ تُرِيدُ أَنْ تَدْخُلَ بَيْنَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ أَزْوَاجِهِ ، وَمَا يَمْنَعُنَا أَنْ نَغَارَ عَلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وأَزْوَاجُكُم يَغِرْنَ عَلَيْكُمْ ؟

فَأَنْزَلَ ٱللهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ [الأحزاب : ٢٨] ، حَتَّىٰ فَرَغَ مِنْهَا (مص : ١٤) .

قُلْتُ : لِعُمَرَ حَدِيثٌ فِي ٱلصَّحِيحِ[1] ، بِٱخْتِصَارٍ كَثِيرٍ .

رواه الطبراني[2] في الأوسط ، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ، قال عبد الملك بن شعيب بنِ الليث : ثقة مأمون ، وضعفه أحمد وغيره .

٧٩٠٣ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : كَانَ إِيلاَءُ ٱلْجَاهِلِيَّةِ ٱلسَّنَةَ وَٱلسَّنَتَيْنِ ، ثُمَّ وَقَّتَ ٱللهُ ٱلإِيلاءَ ، فَمَنْ كَانَ إِيلاؤُهُ دُونَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَلَيْسَ بِإِيلاءٍ .

---

(١) عند البخاري في المظالم (٢٤٦٨) باب : الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة في السطوح وغيره ، ومسلم في الطلاق (١٤٧٩) باب : الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن. . .
وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (١٦٥) .

(٢) في الأوسط برقم (٨٧٥٩) من طريق مطلب بن شعيب ، حدثنا عبد الله بن صالح ، حدثني الليث ، حدثني خالد بن يزيد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن يزيد بن رومان ، عن ابن عباس أنه قال : . . . وهـٰذا إسناد فيه علتان : ضعف عبد الله بن صالح ، والانقطاع : يزيد ما أظن أنه سمع ابن عباس فيما أعلم ، والله أعلم .
وقد ذكر فقاراً من هـٰذه الرواية الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » ٩/ ٢٨٠ ـ ٢٩٣ أثناء شرحه الحديث المشار إليه في التعليق السابق ، وذلك في النكاح .

رواه الطبراني[1] ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٩٠٤ ـ وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ : أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ فِي ٱلَّذِي يُؤْلِي مِنِ ٱمْرَأَتِهِ : « **إِنْ شَاءَ رَاجَعَهَا فِي ٱلأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ هُوَ عَزَمَ ٱلطَّلاَقَ فَعَلَيْهَا مَا على ٱلْمُطَلَّقَةِ مِنَ ٱلْعِدَّةِ** » .

رواه الطبراني[2] ، وفيه يوسف بن خالد السمتي ، وهو ضعيف .

٧٩٠٥ ـ وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ / : أَنَّ رَجُلاً يُقَالُ لَهُ : عَبْدُ ٱللهِ بْنُ أُنَيْسٍ آلَىٰ مِنِ ٱمْرَأَتِهِ ١٠/٥ فَمَضَت أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ قَبْلَ أَنْ يُجَامِعَهَا ، ثُمَّ جَامَعَهَا بَعْدَ ٱلأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ، وَلاَ يَذْكُرُ يَمِينَهُ فَأَتَىٰ عَلْقَمَةَ بْنَ قَيْسٍ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَأَتَيا ٱبْنَ مَسْعُودٍ فَسَأَلاهُ فَقَال : قَدْ بَانَتْ مِنْكَ فَٱخْطُبْهَا إِلَىٰ نَفْسِهَا .

فَخَطَبَها إِلَىٰ نَفْسِهَا[3] وَأَصْدَقَهَا رَطْلاً مِنْ فِضَّةٍ .

رواه الطبراني[4] وإسناده رجال الصحيح إلاَّ أنه منقطع :

---

(١) في الكبير ١١/١٥٨ برقم (١١٣٥٦) ، وسعيد بن منصور برقم (١٨٨٤) ، والبيهقي في الإيلاء ٧/ ٣٨١ باب : الرجل يحلف لا يطأ امرأته أقل من أربعة أشهر ، من طريق الحارث بن عبيد الإيادي ، عن عامر الأحول ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عباس. . . والحارث بن عبيد ضعيف ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٣٣٦٦) في « مسند الموصلي » .
وقد تقدم برقم (٢٣٩) .

(٢) في الجزء المفقود من معجمه الكبير .
ولـكن أخرجه ابن عدي في الكامل ٧/ ٢٦١٧ من طريق يوسف بن خالد السمتي ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن المطلب ، عن أبي موسىٰ. . . ويوسف بن خالد كذبه يحيى بن معين .
وأما المطلب فقد قال أبو حاتم وابنه : « روايته عن ابن عباس ، وابن عمر ، مرسلة » .
وقالا : « ولا ندري سمع منهما أم لا » .

(٣) سقط من (ظ) قوله : « فخطبها إلىٰ نفسها » .

(٤) في الكبير ٩/ ٣٨٣ برقم (٩٦٤٠) من طريق عبد الرزاق ، عن الثوري ، وأخبرني من ←

إبراهيم لم يدرك ابن مسعود[1] .

٧٩٠٦ ـ وَعَنْ وَبَرَةَ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ آلَىٰ مِنِ ٱمْرَأَتِهِ عَشَرَةَ أَيَّامٍ فَسَأَلَ ٱبْنَ مَسْعُودٍ ، فَقَالَ : إِنْ مَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ ، فَهُوَ إِيلاَءٌ .

رواه الطبراني[2] وفيه راو لم يسم .

٧٩٠٧ ـ وَعَنْ عَبْدِ ٱلرَّحْمَـٰنِ بْنِ ٱلأَسْوَدِ : أَنَّ ٱبْنَ عَمٍّ لَهُ (مص : ١٥) آلَىٰ مَنِ ٱمْرَأَتِهِ عَشَرَةَ أَيَّامٍ ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَدِمَ وَقَدْ مَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ فَوَقَعَ بِأَهْلِهِ ، فَلَقِيَ رَجُلاً فَذَكَّرَهُ بِيَمِينِهِ فَأَتَى ٱبْنَ مَسْعُودٍ فَأَحْلَفَهُ بِٱللهِ ، عَزَّ وَجَلَّ ، مَا عَلِمْتُ ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلى ٱمْرَأَتِهِ ، فَأَحْلَفَهَا بِٱللهِ ، عَزَّ وجَلَّ ، مَا عَلِمْتُ ثُمَّ أَمَرَهُ فَخَطَبَهَا إِلىٰ نَفْسِهَا .

رواه الطبراني[3] ، وعبد الرحمـٰن لم يسمع من ابن مسعود ، وليث بن أَبي سليم مدلس .

٧٩٠٨ ـ وَعَنْ أَبي قِلاَبَةَ ، قَالَ : آلَى ٱلنُّعْمَانُ مِن ٱمْرَأَتِهِ ، وَكَانَ جَالِساً عِنْدَ ٱبْنِ مَسْعُودٍ فَضَرَبَ فَخِذَهُ وَقَالَ : إِذَا مَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ[4] فَٱعْتَدَّ بِتَطْلِيقَةٍ .

← سمعه يحدث عن منصور ، ومغيرة ، والأعمش ، عن إبراهيم . . .
وهو في مصنف عبد الرزاق برقم (١١٦٦٧) وفي إسناده جهالة .

(١) إن قول إبراهيم : فأتىٰ ـ أي عبد الله بن أنيس ـ علقمة بن قيس ، فذكر ذلك له ، فأتوا ابن مسعود فسألوه » ليدل دلالة واضحة علىٰ أن إبراهيم لم يروه عن ابن مسعود ، وإنما رواه عن علقمة ، عن ابن مسعود ، والله أعلم .

(٢) في الكبير ٩/ ٣٨٢ برقم (٩٦٣٧) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن ليث ، عن وبرة ، عن رجل ، عن ابن مسعود . . .
وهو عند عبد الرزاق برقم (١١٦٢٨) وفي إسناده علتان : ضعف ليث بن أبي سليم ، وجهالة الرجل الراوي عن ابن مسعود .

(٣) في الكبير ٩/ ٢٧٩ برقم (٩١٩٦) من طريق ليث ، عن وبرة بن عبد الرحمـٰن : أن ابن عم له آلىٰ . . . فأتى ابن مسعود ، وإسناده ضعيف . انظر سابقه .

(٤) في (ظ) : « الأشهر الأربعة » .

رواه الطبراني[1] ، ورجاله رجال الصحيح إلاَّ أنَّ أبا قلابة لم يدرك ابن مسعود .

٧٩٠٩ ـ وَعَنْ قَتَادَةَ : أَنَّ عَلِيّاً وَٱبْنَ عَبَّاسٍ وَٱبْنَ مَسْعُودٍ قَالُوا : إِذَا مَضَتِ ٱلأَشْهُرُ ٱلأَرْبَعَةُ ، فَهِيَ تَطْلِيقَةٌ ، وَهِيَ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا .

وَقَالَ عَلِيٌّ وَٱبْنُ مَسْعُودٍ : تَعْتَدُّ عِدَّةَ ٱلْمُطَلَّقَةِ .

رواه الطَّبَراني[2] ، وقتادة لم يدرك علياً ، ولا ابن مسعود ، ولم يسمع من ابن عبّاس ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٢٤ ـ بَابُ ٱللِّعَانِ

٧٩١٠ ـ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ [ظ : ٢٣٩] : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾ [النور : ٤] ، قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ، وَهُوَ سَيِّدُ ٱلأَنْصَارِ : أَهَـٰكَذَا أُنْزِلَتْ يَا رَسُولَ ٱللهِ ؟

فَقَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **يَا مَعْشَرَ ٱلأَنْصَارِ أَلاَ تَسْمَعُونَ مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ ؟** » . (مص : ١٦) .

قَالُوا : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، لاَ تَلُمْهُ فَإِنَّهُ رَجُلٌ غَيُورٌ ، وَٱللهِ مَا تَزَوَّجَ ٱمْرَأَةً قَطُّ إِلاَّ بِكْراً ، وَلاَ طَلَّقَ ٱمْرَأَةً قَطُّ فَٱجْتَرَأَ رَجُلٌ مِنَّا عَلَىٰ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا مِنْ شِدَّةِ غَيْرَتِهِ .

---

(١) في الكبير ٩/ ٣٨٣ برقم (٩٦٣٨) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن أيوب ، عن أبي قلابة قال : آلى النعمان . . .
وهو عند عبد الرزاق برقم (١١٦٣٩) وأبو قلابة لم يسمع من ابن مسعود ، كما قال الهيثمي رحمه الله تعالىٰ .

(٢) في الكبير ٩/ ٣٨٣ برقم (٩٦٣٩) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق عن معمر ، عن قتادة : أن علياً . . .
وهو عند عبد الرزاق برقم (١١٦٤٥) وإسناده منقطع كما قال الهيثمي .

١١/٥ فَقَالَ سَعْدٌ : وَٱللهِ يَا رَسُولَ ٱللهِ إِنِّي لأَعْلَمُ أَنَّهَا / حَقٌّ ، وَأَنَّهَا مِنْ عِنْدِ ٱللهِ ، وَلَـٰكِنْ قَدْ تَعَجَّبْتُ أَنْ لَوْ وَجَدْتُ لَكَاعاً قَدْ تَفَخَّذَهَا رَجُلٌ لَمْ يَكُنْ لِي أَنْ أَهِيجَهُ وَلاَ أَنْ أُحَرِّكَهُ حَتَّىٰ آتِيَ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَوَٱللهِ لاَ آتِي بِهِمْ حَتىٰ يَقْضِيَ حَاجَتَهُ .

قَالَ : فَمَا لَبِثُوا إِلاَّ يَسِيراً حَتَّىٰ جَاءَ هِلاَلُ بْنُ أُمَيَّةَ ـ وَهُوَ أَحَدُ ٱلثَّلاَثَةِ ٱلَّذِينَ تِيبَ عَلَيْهِم ـ فَجَاءَ مِنْ أَرْضِهِ عِشَاءً ، فَوَجَدَ عِنْدَ أَهْلِهِ رَجُلاً ، فَرَأَىٰ بِعَيْنَيْهِ وَسَمِعَ بِأُذُنَيْهِ ، فَلَمْ يَهِجْهُ حَتَّىٰ أَصْبَحَ ، فَغَدَا علىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال : يَا رَسُولَ ٱللهِ إِنِّي جِئْتُ أَهْلِي عِشَاءً ، فَوَجَدْتُ عِنْدَهَا رَجُلاً ، فَرَأَيْتُ بِعَيْنِي وَسَمِعْتُ بِأُذُنِي ، فَكَرِهَ[1] رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا جَاءَ بِهِ ، وَٱشْتَدَّ عَلَيْهِ ، وَٱجْتَمَعَتِ ٱلأَنْصَارُ وَقَالُوا : قَدِ ٱبْتُلِينَا بِمَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ، ٱلآنَ يَضْرِبُ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هِلاَلَ بْنَ أُمَيَّةَ ، وَيُبْطِلُ شَهَادَتَهُ فِي ٱلْمُسْلِمِينَ .

فَقَالَ : وَٱللهِ إِنِّي لأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَ ٱللهُ لِي مِنْهَا مَخْرَجاً ، فَقَالَ هِلاَلُ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، إِنِّي أَرَىٰ مَا ٱشْتَدَّ عَلَيْكَ بِمَا جِئْتُ بِهِ وَٱللهِ إِنِّي لَصَادِقٌ ، فَوَٱللهِ إِنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُرِيدُ أَنْ يَأْمُرَ بِضَرْبِهِ إِذْ نَزَلَ عَلَىٰ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٱلْوَحْيُ ، وَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ عَرَفُوا ذَلِكَ فِي تَرَبُّدِ[2] جِلْدِهِ[3] ، فَأَمْسَكُوا عَنْهُ حَتَّىٰ فَرَغَ ٱلْوَحْيُ (مص :١٧) ، فَنَزَلَتْ : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ ﴾ [النور : ٦] ، الآية ، فَذَكَرَ الحديث .

قلت : حديث ابن عباس في الصحيح[4] باختصار .

---

(١) في (ظ) : « وكره » .

(٢) تَرَبَّد وجهه ، واربدَّ : أحمر حمرة فيها سواد عند الغضب . وفي (ظ) : « بريد » وهو تحريف .

(٣) في (د) : « وجهه » .

(٤) عند البخاري في التفسير (٤٧٤٧) باب : ﴿ وَيَدْرَؤُا۟ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَـٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْكَـٰذِبِينَ ﴾ ، ومسلم في اللعان (١٤٩٩) .
وانظر الحديث (٢٤٢٤ ، ٢٥١٤ ، ٢٧٢٣) .

وقد رواه أبو يعلىٰ[1] والسياق له ، وأحمد باختصار عنه ، ومداره علىٰ عباد بن منصور وهو ضعيف .

٧٩١١ ـ وَعَنْ حُذَيْفَةَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **يَا أَبَا بَكْرٍ أَرَأَيْتَ لَوْ وَجَدْتَ مَعَ أُمِّ رُومَانَ رَجُلاً ، مَا كُنْتَ صَانِعاً**[2] **بِهِ** » ؟

قَالَ : كُنْتُ فَاعِلاً بِهِ شَرّاً .

ثُمَّ قَالَ : « **يَا عُمَرُ أَرَأَيْتَ لَوْ وَجَدْتَ رَجُلاً ، مَا كُنْتَ صَانِعاً ؟** »[3] .

قَالَ : كُنْتُ وَٱللهِ قَاتِلَهُ .

قَالَ : « **فَأَنْتَ يَا سُهَيْلُ بْنَ بَيْضَاءَ ؟** » [فَقَالَ] : لَعَنَ ٱللهُ ٱلأَبْعَدَ ، فَهُوَ خَبِيثٌ ، وَلَعَنَ ٱللهُ ٱلْبُعْدَىٰ ، فَهِيَ خَبِيثَةٌ ، وَلَعَنَ ٱللهُ أَوَّلَ ٱلثَّلاَثَةِ ، ذَكَرَهُ .

فَقَالَ : « **يَا بْنَ بَيْضَاءَ تَأَوَّلْتَ ٱلْقُرْآنَ** : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ ﴾ [النور : ٦] » إِلَىٰ آخِرِ ٱلآيَةِ .

رواه الطبراني[4] في الأوسط ، عن شيخه موسى بن . . . .

---

(١) في المسند برقم (٢٧٤٠) وإسناده ضعيف ، وهناك استوفينا تخريجه ، وانظر التعليق السابق . ومسند الموصلي ٥/ ١٢٤ ـ ١٢٨ . وفتح الباري ٨/ ٤٥٠ ـ ٤٥١ ، والمطالب العالية ٤/ ٢٥٤ ، ٤٠١ .

(٢) في (ظ ، د) : « فاعلاً » .

(٣) في (ظ ، د) زيادة « به » .

(٤) في الأوسط برقم (٨١٠٧) من طريق موسى بن هارون ، حدثنا إسحاق ،
وأخرجه البزار في « البحر الزخار » برقم (٢٩٤٠) ـ وهو في « كشف الأستار » برقم (٢٢٣٥) من طريق إسحاق بن الضيف ،
وأخرجه الطحاوي في « مشكل الآثار » برقم (٩٤٨) من طريق أحمد بن شَبَّوَيه ،
جميعاً : حدثنا النضر بن شميل ، قال : حدثنا يونس بن أبي إسحاق ، عن زيد بن يُثَيْعٍ ـ تحرفت في الأوسط إلىٰ : نقيع ـ عن حذيفة . . . وهـٰذا إسناد صحيح . ←

إسحاق[1] ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

٧٩١٢ - وَعَنْ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ : أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا نَزَلَتْ هَـٰذِهِ ٱلآيَةُ : ﴿ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ ﴾ [النور : ٤] .

قُلْتُ[2] : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، حَتَّىٰ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ، قَدْ قَضَى ٱلْخَبِيثُ حَاجَتَهُ / . ١٢/٥

قَالَ : فَمَا قَامَ حَتَّىٰ جَاءَ ابْنُ عَمِّهِ أَخِي أَبِيهِ وَٱمْرَأَتُهُ مَعَهُ تَحْمِلُ صَبِيّاً ، وَهِيَ تَقُولُ : هُوَ مِنْكَ ، وَهُوَ يَقُولُ : لَيْسَ هُوَ مِنْهُ[3] .

فَأُنْزِلَتْ آيَةُ ٱللِّعَانِ .

قَالَ : فَأَنَا أَوَّلُ مَنْ تَكَلَّمَ بِهِ ، وَأَوَّلُ مَنِ ٱبْتُلِيَ بِهِ (مص :١٨) .

قلت : لعاصم حديث رواه النسائي في اللعان[4] غير هـٰذا .

رواه الطبراني[5] في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٩١٣ - وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا - قَالَ : تَزَوَّجَ رَجُلٌ مِنَ ٱلأَنْصَارِ

← وأخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ٩/ ٢٣٨ من طريق عبد الله بن محمد ، عن إسحاق بن إبراهيم ، بإسناد الطبراني في الأوسط .
وقوله : « فقال » التي بين الحاصرتين ، زيادة من أوسط الطبراني .

(١) أصلها « موسىٰ ، عن إسحاق » فالحديث رواه الطبراني في ترجمة موسى بن هارون ، وإسحاق هو : ابن راهويه ، فجل من لا يضل ولا ينسىٰ .

(٢) في (ظ ، د) : « فقلت » .

(٣) في الأوسط : « ليس مني » ، وكذلك هو في (ظ) .

(٤) في الكبرىٰ برقم (٥٦٦٤ ، ٥٦٦٥) .

(٥) في الأوسط برقم (٨٥٩) ، وفي الكبير ١٧/ ١٧٤ برقم (٤٦٠) ، من طريق أحمد بن يحيى الحلواني ، حدثنا سعيد بن سليمان ، عن عباد بن العوام ، عن حصين ، عن الشعبي ، عن عاصم بن عدي . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
وفي الكبير : « خالد » بدل : « عباد » ، وهو تحريف .

ٱمْرَأَةً مِنْ بَلْعَجْلاَنِ[1] ، فَبَاتَ عِنْدَها لَيْلَةً ، فَلَمَّا أَصْبَحَ لَمْ يَجِدْهَا عَذْراءَ ، فَرُفِعَ شَأْنُهُمَا إِلَى ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

فَدَعا ٱلْجَارِيَةَ ، فَقَالَتْ : بَلَىٰ كُنْتُ عَذْرَاءَ ، فَأَمَرَ بِهِمَا ، فَتَلاَعَنَا ، وَأَعْطَاهَا ٱلْمَهْرَ .

رواه البزار[2] ، ورجاله ثقات .

٧٩١٤ ـ قَالَ ٱلطَّبَرَانِيُّ[3] : خَوْلَةُ بِنْتُ عَاصِمٍ[4] ٱلَّتِي فَرَّقَ ٱلنَّبِيُّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَها وَبَيْنَ زَوْجِهَا .

٧٩١٥ ـ وَعَنِ ٱبْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ ، وٱبْنُ مَسْعُودٍ : إِنْ قَذَفَهَا زَوْجُهَا وَقَدْ طَلَّقَهَا وَلَهُ عَلَيْهَا رَجْعَةٌ ، تَلاَعَنَا ، وَإِنْ قَذَفَهَا وَقَدْ طَلَّقَهَا وَبَتَّهَا لَمْ يُلاَعِنْهَا .

رواه الطبراني[5] وإسناده منقطع ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٩١٦ ـ وَعَنِ ٱبْنِ مَسْعُودٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : لاَ يَجْتَمِعُ ٱلْمُتَلاَعِنَانِ أَبَداً .

رواه الطبراني[6] ، وفيه قيس بن الربيع ، وثقه شعبه ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

---

(١) أي : من بني عجلان .

(٢) في « البحر الزخار » برقم (٥١٠٠) ـ وهو في « كشف الأستار » ٢/ ١٩٧ برقم (١٥٠٩) ـ من طريق إبراهيم بن سعد ، عن ابن إسحاق قال : وذكر طلحة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس . . . وهاذا إسناد صحيح ، وطلحة هو : ابن نافع .
وقد استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٢٧٢٣) .

(٣) في الكبير ٢٤/ ٢٤٩ .

(٤) عند الطبراني زيادة : « وهي الملاعنة » .

(٥) في الكبير ٩/ ٣٩٠ برقم (٩٦٦٠) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال : . . .
وهو عند عبد الرزاق برقم (١٢٣٨٨) ، وإسناده منقطع كما قال الهيثمي .

(٦) في الكبير ٩/ ٣٩٠ برقم (٩٦٦١) من طريق إسحاق بن إبراهيم ، عن عبد الرزاق ، عن قيس بن الربيع ، عن عاصم بن أبي النجود ، عن شقيق بن سلمة : أبي وائل ، عن ابن مسعود ←

وقد تقدّم عَنْ عَلِيٍّ وَٱبنِ مَسْعُودٍ : أَنَّ عَصَبَةَ ٱبْنِ ٱلْمُلاعِنَةِ عَصَبَةُ أُمِّهِ ، وَأَنَّها تَرِثُهُ وَيَرِثُهَا[1] .

٢٥ ـ بَابٌ : ٱلْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ

٧٩١٧ ـ عَنْ سَعْدِ بْنِ مَعْبَدٍ : أَنَّ يُحَنَّس وَصَفِيَّةَ كَانَا مِنَ ٱلْخُمُسِ ، فَوَلَدَتْ غُلَاماً ، فَٱدَّعَاهُ ٱلزَّانِي وَيُحَنَّسُ ، فَٱخْتَصَمَا إِلَىٰ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، فَدَفَعَهُمَا إِلَىٰ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (مص :١٩) . فَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ : أَقْضِي فِيهَا بِقَضَاءِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱلْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ ٱلْحَجَرُ** » وَجَلَدَهُمَا خَمْسِينَ خَمْسِينَ .

رواه أحمد[2] ، والبزار ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس ، وبقية رجال أحمد ثقات .

٧٩١٨ ـ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَىٰ بِٱلْوَلَدِ لِلْفِرَاشِ .

رواه البزار[3] ، وفيه عبد العزيز بن عمران ، وهو متروك .

← موقوفاً عليه .

وهو عند عبد الرزاق برقم (١٢٤٣٤) وإسناده ضعيف لضعف قيس بن الربيع .

(١) انظر ما تقدم برقم (٧٢٠٩ ، ٧٢٣٩) .

(٢) في المسند ١/ ١٠٤ ، والبزار ٢/ ١٩٧ برقم (١٥١٠) من طريق حماد بن سلمة ، أنبأنا حجاج بن أرطاة ، عن الحسن بن سعد ، عن أبيه سعد بن معبد . . . والحجاج بن أرطاة ضعيف .

وقال البزار : « لا نعلمه عن علي إلاَّ بهذا الإسناد ، وأحسب الحجاج أخطأ فيه ، إنما رواه الحسن بن عبد الله بن أبي يعقوب في إسناد له : عن الحسن بن سعد ، عن رباح ، عن عثمان » .

وانظر سنن البيهقي ٧/ ٤٠٢ ـ ٤٠٣ ، ومصنف ابن أبي شيبة ٤/ ٤١٥ .

(٣) في « البحر الزخار » برقم (١١٢١) ـ وهو في كشف الأستار ٢/ ١٩٧ برقم (١٥١١) ـ ←

٧٩١٩ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **ٱلْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ ٱلْحَجَرُ** » .

رواه البزار[١] ، وفيه سنان بن الحارث ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

٧٩٢٠ ـ وَعَنِ ٱلْحَسَنِ ، قَالَ : بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَىٰ : « **أَنَّ ٱلْوَلَدَ لِلْفِرَاشِ وَبِفِيِّ ٱلْعَاهِرِ ٱلْحَجَرُ** » .

رَواه أحمد[٢] ، مرسلاً ، ورجاله رجال الصحيح .

٧٩٢١ ـ وَعَنِ ٱبْنَةِ[٣] زَمْعَةَ ، قَالَتْ : أَتَيْتُ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : إِنَّ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ أُمَّ وَلَدٍ لَهُ / ، وَإِنَّا كُنَّا نَظُنُّهَا بِرَجُلٍ وَإِنَّهَا وَلَدَتْ فَخَرَجَ وَلَدُها ١٣/٥ يُشْبِهُ ٱلرَّجُلَ ٱلَّذِي ظَنَنَّاهَا بِهِ .

قَالَ : فَقَالَ لَهَا : « **أَمَّا أَنْتِ فَٱحْتَجِبِي مِنْهُ ، فَلَيْسَ بِأَخِيكِ وَلَهُ ٱلْمِيرَاثُ** » .

رواه أحمد[٤] ، وتابعيه لم يسم ، وبقية رجاله ثقات .

← من طريق يعقوب بن محمد ، حدثنا عبد العزيز بن عمران ، عن أبيه ، عن بكير بن مسمار ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه سعد بن أبي وقاص . . . وعبد العزيز بن عمران متروك ، وأبوه عمران ، قال البخاري في الكبير ٦/ ٤٢٧ : « منكر الحديث » .

وقال أبو حاتم في « الجرح والتعديل » ٦/ ٣٠١ ـ ٣٠٢ ، وقد سأل عنه ابنه : « ليس هو عندي بالمتين ، يتكلم فيه ، ضعيف الحديث ، منكر الحديث » .

وقال البزار : « لا نعلمه عن سعد إلاَّ بهـٰذا الإسناد » . وقد تقدم برقم (٥٨٦٨) .

(١) في كشف الأستار ٢/ ١٩٨ برقم (١٥١٢) من طريق سنان بن الحارث ، عن طلحة بن مصرف ، عن مجاهد ، عن ابن عمر . . . وهـٰذا إسناد جيد .

وسنان بن الحارث فصلنا القول فيه عند الحديث المتقدم برقم (٩٦٣) .

وقال البزار : « لا نعلم أحداً يرويه عن ابن عمر إلاَّ بهـٰذا الإسناد » .

(٢) في المسند ٢/ ٤٩٢ من طريق محمد بن جعفر ، حدثنا عوف ، عن الحسن . . . مرسل ورجاله ثقات .

(٣) في (ظ) : « ابن » ، وهو تحريف .

(٤) في المسند ٦/ ٤٢٩ من طريق منصور ، عن مجاهد ، عن مولىً لآل الزبير قال : إن بنت ←

٧٩٢٢ ـ وَعَنْ زَيْنَبَ ٱلأَسَدِيَّةِ : أَنَّهَا قَالَتْ : أَتَيْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يا رَسُولَ ٱللهِ ، إنَّ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ جَارِيَةً ، فَوَلَدَتْ غُلاماً ، وإنَّا كُنَّا نَتَّهِمُهَا ، فقَالَ : « **ٱئْتُونِي بِهِ** » .

فَلَمَّا أَتَوْهُ بِهِ ، نَظَرَ إِلَيْهِ (مص : ٢٠) ثُمَّ قَالَ لَهَا : « **إِنَّ ٱلْمِيراثَ لَهُ ، وَأَمَّا أَنْتِ فَٱحْتَجِبي مِنْهُ** » .

رواه الطبراني[1] وفيه القاسم بن محمد بن أَبِي شيبة ، وهو ضعيف .

٧٩٢٣ ـ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ : ٱدَّعَىٰ نَصْرُ بْنُ ٱلْحَجَّاجِ بْنِ عِلاَطٍ ٱلسُّلَمِيُّ عَبْدَ ٱللهِ بْنَ رَبَاحٍ مَوْلَىٰ خَالِدِ بْنِ ٱلْوَلِيدِ ، فَقَامَ عَبْدُ ٱلرَّحْمَـٰنِ[2] بْنُ خَالِدِ بْنِ ٱلْوَلِيدِ فقَالَ : مَوْلايَ وُلِدَ عَلَىٰ فِرَاشِ مَوْلاَيَ[3] .

وَقَالَ نَصْرٌ : أَخِي أَوْصَانِي بِمَنْزِلِهِ قَالَ : فَطَالَتْ خُصُومَتُهُمْ فَدَخَلُوا مَعَهُ عَلَىٰ مُعَاوِيَةَ ، وَفِهْرٌ تَحْتَ رَأْسِهِ ، فَٱدَّعَيَا ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : سَمِعْتُ رَسُولَ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « **ٱلْوَلَدُ لِلفِرَاشِ ، وَلِلْعَاهِرِ ٱلْحَجَرُ** » .

قَالَ نَصْرٌ : فَأَيْنَ قَضَاؤُكَ هَـٰذَا يَا مُعَاوِيَةُ فِي زِيَادٍ ؟

← زمعة قالت : . . وفي إسناده جهالة .

(١) في الكبير ٢٤/ ٢٨٨ برقم (٧٣٤) من طريق القاسم بن محمد بن أبي شيبة ، حدثنا عامر بن إبراهيم الأصبهاني ، عن يعقوب بن عبد الله القمي ، عن عنبسة بن سعيد ، عن زكريا بن خالد ، عن أبي الزبير ، عن مجاهد ، عن زينب الأسدية . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لضعف القاسم بن محمد بن أبي شيبة ، وباقي رجاله ثقات .

زكريا بن خالد ترجمه البخاري في الكبير ٣/ ٤٢٢ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤/ ٥٩٧ ، وما رأيت فيه جرحاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ٦/ ٣٣٦ .

(٢) في أصولنا جميعها : « خالد » ، والتصويب من الموصلي ، مصادر التخريج .

وعبد الرحمـٰن هـٰذا ترجمه البخاري في الكبير ٥/ ٢٧٧ ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٥/ ٢٢٩ ، وقد روىٰ عنه أكثر من واحد ، وذكره ابن حبان في الثقات ٥/ ٧٩ .

(٣) في المطالب العالية : « أبي » .

فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : قَضَاءُ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرٌ مِنْ قَضَاءِ مُعَاوِيَةَ ، فَكَانَ عَبْدُ ٱللهِ بْنُ رَبَاحٍ لاَ يُجِيبُ نَصْراً إِلَىٰ مَا يَدَّعِي ، فَقَالَ نَصْرٌ :

أَبَا خَالِدٍ خُذْ مِثْلَ مَالِي وِرَاثَةً ... وَخُذْنِي أَخاً عِنْدَ ٱلْهَزَاهِزِ شَاهِداً

أَبَا خَالِدٍ مَالِي ثَرَاءٌ وَمَنْصِبٌ ... سَنِيٌّ وَأَعْرَاقٌ تَهُزُّكَ صَاعِداً

أَبَا خَالِدٍ لاَ تَجْعَلَنَّ بَنَاتِنَا ... إِمَاءً لِمَخْزُومٍ وَكُنَّ مَوَاجِداً

أَبَا خَالِدٍ إِنْ كُنْتَ تَخْشَى ٱبْنَ خَا ... لِدٍ فَلَمْ يَكُنِ ٱلْحَجَّاجُ يَرْهَبُ خَالِداً

أَبَا خَالِدٍ لاَ نَحْنُ نَارٌ وَلاَ هُمُ ... جِنَانٌ تُرَىٰ فِيهَا ٱلْعُيُونُ رَوَاكِدَا

رواه أبو يعلى[1] ، وإسناده منقطع ، ورجاله ثقات .

٧٩٢٤ ـ وَعَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ : أَنَّ ٱلنَّبِيَّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « **ٱلْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ ٱلْحَجَرُ** » .

رواه الطبراني[2] ، وفيه يحيى بن عباد السعدي وهو ضعيف (مص : ٢١) وقال : داود بن شبيب ، وكان من خيار الناس ، وبقية رجاله ثقات .

٧٩٢٥ ـ وَعَنِ ٱلْبَرَاءِ ، وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، قَالاَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ وَنَحْنُ نَرْفَعُ غُصْنَ ٱلشَّجَرَةِ عَنْ رَأْسِهِ ، فَقَالَ : « **إِنَّ ٱلصَّدَقَةَ لاَ تَحِلُّ لِي وَلاَ لِأَهْلِ بَيْتِي ، لَعَنَ ٱللهُ مَنِ ٱدَّعَىٰ إِلىٰ غَيْرِ أَبِيهِ ، وَلَعَنَ ٱللهُ مَنْ تَوَلَّىٰ غَيْرَ مَوَالِيهِ ، ٱلْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ / ، وَلِلْعَاهِرِ ٱلْحَجَرُ ، لَيْسَ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ** » . ١٤/٥

---

(١) في المسند برقم (٧٣٩٠) وإسناده منقطع .
وانظر أيضاً المطالب العالية ٤/ ٤١٢ ـ ٤١٣ النسخة المسندة .

(٢) في الكبير ١١/ ١٨٣ برقم (١١٤٣٤) ، والبزار في « كشف الأستار » برقم (٩٠٧) ، والخطيب في « تاريخ بغداد » ١٤/ ١٤٤ ، من طريق يحيى بن عباد السعدي ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس . . .
نقول : في هـٰذا الإسناد علّتان : ضعف يحيى بن عباد ، وعنعنة ابن جريج .

رواه الطبراني[1] ، وفيه موس بن عثمان الحضرمي وهو ضعيف .

٧٩٢٦ ـ وَعَنِ ٱلْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱلْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ** » .

رواه الطبراني[2] في الأوسط . وفيه ضرار بن صردٍ وهو ضعيف .

٧٩٢٦م ـ وَعَنِ ٱبْنِ ٱلزُّبَيْرِ ، عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : **أَنَّهُ جَعَلَ لِٱبْنِ وَلِيدَةِ زَمْعَةَ ٱلْمِيرَاثَ لِأَنَّهُ وُلِدَ عَلَىٰ فِرَاشِ زَمْعَةَ** .

قلت : رواه النسائي[3] باختصار .

رواه الطبراني[4] في الأوسط ، ورجاله ثقات .

٧٩٢٧ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ ٱلصَّامِتِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَال : إِنَّ مِنْ قَضَاءِ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **أَنَّ ٱلْوَلَدَ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ ٱلْحَجَرَ** » .

رواه الطبراني[5] وأحمد في حديث طويل وإسناده منقطع .

---

(١) في الكبير ٥/ ١٩١ برقم (٥٠٥٧) من طريق موسى بن عثمان الحضرمي ، عن أبي إسحاق ، عن البراء وزيد . . . وموسى بن عثمان قال أبو حاتم : « متروك » . وقد تقدم برقم (٦٣١) .

(٢) في الأوسط برقم (٥٦١٣) من طريق ضرار بن صرد ، حدثنا ابن أبي فديك ، عن هشام بن سعد ، عن محمد ، عن أبيه عبد الله بن عمرو بن عثمان : أنَّ الحسين بن علي قال : . . . وضرار بن صرد ضعيف .
وقال الطبراني : « تفرَّد به ضرار » .

(٣) في الكبرىٰ برقم (٥٦٧٩) . وانظر أيضاً : سنن النسائي ٦/ ١٨٠ ـ ١٨١ .

(٤) في الأوسط برقم (٢٧٢٧) ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » ٣/ ١١٥ ، من طريق منصور ، عن مجاهد ، عن يوسف قال : سمعت ابن الزبير . . . وهـٰذا إسناد جيد ، يوسف هو : ابن الزبير ، وقد فصلنا القول فيه عند الحديث (٦٨١٢) في « مسند الموصلي » .

(٥) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، وأخرجه أحمد ٥/ ٣٢٦ من طريق الفضيل بن سليمان ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة ، عن عبادة . . . وهـٰذا إسناد ضعيف لانقطاعه . إسحاق روىٰ عن عبادة ولم يدركه .

٧٩٢٨ ـ وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ[١] ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : إِنِّي لَبَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلأَكْبَرِ ، وَإِنَّ زَبَدَ نَاقَتِهِ لَيَقَعُ عَلَىٰ ظَهْرِي ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : « **أَدُّوا إِلَىٰ كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ ، ٱلْوَلَدُ لِلْفِراشِ وَلِلْعَاهِرِ ٱلْحَجَرُ ، وَمَنْ تَوَلَّىٰ غَيْرَ مَوَالِيهِ** (مص :٢٢) **أَوِ ٱدَّعَىٰ إِلىٰ غَيْرِ أَبِيهِ**[٢] ، **فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ ٱللهِ وَٱلْمَلائِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلاَ عَدْلٌ** »[٣] .

رواه الطبراني[٤] ، وفيه من لا يعرف .

٧٩٢٩ ـ وَعَنْ وَاثِلَةَ بْنِ ٱلأَسْقَعِ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « **ٱلْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ، وِلِلْعَاهِرِ ٱلْحَجَرُ ، وَلَيْسَ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَنْتَهِكَ شَيْئاً مِنْ مَالِهَا إِلاَّ بِإِذْنِ زَوْجِهَا** » .

رواه الطبراني[٥] ، وفيه جناح مولى الوليد ، وهو ضعيف .

٧٩٣٠ ـ وَعَنْ أَبِي وَائِلٍ : أَنَّ عَبْدَ ٱللهِ بْنَ حُذَافَةَ ، قَالَ : يَا رَسُولَ ٱللهِ ، مَنْ أَبِي ؟ قَالَ : « **أَبُوكَ حُذَافَةُ ، ٱلْوَلَدُ لِلفِراشِ ، وَلِلْعَاهِرِ ٱلْحَجَرُ** » .

← والفضيل بن سليمان فصلنا القول فيه عند الحديث (١٧٣) في « موارد الظمآن » . وقد تقدم برقم (٧٢٠٦) .

(١) في (د) : « ابن مسعود » وهو تحريف . وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٤١٦ ، والنسائي في الكبرىٰ برقم (٥٦٨٠) من طريق مغيرة ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود . . . وقال النسائي : « ولا أحسب هـٰذا عن ابن مسعود ، والله تعالىٰ أعلم » .

(٢) في (ظ ، د) : « لغير أبيه » .

(٣) في (ظ) : « لا يقبل الله » .

(٤) في الكبير ١٧/ ٢٦١ برقم (٧١٩) من طريق محمد بن سليمان بن أبي رجاء العباداني ، حدثنا أبو معشر ، عن عيسى بن أسيد ، عن عبد الرحمـٰن بن زيد بن الخطاب ، عن أبي مسعود . . . وعيسى بن أسيد روىٰ عن عبد الرحمـٰن بن زيد ، وروىٰ عنه : نجيح بن عبد الرحمـٰن السندي . وما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً . وباقي رجاله ثقات .
وأبو معشر هو : يوسف بن زياد .

(٥) في الكبير ٢٢/ ٨٣ ، ٨٥ برقم (٢٠١ ، ٢٠٦) ، وقد تقدم برقم (٧٧٥٠) فانظره .

قَالَ : لَوْ دَعَوْتَنِي إِلىٰ حَبَشِيٍّ لاتَّبَعْتُهُ ، فَقَالَتْ أُمُّهُ : عَرَّضْتَنِي .

فَقَالَ : إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْتَرِيحَ .

رواه الطبراني[1] ، وهو مرسل ، ورجاله ثقات .

٢٦ ـ بَابٌ : فِيمَنْ يَبْرَأُ مِنْ وَلَدِهِ أَوْ وَالِدِهِ

٧٩٣١ ـ عَنِ ٱبْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُمَا ـ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللهِ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنِ ٱنْتَفَىٰ مِنْ وَلَدِهِ لِيَفْضَحَهُ فِي ٱلدُّنْيَا ، فَضَحَهُ ٱللهُ ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ـ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ عَلَىٰ رُؤُوسِ ٱلأَشْهَادِ قِصَاصٌ بِقِصَاصٍ » .

رواه أحمد[2] ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، ورجال الطبراني رجال

---

(١) في الجزء المفقود من معجمه الكبير ، وأخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » ١١/ ١١٦ من طريق عبدوس بن بشر ، حدثنا جرير ، عن مغيرة ، عن أبي وائل ، بهـٰذا الإسناد .
وهو إسناد حسن إذا سلم من تدليس المغيرة بن مقسم .
وأخرجه الحاكم في المستدرك ٣/ ٦٢٧ من طريق نعيم بن حماد ، حدثنا هشيم ، عن سيار ، عن أبي وائل . . . رجاله ثقات وإنما يخشىٰ تدليس هشيم .
ولـٰكن يشهد له حديث أنس المتفق عليه ، والذي استوفينا تخريجه في « مسند الموصلي » برقم (٣١٣٤) و (٣١٣٥ ، ٣٦٠١ ، ٣٦٨٩ ، ٣٦٩٠) .

(٢) في المسند ٢/ ٢٦ ـ ومن طريقه أخرجه الطبراني في الكبير ١٢/ ٤٠١ برقم (١٣٤٧٨) ، وفي الأوسط برقم (٤٣٠٩) ـ من طريق وكيع ، عن أبيه ، عن محمد بن أبي المجالد ، عن مجاهد ، عن ابن عمر . . . وهـٰذا إسناد صحيح .
محمد بن أبي المجالد هو : عبد الله بن أبي المجالد ، من رجال البخاري .
وأخرجه الطبراني أيضاً برقم (١٣٥٠٣) من طريق عبد الرحيم بن يحيى الدَّبيلي ، حدثنا عبد الرحمـٰن بن مَغْراء ، أنبأنا جابر بن يحيى الحضرمي ، عن ليث بن أبي سليم ، عن مجاهد ، بالإسناد السابق .
وهـٰذا إسناد فيه عبد الرحيم بن يحيىٰ ما رأيت فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وانظر الأنساب للسمعاني ٥/ ٢٧٩ ـ ٢٨٠ ، والإكمال ٣/ ٣٥٢ .
وجابر بن يحيى الحضرمي ما وجدت له ترجمة .
وليث بن أبي سليم وهو ضعيف .

الصحيح ، خلا عبد الله بن أحمد ، وهو ثقة إمام .

٧٩٣٢ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ ـ رَضِيَ ٱللهُ عَنْهُ ـ عَنِ ٱلنَّبِيِّ صَلَّى ٱللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « **إِنَّ للهِ تَعَالَىٰ عِبَاداً**[١] **لاَ يُكَلِّمُهُمُ ٱللهُ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ ، وَلاَ يُزَكِّيهِمْ ، وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ** »[٢] .

١٥/٥

قِيلَ : مَنْ / أُولَئِكَ يَا رَسُولَ ٱللهِ ؟

قَالَ : « **مُتَبَرِّىءٌ مِنْ وَالِدَيْهِ رَاغِبٌ عَنْهُمَا ، وَمُتَبَرِّىءٌ**[٣] **مِنْ وَلَدِهِ ، وَرَجُلٌ أَنْعَمَ عَلَيْهِ قَوْمٌ فَكَفَرَ نِعْمَتَهُمْ وَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ** » .

رواه أحمد[٤] ، والطبراني ، وزاد : « **وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** » .

وفيه زَبَّان بن فائد ، ضعفه أحمد ، وابن معين ، وقال أبو حاتم : صالح .

❋ ❋ ❋

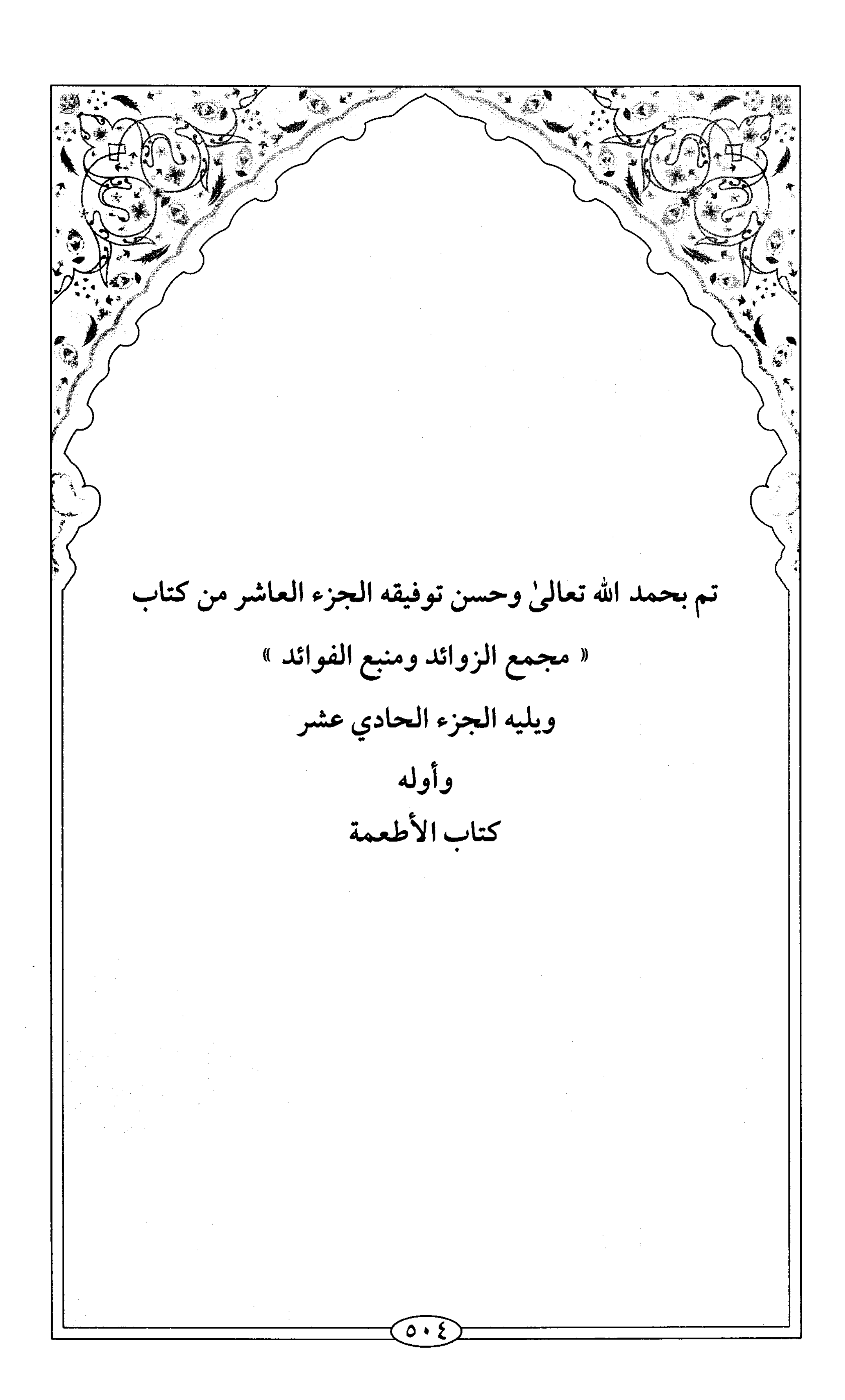
---

(١) سقط من (ظ) قوله : « إن لله تعالىٰ » .

(٢) في (د) زيادة : « ولهم عذاب عظيم » .

(٣) عند أحمد في المكانين : « مُتَبَرٍ » .

(٤) في المسند ٣/ ٤٤٠ من طريق يحيىٰ ، حدثنا رشدين ، عن زبان ، عن سهل بن معاذ ، عن أبيه : معاذ بن أنس . . . ورشدين بن سعد ، وزبَّان بن فائد ضعيفان مع الصلاح والعبادة . وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٠/ ١٩٥ برقم (٤٣٧) من طريق يحيى بن أيوب ، عن زبَّان بن فائد ، بالإِسناد السابق .



تم بحمد الله تعالىٰ وحسن توفيقه الجزء العاشر من كتاب

« مجمع الزوائد ومنبع الفوائد »

ويليه الجزء الحادي عشر

وأوله

كتاب الأطعمة

محتوى الكتاب

١٧ـ كتاب النكاح ١٥٣

❋ ❋ ❋